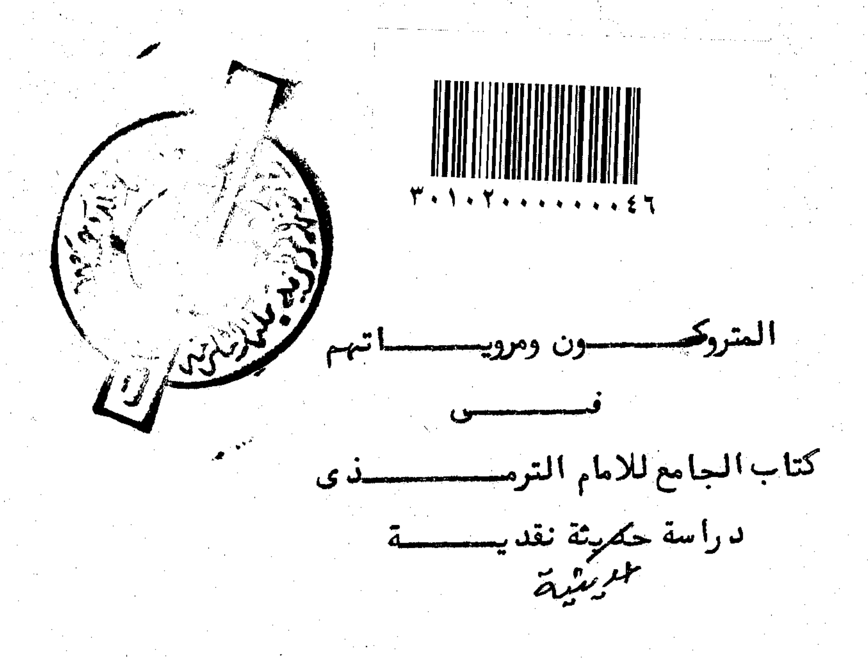
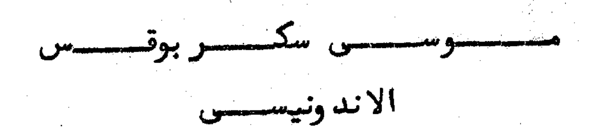


المتروكـــون ومرويـــاتهم

فـــى

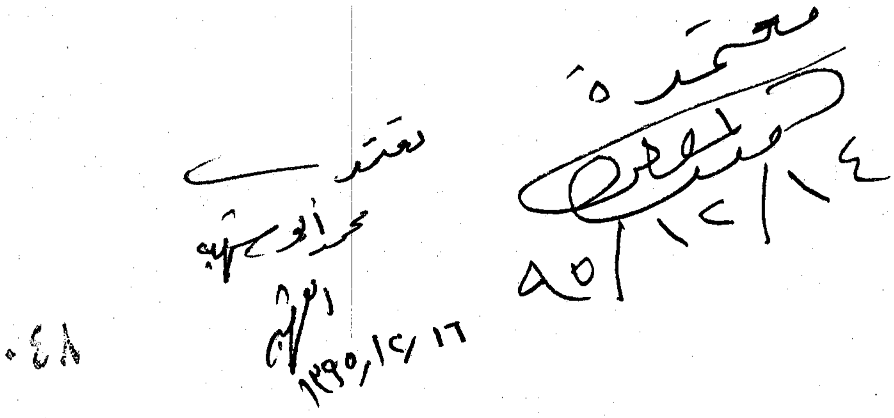
كتاب الجامع للامام الترمـــذى

دراسة حديثة نقديـــة



مـــوســـى سكـــر بوقـــس

الاندونيســـى



رسالة مقدمة لنيل شهادة ((الماجستيـــر)) من شعبة الكتاب والسنـــة

بقسم الدراسات العليا ـ كلية الشريعة والدراسات الاسلاميـــــــة

بجامعـــة الملك عبد العزيز ـ بمكة المكرمـــة .

شهر صفـــر عام ١٣٩٤هـ

اشـــــراف

الدكتور / محمد اميـــن المصـــرى

بســــم الله الرحمن الرحيـــــم

الحمد لله الذى انزل على عبده الكتاب هدى للمتقين وجعل السنه تفسيرا له الى يــوم الدين . والصلاة والسلام على رسوله الصادق الامين وعلى آله وصحبــه والتابعيـــن .

اما بعــد ، فان السنة النبوية هى الاصل الثانى بعد الكتاب الكريم توءخذ منها العقائد والأحكام والآداب وغير ذلك مما فيه صلاح الفرد والاسرة والمجتمـــع .

لكنها تختلف عن الكتاب فى ثبوتها إذ تتناقلتها أمة عن أمـــة ، لذا دخل على جملة منهـــا تغيير وتبديل ، والصدق بها كثير من الاباطيـــل .

وقد سارع علماء الاسلام الى تنزيه السنة مما يشوبها من تلك الاباطيل ، وتمييز الصحيـــح منها من السقيم حماية للشريعة من ان تمس بسوء ذلك التغيير .

فتكلموفى رجال الاسناد وعلل الحديث وألفوا فى انواع الحديث وعلومـــه الموءلفـــــات ليسير على ضوءها من يأتى بعدهم من الباحثين .

وهذه الرسالة التى بين ايدينا حلقة من سلسلـــة تهدف الى تصفيـــــة السنـــــة وتمييز الصحيح منها من السقيم فى رحاب كتاب الجامع للامام الترمذى .

وحيث ان الجامع حافل بمواد البحث ، ولا يمكن استيعابها فى مثل هذه الرسالة اخترت منها مادة اعتقد انها اهم المواد . وهى مرويات المتروكيـــــن ، فاول مايستهدفـــــــه البحث التعرف على المتروكين واحوالهم ثم استخراج احاديثهم من جامع الترمذى .

والثانى دراسة مروياتهم من ناحية المتابعات والشواهد ، والمعارضـــات .

مراعيا فيها طريقة المحدثين فى نقد الحديث . ثم ابداء الحكم النهائى على تلك المتـــابعات والشواهد ~~الى الاخيرة لمرويات المتروكيـــن من حيث هى أهم اعتمادها عند الأكثريـــن~~ .

وأرجـــو انى قـــد وفقـت فى ذلك . والله اعلم ؛

وهناك بحوث جانبية تأتى خلال تلك البحوث وهى كالتالى :

ا ـ التعرف على غرض الامام الترمذى من رواية حديث المتروكين ويعرف ذلك من خلال حكمـــه على الحديث .

ب ـ هل شارك الترمذى غيره من اصحاب الكتب الحديثة فى رواية الحديث من طريـــق احد هؤلاء المتروكيـــن .

جـ ـ التعرف على موقف الفقهاء من اهل العلم من ذلك الحديث من ناحية العمل به .

د ـ محاولة الوصول على حقيقة ما اثير حول الامام الترمذى من انه متساهل فى التحسيـــن والتصحيـــح .

ولهذا كله احتوت الرسالة على بحوث حديثة وفوائد فقهيـــة اسأل الله ان ينفعنـــى بها ومن قرأها وان يجعلها عملا صالحا خالصا لوجهـــه الكريم .

ب - هل تفرد الترمذى بالرواية عن هذا المتروك ام شاركه غيره ؟

xxxxxxxxxxxxxx
xxxxxxxxxxx
xxxxxx
x

كلمـــــــة شكر وتقديـــــر

اعترافا بالفضل والامتنان أتقدم بخالص الشكر ، وبالغ التقدير لفضيلة الدكتـــور محمد امين المصرى المشرف على هذه الرسالة ، الذى فتح قلبه ، ليبذل كل ما استطاع من توجيه ورعاية ماديـــه ومعنـــويه .

كما اتقدم بخالص شكرى لكل من مشائخى وزملائى واصدقـــــائى الذين ساعدونى فى ا.. القيام بانجاز هذا العمل بافكارهم ومكتباتهم واوقاتهم ولا استطيع ايراد اسمائهم لكثرتهـــــم اذكر منهم : —

فضيلــــة الدكتور / محمد مصطفى الاعظمى

فضيلــــة الشيخ حمـــاد الانصـــارى .

فضيلــــة الشيخ فتح محمد الباكستـــانى

والاخ احمد محمد على ابراهيم بوقـــــس

والابن محمد سيوطى موسى بوقــــــس

الاخ زين العارفين جـــــا هـــــــا

الاخ صـــالح الرفـــــا عــــــى .

فهرس المحتويات

(لا)

الباب الاول
في
المتروكين :

الباب الثاني

في

دراسة احاديث المتروكين

" فهرس احاديث المتروكيـــن مرتبـــه على الابواب "

كتاب الطهارة

الصفحـــه

٢٢ ـ مايوجب الحج ؟ قال : الزاد والراحلــة ٩٦

٢٣ ـ كلوه ـ اى الصيد ـ فانه من صيد البحر . ٣٤٢

٢٤ ـ ان رسول الله (ص) قرأ فى ركعتى الطواف والصبح بسورتى الاخلاص ٢٣٩

كتـــاب الجنـــائز :

٢٥ ـ ان النبى (ص) قرأ على الجنازه بقائمة الكتاب . ٨٧

٢٦ ـ من تبع جنازه وحملها ثلاث مرات فقد قضى ماعليه من حقها (ص) ٣٤٤

كتـــاب الطلاق :

٢٧ ـ كل طلاق جائز الا طلاق المعتوه المقلوب على عقله (ص) ٢٤٦

كتـــاب البيوع :

٢٨ ـ قال الرسول (ص) لا صحاب المكيال والميزان : انكم قد وليتم امرين هلكت فيهما الامم السالفة قبلكم (ض) ١٥٩

٢٩ ـ نهى عن ثمن الكلب الا كلب الصيد . (ص) ٣٤٥

كتاب الاحكام :

٣٠ ـ البينه على المدعى واليمين على المدعى عليه . ٢٩٠

٣١ ـ الصلح جائز بين المسلمين الا صلح حرم حلالا او احل حراما .. الخ

كتـــاب اللباس .

٣٢ ـ امرنى رسول الله (ص) ان اتخذ انفا من ذهب ١٩٦

٣٣ ـ نهى رسول الله (ص) ان يتقل الرجل وهو قائم ١٣٣

٣٤ ـ اذا اردت اللحوق بى فليكفك من الدنيا كزاد الراكب واياك ومجالسة الاغنيـــاء ... الخ (ص) ٢١٧

كتـــاب الاطعمـــه :

٣٥ ـ تعشوا ولو بكف من حشف فان ترك العشاء مهرمــــه (موضوع) ٢٦٧

٣٦ ـ الشيطان حساس لحاس فاحذروا على انفسكم ، من بات وفى يده رمح غمر فاصابــه به شيء فلا يلومن الا نفسه .. الخ (ض) ٢٣٢

وقيـــل موضـــوع)

كتـــاب البر والصلـــة :

٣٧ ـ من ابتلى بشيء من البنات قصر عليهن كهن له حجابا من النار . ٢٦٤

٣٨ ـ من قبض يتيما من بين المسلمين الى طعامه وشرابه ادخله اللـه الجنـــة ... الخ ... ١٦٠

٣٩ ـ اذا ضرب احدكم خادمه فذكر الله فارفعوا ايديكم . (ض) ٢٤٩

٤٠ ـ اذا كذب العبد تباعد عنه الملك ميلا من قتن ماجاء به (ض) ٢٢٨

٥٩ ـ من احيا سنــــة من سنتي قد اميتت بعدى فان له من الاجرمثل من عمل بها ٠

٦٠ ـ الكلمــة الحكمة ضالة المؤمن فحيث وجدها فهو احق بها (ض) ١٨

كتاب الاستئذان :

٦١ ـ السلام قبل الكلام (ض ـ وقيل موضوع) ٢٧٠

٦٢ ـ اذا كتب احدكم كتابا فليتربه فانه انجح للحاجة (ض ـ وقيل موضوع) ١٧٥

كتـــاب الآداب :

٦٣ ـ كان النبى (ص) يأخذ من لحيته من عرضها وطولها (ض) ٢٥٦

٦٤ ـ ان الله طيب يحب الطيب ، نظيف يحب النظافه (ض) ١٩٢

كتـــاب فضائل القرآن :

٦٥ ـ من قرأ حــم الدخــان فى ليلة الجمعة غفر له ٠ (ض ـ وقيل موضوع) ٣٠٩

٦٦ ـ من قرأ القرآن واستظهره فاصل حلاله وحرم حرامه دخله الله به ١٧٢
الجنـــة ٠٠٠ الخ (ض)

كتـــاب التفسيــــر :

٦٧ ـ من الحاج يارسول الله قال : الشعث التفــل ٠٠٠ الخ ١١٤

٦٨ ـ يايها الذين امنو شهادة بينكم اذا خضر احدكم الموت ٢٨٢

٦٩ ـ ونفضل بعضها على بعض فى الاكل قال : الدقل والفارسي والحلــو ٢١٣
والحامــض (ض)

٧٠ ـ لوكان رسول الله (ص) كاتما شيئا من الوحى لكتم هذه الاية ١٩٣
((واذا تقول للذى انعم الله عليه ٠٠٠ الآيـــه

كتاب الدعوات :

٧١ ـ ان رسول الله (ص) كان اذا اراد ان ينام قال : باسمك اموت واحيا ٢٥٤

٧٢ ـ قولو سبحان الله وبحمده مائة مره ١٩٥

٧٣ ـ اذا أويت الى فراشك فقل الهم رب السموات السبع وما اظلت ١٧٣

٧٤ ـ عليكم بقيام الليل فانه دأب الصالحين قبلكم ٠٠٠ الخ ٢٨٧

كتاب المناقب

٧٥ ـ هذان سيد كهول اهل الجنة ٠٠٠ الخ ٣١٥

٧٦ ـ هكذا نبعث يوم القيامه (ض) ٢٥٥

٧٧ ـ اللهم اعز الاسلام بأبى جهل بن هشام او بعمر ٣٠٥

٧٨ ـ من غشن العرب لم يدخل فى شفاعتى ولم تنله مودتى (ض) ١٦٤

٧٩ ـ يارسول الله مارأيناك تركت الصلاة قبل هذا ، قال : انه كان يبغض عثمان ابغضه الله موضوع ٢٨٠

٨٠ ـ انا كنا نعرف المنافقين نحن معشر الانصار ببغضهم على بن ابى طالب ٢٥٢

٨١ ـ من سره ان ينظر الى شهيد يمشى على وجه الارض فلينظر الى طلحة بن عبد الله ٢٢١

٨٢ ـ اقتدوا بالذين من بعدى من اصحابى ابى بكر وعمر ٠٠ الخ ١٢٦

رموز المراجع المستعملة في هذه الرسالة :

الرمز	اسم الكتاب
ت	الجامع للامام الترمذى
تق ، تقريب ، التقريب	تقريب التهذيب للحافظ ابن حجر العسقلانى
تهذ ، التهذيب	تهذيب الكمال للحافظ المزى
جه	سنن ابن ماجه
جم	مسند الامام احمد
خ	صحيح البخارى
و	سنن ابى داود
دى ، الدارمى	سنن الدارمى
الدراية	الدراية فى تخريج احاديث الميدان
السبل	سبل السلام
ط	الموطأ للامام مالك
الفتح	فتح البارى
قط	سنن الدارقطنى
ك	المستدرك للحاكم
اللآلى ء	اللآلى ء المضوعة
اللسان	لسان الميزان
م	صحيح مسلم
مجمع	مجمع الزوائد
ميزان الميزان	ميزان الاعتدال
ن	سنن النسائى
النيل	نيل الأوطار
هق	سنن البيهقى .

ز/جاها

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى انعم علينا بنعمة الاسلام ، والصلاة والسلام على خير الانام ، سيدنا محمد الهادى الى سبل السلام .

أما بعد :

فان من خير ما يختاره المسلم من الموضوعات ليكتب فيه رسالة هو : ماكان له واقع ملموس فى الدفاع عن الاسلام أو الدعوة الى حظيرته . . ان نشاط دعاة الكفر وانصار الباطل فى الصدر الأول لم يكن اشد خطرا مما هو عليه اليوم ، فقد كانوا لا يعرفون من أساليب التضليل مايعرفه حماة الالحاد وسماسرة الكفر فى هذا العصر .

أخذ بعضهم يطعنون فى بعض حفاظ الحديث ، ونقلة السنة كأبى هريرة – رضي الله عنه – من الصحابة ، وكابن شهاب الزهرى من أئمة التابعين ، واحتجوا لذلك بحجج هي أوهن من بيت العنكبوت .

وآخرون يسيئون الظن بجملة من الأحاديث لأنها فى زعمهم تكذب الواقع ، أو تخالف المطالب الانسانية ، أو يرفضها أصحاب العقول السليمة الى غير ذلك من الدعايات الكاذبة ، وانهم فى ذلك – ولعم الله – يريدون أن يصرفوا الامة الاسلامية عن الايمان بعقيدتها واحكام دينها المنبعثة من سنة نبيها بعد أن عجزوا عن النيل من كتب ربها . وهيهات ، فان الله قد هيأ رجالا فى كل زمان يقومون بحماية السنة والدفاع عنها .

ومن خير خدمة تقدم للسنة لتثبت امام اعدائها والحاقدين عليها ، هو القيام بعمل التصفية فيها بتنحية ماعلق بها من الدخيل ، وتمييز الصحيح منها من السقيم ، وقد بذل فى هذا السبيل رجال افذاذ من أهل العلم مجهودات عظيمة فتكلموا فى رجال الحديث وعلله ، وصنفوا كتبا فى الواهيات والاباطيل أو الموضوعات ، ووضعوا قواعد فى فنون الحديث وعلومه ، ليمشى فى ضوئها من يأتى بعدهم .

وأنا كمسلم محب للسنة أرى أن من الخير أن أسهم فى هذا الأمر الجليل – وفقنى الله – لتحقيق شيء من أغراضه ، انه على مايشاء قدير .

وكان لا مناص لى من دراسة ماألف فى حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من الكتب التى لم يلتزم أصحابها اخراج ماصح منه وعلى رأسها السنن الأربعة .

ورأيت أن سنن الترمذى أو الجامع للامام الترمذى أحرى أن يكون موضع البحث والعناية للأمور الآتية

– اخراج الامام الترمذى أحاديث لجماعة من الرواة المشهورين بالضعف الشديد .

– اعتماد الفقهاء والمرشدين وغيرهم على تصحيح الامام الترمذى وتحسينه فى حين أن غير واحد من أهل العلم (١) اتهموه بالتساهل فى ذلك .

– ذهاب بعض أهل العلم (٢) الى ان ماأخرجه الامام فى جامعه فهو حسن علما بأن المصنف قد ضعف كثيرا من الأحاديث فيه .

---

(١) كالحافظ الذهبى والحافظ العراقى

(٢) أعنى بالبعض الامام البغوى

ز/جاها

اضف الى ذلك ان الجامع حافل بالفوائد الحديثية والبحوث الفقهية بخلاف غيره ٠

لذلك كله اتجهت همتى لادرس السنة دراسة نقدية فى رحاب جامع الترمذى لكن لما احتوى الجامع على عدد كثير جدا ممن تكلم فيهم من الرواة انتخبت منهم من اشتد ضعفه بحيث لا يحتج به ولا يكتب حديثه عند الجمهور ، وهو الراوى الذى اشار اليه الحافظ ابن حجر فى ((تقريبه)) بالمتروك ، والمتهم بالكذب ،
أو اطلق عليه اسم الكذب او الوضع ٠ (١)

وهكذا اخترت موضوع رسالتى لنيل شهادة ((الماجستير)) من شعبة الكتاب السنة بقسم الدراسات العليا ـ كلية الشريعة والدراسات الاسلامية ـ مكة المكرمة ـ وهى ما اقدمه اليوم للجنة الامتحان وجعلت عنوانها :

(المتروكون ومروياتهم فى كتاب الجامع للامام الترمذى)

---

(١) جعل الحافظ فى تقريبه (١/ ٤) رواة الحديث حسب اوصافهم واحوالهم من جرح او تعديل اثنتى عشرة مرتبة : الاولى : الصحابة ٠

الثانية: من اكد مدحه : اما بأفعل كأوثق الناس، او بتكرير الصفة لفظا كثقة ثقة ، او معنى كثقة حافظ ٠

الثالثة : من افرد بصفة كثقة ، او متقن ، او ثبت ، اوعدل ؛

الرابعة : من قصر عن درجة الثالثة قليلا ، واليه الاشارة بصدوق ، ولا بأس به ، او ليس به بأس ٠

الخامسة : من قصر عن درجة الرابعة قليلا واليه الاشارة بصدوق سيىء الحفظ ، او صدوق يهم اوله اوهام ، او يخطىء ، او تغير بأخره ، ويلحق بذلك من رمى بنوع من البدعة كالتشيع والقدر والنصب والارجاء والتجهم مع بيان الداعية من غيره ٠

السادسة : من ليس له من الحديث الا القليل ولم يثبت فيه مايترك حديثه من اجله ، واليه الاشارة بلفظ مقبول حيث يتابع والا فلين الحديث ٠

السابعة : من روى عنه اكثر من واحد ولم يوثق ، واليه الاشارة بلفظ مستور او مجهول ـ الحال ٠

الثامنة : من لم يوجد فيه توثيق لمعتبر ووجد فيه اطلاق الضعف ولو لم يفسر ، واليه الاشارة بلفظ ضعيف ٠

التاسعة : من لم يروى عنه غير واحد ولم يوثق ، واليه الاشارة بلفظ مجهول ٠

العاشرة : من لم يوثق البتة وضعف مع ذلك بقادح ، واليه الاشارة بمتروك ، او متروك الحديث او واهى الحديث او ساقط ٠

الحادى عشرة : من اتهم بالكذب

الثانية عشرة : من اطلق عليه اسم الكذب او الوضع ٠

وقد سرت في البحث حسب الخطوات التاليــــة :ــ

١ ــ البحث عن المتروكين فى الجامع مستعينا فى ذلك بكتب الرجال والتراجم وفى مقدمتهـا كتاب "تقريب التهذيب" للحافظ بن حجر العسقلانى .

~~ولكي يكون البحث سالما ومستوعبا لابد من النظر الى ماقيل في كل راو من رواة الترمـذى لاحتمال ان يكون فيهم راو متروك لم يشر اليه فى كتب الرجال بانه من رجال الترمـذى .~~

٢ ــ البحث عن مروياتهم فى جامع الترمذى وتجريدها منه .

٣ ــ البحث عن المتابعات و ، فاذا وجدت فدراسة أسانيدها وماقيل فيها .

٤ ــ محاولة الوصول الى نتيجة البحث وهي معرفة احكام تلك المرويـــات.

٥ ــ التعرف على موقف العلماء من تلك المرويات حكما وعملا .

ورتبت الكلام فى هذه الرسالة على مقدمة وبابين وخاتمة .

المقدمــــة :

فى التعريف بالامام الترمذى وبكتابه الجامــــع .

الباب الأول :

فى المتروكـــين

والبحث فيهم من ثلاث نواح :

من المراد بهم ؟ وكم عددهم ؟ وماذا قال العلماء فى كل منهـــم ؟

الباب الثانى :

فى دراســـة مروياتهـــم .

خاتمـــة :

وهي النتائج التى توصل اليها البحث وتتمثل فيما يلـــى :

أولا ــ تقسيـــم احاديث المتروكين الى ثلاثة أقسام ~~فى الجملـــة~~ وهي كالتالي :

(١) ~~احاديث موضوعة أو قريب منها وهي ثلاثة أحاديـــث~~ حديثان يغلب على الظن انهما موضوعان (١)

(٢) ~~احاديث ضعيفة~~ أو واهية وهي ~~تسعة~~ ستة وثلاثون حديثا (٢) .

(٣) احاديث مابين صحيح وحسن ومقبول ~~والحسن لغيره~~ .
وهي خمسة وأربعون حديثـــا .

ثانيا ــ الوقوف على غرض الامام الترمذى من رواية احاديث المتروكين . (٣)

---

(١) و (٢) و (٣) انظر الى فهرس احاديث المتروكين فى أوائل هذه الرســـالة.

ز/جاهـــا

منهـــج البحث

- المراد بالمتروكيـــــــــــن
- اقوال نقاد الرجال فى كل منهم .
- الاشارة الى عدد احاديثهم فى الجامع .
- دراسة احاديثهـــــم .
- معرفة ماذا كانت تلك الاحاديث اخرجها ايضا غير الترمذى .
- دراسة المتابعات والشواهد والمعارضات ان كانت .
- نتيجة البحث فى كل حديث من تلك الاحاديث .
- موقف اهل العلم من تلك الاحاديث .
- غرض الامام الترمذى من رواية تلك الاحاديث .

وهناك صعوبات ومشاكل عرضت لى اثناء البحث منها مايلى :

- حصول الخطأ والتحريف فى اسم بعض الرواة ونسبه فى سند بعض الاحاديث مما يشكل صعوبة فى البحث عنه فى كتب الرجال . (١)
- صعوبة الوقوف على بعض الاحاديث لكونه مخرجا فى كتاب لا يرتب احاديثه على الابواب الفقهية ونحوهـــا .
- عدم الوقوف على رواية بعض المتروكين ومن الحق بهم بعد البحث عنها فى الجامع اكثر مـــن مـــرة (٢) .
- ~~وتخلص~~ وجود رواة فى الجامع لم يشر اليهم فى كتب الرجال بانهم من رجال الترمذى فى جامعه (٣)
- يقتضى من اجل سلامة البحث دراسة احوال جميع رواة الترمذى لاحتمال ان يكون فيهم متروك ، او منهم بالكذب لم يشر اليه فى كتب الرجال .
- اختلاف نسخ الجامع فى الامور التالية :
  ١ - فى اثبات بعض الاحاديث وحذفـــه .
  ٢ - فى تقديم بعضها وتأخيرها .
  ٣ - فى اثبات بعض الكلام المنسوب الى الامام الترمذى فى بعض المواضع .

---

(١) انظر ص ٢٥٨ من هذه الرسالة .

(٢) ~~المراد~~ أعنى ببعض المتروكين عبد العزيز بن ابان بن محمد بن عبد الله بن سعيد بن العاصى الاموى السعيدى ابو خالد الكوفى ، قال عنه الحافظ فى التقريـــب (١/٥٠٨) : متروك وكذبه ابن معين وغيره من التاسعة ... روى له الترمذى .
وكذلك ابو عصمة نوح بن ابى مريم الملقب بالجامـــع .

(٣) هم احمد بن محمد بن ابراهيم له حديث واحد فى الجامع . انظر الجامع بتحفة الاحوذى ٤/ ٥٦٠ وحبان بن على العنزى : بفتح العين والنون له حديث فى الجامع انظر جامـــع الترمذى بتحفـــة الاحوذى ٥/ ١٦٦ .

بسم الله الرحمن الرحيم

" مقدمـــة "

فى التعريف بالامام الترمذى وكتابه الجامـــع

التعريف بالامام الترمـــذى (١) :

ــ هو أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة (٢) بن موسى بن الضحاك السلمى الضرير البوغى الترمذى . والسلمى ــ بضم السين : نسبة الى بنى سليم بالتصغير ــ قبيلة من قيس عيـــلان . واما البوغى فنسـبة الى بوغ : قرية من قرى ترمـذ نسب اليها الترمذى لوفاته فيها (٣).

والترمذى : قيل بفتح التاء وكسر الميم ، وقيل بضمها ، والمشهور كسرهما . قال ابن وقيـــق العيـــد : وترمـــذ ، بالكسر ــ هو المستفيض على الالسنة حتى يكون كالمتواتر : مدينـــة مشـــهورة تقع على الضفـــة الشـــمالية لنهر جيحـــون " اموداريـــا " شمال ايـــران ، نســـب اليها محمد بن عيســـى لانه نشـــأ فيهـــا .

---

(١) مصادر الترجمـة : تذكرة الحفاظ ص ٦٣٣ ، وتهذيب التهذيب ٩/٣٨٧ ، ومـــيزان الاعتدال ٣/٦٧٨ ، وتحفـة الأحوذى ١/٣٣٧ ، والانســـاب للسمعانى (ق ٩٥ ــ ١٠٦أ) ونكت الهميان فى نكت العميان ص ١٧٠ ، والبداية والنهايـــة ١١/٦٧ و ودائرة المعـــارف الاســـلامية ٥/٢٢٣

(٢) سورة : بفتح الســـين وسكون الواو . القاموس .

(٣) الانساب (ورقـــة ٩٥ ب).

ز/جاهـــا

مولـــــده :

قال الشوكاني : ولد الامام الترمذي في ذي الحجة سنة مائتين وتوفي بترمذ ليلة الاثنين سنة تسع وسبعين ومائتين (١) ، وقال محمد بن القاسم في شرحه على الشمائل (٢) : ولد الامام الترمذي سنة تسع ومائتين ، قلت : يؤيد القول الثاني قول الذهبي " مات الترمذي في ثالث رجب سنة تسع وسبعين ومائتين بترمذ وكان من أبناء السبعين " (٣) .

هل ولد أعمـــى ؟

اختلف الأقوال في أن الترمذي أولد اكمه أم مبصرا وصار ضريرا في آخر عمره ؟

الراجح الثاني — على ما اختاره الذهبي ، وابن كثير ، والحافظ ابن حجر (٤) لأمرين :

(١) روى الادريس (٥) باسناده عن الامام الترمذي أنه قال : كنت في طريق مكة فكتبت جزئين من حديث شيخ ، فوجدته فسألته ، فأجابني ، فاذا معي جزاء بياض فبقي يقرأ علي من لفظه فنظر فرأى في يدي ورقا بياضا فقال : أما تستحي مني ؟ فأعلمته بأمري وقلت : احفظه كله ، قال : اقرأ ، فقرأته عليه فلم يصدقني وقال : استظهرت قبل أن تجيء ، فقلت : حدثني بغيره ، فحدثني بغيره بأربعين حديثا ، وقال : هات ، فأعدتها عليه فما أخطأت في حرف (٦) .

(٢) قال الحاكم : سمعت عمر بن علك يقول : بكى الترمذي حتى عمي وبقي ضريرا سنين (٧) . وعمر بن علك توفي سنة (٣٢٥)هـ (٨) فهو ممن أدرك الترمذي وعرف حالته -

طلبـــه للعلـــم :

لم يحدثنا التاريخ عن بدء دراسته بالتحديد ويبدو انه كان يشتغل في أول عمره بقراءة القرآن كعادة أهل بلاده ولم يبدأ في طلب الحديث الا بعد أن بلغ عشرين سنة من عمره .

---

(١) نيل الأوطار ٢٠/١ (٢) جـ ١ ص ٤

(٣) الميزان ٦٧٨/٣

(٤) تذكرة الحفاظ ص ٦٣٤ ، البداية والنهاية ٦٧/١١ ، التهذيب ٣٨٩/٩

(٥) قال الذهبي في ترجمة الادريس : هو الحافظ العالم أبو سعد عبد الرحمن بن محمد بن محمد ابن عبد الله بن ادريس ، محدث سمرقند ومصنف تاريخها .. وثقه الخطيب ، توفي سنة ٤٠٥هـ انظر تذكرة الحفاظ ص ١٠٦٢ .

(٦) البداية والنهاية ٦٧/١١ و وتذكرة الحفاظ ص ٦٣٥ ، تهذيب التهذيب ٣٨٩/٩ .

(٧) التذكرة ص ٦٣٤ ، تهذيب التهذيب ٣٨٩/٩ .

(٨) قال الذهبي في ترجمة ابن علك : " هو الفقيه أبو حفص عمر بن أحمد بن علي ابن علك .. قال الخليلي : ثقة عالم متفق عليه . توفي سنة ٣٢٥هـ تذكرة الحفاظ ص ٨٤٧ .

ز/جاهـا

ويدلنا على ذلك انه لم يروعن شيوخ توفوا قبل سنه خمس وثلاثين ومائتين الا بالواسطة كعلى ابن المدينى المتوفى بسامراء سنة مائتين وأربع وثلاثين هـ ، ومحمد بن عبد الله بن نمير الكوفى المتوفى سنة مائتين وأربع وثلاثين هـ •

رحلاته (١) :

كان من سنه المحدثين فى طلب الحديث الارتحال التجوال فى الافاق للاستماع من الشيوخ المنتشرين فى البلاد الاسلامية ، وعلى هذا مشى الامام الترمذى فرحل الى العراق وسمع من شيوخ الحديث وحفاظه فى ذلك القطر ، ثم واصل رحلته فدخل الحجاز وسمع من العلماء الحجازيين ورحل الى غير ذلك من البلاد الاسلامية •

شيوخه (٢) :

سمع الترمذى خلقا كثيرا من علماء خراسان والعراق والحجاز وغيرهما وشارك الامام البخارى فى كثير من شيوخه منهم طائفة حدث عنهم الائمة الستة كلهم وهم تسعة :

(١) محمد بن بَشّارٍ الملقب بِبُنْدارٍ المتوفى سنة ٢٥٢ هـ •

(٢) محمد بن المثنى ابو موسى المتوفى سنة ٢٥٢ هـ •

(٣) زياد بن يحى الحسّانى المتوفى سنة ٢٥٤ هـ •

(٤) عباس بن عبد العظيم العَنْبَرى المتوفى سنة ٢٤٦ هـ •

(٥) ابو سعيد الأشَجُّ عبد الله بن سعيد الكندى المتوفى سنة ٢٥٧هـ •

(٦) ابو حفص عمرو بن على الفَلّاسى المتوفى سنة ٢٤٩ هـ •

(٧) يعقوب بن ابراهيم الدَّوْرَقى المتوفى سنة ٢٥٢ هـ •

(٨) محمد بن معمر القيسى البَحْرانى المتوفى سنة ٢٥٦ هـ • القيسى

(٩) نصر بن على الجَهْضَمى المتوفى سنة ٢٥٠ هـ •

وأدرك شيوخا أقدم من هؤلاء سمع حديثهم وروى لهم فى كتابه منهم :

قتيبة بن سعيد بن جميل المتوفى سنة ٢٤٠هـ

وأبو مُصْعَبٍ الزُّهْرِى المتوفى سنة ٢٤٢هـ

ومحمد بن عبد العزيز بن أبى رمزة المروزى المتوفى سنة ٢٤١ هـ •

واسماعيل بن موسى الفَزَارى المتوفى سنة ٢٤٥ هـ •

ومحمد بن عبد الملك بن أبى الشَّوارِبِ المتوفى سنة ٢٤٤ هـ •

وابراهيم بن عبد الله الهَرَوى المتوفى سنة ٢٤٤ هـ •

وغير ذلك من الشيوخ الذين روى عنهم وذكر أحاديثه فى جامعه •

---

(١) تهذيب التهذيب ٩/ ٣٨٨

(٢) وتذكرة الحفاظ ص ٦٣٤ ، وتهذيب التهذيب ٩/ ٣٨٨ ، و " الامام الترمذى " ص ١٢ ، وهو رسالة للدكتور نور الدين عتر •

ز/جاها

وقد توسع الامام الترمذى فى طلب الحديث وتلقيه ، حتى لقد روى عن صغار الشيوخ ، روى عن شيوخ الطبقة الحادية عشرة ، مثل الحسن بن أحمد ، وروى عن أقرانه كالامام البخارى ، وروى عن الامام مسلم حديثا واحدا وهو : " احصوا هلال شعبان لرمضان " (١) .

كما روى عن الامام أبى داود حديثين ، أحدهما حديث : " ليسأل أحدكم ربه حاجته كلها حتى يسأل شسع نعله اذا انقطع " (٢) ، الثانى حديث : " احبوا الله لما يغذوكم من نعمه ، واحبونى بحب الله ، واحبوا أهل بيتى بحبى " (٣) .

ولهذا نجد اسناد الترمذى نازلا بالنسبة لاسناد شيخه البخارى ومسلم حتى لقد قلت عواليه فى الجامع ولم يوجد فيه الا ثلاثى واحد وهو ما رواه فى اواخر الفتن ، قال : " حدثنا اسماعيل بن موسى الفزارى ابن بنت السدى الكوفى ، حدثنا عمر بن شاكر عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يأتى على الناس زمان الصابر فيهم على دينه كالقابض على الجمر " (٤)

تلامذته (٥) :

روى عنه أبو حامد أحمد بن عبدالله بن داود المروزى التاجر ، والهيثم بن كليب الشاشى ومحمد بن محبوب ابو العباس المحبوب المروزى ، واحمد بن يوسف النسفى ، وابو الحارث اسد بن حمدويه ، وداود بن نصر بن سهيل البروزى ، ومحمد بن محمد بن محمود النسفى ، ومحمود بن نمير ، ومحمد بن محمود بن نمير ، ومحمد بن مكى بن نوح ، وابو جعفر محمد بن سفيان بن النضر النسفيون ، ومحمد بن المنذر بن سعيد الهروى ، ومكحول بن الفضل ، وآخرون .

وروى عنه شيخه امير المحدثين الامام البخارى حديثين :

احدهما حديث ابن عباس فى قوله عز وجل : " ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها " قال : اللينة : النخلة .. الحديث .

قال الترمذى بعد اخراجه : " سمع منى محمد بن اسماعيل هذا الحديث " (٦) .

والثانى حديث ابى سعيد : " ياعلى لايحل لأحد أن يجنب فى هذا المسجد غيرى وغيرك " .

قال الترمذى بعد اخراجه : " قد سمع محمد بن اسماعيل منى هذا الحديث واستغرابه " (٧) .

حافظته :

امتاز الترمذى بحضور الذهن وقوة الحافظة : قال الادريسى : كان أبو عيسى يضرب به المثل فى الحفظ (٨) وقال الحاكم : سمعت عمر بن علك يقول : مات البخارى فلم يخلق بخراسان مثل ابى عيسى فى العلم والحفظ .. الخ (٨) .

---

(١) ت : اوائل الصوم ٣/ ٧١ (٢) الجامع بتحفة الاحوذى ١٠/ ٧٣
(٣) ت : المناقب ٥/ ٦٦٤ (٤) ت : ٤/ ٥٢٦
(٥) تهذيب التهذيب ٩/ ٣٨٧ ، تذكرة الحفاظ ص ٦٣٤ ، سير اعلام النبلاء ٩/ ٦٢ أ
(٦) الجامع بتحفة الاحوذى : ٩/ ١٩٧ (٧) ت : مناقب على رضى الله عنه ٥/ ٦٤٠
(٨) تذكرة الحفاظ ص ٦٣٤
ز/جاها

وقد حدث عن نفسه أن أحد شيوخه امتحنه بأن قرأ له أربعين حديثا من غرائبه حديثه • فأعادها الترمذى من صدره • فقال الشيخ : ما رأيت مثلك (١) •

ورعه وتقواه :

كان الترمذى فى مرتبة عاليه من الورع يبتعد عن أقل شبهة ويستبرئ لدينه من أدنى شائبة وكذلك كان زاهد فى الدنيا معرضا عن زينتها • حريصا على نشر العلم • امتلأ قلبه خوفا من الله فكان كثير البكاء مشيبا الى ربه ومولاه •

وبانضمام هذه الصفات العالية الى جده واجتهاده فى طلب العلم والاستفادة تبغ فى العلم وبلغ مبلغا عظيما قدمه على اقرانه • فقد جمع علم حديث زمانه الى ابقرية الائمة كالدارمى وأبى زرعة (٢) وأبى داود (٣) وخاصة الامام البخارى وهذه كتبه ملآى بالنقول عنه • وقد صرح فى آخر " الجامع " (٢) بأن أكثر ما ذكر فيه من العلل والكلام فى الرجال والتاريخ فانه مما ناظر به محمد بن اسماعيل والذى جعله يقبل على البخارى أكثر تفوق البخارى على أئمة عصره فى هذا الشأن • قال الترمذى (٤) •

" ولم أر أحدا بالعراق ولا بخراسان فى معنى العلل والتاريخ ومعرفة الاسانيد كبير أحد أعلم من محمد بن اسماعيل " •

ثناء العلماء عليه :

اعترف له العلماء بالعلم والحفظ والاتقان فى كل الازمان • وشهدوا له بالامامة فى الحديث وعلله • قال له استاده الامام البخارى كما نقل عنه الترمذى نفسه (٥) : ما انتفعت بك أكثر مما انتفعت بى " وقد الحقه البخارى شيوخه ومفيده فأخذ عنه أحاديث وسمع منه كما تقدم • وقال ابن حبان : " كان ابو عيسى ممن جمع وصنف وحفظ وذاكر (٦) •

وقال ابو سعد الادريسى (٧) :

" كان الترمذى احد الائمة الذين يقتدى بهم فى علم الحديث • صنف الجامع والتواريخ والعلل تصنيف رجل عالم متقن • كان يضرب به المثل فى الحفظ " (٧) •

وقال الحاكم : سمعت عمر بن علك يقول : " مات البخارى فلم يخلق بخراسان مثل أبى عيسى فى العلم والحفظ والورع والزهد • بكى حتى عمى • وبقى ضريرا سنين " (٨) •

وقال على بن محمد بن الاثير المؤرخ : " أحد الائمة الذين يقتدى بهم فى علم الحديث (٩) •

---

(١) تذكرة الحفاظ ص ٦٣٥
(٢) العلل آخر الجامع ٥/٧٣٨
(٣) ت : ماجاء فى الرجل نيام عن الوتر ٢/٣٣٠
(٤) العلل آخر الجامع ٥/٧٣٨
(٥) تهذيب التهذيب : ٩/٣٨٩
(٦) تذكرة الحفاظ ص ٦٣٤
(٧) تهذيب التهذيب ٩/٣٨٨
(٨) ======== ٦٣٤ • تهذيب التهذيب : ٩/٣٨٩
(٩) اللبات ١/١٧٤

ز/جاهـا

وقال الذهبي : " محمد بن عيسى بن سورة الحافظ العلم ابو عيسى الترمذي صاحب الجامع ثقة مجمع عليه " (١) وغير ذلك كثير من ثناء الائمة عليه وتعظيمه .

وأما قول ابن حزم في الفوائض من كتاب الايصال (٢) : " انه مجهول " وقوله في المحلى (٣) " ومن محمد بن عيسى بن سورة ؟ " فهذا شذوذ منه ، وقد اعتذر له الذهبي في ميزانه (٤) بأنه ماعرفه ولا درى بوجود الجامع والعلل الذين له .

وفاتـــــه :

اختلفت الاقوال في أي مكان توفي الامام الترمذي ؟

قال أكثر العلماء : توفي بترمذ بلدته (٥) وقال ابن الاثير ومن قبله السمعاني : انه توفي في بوغ من قرى الترمذ ، على ستة فراسخ من ترمذ (٦) ولامنافاة بين القولين بحمل الأول على التجاوز ، والثاني على الدقة والتحقيق .

وكانت وفاته ليلة الاثنين لثلاث عشرة ليلة مضت من رجب سنة تسع وسبعين ومائتين ، تغمده الله برحمته .. أمين .

---

(١) الميزان ٣/٦٧٨

(٢) الميزان ٣/٦٧٨

(٣) البداية والنهاية ١١/٦٧

(٤) الميزان : الصفحة السابقة

(٥) وفيات الأعيان ٣/٤٠٧ و وتذكرة الحفاظ ص ٦٣٥

(٦) الانساب (ورقة ١٠٦أ) ، واللباب ١/١٧٤

ز/جاهـا

التعريف بجامع الترمذى

كتاب الجامع للامام الترمذى هو احد اصول الحديث المعتمدة . ويحتوى على الابواب، وقد اكثر فيه المصنف من اخراج الاحاديث الصحيحه وغيرها مع حكاية مذاهب اهل العلم فى كل مسألة وبين عقب كل حديث درجته من الصحه والحسن او الضعف فى اغلب الاحوال .

فجاء الكتاب حافلا بمواده مشتملا على مختلف الموضوعات الهامة وهى كالتالية :

الطهارة — الصلاة — الزكاة — الصوم — الحج — الجنائز — النكاح — الرضاع — الطلاق — البيوع الاحكام "القضاء" — الديات — الحدود — الصيد — الاضاحى — النذور والايمان — السير — الجهاد — اللباس — الاطعمه — الاشربة — البر والصلة — الطب — الفرائض — الوصايا — الولاء والهبة — القدر — الفتن — الرؤيا — الشهادة — الزهد — صفة الجنه — صفه جهنم — الايمان — العلم — الاستئذان والآداب — الامثال — فضائل القرآن — القراءات — التفسير — الدعوات — المناقب — العلل .

وهذه العناوين تعتبر تراجم عامة تندرج تحت كل منها عدة ابواب هى بمثابة تراجم جزئية فمن قبيل الاول قوله (ابواب الطهارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) و (ابواب الصلاة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) — وهكذا .

ومن قبيل الثانى قوله مثلا (باب ماجاء لاتقبل صلاة بغير طهور)و (باب ماجاء فى الجماعة فى مسجد قد صلى فيه مرة) و (باب ماجاء فى تعجيل الزكاة) — وهكذا .

اسم الكتاب

قد اطلق على الكتاب الاسماء التالية :

١— صحيح الترمذى ، وهو اطلاق الخطيب كما ذكر الامام السيوطى (١) .

٢— الجامع الصحيح ، وهو اطلاق الحاكم (١)

وهذان الاطلاقان من باب التغليب ، والا فالكتاب يشتمل على احاديث ضعيفه واهية بل قيل ان فيه جملة من الاحاديث الموضوعة المختلقة .

٣— الجامع الكبير ، ذكره الكتانى فى الرسالة المستطرفه (٢) .

٤— السنن ، وهو اسم مشهور للكتاب .

---

(١) تدريب الراوى ص ٩٥ .

(٢) ص ٩ .

صد/ع

٥ ــ الجامع، وهو اشهر واكثر استعمالا فيقال" جامع الترمذى".

ووجه تسميته به ان الجامع عند المحدثين ماكان مشتملا على نماذج فنون الحديث الثمانية وهى الآتية :

السير ــ الاداب ــ التفسير ــ العقائد ــ الفتن ــ الاحكام ــ الاشراط ــ المناقب. (١)

فسمى الكتاب جامعا لاشتماله على هذه الفنون الثمانيه.

وتسمية الكتاب الجامع اشبه لأمرين :

١ــ اشتمال الكتاب على هذه الفنون الثمانيه.

٢ــ ولأن هذا الاسم مطلق عن قيد الصحة فيطابق حال الكتاب وواقعه، فقد تقدم أن ذكرنا انه مشتمل على الاحاديث الضعيفه بل قبل والموضوعة.

ثناء العلماء على هذا الكتاب:

قد سلك الامام الترمذى فى هذا الكتاب منهجا رائعا يلفت نظر قارئه ويحببه اليه.

يترجم المصنف للمسألة ويورد فيها حديثا او اكثر مبينا فى الغالب درجة كل حديث من صحة او حسن او ضعف ثم يذكر عقب ذلك آراء الفقهاء فى المسألة، ومن عمل بمدلول ذلك الحديث، وقد يرجح المصنف مايراه راجحا عنده.

وكثيرا ما يتكلم فى الرجال وما تشتمل عليه الاسانيد من علل فتجده يعل الرواية المسندة بالمرسلة تارة ويرجح الموقوفة على المرفوعه تارة وبالعكس.

وكذلك يذكر ما للحديث من طرق، ثم ان كانت هناك احاديث تناسب الترجمة اشار اليها بقوله : وفى الباب فلان وفلان من الصحابة. الى غير ذلك من البحوث الحديثية الهامة.

وهذا ما يجعل الكتاب مستحقا للمدح والثناء.

قال ابو عيسى الترمذى : " صنفت هذا الكتاب فعرضته على علماء الحجاز فرضوا به، وعرضته على علماء العراق فرضوا به، وعرضته على علماء خراسان فرضوا به، ومن كان فى بيته هذا الكتاب فكأنما فى بيته نبى يتكلم".

وقال الحافظ ابن الاثير فى " جامع الاصول" (٢) : " كتابه الصحيح احسن الكتب واكثرها فائدة، واحسنها ترتيبا واقلها تكرارا، وفيه ماليس فى غيره من ذكر المذاهب ووجوه الاستدلال، وتبين انواع الحديث من الصحيح والسقيم والغريب، وفيه جرح وتعديل وفى آخره كتاب العلل، قد جمع فيه فوائد حسنة لا يخفى قدرها على من وقف عليها".

---

(١) مقدمة تحفة الاوذى ١/٦٤.

(٢) جـ ١ ص ١١٤.

قال ابن طاهر المقدسي : "سمعت ابا اسماعيل (١) يقول : كتاب ابي عيسى الترمذى عندى افيد من كتابى البخارى ومسلم ، قلت : ولم؟ قال : لانهما لا يصل الى الفائده منهما الا من يكون من اهل المعرفة التامة ، وهذا كتاب قد شرح احاديثه وبينهما ، فيصل الى فائدته كل فقيه ، وكل محدث" . (٢)

وقال الشيخ ابراهيم البيجوري فى اوائل "المواهب اللدنية على الشمائل المحمدية" : "وناهيك بجامعه الصحيح ، الجامع للفوائد الحديثية والفقهية ، والمذاهب السلفية والخلفية ، فهو كاف للمجتهد مغن للمقلد" (٣) .

وهذا بعض من كثير فى ثناء اهل العلم عليه .

السبب الباعث على تأليف الكتاب على هذا النمط :

قال الامام الترمذى : " وانما حملنا على مابينا فى هذا الكتاب من قول الفقهاء وعلل الحديث لانا سئلنا عن هذا فلم نفعله زمانا ، ثم فعلناه لما رجونا فيه من منفعة الناس لانا قد وجدنا غير واحد من الائمة تكلفوا من التصنيف مالم يسبقوا اليه ، منهم : هشام بن حسان ، وعبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ، وسعيد بن ابى عروبة ، ومالك بن انس ، وحماد بن سلمة ، وعبد الله بن المبارك ، ويحى بن زكريا بن ابى زائدة ، ووكيع بن الجراح ، وعبد الرحمن بن مهدى ، وغيرهم من اهل العلم والفضل ، صنفوا ، فجعل الله فى ذلك منفعة كثيرة فنرجوا لهم بذلك الثواب الجزيل عند الله ، لما نفع به المسلمين ، فيهم القدوة فيما صنفوا" .

فهذا النص يبين ان موضوع كتابه هو بيان احاديث الرسول وعلله مع ذكر اقوال الفقهاء وآرائهم ، وذكر انه لم يسبق إلى هذا ثم اعتذر لنفسه عن ابتكار تأليف لم يسبق اليه بأن الائمة الاعلام قد صنفوا مالم يسبقوا اليه ورضى العلماء من بعدهم عملهم وانتفعوا بهم (٤) .

بيان شرط الترمذى فى جامعه :

لمعرفة الشروط فائدة عظيمة بالنسبة لمن يبحث فى كتاب من الكتب الستة ، لهذا عنى العلماء بالبحث عن شروط الائمة الستة ، وكان فى الوصول الى معرفتها صعوبات اقتضت مزيدا من الاجتهاد ، ذلك لعدم تصريحهم بشروطهم ، قال ابو الفضل المقدسى فى كتابه

---

(١) هو شيخ الاسلام الحافظ الامام الزاهد ابو سماعيل عبد الله بن محمد بن على الانصارى الهروى ، من ذرية ابى ايوب الانصارى . ٣٩٦هـ ـ ٤٨١هـ . تذكرة الحفاظ ص١١٨٣ .

(٢) تذكرة الحفاظ ، ص١١٨٩ ، وشروط الائمة الستة لابن طاهر المقدسى ص ١٦ ه والبداية والنهاية لابن كثير ١١/٦٧ . واللفظ للتذكرة .

(٣) المواهب اللدنية ص ٥ .

(٤) ت : العلل ٥/٧٣٧ .

" شروط الائمة الستة" (١) : " لم ينقل عن واحد منهم انه قال : شرطت فى كتابى ان اخرج مايكون على الشرط الفلان ، لكن لما سبرت كتبهم علم بذلك شرط كل واحد منهم".
ويمكننا ان نتعرف على شروط الامام الترمذى من قوله : " جميع ما فى هذا الكتاب من الحديث فهو معمول به ، وقد اخذ به بعض اهل العلم ماخلا حديثين : حديث ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم جمع بين الظهر والعصر بالمدينة ، والمغرب والعشاء من غير خوف ولا سفر ولا مطر . وحديث النبى صلى الله عليه وسلم انه قال : اذا شرب الخمر فاجلدوه ، فان عاد فى الرابعة فاقتلوه" (٢) .

فأفاد انه بنى اختيار حديث الكتاب على عمل العلماء به او بعضهم ، فكل حديث احتج به محتج اوعمل بمدلوله فقيه فهو من شرطة ، وهذا شرط فسيح جدا لذلك نجده قد اورد جملة من الاحاديث الواهية ، ولا لوم عليه فى ذلك ، فقد بين العلة وتكلم على الراوى الذى ضعف الحديث من اجله .

وليس كل عمل على وفق حديث مادليلا على عدم ضعفه ، بل ولا على عدم وضعه . لجوازان يكون مستند العمل دليلا آخر من اجماع ، او قياس ، او عمومات الشرع ، اوغير ذلك .
من ذلك مارواه ابن عدى باسناده عن ابى هريرة مرفوعا . " الايمان قول وعمل يزيد وينقص ، ومن قال غير ذلك فهو مبتدع"
فقد ضعف اهل العلم هذا الحديث ، بل منهم من قال : انه موضوع ، (٣)
مع ان جمهور السلف والخلف قالوا : ان الايمان قول وعمل يزيد وينقص ، وهو الحق لادلة كثيرة فى ذلك ليس هذا الحديث الواهى منها .
واستبعد شيخنا الاستاذ نور الدين عتر وجود حديث واه فى جامع الترمذى ، واحتج لذلك بأن الائمة لا يحتجون بالواهى . (٤)
وقد علمت مما تقدم ان العمل بموجب حديث مالا يدل على عدم ضعفه ووهنه .
وذكر الامام الحازمى شرط الترمذى فى ضمن شروط الائمة الخمسة فقال :
" ثم اعلم ان لهوءلاء الائمة مذهبا فى كيفية استنباط مخارج الحديث ، نشير اليها على سبيل الايجاز ، وذلك ان مذهب من يخرج الصحيح ان يعتبر حال الراوى العدل فى مشايخه ، وفيمن روى عنهم ، وهم ثقات ايضا ، وحديثه عن بعضهم صحيح ثابت يلزم اخراجه ، وعن بعضهم مدخول لا يصلح اخراجه الا فى الشواهد والمتابعات ، وهذا باب فيه غموض ، وطريقه معرفة طبقات الرواة عن راوى الاصل ، ومراتب مداركهم ،

---

(١) ص ١٠ .
(٢) ت : العلل ٥/٧٣٦ .
(٣) تنزيه الشريعة المرفوعة ١/١٥٠ .
(٤) الرسالة للدكتور نور الدين عتر ص ٥٦ .

ولنوضح ذلك بمثال وهو ان نعلم ـ مثلا ـ ان اصحاب الزهرى على طبقات خمس، ولكل طبقة منها مزية على التى تليها :

" الطبقة الاولى ـ قوم جمعوا بين العدالة التامة والاتقان والحفظ وطول الملازمة لشيخهم الزهرى حتى كان فيهم من يزامله فى السفر ويلازمه فى الحضر وهم الغاية فى الصحة، وهم غاية المقصد (البخارى).

الطبقة الثانية ـ شاركت الاولى فى العدالة غير انها لم تلازم الزهرى الا مدة يسيرة، فلم تمارس حديثه، وكانوا فى الاتقان دون الطبقة الاولى، وهم شرط (مسلم).

الطبقة الثالثة ـ جماعة لزموا الزهرى مثل اهل الطبقة الاولى، غير انهم لم يسلموا من غوائل الجرح فهم بين الرد والقبول، وهم شرط (ابى داود والنسائى).

الطبقة الرابعة ـ قوم شاركوا اهل الطبقة الثالثه فى الجرح والتعديل، وتفردوا بقلة ممارستهم لحديث الزهرى، لانهم لم يصاحبوا الزهرى كثيرا، وهم شرط (ابى عيسى).

وفى الحقيقة شرط الترمذى ابلغ من شرط ابى داود لان الحديث اذا كان ضعيفا، او ~~مطلقه~~ مطلوعه من حديث اهل الطبقة الرابعة فانه يبين ضعفه وينبه عليه، فيصير الحديث عنده من باب الشواهد والمتابعات، ويكون اعتماده على ماصح عند الجماعة، وعلى الجمله فكتابه مشتمل على هذا الفن فلهذا جعلنا شرطه دون شرط ابى داود.

والطبقة الخامسة ـ نفر من الضعفاء والمجهولين، لا يجوز لمن يخرج الحديث على الابواب ان يخرج حديثهم الا على سبيل الاعتبار والاستشهاد عند ابى داود فمن دونه فأما عند الشيخين فلا" انتهى بتصرف يسير.

وقال الحافظ ابو الفضل بن طاهر المقدسى فى كتابه "شروط الائمة" (١) :

" شرط البخارى ومسلم ان يخرجا الحديث المجمع على ثقة نقلته الى الصحابى المشهور.

اما ابو داود والنسائى فان كتابهما ينقسمان على ثلاثة اقسام :

الاول ـ الصحيح المخرج فى الصحيحين.

والثانى ـ صحيح على شرطهما، وقد حكى ابو عبد الله بن منده ان شرطهما اخراج احاديث اقوام لم يجمع على تركهم اذا صح الحديث باتصال الاسناد من غير قطع ولا ارسال.

فيكون هذا القسم من الصحيح الا انه طريق لا يكون طريق ما اخرج البخارى ومسلم فى صحيحهما، بل طريقه طريق ماترك البخارى ومسلم من الصحيح لما بينا انهما تركا كثيرا من الصحيح الذى حفظاه.

والثالث ـ احاديث اخرجاها من غير قطع منهما بصحتها، وقد ابانا علتها بما بينه

---

(١) ص ١٠ .

اهل المعرفة، وانما اودعا هذا القسم فى كتابيهما لرواية قوم لها واحتجاجهم بها ،
فاورداها وبينا سقمها لنزول الشبهة، وذلك اذا لم يجدا لها طريقا غيره ،لانه اقـــوى
عندهما من راى الرجال .

واما ابوعيسى الترمذى فكتابه على اربعة اقسام :
الاول — ماهو صحيح مقطوع به ، وهو ماوافق البخاري ومسلما .
والثانى — ماهو شرط ابى داود والنسائى كما بينا فى القسم الثانى لهما .
وقسم ثالث — كالقسم الثالث لهما اخرجه وابان علته .
وقسم رابع — ابان هوعنه وقال : ما اخرجت فى كتابى الا حديثا قد عمل به بعض الفقهاء ،
فعلى هذا الاصل كل حديث احتج به محتج ،اوعمل بموجبه عامل اخرجه ،سواء صح الطريقه
اولم يصح ،وقد ازاح عن نفسه ، فانه تكلم على كل حديث بما فيه". انتهى بتصرف يسير .

رتبة الجامع الترمذى :

قد جعل الحازمى وابن طاهر المقدسى " جامع الترمذى " فى المرتبة الرابعة بعد الشيخين
وابى داود .

ومثل ذلك يفهم من رموز تقريب التهذيب، وتهذيب التهذيب، والخلاصة وتذكرة الحفاظ ،
والجامع الصغير ، فان اصحاب هذه الكتب يكتبون هكذا (— د — ت ،ن ،ق .

ونقل السيوطى عن الحافظ الذهبى انه قال " انحطت رتبة جامع الترمذى عن سنن ابـى
داود ،والنسائى ،لا خراجه حديث المصلوب ، والكلبى وامثالهما " (١)

وقال الامام ابوعبد الله بن رشيد : كتاب النسائى ابدع الكتب المصنفه فى السنن تصنيفا .
وبالجملة فكتاب السنن اقل الكتب بعد الصحيحين حديثا ضعيفا ورجلا مجروحا ، ويقاربـه
كتاب ابى داود وكتاب الترمذى". (٢) .

وقال الحافظ ابن حجر فيما نقله عنه السيوطى : " كم من رجل اخرج له ابوداود الترمذى
تجنب النسائى اخراج حديثه ، بل تجنب النسائى اخراج حديث جماعة من رجال الصحيحين
فحكى ابوالفضل بن طاهر : قال سعد بن على الزنجانى عن رجل فوثقه ، فقلت
له : ان النسائى لم يحتج به ، فقال : يابنى ان لابى عبد الرحمن شرطا فى الرجال اشد
من شرط البخارى ومسلم". (٣) .

فهذه النقول صريحة فى تقديم سنن ابى داود على جامع الترمذى ، بل وتقديم ســـنن
النسائى عليه ايضا .

وخالف فى ذلك صاحب " كشف الظنون " حيث قال فيه :

" جامع الصحيح للامام الحافظ ابى عيسى محمد بن عيسى الترمذى ، هو ثالث الكتب الستة
فى الحديث " ونصر هذا القول الشيخ محمد عبد الرحمن المباركفورى والاستاذ الفاضـل

---

(١) و (٢) و (٣) انظر زهر الربى ص ٥ — ٧

الدكتور نور الدين عتر :

قال الشيخ المباركفوري في " مقدمة تحفة الاحوذي" (١) بعد نقل كلام صاحب " كشف الظنون" وكلام الذهبي المتقدم :

" فيما قال الحافظ الذهبي من انحطاط رتبة جامع الترمذي عن سنن ابي داود والنسائي عندي نظر، والظاهر هو ما في " كشف الظنون" من انه ثالث الكتب الصحاح الستة، فان الترمذي وان اخرج حديث المصلوب والكلبي وامثالهما لكنه بين ضعفه، فيكون حديث المصلوب وامثاله عنده من باب الشواهد والمتابعات، فقد عرفت ان الحازمي قال ان شرط الترمذي ابلغ من شرط ابي داود لان الحديث اذا كان ضعيفا او من حديث اهل الطبقة الرابعة فانه يبين ضعفه وينبه عليه، فيصير الحديث عنده من باب الشواهد، واعتماده على ما صح عن الجماعه. قال المباركفوري : ومع هذا فجامع الترمذي اكثر نفعا واجمع فائدة من سنن ابي داود والنسائي، فالظاهر هو ما قال صاحب كشف الظنون".

واما الدكتور نور الدين عتر - حفظه الله - فقال بعد ان ذكر مضمون كلام الشيخ الباركفوري : " وقال الحافظ ابن رجب في شرح علل جامع الترمذي : وقد شاركه - اي الترمذي - ابو داود في التخريج عن كثير من هذه الطبقة، مع السكوت على حديثهم كاسحاق بن ابي فروة وغيره.

قال الدكتور : واسحاق الذي ذكره ابن رجب قال فيه البخاري في التاريخ الكبير : تركوه..".

قلت اسحاق بن ابي فروة ترجمه الحافظ في تهذيب التهذيب (٢) وقال : "اخرج له ابو داود حديثا واحدا متابعة" وعليه فسكوت ابي داود عنه بعد اخراج حديثه ليس بقادح لانه انما اعتمد على رواية غيره وساق حديثه متابعة واستشهادا، وقد فعل الامام الترمذي مثل ذلك كثيرا، فقد روى عن غير واحد من الرواة المشهورين بالضعف وسكت عنهم لورود حديثهم من طرق اخرى منهم : عمر بن اسماعيل بن مجالد (٣) بل وفوق ذلك انه اخرج لمثل عبد الله بن ابراهيم الغفاري وسكت عنه والحديث لا يعرف الا من طريقه (٤) وعبد الله بن ابراهيم هذا نسبه ابن حبان الى انه يضع الحديث، وقال ابن عدي : عامة ما يرويه لا يتابع عليه، وقال الدارقطني : حديثه منكر، وقال الحافظ: متروك (٥).

ويمكننا الوصول الى معرفة صحة أحد الرأيين بدراسة رواية الضعفاء والمتروكين في تلك الكتب ثم التعرف على موقف أصحابها منها . والله أعلم .

---

(١) ج ١ ص ٣٦٤ . (٢) - ١/٢٤٢ . (٣) انظر ٢٥٣ - ٢٥٥

(٤) انظر حديث رقم ٣٣ (٥) انظر ترجمة رقم ٣٧

البـــــاب الاول
فـــى
المتروكيـــــــن

المراد بالمتـــروكين :ـ

اذ نظرنا الى الفاظ الجرح التى استعملها العلماء فى نقد الرجال نجد من بينها لفـــظ (متروك) وما اشتق منه ، يقولون فلان متروك الحديث ، وفلان تركوه او متفق على تركه ، وألـف الامام النسائى ـ رحمه الله ـ كتاباً فى الضعفاء وسماه ((الضعفاء والمتروكين)) .

وهذا اللفظ يطلقونه على من كان متهما بالكذب أو كان مغفلا يخطئ الكثير !! . ا ـار

قال الامام الترمذى . رحمه الله : ((كل من كان متهما فى الحديث بالكذب لو كان مغفـــلا يخطئ الكثير فالذى اختاره اكثر اهل الحديث من الائمة ان لا يشتغل بالرواية عنـه)) (١)

وقال عبد الرحمن بن مهدى ـ رحمه الله : سئل شعبة من الذى ترك حديثـه ؟ قال : من يتهم بالكذب ومن يكثر الغلط ، ومن يخطئ فى الحديث يجمع عليه فلا يتهم نفسه ويقـــم على غلطه ، ورجل روى عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون .

وقال احمد ابن صالح : لا يترك حديث الرجل حتى يجتمع الجميع على تركه . (٢) ومثلـــه قال النسائى (٣) وذكر الحافظ بن حجر فى كتابه ((تقريب التهذيب)) (٤) ان المراد بالمتروك فى كتابه المذكور هو : من لم يوثق البته وضعف مع ذلك بقادح .

ولصعوبة استيعاب كل من ينطبق عليه وصف الترك على اصطلاح اكثر المحدثين لكونهـــم يختلفون فى تخريج بعض الرواة ، أو فى نوعية الجرح فيهم . رايت ان لا بد من الاستعانة بكتاب ـ الحافظ بن حجر ، والاعتماد على اصطلاحه فيه . وعلى هذا فالمراد بالمتروكين فى هذه الرسالة كل من اشار اليه الحافظ بالمتروك فى كتابه ((تقريب التهذيب)) . وكذلك من اشار اليه ـ بالمتهم او اطلق عليه اسم الكذب او الوضع . لأن هؤلاء اسوأ حالا من المتروك .

ـدد هـــم :

هذا ومجموع من اشار اليه الحافظ بما تقدم ستة وستون راويا . ع ٦٦ ـ

ـكن تبين لنا بعد البحث واستخراج احاديثهم من الجامع ان راويين ليست لهما روايـــــة .

---

(١) ت . العلل ٥/ ٧٤٣

(٢) انظر شرح الالفية ص ١٦٠ للسخـــاوى .

(٣) انظر زهر الربى على المجتبى بحاشية السند ص ٣ .

(٤) انظر تقريب التهذيب ١/ ٥ وقد نقلناه مستوفيا فى خطبته اخيار الرسالة فارجع اليـه .

فى الجامع فى النسخ التى وقفت عليها • وهما عبد العزيز بن ابان (١) ونوح بن ابى مريم (٢)
كما ان روايا منهم وهو على بن مجاهد بن مسلم (٣) ليس له فى الجامع الا رواية واحدة وهى
اثر منقول عن الامام الزهرى • (٤)
ولهذا اقتصرت على الباقين منهم وهم ثلاثة وستون راويا •

ترجم المتروكين والتعرف على ماقيل فى كل منهم :

لابد قبل البدء فى هذا البحث ان يوضح ولو بايجاز بعض المسائل المهمة التى تتعلق
بالتجريح والتعديل لنكون على بصيرة عند الوقوف امام اقوال الائمة من
اهل هذا الشأن سيما اذا تضاربت الاقوال وتباينت الاراء فى الراوى الواحد جرحا وتعديلا •

المسألة الاولى : فى قبول الجرح والتعديل المبهمين •

اختلف العلماء فى قبول الجرح والتعديل المبهمين على اقوال ، بعد اتفاقهم على قبولهما
اذا كانا مفسرين •

الاول : يقبل التعديل من غير ذكر سببه لأن اسبابه كثيرة يشق ذكرها ، •
واما الجرح فلا يقبل الا اذا كان مبين السبب لحصوله بأمر واحد ولا يشق ذكره ، ولان
الناس مختلفون فى اسباب الجرح فيطلق احدهم الجرح بناء على ماعتقده جرحا وليس بجرح
فى نفس الامر • وذكر الخطيب ان هذا مذهب الائمة من الحفاظ كالشخين وغيرهما •

الثانى : عكس القول الاول لأن اسباب العدالة يكثر التصنع فيها فلا بد من بيانها بخلاف اسباب
الجرح • نقله امام الحرمين والغزالى والرازى فى المحصول •

الثالث : يقبل الجرح والتعديل غير مفسرين اذا كان الجارح والمعدل عالمين باسباب الجرح
والتعديل والخلاف فى ذلك يصير امرضيا فى اعتقاده وافعاله •

الرابع : عكس القول الثالث وهو انهما لايقبلان الا مفسرين • لانه كما قد يجرح الجارح بما
لا يقدح • كذلك يوثق المعدل بما لا يقتضى العدالة • (٥)

الخامس : يقبل الجرح المجمل فى حق من خلا عن التعديل لانه اذا لم يكن فيه تعديل فهو
فى حيز المجهول ، واعمال قول المجرح اولى من اهماله ، وهذا القول اختاره الحافظ
ابن حجر • واما ابن الصلاح فقد مال فى مثل هذا الى التوقف فيه • (٦)

---

(١) انظر ترجمته فى التقريب ١/ ٥٠٧
(٢) وقفت على رواته لكنها فى العلل الصغرى ؛ ت ٥/ ٧٥١ على انها اثر عن ابن عباس •
(٣) انظر ترجمته فى التقريب ٢/ ٤٣ •
(٤) انظر ت ١/
(٥) المراجع فيما سبق الكفاية فى علم الروايه ص ١٠٠ وتدريب الراوى ص ٢٠٢
(٦) شرح نخبة الفكر ص ٤١ ــ ٤٢ •

المسألة الثانية : فيما اذا تعارض الجرح والتعديل في راو واحد :

اختلف العلماء في هذه المسألة على ثلاثة اقوال :

احدهما : ان الجرح مقدم مطلقا ولو كان المعدلون اكثر . نقله الخطيب عن جمهور العلماء (١)
ذلك لان مع الجارح زيادة علم لم يطلع عليها المعدل .

ثانيها : ان كان عدد المعدلين اكثر قدم التعديل فكثرة المعدلين تقوى حالهم وقلة الجارحين
تضعف خبرهم . قال الخطيب : وهذا خطأ ممن توهمه لان المعدلين وان كثروا ليسوا -
يخبرون عن عدم ما اخبر به الجارحون ، ولو اخبروا بذلك لكانت شهادة باطلة على نفى (٢)

ثالثها : انه يتعارض الجرح والتعديل فلا يترجح احدهما على الاخر الا بمرجح . (٣)

قلت : القول الاول هو الاشبه للتعليل المذكور فيه . لكن محل ذلك اذا كان الجرح مفسرا
لان الجرح المبهم لا يقبل مطلقا عند الائمة من الحفاظ كما تقدم فى المسألة الاولى .
نعم ينبغى ان يقدم الجرح المبهم اذا كان المعدل ممن عرفوا بالتساهل فى التعديل .والجارح
من ائمة المعتبرين .

المسألة الثالثه ، فى مراتب الجرح (٤)

ذكر العلماء مراتب الجرح والتعديل فى كتبهم منهم السخاوى ، وجعل مراتب الجرح ستا .
الاولى : مايدل على المبالغة كأكذب الناس او اليه المنتهى فى الكذب او هو ركن الكذب ونحو
ذلك .

الثانية : ما هو دون ذلك كالدجال والكذاب والوضاع .

الثالثة : مايليها كقولهم فلان يسرق الحديث ، وفلان متهم بالكذب او الوضع او تروك او هالك
او ذاهب الحديث اوتركوه او لايعتبر به وليس بالثقه اوغير ثقه .

الرابعة : ما يليها كقولهم : فلان رد حديثه او مردود الحديث اوضعيف جدا او واه بمرة
او طرحوه او مطروح الحديث ولا يكتب حديثه او لاتحل الرواية عنه او ليس بشيء .

الخامسة : مادونها وهى : فلان لايحتج به او ضعفوه او مضطرب الحديث او له مناكير
او منكر الحديث او له ماينكر او ضعيف .

السادسة : قولهم فيه مقال او ادنى مقال او ضعف ، او ينكر مرة ويعرف أخرى [illegible] ليس بذاك
او ليس بالمتين او ليس بحجة او ليس بعمدة او ليس بمأمون او ليس بمرضى او ليس بالحافظ ،
اوغيره اوثق منه ، اوفيه شيء اوفيه جهالة او لاأدرى ماهو اوفيه ضعف (٥)

---

(١) الكفاية ص ١٠٩ (٢) الكفاية ص ١٠٧ (٣) تدريب الراوى ص ٢٠٤

(٤) لم اتعرض لمراتب التعديل لان اغلب المتروكين لم يوثقهم احد من الائمة على اننى ذكرت
المرتبتين على ترتيب الحافظ فى خطبة اختيار الرسالة .

(٥) كذا نقلته عن الرفع والتكميل (ص ٦٦) مع اختصار بسيط .

(١) إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُثْمَانَ ، أَبُو شَيْبَةَ الْعَبْسِيُّ الْكُوفِيُّ ، قَاضِي وَاسِط ، وَجَدُّ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ ، مِنْ كِبَارِ أَتْبَاعِ التَّابِعِيْنَ ، توفى سنه ١٦٩ هـ .
روى له ابن ماجة ، وله حديث واحد في جامع الترمذى (١)
شيوخه : رَوَى عَنْ خَالِهِ (٢) الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ وَأَبِي إِسْحَاقَ السَّبِيعِي ، وَالْأَعْمَش ، وَغَيْرِهِمْ .
تلامذته : رَوَى عَنْهُ شُعْبَةُ وَهُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ ، وَجَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ ، وَشَبَابَةُ ، وَالْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِم ، وَزَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ ، وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، وَعَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ ، وَغَيْرُهُمْ .

ماقال فيه العلماء

قال احمد (٣) وابو داود (٤) والدارقطنى (٥) وغير واحد : ضعيف .
وقال البخارى (٦) وابو حاتم الرازى (٧) : سكتوا عنه ، زاد ابو حاتم ضعيف الحديث ، وتركوا حديثه وقال النسائى (٨) والدولابى (٩) : متروك ، وقال الجوزجانى (١٠) : ساقط .
وقال يحيى بن معين : ضعيف ليس بثقة .

---

(١) حديث رقم ١ ص ٨٧ في هذه الرسالة .

(٢) كذا في التهذيب ، وفي الميزان (عن زوج امه) .

(٣) احمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن اسد الشيبانى المروزى ، ثم البغدادى ، احد الائمة الاربعة ، ثقة حافظ حجة ، ١٦٤ — ٢٤١ هـ انظر تذكرة الحفاظ ص ٤٣١ ، والتقريب ١ / ٢٤ .

(٤) هو سليمان بن الاشعث بن اسحاق السجستانى صاحب السنن ، ثقة حافظ ٢٠٢ — ٢٧٥ هـ .

(٥) هو على بن عمر بن احمد بن مهدى البغدادى ٣٠٦ — ٣٨٥ هـ الحافظ الشهير ، صاحب السنن ، انظر تذكرة الحفاظ ص ٩٩١ .

(٦) هو الامام الحافظ ، ابو عبد الله محمد بن اسماعيل بن ابراهيم بن المغيرة بن بردزبه الجعفى مولاهم البخارى ، صاحب الصحيح . ١٩٤ — ٢٥٦ هـ انظر تذكرة الحفاظ ص ٥٥٥ ، والتقريب ٢ / ١٤٤ .

(٧) محمد بن ادريس بن المنذر الحنظلى ، ابو حاتم الرازى ، احد الحفاظ الاعلام ١٩٥ — ٢٧٧ هـ / د س ق انظر التقريب ٢ / ١٤٣ ، وتذكرة الحفاظ ص — ٥٦٧

(٨) هو احمد بن شعيب بن على بن سنان بن بحر ، ابو عبد الرحمن الخراسانى ، الحافظ ، صاحب السنن ، روى عنه الامام مسلم ٢١٥٠ — ٣٠٣ هـ انظر التذكرة ص — ٦٩٨ ، والتقريب ١ / ١٦

(٩) هو محمد بن احمد بن حماد بن سعيد بن مسلم ، ابو بشر ، الانصارى الرازى الدولابى الوراق ، صاحب التصانيف روى عنه ، ابن ابى حاتم وابن عدى ، وابن حبان ، وهو ضعيف تكلموا فيه ، ولد سنه ٢٢٤ هـ التذكره ص ٧٥٩ .

(١٠) ابراهيم بن يعقوب بن اسحاق الجوزجانى — بضم الجيم الاولى — نزيل دمشق ثقه حافظ رمى بالنصب روى عنه د ، ت ، س ، توفى سنه ٢٥٦ هـ تقريب ١ / ٤٦

وقال ابو على النيسابورى (١) : ليس بالقوى .

وقال صالح جزرة (٢) : ضعيف لا يكتب حديثه ،روى عن الحكم احاديث مناكير .

وقال ابن المبارك (٣) : ارم به ،وقال احمد ايضا : منكر الحديث ،قريب من الحسن بن عمارة (٤)

وقال ابن عدى (٥) : له احاديث صالحة ،وهو خير من ابراهيم بن ابى حَيَّة

وكذبه شعبة لكونه روى عن الحكم عن ابن ابى ليلى انه قال : شهد الصفين من اهل بدر سبعون ،

فقال شعبة : كذب ،والله لقد ذاكرت الحكم فما وجدنا شهد الصفين احدا من اهل بدر غير خزيمة ،وتعقبه الذهبى بان على بن ابى طالب وعَمَّارًا شهد الصفين وهما من اهل بدر .

وقال الحافظ ابن حجر فى تقريبه : متروك .

ومن مناكيره ماذكر الذهبى فى ميزانه عن البغوى : حَدَّثَنَا منصور بن ابى مُزَاحِم انبأنا ابو شيبة — يعنى ابراهيم بن عثمان — عن الحكم بن مقسم ،عن ابن عباس" كان رسول الله صلى الله عليه وسلم — يصلى فى رمضان ،فى غير جماعة ،بعشرين ركعة ،والوتر" .

ولا براهيم بن ابى شيبة ايضا ،عن آدم بن على ،عن ابن عمر رضى الله عنه : ما اهلكت امة الا فى آذار ،ولا تقوم الساعة الا فى آذار ،

قال الذهبى : لا يصح .

وقال احمد بن حنبل : حديث" من بشرنى بخروج آذار بشرته بالجنة" لا أصل له.(٦)

وبالجملة انهم اتفقوا على تضعيفه ،وطرح حديثه ،الا انه لم يصل الى انه اتهم بالكذب .

وما سبق عن شعبة ففيه نظر كما افهم كلام الذهبى .

وعلى هذا فحديثه ضعيف جدا لا يصلح للاعتبار والمتابعة ،فضلا عن الاحتجاج به .

---

(١) هو الحسين بن على بن يزيد بن داود ،قال الحاكم : هو واحد عصره فى الحفظ والاتقان والورع والمذاكره ،والتصنيف . ٢٧٧—٣٤٩هـ التذكرة ص٩٠٢ .

(٢) صالح بن محمد بن عمرو بن حبيب الاسدى مولاهم البغدادى ،نزيل بخارى ثقة حافظ ٢٠٥—٢٩٣هـ انظر التذكرة ص٦٤١ .

(٣) عبد الله بن المبارك المروزى ، ثقة ثبت فقيه جمعت فيه خصال الخير مات١٨١هـ التقريب ١/٤٤٥ .

(٤) انظر ترجمة رقم ٩

(٥) هو ابو احمد ،عبد الله بن عدى بن عبد الله . . . الجرجانى ،صاحب كتاب الكامل فى الجرح والتعديل كان احد الاعلام ،مصنف فى الكلام على الرجال عارف بالعلل ٢٧٧—٣٦٥هـ التذكرة ص٩٤٠ .

(٦) المراجع : التهذيب١/١٤٤ ،التقريب١/٣٩ ،الميزان ١/٤٧ الضعفاء للبخارى ص٣ وتاريخ الصغير له ص١٩٥ والجرح والتعديل ١/١/١١٥

إِبْرَاهِيمُ بن الفَضْلِ الْمَخْزُومِيّ ، أَبُو إِسْحَاقَ الْمَدَنِيّ ، من أوساط اتباع التابعين .
روى له ابن ماجه ، وله حديث واحد (١) في جامع الترمذى .

شيوخه : روى عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيّ ، وَمُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ ، وغيرهم .

تلامذته : روى عنه عبدالله بن نُمَيْرٍ ، وأبو عامر العَقَدِيُّ ، وابن أبى فُدَيْكٍ ، وغيرهم .

ماقال العلماء فيه :

قال أحمد بن حنبل : ضعيف الحديث ، ليس بقوى فيه ، وقال ابن معين (٢) : ضعيف لايكتب حديثه ، ليس بشيء ، وقال النسائى وجماعة : متروك الحديث ، وقال البخارى : منكر الحديث ، وقال أبو حاتم : ضعيف منكر الحديث ، وقال ابن حبان (٣) : فاحش الخطأ ، وقال ابن عدى : ومع ضعفه يكتب حديثه ، وهو عندى ممن لايجوز الاحتجاج بحديثه ، وقال الترمذى : يضعف فى الحديث ، وقال أبو زرعة : ضعيف (٤) ، وقال الحافظ ابن حجر فى تقريبه : متروك.

وبالجملة أنهم اتفقوا على تضعيفه وعدم الاحتجاج بحديثه ، الاأنهم اختلفوا ، هل يكتب حديثه للاعتبار والمتابعة أم لا ؟ ذهب الجمهور الى الأول ، وطائفة الى الثانى .

ومن مناكيره ماذكر الذهبى عن اسرائيل وأبى معاوية ، عنه ، عن سعيد المقبرى ، عن أبى هريرة قال : (مر رسول الله صلى الله عليه وسلم — بحائط مائل ، فأسرع ، فقيل له ، فقال : انى أكره موت الفوات) .

وعن عبدالله بن موسى عنه بالسند المذكور — مرفوعا (أحب الأسماء الى الله ماسمى به له ، والحارث ، وهمام ، وأكذبها خالد ومالك ، وأبغضها الى الله ماسمى به لغيره ...) .

---

(١) انظر حديث رقم : ٣ ص ٩٨

(٢) يحى بن معين بن عون الغطفانى مولاهم ، ابو زكريا البغدادى ، ثقة حافظ مشهور ، امام الجرح والتعديل من العاشرة ١٥٨ — ٢٣٣ هـ / ع انظر التقريب ٢/٣٥٨ والتذكرة ص : ٤٢٩.

(٣) هو أبو حاتم ، محمد بن حبان التميمى البستى صاحب التصانيف ، قال الخطيب : كان ثقة نبيلا ، وقال الحاكم : كان ابن حبان من أوعيه العلم فى الفقه واللغة ، والوعظ ، انكروا عليه أشياء ، توفى سنة ٣٥٤هـ . انظر تذكرة الحفاظ ص ٩٢٠.

(٤) المراجع : التهذيب ١/١٥٠ ، التقريب ١/٤١ ، والميزان ١/٥٢ ، وتاريخ الصغير للبخارى ص ١٩٥ الجرح والتعديل ١/١/١٢٢ ، والضعفاء للعقيلى ص : ١٢

(٣) إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَزِيدَ الْخُوزِيُّ (١) أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْمَكِّيُّ، مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، مِنْ كبار اتباع التابعين توفى فى سنة ١٥١هـ روى له الترمذى والنسائى.

شيوخه: رَوَى عَنْ طَاوُس، وَعَطَاء، وَأَبِي الزُّبَيْرِ، وَمُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَر وغيرهم.

تلامذته: رَوَى عنه عبد الرَّزَّاق، وَوَكِيع، وَمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَمَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ وَغَيْرُهُمْ.

ماقال فيه العلماء (٢):

قال احمد والنسائى: "متروك الحديث" وقال ابن معين: "ليس بثقة، ليس بشي؟"

وقال البخارى: "سكتوا عنه" قال الدولابى: "يعنى تركوه"

وقال البخارى ايضا: "ليس بذاك القوى، ولا يحتجون بحديثه" وقال الدارقطنى: "منكر الحديث" وقال الفَلَّاسُ (٣): "كان عبد الرحمن بن مهدى ويحى بن معين لا يحدثان عنه" وقال ابن المدينى (٤): "ضعيف لا يكتب عنه شيئا" وقال ابو زرعة (٥) وابو حاتم: "منكر الحديث ضعيف الحديث"

وقال ابن حبان: "روى المناكير الكثيرة حتى يسبق الى القلب انه المتعمد لها"

وقال ابن عدى: "هو فى عداد من يكتب حديثه وان كان قد نسب الى الضعف"

---

(١) الخوزى: بضم الخاء المعجمة، وبالزاى، نسبة الى الخوز وهو شعب بمكة المكرمة وفى اللباب الجوزى: بالجيم وهو تحريف.

(٢) مراجع الترجمة: التهذيب ١/١٨٠، التقريب ١/٤٦، الميزان ١/٧٥، اللسان ١/١٢٥، الضعفاء للعقيلى ص ٢٤، الجرح والتعديل ١/١/١٤٦، الضعفاء الصغير للبخارى ص ٣ والتاريخ الصغير له.

(٣) هو: عمر بن على بن بحر، ابو جعفر الفلاس الصيرفى الباهلى البصرى، ثقة حافظ من العاشرة مات سنة ٢٤٩هـ/ع تقريب ٢/٧٥.

(٤) هو: على بن عبد الله بن جعفر بن نجيح السعدى مولاهم، ابو الحسن بن المدينى البصرى، ثقة ثبت امام، اعلم اهل عصره بالحديث وعلله حتى قال البخارى: "ما استصغرت نفسى الا عنده"

وقال فيه شيخه ابن عيينة: "كنت اتعلم منه اكثر مما يتعلمه منى... من العاشرة (١٦١-٢٣٤هـ) انظر تقريب ٢/٣٩-٤٠، وتذكرة الحفاظ ص ٤٢٨.

(٥) هو: عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ القرشى مولاهم، الرازى، امام حافظ ثقة مشهور، من الطبقة الحادية عشرة، مات سنة ٢٦٤هـ/م ت س ق تقريب ١/٥٣٦، تذكرة الحفاظ: ٥٥٧

وقال البُرقي (١) : " كان يتهم بالكذب"

وذكره يعقوب بن سفيان (٢) في باب من يرغب عن الرواية عنهم .

وقال الحافظ : " متروك من السابعة"

ومن مروياته : ما رواه ابن الجوزي عن عثمان بن عبد الرحمن عن ابراهيم بن يزيد ، عن عمرو ابن دينار انه صحب ابن عمر فلما طلع سهيل قال : لعن الله سهيلا فاني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : " كان عشارا باليمن يظلمهم ويغصبهم اموالهم فمَسَخَهُ اللّـــهُ عز وجل شهابا"

قال ابن الجوزي : " هذا الحديث لا يصح موقوفا ولا مرفوعا ، قال الدارقطني : تفرد بـــه ابراهيم ابن يزيد الخُوزِي عن عمرو بن دينار ... (٣)

قلت : روى له الترمذي في جامعه حديثين (٤)

---

(١) هو : محمد بن عبد الله بن عبد الرحيم بن سعيد المصري ، ابن البرقي : بفتح الموحدة وسكون الراء ثقة من الحادية عشرة ، صاحب كتاب الضعفاء ، اخذ هـــذا الشأن عن ابن معين وغيره ، توفي سنه ٢٤٩هـ تقريب ٢ / ١٧٨ .

(٢) هو : المعروف بالفسوي ، صاحب التاريخ الكبير والمشيخه ، روى عنه الترمذي والنسائي وابو عوانة وابن خزيمة .
قال الذهبي : " هو الحافظ الامام الحجة" وقال ابو زرعة الدمشقي : " قدم علينا من نبلاء الرجال يعقوب بن سفيان ، يعجز اهل العراق ان يرووا مثله ..."
مات قبل ابي حاتم الرازي بشهر في سنه ٢٧٧هـ تذكرة الحفاظ ص٢ ٥٨٢ — ٥٨٣

(٣) الموضوعات لابن الجوزي ١ / ١٨٧ وتنزيه الشريعة المرفوعه ١ / ٢١٠

(٤) انظر حديث رقم ٣ ، ٤

(٤) اسحاق بن عبدالله بن أبى فَرْوَةَ الاموى مولاهم ، المدنى ، أدرك معاوية ،من أوساط التابعين فى طبقة الزهرى وقتادة . توفى سنة ١٤٤ هـ .

روى له أبو داود ، وابن ماجه ، وله فى الجامع حديث واحد (١)

شيوخه : روى عن أبى الزِّنَادِ ، وعمرو بن شعيب ، والزهرى ، ونافع ، ومكحول ، وخارجة بن زيد ، وهِشَامُ بن عُرْوَةَ ، وغيرهم .

تلامذته : روى عنه الليث بن سعد ، وابن لهيعة ، والوليد بن مسلم ، واسماعيل بن عَيَّاشٍ ، وعبدالسلام بن حرب ، وأبو معشر المدنى ، وغيرهم .

ماقال فيه العلماء :

قال البخارى : تركوه ، وقال أحمد : لاتحل عندى الرواية عنه ، وقال الفَلَّاسُ ، وأبو زرعة ، وأبو حاتم والنسائى وغير واحد ، : متروك الحديث ، وزاد أبو زرعة ، ذاهب الحديث ، وقال ابن معين : ليس بثقة ، ليس بشيء ، وفى رواية عنه كذاب وكذلك قال ابن خراش (٢) .

وقال الزهرى لماسمعه يرسل الأحاديث : قاتلك الله ياابن أبى فروة ، ماأجرأك على الله ألا تسند أحاديثك ، تحدث بأحاديث ليس لها خطم ولا أزمة ، وقال محمد بن عبدالله (٣) : حدثنا محمد بن عاصم بن حفص المصرى — وكان من ثقات أصحابنا — قال : حججت ومالك حى ، فلم أر أهل المدينة يشكون ان اسحاق بن أبى فروة متهم ، قلت له : فيماذا ؟ قال : فى الاسلام ، وفى رواية على الدين ، وقال ابن عدى : لايتابع على أسانيده ، ولا على متونه ، وهو بين الأمر فى الضعفاء ، وقال الخليلى فى الارشاد (٣) : ضعفوه جدا ، وقال ابن حبان فى الضعفاء : يقلب الاسانيد ويرفع المراسيل ، وقال الحافظ ابن حجر فى تقريب التهذيب : متروك .

وقال الحافظ الذهبى : ولم أر أحدا مشاه ، ثم قال : وأورد له ابن عدى مناكير منها :

= لاسماعيل بن عياش — وهو منكر الحديث فى الحجازيين — عن أبى فروة ، عن محمد بن يوسف ، عن عمرو بن عثمان ، عن أبيه ، عن النبى صلى الله عليه وسلم — قال : (الصحة تمنع الرزق أو قال : بعض الرزق) .

= ابن لهيعة — وهو ضعيف — عن ابن أبى فَـرْوَةَ ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة مرفوعا : (من اشترى سرقه ، وهو يعلم ، فقد شرك فى عارها وأثمها) .

= عمر بن عبدالواحد ، أنبأنا ابن أبى فروة ، عن ابن المنكدر ، عن عطاء بن يسار ، عن أبى هريرة مرفوعا : (من بَدَّلَ دينه فاضربوا عنقه) . قال الذهبى : وساق له ابن عدى جملة أحاديث ، ثم قال : لايتابع على اسانيد ماذكرت ، ولابعض متونه (٤) وبالايجاز أنهم اتفقوا على تضعيفه ، ورماه بعضهم بالكذب . وعليه فحديثه واه بمرة ، ولايكتب للاعتبار والمتابعة فضلا عن الاحتجاج به .

---

(١) انظر حديث رقم : ٥٠١ (٢) هو أحمد بن الحسن بن خراش البغدادى ، أبو جعفر ، صدوق من الحادية عشرة ، مات — ٢٤٢ هـ / ت ، التقريب ١ / ١٣ .

(٣) كتاب الارشاد لابى يعلى الخليلى ، يوجد فى مكتبة ايا صوفيا (٢٩٥١) استنبول .

(٤) المراجع : التهذيب ١ / ٢٤٠ ، والتقريب ١ / ٥٩ ، والميزان ١ / ١٩٣

(٥) إِسْمَاعِيلُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ الْحَضْرَمِيُّ الْكُوفِيُّ ، من الطبقة العاشرة لم يرو له أحد من أصحاب الكتب الستة سوى الامام الترمذى .

شيوخه : روى عن أبيه يحى بن سلمة ، وعن عمه محمد بن سلمة .

تلامذته : روى عنه ابنه ابراهيم بن اسماعيل ، وأبو العَوَّامِ أحمد بن يزيد الرِياحى .

ماقال فيه العلماء :

~~أما ابن أبي حاتم أن أباه ترك حديثه~~ .

وقال الدارقطنى : " متروك " ونقل ابن الجوزى عن الأزدى أنه قال : متروك .

وقال أبو زرعة : " كان ابراهيم بن اسماعيل بن يحى يحدث بأحاديث عن أبيه ثم ترك أباه فجعل يحدث عن عمه لأن عمه أحلى عند الناس .

وقال الحافظ ابن حجر : " متروك من الطبقة العاشرة " (١) .

قلت : أخرج له الترمذى فى جامعه حديثا واحدا رواه عن أبيه يحى بن سلمة عن جده سلمة بن كُهَيْل ، عن أبى الزَّعْرَاءِ ، عن ابن مسعود - مرفوعا : اقتدوا بالذين من بعدى من أصحابى ابى بكر وعمر ... الحديث " ثم قال عقبة : " ويحى بن سلمة يضعف فى الحديث " (٢) .

---

(١) مراجع الترجمة :

تهذيب التهذيب ١/٣٣٦ ، وتقريب التهذيب : ٧٥/١ ، وميزان الاعتدال ٢٥٤/١ ، والجرح والتعديل : ١/١/٨٤ .

(٢) انظر ص : ١٢٦ من هذه الرسالة .

ز/جاها

(٦) اَشْعَثُ بْنُ سَعِيْدٍ اَبُوْ الرَّبِيْعِ السَّمَّانُ الْبَصْرِيُّ من الطبقة السادسة روى له الترمذى وابن ماجه .

شيوخه : روى عن عبد الله بن بُسْرٍ الحُبْرَانِى ، وابو بِشْرٍ جعفر بن أبى وَحْشِيَّةَ ، وابو الزناد ، وابن أبى نَجِيْحٍ ، وعمرو بن دينار ، وهِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، وعَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللّٰهِ وغيرهم .

تلامذته : روى عنه سعيد بن أبى عَرُوبَةَ وهو من أقرانه ، ومعتمر بن سليمان ، وابو داود الطَّيَالِسِيّ ، وعبد الوهاب الخَفَّافُ ، ووكيع ، وأبو نُعَيْمٍ ، وشَيْبَانُ بْنُ فَرُّوْخ وغيرهم .

ماقال فيه العلماء :

قال البخارى : " ليس بالحافظ عندهم ويكتب حديثه " ، وقال أبو احمد بن عدى : " فى أحاديثه ماليس بمحفوظ ومع ضعفه يكتب حديثه " . وقال أحمد : " مضطرب الحديث ليس بذاك " ، وقال ابن معين : " ليس بشيئ " ، وقال أيضا " ليس بثقة " ، وقال ابو حاتم : وأبو زرعة : " ضعيف الحديث " زاد ابو حاتم : منكر الحديث سيئ الحفظ يروى المناكير عن الثقات " ، وقال الدارقطنى وجماعة : " متروك " وقال السعدى : " واهى الحديث " . وقال الفسوى : " لم أزل أسمع أنه ضعيف لايساوى حديثه شيئا " ، وقال ابن عبد البر فى كتاب الكنى : " هو عندهم ضعيف الحديث ، اتفقوا على ضعفه لسوء حفظه ، وقال هشيم (١) : " كان يكذب ، قال : وبلغنى أن شعبه يغمزه " .

وقال الحافظ ابن حجر : " متروك " .

ومن مناكيره مايلى :

= روى عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة مرفوعا : " نبات الشعر فى الأنف امان من الجذام " . قال البغوى : " هذا باطل وقد رواه غير أبى الرَّبِيْعِ من الضعفاء " .

= روى عن عاصم بن عبيد الله ، عن سالم ، عن ابيه مرفوعا : " ان الله يحب المؤمن المحترف " (٢) ، قلت : روى له الترمذى فى جامعه حديثا واحدا . (٣) .

---

(١) هشيم : بالتصغير ، ابن بشير — بوزن عظيم — ابن القاسم بن دينار السلمى ثقة ثبت كثير التدليس الخفى ، من السابعة ، مات سنة ١٨٣هـ/ع التقريب : ٣٢٠/٢

(٢) مراجع الترجمة : التهذيب ٣٥١/١ ، والتقريب ٧٨/١ ، والميزان ٢٦٣/١ ، والتاريخ الصغير ص : ٢١٦ ، وكتاب الضعفاء الصغير ص : ٥٠

(٣) انظر حديث رقم : ٧ ، ص : ١٢٧ من هذه الرسالة .

ز/جاها

(٧) أَيُّوبُ بْنُ وَاقِدٍ الكوفى ،ابو الحسن ،ويقال أبو سهل ،سكن البصرة ، من اوساط اتباع التابعين ،لم يرو له احد من اصحاب الستة سوى الترمذى .

شيوخه : روى عن هِشَامِ بن عُرْوَةَ ،ومَطَرٍ ،ومحمد بن عمر ، وعثمان بن حكيم .

تلامذته : روى عنه بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ العَقَدِيُّ ،والشَّاذَكُونِيُّ ، ومحمد بن ابى بكر المُقَدَّمِيُّ وغيرهم ؛

ماقال فيه العلماء (١) :

قال البخارى : " حديثه ليس بمعروف منكر"

وقال احمد : " ضعيف الحديث" وقال ابن معين : " ليس بثقة"

ونقل ابن الجوزى عن ابى حاتم والنسائى انهما قالا : ايوب بن واقد ضعيف"

وقال الدارقطنى : " ايوب متروك" وقال ابن عدى : " عامة مايرويه لا يتابع عليه"

وقال ابن حبان : " يروى المشاهير حتى يسبق الى القلب انه كان يتعمد لها لا يجوز الاحتجاج بخبره ،قال : انبأنا الحسن بن سفيان ،حدثنا سليمان بن ايوب صاحب البصرى (٢) عن ايوب بن واقد ،عن هشام بن عروة ،عن ابيه ،عن عائشة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال : " من نزل بقوم فلا يصم الا باذنهم"

وقال الحافظ ابن حجر فى تقريبه : " متروك من الثامنه"

قلت: وروى له الترمذى حديثا واحدا فى جامعه (٣)

---

(١) مراجع الترجمة

التهذيب: ١/٤١٥ ،تقريب التهذيب : ١/٩٢ ،

الجرح والتعديل ١/١/٢٦٠ ،الضعفاء والمتركون ص٤٦ ،

التاريخ الكبير: ١/١/٤٢٦ ،التاريخ الصغير ص— ٢١٦

الضعفاء الصغير ص— ٥٠

(٢) كذا فى الميزان ،ولعل الصواب بصرة .

(٣) انظر حديث رقم : ٨

(٨) الحارث بن نَبْهَانَ الجَرْمِى (١) ابو محمد البصرى ، من اوساط اتباع التابعين ، توفى بعد عام ١٦٠هـ .

روى له الترمذى ، وابن ماجه .

شيوخه : روى عن ابى اسحاق ، وعاصم بن ابى النُّجُوْدِ ، والأَعْمَش ، وعُقْبَةَ بْنِ يَقْظَانَ ، ومعمر ، وابى حنيفة ، وغيرهم .

تلامذته : روى عنه جعفر بن سليمان الضُّبَعِى ، وابن وَهْبٍ ، ومسلم بن ابراهيم ، وعبد الواحد ابن غِيَاثٍ ، وطَالُوتُ بن عَبَّادٍ وغيرهم .

ماقال فيه العلماء :

قال ابن عدى : هو ممن يكتب حديثه ، وقال الساجى (٢) : عنده مناكير ،

وقال احمد : رجل صالح لم يكن يعرف الحديث ولا يحفظ ، منكر الحديث .

وقال ابن معين : ليس بشئ ، وقال مرة : لا يكتب حديثه .

وقال ابو زرعة : ضعيف الحديث ، فى حديثه وهن ، وقال البخارى : منكر الحديث ،

وقال ابو حاتم : منكر الحديث ، ضعيف الحديث ، متروك الحديث ، وقال النسائى : متروك

وقال ابن المدينى : كان ضعيفا ضعيفا ، وقال يعقوب بن شيبة (٣) : ضعيف الحديث ،

وقال ابوداود : ليس بشئ ، وقال ابو احمد الحاكم : حديثه ليس بمستقيم ، وقال يعقوب : منكر الحديث .

وقال الدارقطنى : ليس بقوى ،

وقال ابن حبان : كان من الصالحين الذين غلب عليهم الوهم حتى فحش خطوءه ، وخرج عن حد الاحتجاج به ، وقال الترمذى فى العلل الكبير عن البخارى : منكر الحديث لا يبالى

---

(١) الجرمى : بفتح الجيم .

(٢) الساجى : هو الامام الحافظ محدث البصرة ابو يحى زكريا بن يحى بن عبد الرحمن ابن بحر بن عدى بن عبد الرحمن بن ابيض بن الديلم بن باسل بن ضبة الضبى البصرى الساجى ، له كتاب جليل فى علل الحديث يدل على تبحره فى هذا الفن مات سنة ٣٠٧هـ وقد قارب التسعين .
تذكرة الحفاظ ٢/ ٧٠٩ — ٧١٠

(٣) يعقوب بن شيبة : الحافظ العلامة ابو يوسف السدوسى البصرى نزيل بغداد ، صاحب المسند الكبير ، ماصنف مسند احسن منه ولكن ماتمه ، وثقه الخطيب وغيره ، وكان من كبار علماء الحديث مات سنة ٢٦٢هـ تذكرة الحفاظ ٢/ ٥٧٨

ما حدث، وضعفه جدا .

وقال الحافظ ابن حجر فى التقريب : متروك .

قلت : وله حديث واحد فى جامع الترمذى (١)

ومن مناكيره : عن عاصم، عن مصعب بن سعد، عن ابيه مرفوعا " خيركم من تعلم القرآن وعلمه" (٢)

كذا قال الذهبي في ميزانه (٣) ولعله اراد انه منكر من هذا الوجه فان الحديث اخرجه البخاري في جامعه (٤) من وجه آخر عن عثمان بن عفان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم .

---

(١) انظر حديث رقم ٩ ص ١٣٣ .

(٢) مراجع الترجمة : التهذيب ٢/١٥٨، تقريب ١/١٤٤، الميزان ١/٤٤٤، المجروحين : ١/٢١٨ المتروكين : ٣٨، الجرح والتعديل ١/٢/٩٢، التاريخ الكبير ١/٢/٢٨٢، الضعفاء للعقيلي : ترجمة الحارث بن نبهان .

(٣) ميزان الاعتدال ١/ ٤٤٤

(٤) خ ٣/ ٢٣٢ فضائل القرآن .

(٩) الحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ الْبَجَلِى (١) مولاهم ،الكوفى ،من كبار اتباع التابعين ،كان من كبار الفقهاء فى زمانه ،ولى قضاء بغداد فى خلافة المنصور مات سنة ١٥٣هـ روى له الترمذى ،وابن ماجه ،والبخارى فى تاريخه .

شيوخه : روى عن يَزِيدَ بْنِ أَبِى مَرْيَمَ ،وحُبَيْبِ بن ابى ثابت ،وشَبِيْبِ بْنِ غَرْقَدَةَ ،والحكم بن عتيبة ،وابن ابى مُلَيْكَةَ ،والزهرى ،وابى اسحاق السَّبِيْعِى ،والمِنْهَالِ بن عمرو ، والاعمش ،وغيرهم .

تلامذته : روى عنه السفيانان ،وعبد الحميد بن عبد الرحمن الحِمَّانِى ،وعيسى بن يونس، وابو معاوية ، وعبد الرزاق ،وَخَلَّادُ بْنُ يَحْيَى ، ومحمد بن اسحاق بن يَسَارٍ ،وعدة .

ماقال فيه العلماء : (٢)

قال النضر بن شُمَيْلٍ عن شعبة : "أفادنى الحسن بن عُمَارَةَ سبعين حديثا عن الحكم فلم يكن لها اصل .

قال شعبة : قال الحسن بن عمارة : حدثنى الحكم عن يحى بن الجَزَّار ،عن على سبعة احاديث ،فسألت الحكم عنها ، فقال : ماسمعت منها شيئا"

وقال ابو داود الطيالسى : " قال شعبة : ائت جرير بن حازم ،فقل له : لا يحل لك ان تروى عن الحسن بن عُمَارَةَ ، فانه يكذب ،قال ابو داود : فقلت لشعبة : ماعلامة ذلك ؟ قال : روى عن الحكم اشياء ، فلم نجد لها اصلا ، قلت للحكم : صلى النبى — صلى الله عليه وسلم — على قتلى احد ؟ قال : لا ، وقال الحسن بن عمارة : حدثنى الحكم عن مقسم ،عن ابن عباس، ان النبى — صلى الله عليه وسلم — صلى بهم ودفنهم"

وقال ايوب بن سويد الرَّمْلِى : "كان شعبة يقول : ان الحكم لم يحدث عن يحى بن الجزار الا ثلاثة احاديث ، والحسن بن عمارة يحدث عنه احاديث كثيرة"

قال : فقلت للحسن بن عمارة فى ذلك ،فقال : " ان الحكم اعطانى حديثه عن يحى فى كتاب فحفظته"

وقال عِصَامُ بن رَوَّادِ بْنِ الجَرَّاحِ العسقلانى : " حدثنى ابى — وسألته عن قصة شعبة والحسن بن عمارة — فقال : كان ابن عمارة موسرا ،وكان الحكم بن عُتَيْبَةَ مقلا ، فضمه الى نفسه ،فكان الحكم يحدثه ولا يمنعه ،فحدثه بقريب عشرة آلاف قضية عن شريح وغيره ، وسمع شعبة من الحكم شيئا يسيرا ، فلما توفى الحكم قال شعبة للحسن : من رأيك ان تحدث

---

(١) بموحدة وجيم مفتوحتين .

(٢) مراجع الترجمة : التهذيب ٢/ ٣٠٤ ، التقريب ١/ ١٦٩ ، الميزان : ١/ ٥١٣ التاريخ الصغير ص — ١٧٨ ،الضعفاء الصغير ص — ٩

عن الحكم بكل ماسمعته ؟

قال : نعم ، ما اكتم شيئا ، قال : فقال : من اراد ان ينظر الى اكذب الناس فلينظر الى الحسن بن عمارة فقبل الناس منه ، وتركوا الحسن بن عمارة"

وقال ابن المبارك عن ابن عُيَيْنَةَ : " كنت اذا سمعت الحسن بن عُمَارَةَ يحدث عن الزهري جعلت اصبعي في اذني "

وقال العقيلي : حدثنا بشر بن موسى ، ثنا الحميدي ، ثنا سفيان ، ثنا ابن ابي نجيح عن مجاهد لا بأس ببيع من يزيد ، كذلك كانت تباع الاخماس ،

قال سفيان : فحدثت به بالكوفة ، فبلغ الحسن بن عمارة ، فحدث به ، وزاد في آخره — على عهد رسول الله — صلى الله عليه وسلم .

وروى العقيلي عن يحي بن حكيم المُقَوِّم قال : قلت لابي داود الطيالسي : ان محمد بن الحسن صاحب الراى حدثنا عن الحسن بن عمارة ، عن الحكم ، عن ابن ابي ليلى عن على قال : رايت النبي — صلى الله عليه وسلم " قرن وطاف طوافين وسعى سعيه " فقال ابو داود — وجمع يده الى نحره — من هذا كان شعبة يشق بطنه من الحسن بن عمارة ،.

وقال ابن حبان : " كان بلية الحسن التدليس عن الثقات ماوضع عليهم الضعفاء ، كان يسمع من موسى بن مُطَيْرٍ وأبي العَطُوفِ وأَبَانَ بْنِ ابي عَيَّاشٍ واضرابهم ، ثم يسقط اسماءهم ، ويرويها عن مشائخه الثقات ، فالتزقت به تلك الموضوعات"

وقال ابن المديني : ما احتاج الى شعبة فيه ، امره ابين من ذلك ، قيل : اكان يغلط؟

قال : ايش يغلط وذهب الى انه كان يضع الحديث .

وقال ابو حاتم ، ومسلم ، والدارقطني ، وجماعة : متروك .

وقال ابن معين : ليس حديثه بشئ ، وقال مرة : لا يكتب حديثه .

وقال ابو طالب عن احمد بن حنبل : متروك ، قلت له : كان له هوى ؟ قال : لا ، ولكن كان منكر الحديث ، واحاديثه موضوعة ، وقال الحافظ ابن حجر في تقريبه : متروك .

قلت : وله حديثان في جامع الترمذي (١)

---

(١) انظر حديث رقم ١٠ ، ٢١ ص ١٣٦ ، ١٤٠

(١٠) الْحُسَيْنُ بْنُ قَيْسٍ الرَّحَبِيُّ (١) ابو عَلِيٍّ الواسطى ،لقبه حَنَشٌ بفتح المهملة والنون — من الطبقة السادسة ،روى له الترمذى ،وابن ماجه ،

شيوخه : روى عن عطاء بن ابى رَبَاح ،وعِكْرِمَةَ مولى ابن عباس،وعَلْبَاءُ بْنِ أَحْمَرَ.

تلامذته : روى عنه حُصَيْنُ بْنُ نُمَيْرٍ ،ومسلم بن سعيد ،وسليمان التَّيْمِيُّ ،وخالد بن عبد الله ، وغيرهم .

ماقال فيه العلماء

قال ابن عدى: هو الى الضعف اقرب ،وقال حصين بن نمير ابو محصن (٢) : صدوق ، وقال البزار : لين الحديث.

وقال ابن معين ،وابو زرعة ،وابو حاتم : ضعيف ،زاد ابو حاتم ،منكر الحديث ،قيل له : اكان يكذب؟

قال: اسأل الله السلامة ،هو ويحى بن عبيد الله متقاربان ، قيل هو مثل الحسين بن عبد الله بن ضُمَيْرَةَ؟

قال : شبيه به .

وقال البخارى : احاديثه منكره جدا ،ولا يكتب حديثه ، ترك احمد حديثه ،وقال مسلم : منكر الحديث.

وقال الدارقطنى ،والنسائى : متروك ،وقال الجُوزجانى : احاديثه منكرة جدا .

وقال ابو طالب(٣) عن احمد : ليس حديثه بشىء ، لا اروى عنه شيئا ،

وقال عبد الله بن احمد عن ابيه : متروك الحديث ،وله حديث واحد حسن ،روى عنه التيمى فى قصه الشبر ،واستحسنه ، ونقل ابن الجوزى عن احمد انه كان يكذب.

وقال ابن المدينى : ليس هو عندى بالقوى ، وقال الساجى (٤) ،ضعيف الحديث، متروك يحدث باحاديث بواطل .

وقال ابن حبان : كان يقلب الاخبار ،ويلزق روايته الضعفاء بالثقات.

---

(١) الرحبى ،براء ومهملة مفتوحتين ،وبموحدة ،منسوب الى رحبه بنى زرعة . كذا فى المغنى .

(٢) حصين بن نمير الواسطى ،كوفى الاصلى ،لا بأس به ،رمى بالنصب من الثامنه /خ د س ت،التقريب ١٨٤/١

(٣) هو زيد بن أَخْزَمَ الطائى النبهانى ابو طالب البصرى ،ثقة حافظ من الحادية عشرة /خ عم ،التقريب ٢٧٢/١ .

(٤) هو زكريا بن يحى الساجى البصرى ،ثقة فقيه ،له كتاب فى علل الحديث، مات سنة ٣٠٧هـ / تمييز التقريب ٢٦٢/١ والتذكرة ص— ٧٠٩

وقال الحافظ ابن حجر فى التقريب : متروك .

ومن مناكيره ما يأتى :

= عن عكرمة ،عن ابن عباس مرفوعا " من اكل درهما ربا فهو مثل ستة وثلاثين زنية ، ومن نبت لحمه فى سحت فالنار اولى به".

= عن عطاء عن ابن عمر مرفوعا : " من جمع مالا من غير حله ان انفق لم يقبل منه ،وان امسك كان زاده الى النار. (١)

قلت : له اربعة احاديث فى جامع الترمذى . (٢)

---

(١) مراجع الترجمة : تهذيب الكمال ٢/ ٦٩٨ ،والتهذيب ٢/ ٣٦٤ ، والتقريب ١/ ١٧٨ ،والميزان ١/ ٥٤٦ والضعف الصغير ص ١٠ ،وتاريخ الصغير ص١٦١ ، وكتاب المجروحين ١/ ٢٣٧ .

(٢) انظر حديث رقم ١٢ ، ١٣ ، ١٤ ، ١٥ ، ص ١٤٧ – ١٦٣

(١١) حُصَيْنُ بْنُ عُمَرَ الأَحْمَسِيُّ (١) ابو عمرو، ويقال ابو عمران الكوفى من الطبقة الثامنة مات سنة بضع وثمانين ومائة، لم يرو له احد من اصحاب الستة سوى الترمذى.

شيوخه : روى عن اسماعيل بن ابى خالد والاعمش، وابى الزبير، ومخارق بن عبد الله،

تلامذته : روى عنه الحسن بن أَيُّوبَ، وعبد الله بن عبد الله بن الاسود، وعثمان بن زُفَر ويحيى الحِمَّانى، وعدة.

مناقال فيه العلماء :

قال البخارى : منكر الحديث، ضعفه احمد، قدم من الكوفة الى بغداد سائلا يسأل، وقال مسلم : متروك وقال زياد بن ايوب (٢) : نهانى احمد بن حنبل ان احدث عن حصين ابن عمر، وقال : انه كان يكذب. وقال ابو حاتم : واهى الحديث جدا، لا اعلم يروى حديثا يتابع عليه، وهو متروك الحديث. وقال ابن عدى : عامة احاديثه معاضيل، ينفرد عن كل من روى عنه. وقال الترمذى : ليس عند اهل الحديث بذاك القوى. وقال ابن معين : ليس بشىء. وقال ابو داود : روى المناكير، وقال ابو احمد الحاكم : ليس بالقوى.
وقال ابن خراش : (كذاب (٣). وقال النسائى : ضعيف، وقال مرة : ليس بثقة.
وقال ابن حبان : روى الموضوعات عن الاثبات. وقال الحافظ ابن حجر : متروك. (٤)
قلت : وله حديث واحد فى جامع الترمذى (٥)

---

(١) الاحمسى، بهمزة مفتوحة، فسكون حاء مهملة، وفتح ميم، وسين مهملة، منسوب الى احمس ربيعة، واحمس بجيلة، انظر المغنى.

(٢) زياد بن ايوب بن زياد البغدادى ابو هاشم الطوسى الاصل، يلقب دلويه — بفتح الدال، وضم اللام المشددة، وفتح الياء، كما فى الخلاصة — ثقة حافظ من العاشرة مات ٢٥٢هـ/خ د ت س. التقريب : ١/٢٦٥

(٣) ابن خراش : هو الحافظ البارع الناقد ابو محمد عبد الرحمن بن يوسف بن سعد بن خراش المروزى ثم البغدادى، قال بكر بن محمد : سمعته يقول : شربت بولى فى هذا الشأن خمس مرات، وقال ابن عدى مارأيت احدا احفظ من ابن خراش. قال ابن عدى الجرجانى : ذكر بشىء من التشيع وارجو انه لا يتعمد الكذب، قال ابن عبدان : حمل ابن خراش الى بدار جزئين صنفهما فى مثاليب الشيخين فاجازه بالفى درهم بنى له بها حجرة فمات اذ فرغ منها، مات ابن خراش الى غير رحمة الله سنة ٢٨٣هـ. تذكرة الحفاظ ٢/٦٨٤.

(٤) مراجع الترجمة : التهذيب ٢/٣٨٥، تقريب ١/١٨٣، الميزان ١/٥٥٣ المجروحين لابن حبان ١/٣٦٨، التاريخ الكبير ٢/١/١١، التاريخ الصغير : ٢١٣ الضعفاء الصغير : ١٠، الجرح والتعديل ١/٢/١٩٤.

(٥) انظر حديث رقم ١٦٩٠ ص ١٦٤

(١٢) حفص بن سليمان الأسدي ، أبو عمرو البزّار الدُّوري ، مولاهم الغاضري ، الكوفي ، صاحب عاصم ، وابن زوجته ، أحد القراء الكبار ، من الطبقة الثامنة .

٩٠ — ١٨٠ هـ روى له الترمذي ، والنسائي في مسند علي ، وابن ماجه .

شيوخه : روى عن عاصم بن أبي النَّجُود ، وعاصم الأحول وعبد الملك بن عمير ، وليث بن أبي سليم وكثير بن شِنْظِير وأبي إسحاق السَّبِيعي ، وكثير بن زاذان ، وجماعة .

تلامذته : حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، وعَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ ، وآدَمُ بْنُ أبِي إيَاسٍ ، وعلي بن حُجْرٍ ، وهِشَامُ بن عمَّارٍ ومحمد بن حَرْبٍ ، وعلي بن يزيد الصُّدَائِي ، وغيرهم .

ماقال فيه العلماء :

قال وكيع : كان ثقة ، وقال ابن معين : ليس بثقة ، وقال ابن المديني : ضعيف الحديث ، وتركته على عمد ، وقال البخاري : تركوه ، وقال مسلم : متروك ، وقال النسائي : ليس بثقة ، ولا يكتب حديثه ، وقال صالح بن محمد : لا يكتب حديثه ، وأحاديثه كلها مناكير ، وقال أبو زرعة : ضعيف الحديث ، وقال أبو حاتم : لا يكتب حديثه ، وهو ضعيف الحديث ، لا يصدق ، متروك الحديث . وقال ابن خِرَاشٍ : كذاب متروك ، يضع الحديث ، وقال ابو أحمد الحاكم : ذاهب الحديث ، وقال يحي بن سعيد عن شعبة : أخذ مني حفص بن سليمان كتابا فلم يرده ، وكان يأخذ كتب الناس فينسخها .

وقال الساجي عن أحمد بن محمد البغدادي (١) عن ابن معين : كان حفص وأبو بكر — يعني ابن عَيَّاشٍ — من أعلم الناس بقراءة عاصم ، وكان حفص أقرأ من أبي بكر ، وكان كذابا ، وكان ابو بكر صدوقا .

وقال الساجي : يحدث عن سماك أحاديث بواطيل .

وقال ابن عدي ، عامة حديثه عمن روى عنهم غير محفوظ .

وقال ابن حبان : كان يقلب الاسانيد ، ويرفع المراسيل ، وحكى ابن الجوزي عن ابن مهدي : ما تحل الرواية عنه . وقال الحافظ ابن حجر في التقريب : متروك .

وقال الحافظ الذهبي في كتابه " معرفة القراء الكبار " : اما في القراءة فثقة ثبت ضابط لها ، بخلاف حاله في الحديث (١) .

قلت : وعلى هذا يحمل توثيق من وثقه على قراءته ، أما هو في الحديث فضعيف جدا . وله حديث واحد في الجامع . (٢) .

---

(١) مراجع الترجمة : التهذيب ٢/ ٤٠٠ ، والتقريب ١/ ١٨٦ ، والميزان ١/ ٥٥٨ والضعفاء الصغير ص : ٩ والتاريخ الصغير ص : ٢١٣ ، ومعرفة القراء الكبار ١/ ١١٦ .

(٢) انظر الحديث رقم : ١٧ ص ٢٧٢

(١٣) الحكم بن ظُهَيْر — بالمعجمة مصغرا — الفَزَارِى ، أبو محمد بن أبى ليلى ، الكوفى ، من الطبقة الثامنة ، مات سنة ١٨٠ هـ الا قليلا .

لم يرو عنه أحد من أصحاب الستة سوى الترمذى .

شيوخه : روى عن السدِّيّ ، وأبى الزناد ، وعاصم بن أبى النَّجُود ، وعَلْقمة بن مَرْثَد ، وليث ابن أبى سُلَيْم ، والربيع بن أنس الخُرَاسَانى وغيرهم .

تلامذته : روى عنه الثورى — وهو أكبر منه — وابنه ابراهيم بن الحكم ، وأبو معمر القَطِيْعِى ، ووهب ابن بَقِيَّة ، ويوسف بن عَدِيّ وأبو تَوْبَة ، واسماعيل بن موسى ، وجماعة .

ماقال فيه العلماء : (١)

قال ابن معين : ليس بثقة ، وقال مرة : ليس حديثه بشيىء ، وقال أبو زرعة : واهى الحديث ، متروك الحديث ، وقال أبو حاتم : متروك الحديث ، لايكتب حديثه ، وقال البخارى : متروك الحديث ، تركوه .

وقال الترمذى : قد تركه بعض أهل الحديث ، وقال النسائى : متروك الحديث ، وقال فى موضع آخر : ليس بثقة ، وقال ابن عدى : عامة أحاديثه غير محفوظة ، وقال ابو داود : لايكتب حديثه ، وقال صالح جَزَرَة : كان يضع الحديث ، وقال ابن عدى فى الكامل عن يحى بن معين : كذاب ، وقال ابن حبان : كان يشتم الصحابة ، ويروى عن الثقات الأشياء الموضوعات .

وقال الجوزجانى : ساقط لميله ، وأعاجيب حديثه .

وقال الحافظ ابن حجر فى التقريب : متروك ، ورمى بالرفض .

ومن مناكيره :

= الحكم بن ظُهَيْر ، عن زيد بن رُفَيْع ، عن ميمون بن مِهْرَان ، عن ابن عباس مرفوعا : (الوضوء قبل الطعام يجلب اليسر وينفى الفقر) وقال : (التقلم يوم الجمعة يخرج الداء ويدخل الشفاء) .

= الحكم بن ظهير ، عن عاصم ، عن زر ، عن عبد الله مرفوعا : (اذا رأيتم معاوية على منبرى فاقتلوه)

= الحكم بن ظهير ، عن السدى ، عن عبد الرحمن بن سابط ، عن جابر قال : اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم يهودى فقال : أخبرنى عن النجوم التى رآها يوسف ساجدة له ؟ فلم يجبه ، فأتاه جبريل ، فأخبره ، فطلب اليهودى ، وقال : اتسلم أن أنبأتك باسمائها ؟ ثم قال : هى خراتان ، والذبال ، والدارق ، والكتفان ، وقابس ، ووثاب ، وعمودان ... الحديث . (٣) .

قلت : وله حديث واحد (٢) فى جامع الترمذى .

---

(١) المراجع : التهذيب ٢/٤٢٧ ، التقريب ١/١٩١ ، والميزان ٥٧١ ، والضعفاء الصغير ص ٩ والتاريخ الصغير ص ٢٠١ ، والمجروحين ١/٢٤٥

(٢) انظر تنزيه الشريعة ١/١٩٣ — ٢/٣٣٧ (٣) انظر حديث رقم ١٨٠

(٢) انظر الحديث رقم ١٨ ص ١٧٣

(١٤) حمزة بن أبي حَمْزَةَ الجعفي ، الجزري (١) ، النَّصِيْبِيّ (٢) ، واسم أبيه ميمون ، من الطبقة السابعة ،

لم يرو عنه احد من اصحاب الستة سوى الترمذي

شيوخه : روى عن عمرو بن دينار ، وأبي الزُبَيْر ، وابن ابي مُلَيْكَةَ ، وزيد بن رُفَيْعٍ ، ومكحول وغيرهم ،

تلامذته : روى عنه حمزة الزيات ، وبكر بن مضر وشبابة بن سَوَّارٍ ، ويحيى بن ايوب المصري ، وابو شِهَابٍ الحَنَّاطُ ، ومحمد بن الفضل بن عَطِيَّةَ ، وغيرهم

ما قال فيه العلماء

قال محمد ابن عوف : عن احمد مطروح الحديث ، وقال ابن ابي خيثمه عن ابن معين : ليس حديثه بشئ ، وقال الدوري عن يحى : لا يساوي فلسا ، وقال البخاري وابو حاتم : منكر الحديث ، وقال الترمذي : ضعيف الحديث ، وقال النسائي والدارقطني : متروك الحديث ، وقال ابن عدي : عامة مايرويه مناكير موضوعة والبلاء ... قال ابن حبان : ينفرد عن الثقات بالموضوعات حتى كانه المتعمد لها ، ولا تحل الرواية عنه ،

وقال الحاكم : يروى احاديث موضوعة ، وقال ابن عدي ايضا : يضع الحديث ، واورد له البخاري وابن حبان من موضوعاته حديث عسقلان احد العروسين ، وحديث من نَسِيَ ان يُسَمِّيَ على طعامه فليقرأ اذا فرغ قل هو الله احد ، وحديث لا تخللوا بالقصب فانه يورث الاكله ،

قال الحافظ ابن حجر في التقريب : متروك ، متهم بالوضع (٣)

قلت : وعلى هذا فحديثه واه بمرة ،

له حديث واحد (٤) في جامع الترمذي .

---

(١) الجزري : بفتح الجيم وزاي وبراء منسوب الى جزيرة وهي بلاد بين الفرات ودجلة انظر المغني ،

(٢) النصيبي : بالفتح والكسر آخره موحدة نسبة الى النصيبين مدينة بالجزيرة انظر لب اللباب ،

(٣) مراجع الترجمة : التهذيب ٣/٢٨ ، والتقريب ١/١٩٩ ، والميزان ١/٦٠٦ الضعفاء الصغير ص ١٠ ، والتاريخ الصغير ص ١٩٧ ، والمجروحين لابن حبان ١/٢٦٧ والتاريخ الكبير ٢/١ : ٤٩ ، المتروكون ص٩ ، الجرح والتعديل ١/٢/ ٢١٠ الضعفاء للعقيلي ص١٠٤ .

(٤) انظر الحديث رقم ١٩ ص ١٧٥

(٥) خَارِجَةُ بْنُ مُصْعَبِ بْنِ خَارِجَةَ، ابو الحَجَّاج، السَّرَخْسِي (١)، من الطبقة الثامنة، مات سنه ١٨١هـ، روى له الترمذى وابن ماجه.

شيوخه : روى عن زيد بن أَسْلَمَ، وسُهَيْلِ بن ابى صالح وأَبِى حَازِمٍ سَلَمَةَ بْنِ دِينَارٍ، ومالك، وابى حنيفه، ويونس بن يزيد، ويونس بن عبيد، وخلق.

تلامذته : روى عنه الثورى ومات قبله، وابو داود الطَّيَالِسِيُّ، وعلى ابن الحسن ابن شقيق، وزيد بن الحُبَابِ، وشَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، وعبد الرحمن بن مهدى، وابو بَدْرٍ شُجَاعُ بْنُ الوَلِيْدِ، ووكيع، ويحى بن يحى النيسابورى، ونُعَيْمُ بن حَمَّادٍ الخُزَاعِي، وغيرهم.

ماقال فيه العلماء (٢) :

قال الاثرم عن احمد : "لا يكتب حديثه" وقال عبد الله بن احمد : "نهانى ابى ان اكتب عنه شيئا من الحديث" وقد الدورى ومعاوية عن ابن نمير : "ليس بثقه، وقال عنه مرة : ليس بشىء" وقال عباس عنه : كذاب" وقال معاوية عنه : "ضعيف" وقال عثمان الدارمى وغيره عن ابن معين : "ليس بشىء،"

وقال الحسين بن محمد القَبَّانِى : "قال لى ابو معمر الهُذَلِى : اتدرى لم ترك حديث خارجة؟ فقال لمكان رأيه، قال لا، ولكن كان اصحاب الرأى عمدوا الى مسائل لابى حنيفة فجعلوا لها اسانيد عن يزيد بن ابى زياد، عن مجاهد عن ابن عباس فوضعوها فى كتبه فكان يحدث بها" وقال البخارى : "تركه ابن المبارك ووكيع"

وقال الدارقطنى وغير واحد : "ضعيف" وقال النسائى : "متروك الحديث، وقال مرة : ليس بثقة" وقال ابن سعد : "اتقى الناس حديثه فتركوه" وقال ابو حاتم : "مضطرب الحديث، ليس بقوى، يكتب حديثه، ولا يحتج به، لم يكن محله محل الكذب" ونحو هذا قال ابن عدى.

وقال الحافظ ابن حجر فى التقريب : "متروك، وكان يدلس عن الكذابين"

وعلى هذا فحديثه ضعيف جدا، وله حديث واحد فى جامع الترمذى (٣)

---

(١) السرخس : بفتحتين وسكون المعجمه ومهملة، نسبة الى سرخس مدينه بخراسان. انظر المغنى

(٢) مراجع الترجمة : التهذيب ٣/٧٦، والتقريب ١/٢١٠، والميزان ١/٦٢٥ والمجروحين ١/٢٨٢، والضعفاء الصغير ص٢١، والتاريخ الصغير ص ١٩٧

(٣) انظر حديث رقم ٢٩ ص ١٧٩

(١٦) خَالِدُ بْنُ إِلْيَاسَ ، ويقال إِيَاسِ بْنِ صَخْرِ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ بْنِ حُذَيْفَةَ ، أَبُو الْهَيْثَمِ الْعَدَوِيُّ الْمَدَنِيُّ ،امام مسجد النبوى ، من الطبقة السابقة ،روى له الترمذى وابن ماجه .

شيوخه : روى عن رَبِيعَةَ ،وَسَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ،وصالح مولى التَّوْأَمَةِ ،واسْمَاعِيلَ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِي ،وَأَبِي الزِّنَادِ ،وَابْنِ الْمُنْكَدِرِ ، وَيَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ ، وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ وغيرهم .

تلامذته : روى عنه عِيسَى بْنُ يُونُسَ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ،وَالْعَقَدِيُّ ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ ، وَالْمُغِيرَةُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ ،وابو نُعَيْمٍ ،والوَاقِدِيُّ ،وَالْقَعْنَبِي وغيرهم .

ماقال فيه العلماء (١) :

قال احمد والنسائى : " متروك الحديث" وقال ابن معين : " ليس شيئ ولا يكتب حديثه"

وقال البخارى : " منكر الحديث ليس بشئ" وقال ابو حاتم : " منكر الحديث ضعيف الحديث"

وقال ابو نعيم : " لا يسوى حديثه فلسين" وقال الترمذى : " ضعيف عند اهل الحديث"

وقال ابن حيان : " يروى الموضوعات عن الثقات حتى يسبق الى القلب انه الواضع لهـا لا يكتب حديثه الا على جهة التعجب"

وقال الحاكم : " روى عن ابن المنكدر وهشام بن عروة والمقبرى احاديث موضوعه"

وقال نحوه ابو سعيد النقاش (٢)

وقال ابن عبد البر : " ضعيف عند جميعهم"

وقال الحافظ إبن حجر : " متروك"

ومن مناكيره مايلى :

= عن يحيى بن سعيد الانصارى ،عن ابى الزبير ،عن جابر قال : " قَضَى النبى (ص) بالجائحة" والجائحة : الجراد ،والحريق ، والسيـل ،والريح .

= عن صالح مولى التوأمة ،عن ابى هريرة قال : " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نهض من الركعتين وضع يديه على فخذيه"

قال ابن عدى : "ليس بشئ لا يكتب حديثه" قلت: روى له الترمذى حديثين فى الجامع (٣)

---

(١) مراجع الترجمة : التهذيب ٣ / ٨٠ ،تقريب ١ / ٢١١ ،الميزان ١ / ٦٢٧ الضعفاء للبخارى ص— ١٢

(٢) هو الحافظ الامام ابو سعيد محمد بن على بن عمرو الاصبهانى الحنبلى ، جمع وصنف واملى ،وروى الكثير مع الصدق والديانة والجلالة ،له كتاب طبقات الصوفية ، والامالى ،وكتاب القضاء مات سنة ٤١٤هـ عن نيف وثمانين عاما .

تذكرة الحفاظ ٣ / ١٠٥٩

(٣) انظر حديث رقم ٢٩١، ٢٩٢ ص ١٨١

(١٧) دَاوُدُ بْنُ الزِّبْرِقَانِ (١) الرَّقَاشِي (٢) أبو عمرو وقيل أبو عمر البصرى ، نزل بغداد ، من الطبقة الثامنة ، روى له أبو داود ، وابن ماجه ، والترمذى .

شيوخه : روى عن اسماعيل بن خالد ، وأيوب ، واسماعيل بن مسلم ، وبكر بن خُنَيْسٍ ، وداود بن أبى هِنْدٍ ، وزيد بن أسلم ، وابن عون ، ومَطَرٍ الْوَرَّاقِ ، ويحي بن سعيد الانصارى ، وأبى الزبير ، وخلق .

تلامذته : روى عنه سَعِيدُ بن أبى عَرُوبَةَ ، وشُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ وهما من شيوخه ، وبقية بن الوليد ، وأبو صالح المصرى ، وبِشْرُ بْنُ هِلَالٍ الصَّوَّافُ ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ الْمَرْوَزِيُّ ، واسماعيل بن موسى الفَزَارِى ، والحسن بن عَرَفَةَ ، وغيرهم .

ماقال فيه العلماء : (٣)

قال ابن معين ، ليس بشيء ، وقال ابن المدينى : كتبت عنه شيئا يسيرا ورميت به ، وقال أبو داود : ضعيف ترك حديثه ، وقال ابن خراش ، ويعقوب بن سفيان ، والساجى والعجلى : ضعيف الحديث ، وقال البَزَّارُ : منكر الحديث .

وقال يعقوب بن شيبة ، وأبو زرعة ، والأَزْدِى ، متروك ، وقال الجُوزَجَانِى : كذاب ، وقال البخارى : مقارب الحديث ، وقال ابن عدى : عامة مايرويه لايتابع عليه ، وهو فى جملة الضعفاء الذين يكتب حديثهم ، وقال ابن حبان : كان نخاسا بالبصرة اختلف فيه الشيخان ، أما أحمد فحسن القول فيه ، ويحى وهاه ، قال : وكان داود صالحا يحفظ ويذاكر ولكنه كان يهم فى المذاكرة ، ويغلط فى الرواية اذا حدث من حفظه ، ويأتى عن الثقات بما ليس من أحاديثهم الى أن قال : وداود عندى صدوق فيما وافق الثقات الآ أنه لايحتج به اذا انفرد .

وقال الحافظ ابن حجر فى التقريب ، متروك ، وكذبه الأزدى .

قلت : له حديثان (٤) فى جامع الترمذى .

---

(١) الزبرقان ، بكسر الزاى ، وسكون الموحدة وكسر الراء وبقاف (مغنى) .

(٢) الرقاشى ، بالفتح وتخفيف القاف ، ومعجمه ، نسبه الى رقاش بنت قيس بن ثعلبه .

(٣) المراجع : التهذيب : ١٨٥/٣ ، والتقريب ٢٣١/١ ، والميزان ٧/٢ .

(٤) انظر الحديث رقم : ٢٣ ، ٢٤ ص ١٩٣ ، ١٩٥

(١٨) الرُّبِيْعُ بْنُ بُدْرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرَّادٍ التَّمِيْمِيُّ ، السَّعْدِيُّ ، ابو العلاء البصرى ، من الطبقة الثامنه ، ومات سنة ١٧٨ هـ وروى له الترمذى ، وابن ماجه .

شيوخه : روى عن ابيه ، وسَعِيْدٍ الْجُرَيْرِى ، وسُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ ، وَأَبِيْ الْأَشْهَبِ الْعُطَارِدِيِ ، وابى الزبير المكى ، وخالد الحَذَّاءِ ، وابن جريج ، وغيرهم .

تلامذته : روى عنه إِبْنُ عَوْنٍ وهو اكبر منه ، وَالْفَضْلُ بْنُ مُوْسَى السِّيْنَانِى ، وآدَمُ بْنُ أَبِى إِيَاسٍ ابو تَوْبَةَ ، وقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيْدٍ ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، وَاسْحَاقُ بْنُ أَبِى إِسْرَائِيْلَ ، وهِشَامُ ابْنُ عَمَّارٍ ، ولُوَيْنٌ وجماعة .

ماقال فيه العلماء (١) :

قال ابن معين : " ليس بشىء " ، وقال مرة : ضعيف " وجمع مرة بين اللفظين ، وقال البخارى : " ضعفه قتيبه " وقال النسائى ويعقوب بن سفيان وابن خراش وجماعة : " متروك " وقال الجوزجانى : " واهى الحديث " وقال ابن عدى : " عامة رواياته لا يتابع عليها احد " وضعفه العجلى ومحمد بن عثمان بن ابى شيبه وغيره ، وقال الحاكم : " يقلب الاسانيد ويروى عن الثقات المقلوبات ، وعن الضعفاء الموضوعات " وكذا قال ابن حبان وقال الحافظ ابن حجر : " متروك " .

ومن مناكيره مايأتى :

= الربيع بن بدر ، عن راشد أبى محمد ، عن قتادة ، عن بُجَالَةَ ، عن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، قال : "قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مبغض بنى امية ، وبنى حنيفة وثقيف" .

= الربيع بن بُدْرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِى وَائِلٍ ، عن عبد الله ، مرفوعا " مامن يوم الا ينزل من بركات الجنة فى الفرات"

قلت له حديث واحد فى جامع الترمذى (٢)

---

(١) مراجع الترجمة : التهذيب ٣/٢٣٩ ، التقريب ١/٢٤٣ ، الميزان ٢/٣٨ الضعفاء الصغير للبخارى ص ١٣ ، التاريخ الصغير له ص ١٩٦ المجروحين لابن حبان ١/٢٩٣

(٢) انظر حديث رقم ٢٥ ص ١٩٦

(١٩) زِيَادُ بْنُ الْمُنْذِرِ ، أَبُو الْجَارُودِ الْأَعْمَى ، الْكُوفِيُّ ، رَافِضِيٌّ ، من الطبقة السابعة مات ١٥٠ هـ ، لم يرو له أحد من أصحاب الستة سوى الترمذى .

شيوخه : روى عن عطية العوفى ، وابى الجحاف داود بن ابى عوف ، وأبى الزبير ، والْأَصْبَغ ابْنِ نُبَاتَةَ ، وأبى بُرْدَةَ بْنِ أبى مُوسَى ، وابى جعفر البَاقِرِ ، وعبدالله بن الحسن ابن الحسن ، والحسن البصرى ، ونافع بن الحارث ، وغيرهم .

تلامذته : روى عنه مروان بن معاوية الفَزَارِى ، ويونس بن بُكَيْرٍ ، وعَلِيُّ بْنُ هَاشِمِ بْنِ البَرِيدِ ، وعَمَّارُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أُخْتِ سُفْيَانَ ، ومحمد بن بكر البُرْسَانِى ، ومحمد بن سِنَانٍ الْعَوَقِى وغيرهم .

ماقال فيه العلماء (١) :

قال عبدالله بن أحمد عن أبيه : متروك الحديث وضعفه جدا ، وقال الدورى عن يحى : كذاب ، وقال الآجرى عن أبى داود كذاب سمعت يحى يقوله ، وقال البخارى : يتكلمون فيه ، وقال النسائى : متروك ، وقال فى موضع آخر : ليس بثقة ، وقال أبو حاتم : ضعيف ، وقال يزيد بن زريع لأبى عوانة : لاتحدث عن أبى الجارود فانه أخذ كتابه فأحرقه ، وقال أبو حاتم بن حبان كان رافضيا ، يضع الحديث فى مثالب أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم ، ويروى فى فضائل أهل البيت رضى الله عنهم أشياء مالها وصول لايحل كتب حديثه .

وقال الدارقطنى : انما هو منذر بن زياد : متروك .

وقال الحافظ بن حجر فى تقريبه : رافضى ، كذبه يحى بن معين وله حديث واحد (٢) فى جامع الترمذى .

---

(١) مراجع الترجمة : التهذيب ٣/٣٨٦ ، والتقريب ١/ ٢٧٠ ، الميزان ٢/٩٣ والتاريخ الصغير ص١٨٦ ، والمجروحين ١/٣٠٤ والتاريخ الكبير ٢/١/٣٤٠ ، والضعفاء والمتروكون : ص ١٣

(٢) انظر الحديث رقم ٢٦ ص ٢٠٣

(٢٠) زَيْدُ بْنُ جُبَيْرَةَ (١) ابْنِ مَحْمُودِ بْنِ أَبِي جُبَيْرَةَ بْنِ الضَّحَّاكِ الْأَنْصَارِي، ابو جبيرة المدني من الطبقة السابعة روى له الترمذي وابن ماجه؛

شيوخه : روى عن ابيه، ودَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِي، وَأَبِي طُوَالَةَ.

تلامذته : روى عنه سُوَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، واللَّيْثُ وَنَافِعُ بْنُ يَزِيدَ، ومحمد بن حِمْيَر، واسماعيل بن عَيَّاش.

ماقال فيه العلماء (٢) :

قال ابن معين : "لا شيء" وقال البخاري : "منكر الحديث" وقال في موضع آخر "متروك الحديث" وقال النسائي : "ليس بثقة" وقال ابو حاتم : "ضعيف الحديث، منكر الحديث جدا، متروك الحديث، لا يكتب حديثه" وقال الساجي : "حدث عن داود بن الحصين بحديث منكر جدا — يعني حديث النهي عن الصلاة في سبعة مواطن"

وقال الفسوي : "ضعيف منكر الحديث" وقال الازدي : "متروك"

وقال ابن حبان : "يروي المناكير عن المشاهير فاستحق التنكب عن روايته"

وقال الحاكم : "روى عن ابيه وداود بن الحصين وغيرهما المناكير" وقال الدارقطني : "ضعيف"

وقال ابن عدي : "عامة مايرويه لا يتابعه عليه احد" وقال ابن عبد البر : "اجمعوا على انه ضعيف" وقال الحافظ ابن حجر : "متروك".

ومن مناكيره مايلي :

= عن داود بن الحُصَيْن، عن نافع، عن ابن عمر، مرفوعا : "خصال لا تنبغي في المساجد ؛ لا تتخذ طرقا ولا يشهر فيها سلاح، ولا ينشر فيها فرش، ولا ينثر فيها نبل، ولا يمر فيها بلحم، ولا يضرب فيها حد، ولا ينقص فيها جراحة، ولا تتخذ سوقا"

= وبالسند المذكور : "من قتل مؤمنا متعمدا فقد كفر بالله"

= عن داود بن حصين، عن ابن أبي رافع، عن علي — مرفوعا : "من لم يعرف حق عترتي، والانصاري، والعرب فهو لاحد ثلاث : اما منافق، واما ولد زنية، واما حملته امه على غير طهر"

= عن يحي بن سعيد الانصاري، عن انس — مرفوعا : "خير نسائكم العفيفة الغَلِمَة"

قلت : له حديث واحد في جامع الترمذي (٣)

---

(١) جبيرة : بفتح الجيم وكسر الموحدة.

(٢) مراجع الترجمة : التهذيب : ٣ / ٤٠٠، تقريب التهذيب ١ / ٢٧٣، الميزان ٢ / ٩٩، الجرح والتعديل : ١ / ٢ / ٥٥٩

(٣) انظر حديث رقم : ٢٧٧ ص ٢٠٥

(٢١) سَعْدُ بْنُ طَرِيفٍ الْإِسْكَافُ الْحَذَّاءُ الْحَنْظَلِيُّ الْكُوفِيُّ ، من الطبقة السادسة .
روى له الترمذى وابن ماجه .

شيوخه : روى عن الأَصْبَغ بْن نُبَاتَةَ ، وَالْحَكَم بْنِ عُتَيْبَةَ ، وَأَبِى إِسْحَاقَ السَّبِيْعِى ، وعِكْرِمَةَ ، وعُمَيْر بْنِ مَأْمُوم وغيرهم .

تلامذته : روى عنه اسرائيل ، وخَلَفُ بْنُ خَلِيفَةَ ، وَعَلِيُّ بْنُ مُسْهِر ، وَابْن عُيَيْنَةَ ، وابن عُلَيَّةَ ، وأبو معاوية وغيرهم .

ماقال فيه العلماء :

قال ابن أبى يحى عن ابن معين : " ليس بشيء " وقال الدُّورى عنه : " لايحل لأحد أن يروى عنه " .

وقال احمد بن حنبل وابو داود والعجلى وغير واحد : " ضعيف الحديث " زاد ابو حاتم : " منكر الحديث " .

وقال الجوزجانى : مذموم ، وقال الامام البخارى : " ليس بالقوى " وقال الساجى : " عنده مناكير " وقال عبد الرحمن بن الحكم : " كان فيه غلو فى التشيع " وقال الفلاس : " ضعيف يفرط فى التشيع " .

وقال النسائى والدارقطنى : " متروك " وقال ابن حبان : " كان يضع الحديث على الفور " .

وقال يعقوب بن سفيان الفسوى : " لايكتب حديثه الا لمعرفة " .

وقال الحافظ ابن حجر : " متروك ... وكان رافضيا " (١) .

قلت : روى له الترمذى حديثا واحدا , وقال : " ليس اسناده بذاك ، لانعرفه الا من حديث سعد بن طريف ، وسعد يضعف " (٢) .

---

(١) مراجع الترجمة :

تهذيب التهذيب : ٣/٤٧٣ ،

وتقريب التهذيب : ١/٢٨٧ ،

وميزان الاعتدال : ٢/١٢٢ .

(٢) انظر ص : ١١٢ من هذه الرسالة .

ز/جاها

(٢٢) سَيْفُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكُوفِيُّ ابن اخت سفيان الثورى ، من صغار الطبقة الثامنة ، لم يروِ له احد من اصحاب الكتب الستة سوى الترمذى .

شيوخه : روى عن خاله ، وعن الاعمش، ومنصور ، وهشام بن عروة ، ويحيى بن سعيد الانصارى وعاصم الْأَحْوَلِ وجماعة .

تلامذته : روى عنه ابو ابراهيم التَّرْجُمَانِيُّ ، ومحمد بن الصبّاح الْجَرْجَرَائِي ، ومحمد بن الصبّاح الدُّولَابِيُّ ، ومحمود بن خِدَاشٍ، وَالْحَسَنُ بن عَرَفَةَ العَبْدِيُّ ، والحسين بن الحسن المَرْوَزِيُّ وغيرهم .

ماقال فيه العلماء (١) :

قال عبد الله بن احمد عن ابيه : " لا يكتب حديثه ، ليس بشيء ، كان يضع الحديث"

وقال عبد الله ايضا : " ذكر ابى قال : حدثنا المحاربى عن عاصم ، عن ابى عثمان ، عن جرير قال : " تبنى مدينة بين دجلة ودجيل ... الحديث"

فقال : كان الْمُحَارِبِيُّ جليسا لسيف بن محمد ابن أخت الثورى ، وكان سيف كذابا .

قال : واظن المحاربى سمعه منه ، قيل له – اى لاحمد – ان عبد العزيز بن ابان رواه عن سفيان ، فقال : كل من حدث به عن سفيان فهو كذاب.

قلت له : ان لوينا حدثناه عن محمد بن جابر ، فقال : كان محمد بن جابر ربما الحق فى كتابه ،

قال احمد : وهذا الحديث كذب "

وقال ابن معين : كذاب خبيث واخوه عمار ثقة ، وقال ابو داود : " كذاب"

وقال الساجى : " يضع الحديث" وقال النسائى والدار قطنى : " متروك"

وقال النسائى ايضا : " ليس بثقة ولا مأمون"

وقال البخارى : " لا يتابع ، هو ذاهب الحديث "

وقال ابن حبان : " كان شيخا صالحا متعبدا الا انه يأتى عن بالمشاهير بالمناكير كان ممن يحيث اذا سمع انكر حديثه ، وشهد عليه بالوضع"

وقال ابن عدى : " ولسيف احاديث عن الثورى وعن غيره ، وكل من روى عنه سيف فانه يأتى عنه بما لا يتابعه عليه آحد ، وهو بَيِّنُ الضعف جِدًّا"

وقال الحافظ : " سيف بن محمد كذبوه"

---

(١) مراجع الترجمة : التهذيب : ٢٩٦/٤ ، تقريب : ٣٤٤/١ ، الميزان ٢٥٦/٢ العلل لاحمد – مطبوع ٥٦/١ ، مخطوط ١٣/١ ، التاريخ الصغير ص – ١٩٨ تاريخ بغداد للخطيب : ٢٢٦/٩

حَبّة

ومن اباطيله ما اخرجه ابن عدى عنه عن خاله سفيان ،عن سلمة بن كهيل ، عن حبه
ابن جوين ،عن على قال : بينا انا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حيز لابى
طالب فصلى اذا شرف علينا — يعنى ابا طالب — فبصر به النبى صلى الله عليه وسلم
فقال : ياعم ،الا تنزل فتصلى معنا ؟ فقال : يا ابن اخى ،انى لأعلم انك على الحق
ولكنى اكره ان اسجد فتعلونى استى ، ولكن انزل ياجعفر فصل جناح ابن عمك ، فنزل
جعفر فصلى عن يسار رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قضى صلاته قال : اما ان الله قد
وصلك بجناحين تطير بهما فى الجنة كما وصلت جناح ابن عمك"
قال ابن عدى : " هذا باطل عن الثورى"
قلت : روى له الترمذى حديثا واحدا (١)

---

(١) انظر حديث رقم ٣٦ ص ٢١٣

(٢٣) صَالِحُ بْنُ حَسَّان النَّضْرِيُّ (١) ابو الحارث المدنى من الطبقة السابعة ، روى الترمذى ،وابو داود فى مراسله ،وابن ماجه .

شيوخه : روى عن ابيه ،وعروة ، ومحمد بن كعب ،وهشام بن عروة وغيرهم ،

تلامذته ،روى عنه محمد بن عبد الرحمن بن ابى ذِئْبٍ ،وسعيد بن محمد الوَرَّاقُ ،وعَائِذُ بْنُ حَبِيْبٍ ،وعبد الحميد بن عبد الرحمن الْحِمَّانِي ،وابو داود الْحَفْرِيِ ،وابو عاصم النَّبِيْلُ وغيرهم .

ماقال فيه العلماء (٢) :

قال احمد وابن معين : ليس بشىء . وقال ابن معين فى رواية عنه : ليس بذاك ، وقال ايضا : ضعيف الحديث .

وقال الترمذى : سمعت محمداً يقول : صالح بن حسان منكر الحديث ،وصالح بن ابى حسان الذى روى عنه ابن ابى ذئب ثقة ،وضعفه ابو حاتم .

وقال النسائى : متروك الحديث ،وقال ابو داود : ضعيف . وقال فى موضع آخر فيه نكارة .

وقال ابن ابى حاتم : كان من بنى النضير . وقال ابن عدى : قيل له انصارى .

وقال ابن سعد : صالح بن حسّان النضرى من حلفاء الاوس . وقال ابن حبان : كان صاحب قينات وسماع ،وكان ممن يروى الموضوعات عن الاثبات . وقال الدارقطنى : ضعيف .

وقال ابو نعيم الاصبهانى : منكر الحديث متروك .

وذكر الخطيب ان الذى روى عنه ابن ابى ذئب يقال له صالح بن ابى حسان — يعنى الآتى لا صالح بن حسان هذا ،وان هذا اجمعوا على ضعفه .

وقال محمد بن عمر : كان عنده جَوَارٍ مغنيات ،فهن وضعنه عند الناس ،وكان قليل الحديث .

وقال الحافظ فى تقريبه : متروك .

قلت : روى له الترمذى فى جامعه حديثا واحدا ، (٣)

---

(١) النضرى : بالنون والمعجمة المحركة .

(٢) مراجع الترجمة : التهذيب ٤/ ٣٨٤ — ٣٨٥ ،تقريب التهذيب ١/ ٢٥٨ ، الميزان ٢/ ٢٩٢ التاريخ الصغير : ١٧٥ ، المتروكين : ١٦ ، المجروحين لابن حبان : ٣٥٨ ، الجرح والتعديل ٢/ ١/ رقم ١٧٣٨ ، تاريخ بغداد ٩/ ٣٠١

(٣) انظر حديث رقم ٣٠ ص ٢١٧

(٢٤) صَالِحُ بْنُ مُوسَى بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ طَلْحَةَ التَّيْمِيُّ ،الكوفى ، من الطبقة الثامنيه روى له الترمذى وابن ماجه .

شيوخه : روى عن ابيه ،وعمه معاوية بن اسحاق ، والصَّلْتِ بْنِ دِينَارٍ ، وشَرِيكٍ ،والأَعْمَشِ ، ومنصور ،وهِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ وغيرهم .

تلامذته : روى عنه زيد بن الحُبَابِ ،وابو تَوْبَةَ ،وسعيد بن منصور ، وقُتَيْبَةُ وجماعة .

ماقال فيه العلماء (١) :

قال ابن معين : " ليس بشيء ولا يكتب حديثه ،وقال ايضا : ليس بثقة"

وقال ابن ابى حاتم عن ابيه : " ضعيف الحديث منكر الحديث جدا ،كثير المناكير عن الثقات، قلت : يكتب حديثه ؟ قال : ليس يعجبنى حديثه"

وقال البخارى : " منكر الحديث عن سُهَيْلِ بْنِ أَبِى صَالِحٍ" وقال الجُوزْجَانِى : " ضعيف الحديث على حسنه" وقال النسائى : " لا يكتب حديثه ضعيف ،وقال فى موضع آخر : متروك الحديث" وقال العقيلى : " لا يتابع على شيء من حديثه" وقال ابو نعيم : " متروك يروى المناكير"

وقال ابن حبان : " كان يروى عن الثقات مالا يشبه حديث الاثبات حتى يشهد المستمع لها انها معلولة او مقلوبة ،لا يجوز الاحتجاج به"

وقال ابن عدى : " عامة مايرويه لا يتابع عليه احد ،وهو عندى ممن لا يتعمد الكذب"

وقال الحافظ ابن حجر : " متروك"

ومن مناكيره مايلى :

= روى عن عبد العزيز بن رُفَيْعٍ عَنْ أبى صالح عن ابى هريرة مرفوعا : " انى قد خلفت فيكم ثنتين لن تضلوا بعدهما : كتاب الله وسنتى ، ولن يتفرقا حتى يردا على الحوض"

= وروى عن عبد العزيز بالسند المذكور : " قتل الرجل صبرا كفارة لما قبله من الذنوب"

= وروى عنه بالسند المذكور : " ستأتيكم احاديث مختلفة عنى ،فما اتاكم موافقا لكتاب الله وسنتى فهو منى ، وما اتاكم مخالفا لذلك فليس هو منى "

= وروى عن معاوية بن اسحاق عن عائشة بنت طلحه ،عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اسرع البر ثوابا صلة الرحم ،واسرع الشر عقوبة البغى "

قلت : وله فى جامع الترمذى حديث واحد (٢)

---

(١) مراجع الترجمة : التهذيب : ٤/٤٠٤ ،تقريب التهذيب ١/٣٦٣ ،الميزان ٢/٣٠١

(٢) انظر حديث رقم ٣١

(٢٥) الصُّلْتُ(١) بْنُ دِينَارٍ الأَزْدِيُّ الْهُنَائِي الْبَصْرِيُّ ،أَبُو شُعَيْبٍ الْمَجْنُونُ ، مشهور بكنيته من الطبقة السادسة ،

روى له الترمذى وابن ماجه .

شيوخه : روى عن الحسن ،ومحمد وأنس ابْنَيْ سِيرِيْنَ ،وأبى جَمْرَةَ الضُّبَعِي ،وشَهْرِ بْنِ حَوْشَب، وعدة .

تلامذته : روى عنه وكيع ،وصالح بن موسى الطَّلْحِيُّ ،وجعفر بن سليمان الضُّبَعِي ،ومسلم بن ابراهيم وغيرهم .

اقوال العلماء فيه (٢) :

قال ابو زرعة وابو حاتم : لين الحديث ،وزاد ابو حاتم : الى الضعف ماهو ،مضطرب الحديث .

وقال احمد بن حنبل ،وعمرو بن على الفَلاَّس وابو احمد الحاكم ،وعلى بن الجنيد : متروك ،

زاد الفلاس: كثير الغلط كان يحى وعبد الرحمن بن مهدى لا يحدثان عنه .

وقال ابن سعد ،ويعقوب بن سفيان (٣) : ضعيف ليس بشى ء .

وقال النسائى : ليس بثقة ،وقال البخارى : كان شعبة يتكلم فيه . وقال ابو داود : ضعيف.

وقال يحى بن سعيد القطان : ذهبت انا وعوف نعوده فذكر على بن ابى طالب ونال منه ، فقال عوف : لا شفاك الله .

وقال ابن حبان : كان الثورى اذا حدث عنه يقول : حدثنا ابو شعيب ولا يسميه ،وكان ابو شعيب ينتقص عليا ، وينال منه على كثرة المناكر فى روايته .

وقال عبد الله بن ادريس (٣) : عاب شعبة على الثورى روايته عن ابى شعيب .

وقال الحافظ الذهبى فى ميزانه : لين .

وقال الحافظ ابن حجر : متروك نَاصِبِيٌّ .

قلت : روى له الترمذى حديثا واحدا (٤)

---

(١) الصلت : بفتح اوله ،وآخره مثناه

(٢) مراجع الترجمة : التهذيب : ٤/٤٣٤ ، تقريب ١/٣٦٩ ،الميزان : ٢/٣١٨ المجروحين : ١/٣٧٠ ،العلل لاحمد ١/٣٤٨

(٣) عبد الله بن ادريس بن يزيد بن عبد الرحمن الاودى ،بسكون الواو ،ابو محمد الكوفى ،ثقة عابد من الثامنة مات سنه ١٩٢هـ/ع تقريب ١/٤٠١

(٤) انظر حديث رقم ٣١ ص ٢٢١

عَامِرُ بْنُ صَالِح :

(٢٦) عَامِرُ بْنُ صَالِح بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ الْقُرَشِيُّ الأَسَدِيُّ ، الزبيرى ، أبو الحارث الْمَدَنِي ، نزل بغداد ، من الطبقة الثامنة توفى سنة ١٨٢هلم يرو له أحد من أصحاب الكتب الستة غير الترمذى .

شيوخه : رَوَى عَنْ عَمِّهِ سَالِم بْنِ عَبْدِ اللهِ ، وَعَمِّ أَبِيهِ هِشَام بْنِ عُرْوَةَ ، وَمَالِك ، وَابْنِ أَبِي ذِئْب وَرَبِيعَةَ بْنِ عُثْمَانَ ، وَالْحَسَنِ بْنِ زَيْد ، وَيُونُسَ بْنِ يَزِيد .

تلامذته : روى عنه أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَل ، وَمُصْعَبُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الزُّبَيْرِيُّ وغيرهم.

ما قال فيه العلماء :

قال أحمد بن حنبل : ثقة لم يكن صاحب كذب ، وقال ابو حاتم: صالح الحديث، ما ارى به بأسا ،كان يحى بن معين يحمل عليه ، وأحمد يروى عنه .

وقال يحى بن معين : كذاب خبيث عدو الله ، فقيل له : ان احمد يحدث عنه ، فقال : هو يعلم أنا تركنا هذا الشيخ فى حياته لأن حَجَّاجًا الأَعْوَرَ قال لى :- أتانى فكتب عنى حديث هشام بن عروة ، عن لَيْثٍ وَابْنِ لَهِيعَةَ عنه ، ثم ذهب فادعاها ، فحدث بها عن هشام.

وقال ابن معين أيضا : جن أحمد، يحدث عن عامر بن صالح .

وقال الدارقطنى :أساء ابن معين القول فيه ، ولم يتبين أمره عند أحمد ، وهو مدنى يترك عندى .

وقال النسائى : ليس بثقة ، وقال ابن عدى : عامه حديثه مسروق من الثقات ، وافراد ينفرد بها . وقال ابو الفتح الأزدى ذاهب الحديث ، وقال ابن حبان : كان يروى الموضوعات عن الثقات ، لا يحل كتب حديثه الا على جهة التعجب ، وقال الزبير : كان عالما بالفقه ، والعلم ، والحديث ، والنسب ، وأيام العرب ، واشعارها .

وقال الْعُقَيْلِيُّ : حديثه وهم ، وقال أبو نُعَيْمٍ الأَصْبهانى ، روى عن هشام المناكير ، لا شيء . وقال الحافظ ابن حجر فى التقريب : متروك الحديث، أفرط فيه ابن معين فكذبه ، وكان عالما (١) بالأخبار.

قلت : له حديث واحد (٢) فى جامع الترمذى.

---

(١) مراجع الترجمة : التهذيب ٥/٧١ ،والتقريب ١/٣٨٨ ، والميزان ٢/٣٦٠ ، والجرح والتعديل ٣/١/٣٢٤ ، والضعفاء للعقيلى ص : ٣١٥ ، والمتروكون للنسائى :ص ٢٣ وتاريخ بغداد للخطيب ١٢/٢٣٤

(٢) انظر الحديث رقم : ٣٢ ص ٢٢٥

(٢٧) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمُ بْنِ أبى عَمْرٍو الغِفَارِي ،ابو محمد المدنى ،يقال انه من ولد ابى ذر ، من الطبقة العاشرة ،روى له ابو داود (١) والترمذى .

قال الذهبى : " يد لسونه لوهنه " .

شيوخه : رَوَى عَنْ أبِيهِ ،وعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أبى بَكْرٍ ،وإِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ الأنْصارِى ، ومَالِك ، والمُنْكَدِرِ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ المُنْكَدِرِ ، وعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أسْلَم ، وجابر بن سُلَيْم الزُّرَقِى ،ومحمد بن عمارة بن غزية .

تلامذته : روى عنه سلمة بن شَبِيبٍ ،والحسن بن عَرَفَةَ ،واحمد بن عبد الرحمن بن المفضل الحَرَّانى ،وابو قِلَابَةَ الرَّقَاشِى ،ومحمد بن موسى الحَرَشِى ، ومحمد بن يزيد الأسْفاطِى ، ويزيد بن سِنَانٍ البَصْرِى ، ومحمد بن يونس الكُدَيْمِى وجماعة .

ماقال فيه العلماء (٢) :

قال ابو داود والساجى : " شيخ منكر الحديث" وقال ابن عدى : " عامة مايرويه لا يتابعه عليه الثقات" وقال الدارقطنى : " حديثه منكر" ونسبه ابن حبان الى انه يضع الحديث وقال : " روى عن الثقات المقلوبات وعن الضعفاء الملزقات" وقال العقيلى : " كان يغلب على حديثه الوهم"

وقال الحاكم : " روى عن جماعة من الضعفاء احاديث موضوعة لا يرويها غيره"

ومن مناكيره مايلى :

= روى عن عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه ،عن ابن عمر رفعه : " ماجئت ليلة اسرى بى من سماء الى سماء الا رأيت اسمى مكتوبا محمد رسول الله ابو بكر الصديق" ذكره ابن حبان فى الضعفاء وقال : هذا خبر باطل ،وارى البلية فيه منه ،وليس هذا من حديث عبد الرحمن المشهور ،والقلب الى انه من عمل عبد الله بن عمرو اميل .

= روى عن مالك ،عن نافع ،عن ابن عمر مرفوعا : " أُحْشَرُ يَوْمَ القِيامَةِ بَيْنَ أبى بَكْرٍ وعُمَرَ حتى اقف بين الحرمين ،فيأتينى اهل مكة والمدينة" رواه الخطيب .

= روى عن عبد الرحمن بن زيد بن اسلم ،عن ابيه ،عن عبد الرحمن بن ابى سعيد ،عن ابيه مرفوعا : " نزل على جبرائيل بالبرنى من الجنة"

= روى عن عبد الرحمن بن زيد ،عن ابيه ،عن ابن عمر قال النبى صلى الله عليه وسلم : " السماح رباح ،والعسر شوم" قال الحافظ ابن حجر : " متروك نسبه ابن حبان الى الوضع" قلت : روى له الترمذى حديثا واحدا (٣)

---

(١) كذا فى التهذيب والميزان ،وفى التقريب : روى له مسلم والترمذى .

(٢) مراجع الترجمة : التهذيب ٥ / ١٣٧ ،التقريب ١ / ٤٠٠ ،الميزان ٢ / ٣٨٨ — ٣٨٩

(٣) انظر حديث رقم ٣٣٠ ص ٢٢٩

(٢٨) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيْدِ بْنِ أَبِي سَعِيْدٍ الْمَقْبُرِي ،ابو عَبَّاد الليثي مولاهم ، المدني ، من كبار اتباع التابعين ،روى له الترمذى وابن ماجه .

شيوخه : روى عن ابيه ،وجده ،وعبد الله بن ابى قتادة .

تلامذته : روى عنه حفص بن غِيَاث ،ومحمد بن جعفر بن ابى كثير ، وَمُبَارَكُ بْنُ عَبَّادٍ ،وهُشَيْمٌ ،وَمَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ،وَوُهَيْبُ بْنُ إِسْمَاعِيْلَ الْأَسَدِيُّ ،ومحمد بن فُضَيْلٍ ، وعبد الرحمن بن محمد الْمُحَارِبِي ،وصفوان بن عيسى ،وابو ضَمْرَةَ ،وجماعة .

اقوال العلماء فيه (١) :

قال عمرو بن على الفلاس: كان عبد الرحمن بن مهدى ،ويحى بن سعيد القطان لا يحدثان عنه .

وقال ابو قدامة (٢) عن يحى بن سعيد : جلست اليه مجلسا فعرفت فيه — يعنى الكذب .

وقال ابو طالب (٣) عن احمد : منكر الحديث متروك الحديث . وكذا قال عمرو بن على الفلاس .

وقال عباس الدُّورى عن ابن معين : ضعيف . وقال الدَّارمى عن ابن معين : ليس بشئ .

وقال محمد بن عثمان بن ابى شيبة عن يحى : لا يكتب حديثه .

وقال ابو زرعة : ضعيف الحديث لا يوقف منه على شئ .

وقال ابن حبان : كان يقلب الاخبار حتى يسبق الى القلب انه المتعمد لها .

وقال ابو حاتم : ليس بقوى . وقال البخارى : تركوه . وقال النسائى : ليس بثقة .

وقال الحاكم ابو احمد : ذاهب الحديث . وقال ابن عدى : وعامة ما يرويه الضعف عليه بين .

وقال الدارقطنى : متروك ذاهب الحديث . وقال البزار : لين .

وقال الذهبى : واه بمرة .

وضعفه ابن البَرْقِى ،ويعقوب بن سفيان ،وابو داود ،والساجى .

وقال الحافظ ابن حجر فى تقريبه : متروك من السابعة .

وبالنظر الى هذه الاقوال علم ان حديثه ضعيف جدا .

روى له الترمذى حديثا واحدا (٤)

---

(١) مراجع الترجمة : التهذيب : ٥/٢٣٧ ،التقريب : ١/٤١٩ ، الميزان ٢/٤٢٩

(٢) الحارث بن عبيد الايادى ،بكسر الهمزة بعدها تحتانية ،ابو قدامة البصرى صدوق يخطئ من الثامنه / خت م د ت — . تقريب ١/١٤٢

(٣) زيد بن اخزم : بمعجمتين ،الطائى النبهانى ،ابو طالب البصرى ،ثقة حافظ من الحادية عشرة استشهد فى كائنة الزنج بالبصرة سنة ٢٥٧هـ/خ ع

(٤) انظر حديث رقم ٢٤ ص ٢٣ .

(٢٦) عبدالله بن ميمون بن داود القَدَّاحُ ، المَخْزُومِي مولاهم ، المكى ، من الطبقة الثامنة ، لم يرو له أحد من أصحاب الكتب الستة سوى الترمذى .

شيوخه : روى عن جعفر بن محمد ، واسماعيل بن أمية ، ويحى بن سعيد الانصارى ، وعثمان ابن الأسود ، وغيرهم .

تلامذته : روى عنه أبو الخطاب زيارُ بْنُ يَحْيَ ، وَمُؤَمَّلُ بْنُ إِهَابٍ ، وَيَعْقُوبُ بْنُ حميد ، وأبو الأزهر ، وأحمد بن شيبان وغيرهم .

ماقال فيه العلماء :

قال البخارى: ذاهب الحديث ، وقال ابو زرعة : واهى الحديث ، وقال الترمذى: منكر الحديث ، وقال النسائى : ضعيف ، وقال أبو حاتم (١) : يروى عن الاثبات الملزقات ، لايجوز الاحتجاج به اذا انفرد ، وقال ابن عدى : عامة مايرويه لايتابع عليه .

وقال الحاكم : روى عن عبيدالله بن عمر أحاديث موضوعة ، وقال أبو نُعَيْم الأَصْبِهَانِى : روى المناكير ، وقال الحافظ بن حجر فى التقريب : متروك .

وعليه فحديثه ضعيف جدا .

ومن مناكيره ما يأتى :

= عبدالله بن ميمون ، عن طلحة بن عمرو ، عن عطاء ، عن ابن عباس مرفوعا : (اشربوا تشبعوا على الطعام) .

= عبدالله ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر قال : حضرنا عرس على وفاطمة ، كسينا البيت كثيبا طيبا ، ــ يعنى ترابا ــ وأتينا بزبيب وتمر فأكلنا ، وكان فراشهما ليلة عرسهما اهاب كبش .

= عبدالله ، عن عبيدالله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر أن النبى صلى الله عليه وسلم احتجم ثلاثا ، فى النقرة ، والكاهل ، ووسط الراس ، وسمى واحدة النافعه ، والأخرى المعينة ، والأخرى منقذة (٢) .

قلت : وله حديث واحد (٣) فى جامع الترمذى .

---

(١) هو ابن حبان البستى

(٢) مراجع الترجمة : التهذيب ٦ / ٤٩ ، والتقريب ١ / ٤٤٥ ، والميزان ٢ / ٥١٢

(٣) انظر الحديث رقم : ٣٥ ص ٢٣٤

(٣٠) عبد الحكيم بن منصور الخُزَاعِي ، ابو سَهْل او ابو سُفْيَان ، الواسطى ، من الطبقة السابعة ، لم يروله من اصحاب الكتب الستة احد الا الترمذى .

شيوخه : روى عن عبد الملك بن عُمَيْر ، ومحمد بن سُوْقَة ، ويونس بن عُبَيْد ، وعطاء بن السائِب ، ومحمد بن جُحَادَة ، ومغيرة بن مِقْسَم ، وهِشَام بْن عُرْوَة وغيرهم .

تلامذته : روى عنه عاصم بن على الواسطى ، وعبد الله بن عون الخَرَّاز ، واسحاق بن شَاهِيْن وابو الرَّبِيْع ، ومحمد بن عبد الله بن بَزِيْع ، وعدة .

ماقال فيه العلماء :

قال يحى والدارقطنى : متروك ، وقال ابو حاتم : لا يكتب حديثه ، وقال ابو داود : ضعيف ، وقال النسائى : ليس بثقة ، وقال الحاكم ابو احمد (١) ذاهب الحديث ، وقال ابن عدى : له احاديث لا يتابع عليها الثقات ، وذكره الساجى فى الضعفاء ،

وقال الحافظ ابن حجر فى كتابه ، تقريب التهذيب : متروك ، كذبه ابن معين . (٢)

وعليه فحديثه ضعيف جدا لا يصلح للاعتبار والاستشهاد فضلا عن الاحتجاج به .

وله حديث واحد فى جامع الترمذى (٣)

---

(١) هو الحاكم الكبير . محمد بن محمد بن احمد بن اسحاق النيسابورى صاحب التصانيف ، مؤلف كتاب الكنى ، قال الحاكم : هو امام عصره فى هذه الصنعة ، كثير التصانيف ، مقدم فى معرفة شروط الصحيح ، والاسامى والكنى ، انظر تذكرة الحفاظ ص ٩٧٦

(٢) مراجع الترجمة : التهذيب ٦/١٠٨ ، والتقريب ١/٤٦٦ ، والميزان ٢/٥٣٧

(٣) انظر الحديث رقم ٣٦ ص ٢٣٥

(٣١) عبد الرحيم بن هارون الغَسَّانِي، ابو هِشَامٍ الْوَاسِطِي، نزيل بغداد، من الطبقة التاسعة، لم يرو له احد من اصحاب الكتب الستة غير الامام الترمذى.

شيوخه: روى عن عبد العزيز بن ابى رَوَّادٍ، وابن عَوْنٍ، وعوف الْأَعْرَابِي، وهشام بن حسان، واسماعيل بن مسلم المكى، وشعبة وغيرهم.

تلامذته: يحى بن موسى، وابراهيم بن عبد الله السَّعْدِيُّ، وعبد بن حُمَيْدٍ، وعُبَيْدُ بْنُ مَهْدِيٍّ، والحسين ابن منصور التَّمَّارُ، وشُعَيْبُ بن عبد الحَمِيدِ، ومحمد بن عبد الملك الدَّقِيقِي.

ماقال فيه العلماء (١):

قال ابو حاتم: مجهول لا اعرفه، وقال ابن عدى بعد ان ذكر بعض مناكيره: ولم ار للمتقدمين فيه كلاما، وانما ذكرته لاحاديث رواها مناكير عن قوم ثقات.

وقال ابن حبان فى الثقات: يعتبر بحديثه اذا حدث عن الثقات من كتابه، فان فيما حَدَّثَ من حفظه بعض المناكير.

وقال الدارقطنى: متروك الحديث، يكذب.

وقال الحافظ ابن حجر فى كتابه التقريب: ضعيف، كذبه الدارقطنى مات بعد المائتين.

ومن مناكيره التى اوردها ابن عدى ما يأتى:

= عبد الرحيم بن هارون عن هشام بن حَسَّانٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عن عائشة قالت: توفى رسول الله — صلى الله عليه وسلم — وان درعه مرهون عند يهودى فى ثلاثين صاعا اخذه طعاما لاهله.

= عبد الرحيم بن هارون، عن ابن ابى رَوَّادٍ، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعا: ان هذه القلوب تصدأ كما يصدأ الحديد، قيل يارسول الله؟ فما جلاؤها؟ قال: قراءة القرآن"

قلت: وله حديث واحد (٢) فى جامع الترمذى.

---

(١) مراجع الترجمة: التهذيب ٦/٣٠٨، والتقريب ١/٥٠٥، والميزان ٢/٦٠٧ والجرح والتعديل ٢/٢/٣٤٠

(٢) انظر الحديث رقم ٣٧ ص ٢٣٨

) عبد العزيز بن عِمْرَانَ بن عبد العزيز بن عمربن عبد الرحمن بن عوف الزهرى المدنى ، الاعرج ، من الطبقة الثامنة ، ومات سنة ١٦٧ هـ ، روى له الترمذى .

شيوخه : روى عن أبيه ، وجعفر بن محمد بن علي بن الحسين ، وداود بن الحُصَيْن ، واسماعيل ابن ابراهيم بن عُقْبَة ، وابراهيم بن اسماعيل بن أبى حَبِيْبَة ، وعبدالله بن المُؤَمَّل ، ومحمد بن عبدالله بن عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ ، وهِشَامِ بْنِ سَعْدٍ ، وعبدالله وعبدالرحمن ابني زيد بن أسلم ، وغيرهم .

تلامذته : روى عنه ابنه سليمان ، ويعقوب بن محمد الزهرى ، وعلي بن محمد المدائنى ، ومحمد ابن عيسى بن الطَّبَّاع ، وأبو غَسَّان محمد بن يحى الْكِنَانِيّ ، وابراهيم بن المنذر الحِزَامِي ، وأبو مصعب ، وأبو حذافه ، وغيرهم .

ماقال فيه العلماء :

قال معاوية بن صالح عن يحى بن معين : كان صاحب نسب ولم يكن من أصحاب .. الحديث ، وقال عثمان الدارمى عن يحى : ليس بثقة انما كان صاحب شعر ، وقال الحسين ابن حيان ، عن يحي قد رأيته ببغداد ، كان يشتم الناس ويطعن فى احسابهم ، ليس حديثه بشيء ، وقال محمد بن يحى الذهلى علي بدنة أن حدثت عنه حديثا ، وضعفه جدا ، وقال البخارى : منكر الحديث ، لايكتب حديثه ، وقال النسائى : متروك الحديث ، وقال مرة : لايكتب حديثه ، وقال ابن حبان يروى المناكير عن المشاهير ، وقال ابو حاتم : ضعيف الحديث منكر الحديث جدا ، ~~لايكتب حديثه~~ ، وقال الترمذى ، والدارقطنى : ضعيف ، وقال عمر بن شبه فى اخبار المدينة : كان كثير الغلط فى حديثه ، لانه احترقت كتبه فكان يحدث من حفظه .

وقال ابن حجر العسقلانى فى التقريب : متروك ...

وبالجملة انه ضعيف الحديث من سوء حفظه .. ومن مناكيره ما يأتى :

= عبدالعزيز عن ابراهيم بن اسماعيل ، عن داود بن الحصين ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من قال لرجل يامخنث ، فاجلدوه عشرين) .

= عبدالعزيز عن معاوية بن عبدالله ، عن الجلد بن أيوب ، عن معاوية بن قرة ، عن أنس مرفوعا (لما تجلى للجبل طارت لعظمته ستة أجبل ، فوقعت ثلاثة بمكة ، ثبير ، وحراء ، وثور ، وثلاثة بالمدينة ...) (١) .

قلت : وله حديث واحد (٢) فى جامع الترمذى .

---

(١) المراجع : التهذيب ٦/٣٥٠ ، والتقريب ١/٥١١ ، والميزان ٢/٦٣٢

(٢) انظر الحديث رقم : ٣٨ ص ٢٣٩
ز/جاما

(٣٣) عَبْدُ الْمُنْعِمِ بْنُ نُعَيْمٍ الْأَسْوَارِي ابو سعيد الْبَصْرِيُّ ، صاحب السِّقَاءِ ، من الطبقة الثامنة ،لم يرو له احد من اصحاب الكتب الستة سوى الترمذى .

شيوخه : روى عن يحى بن مسلم ،والصَّلْتِ بْنِ دِينَارٍ ،وسعيد الْجُرَيْرِى .

تلامذته : روى عنه يونس بن محمد ،وَحَسَّانُ بْنُ ابراهيم ،ومُعَلَّى بْنُ اَسَدٍ ، ومحمد ابن ابى بكر الْمُقَدَّمِى ،وعُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّى .

ماقال فيه العلماء (١) :

قال البخارى وابو حاتم : "منكر الحديث"

وقال النسائى : "ليس بثقة"

وقال الحاكم : "ليس بالقوى عندهم"

وقال الدارقطنى وغيره : "متروك"

وقال الساجى : "ضعيف الحديث"

وقال الحافظ ابن حجر : "متروك"

قلت: له حديث واحد فى جامع الترمذى (٢)

---

(١) مراجع الترجمة : تهذيب التهذيب : ٦/٤٣١

تقريب التهذيب : ١/٥٢٥

ميزان الاعتدال : ٢/٦٦٩

التاريخ الصغير ص — ٢٠٣

(٢) انظر حديث رقم ٩٣ ص ٢٤١

(٣٤) عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُمَرَ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ الزُّهْرِيُّ ، الْوَقَّاصِي ، أبو عمر المدني ، ويقال له المالكي ، من الطبقة السابعة ، لم يرو له أحد من أصحاب الستة سوى الترمذي .

شيوخه : روى عنه عمة أبيه عائشة ، وَابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، والزُّهْرِيّ ، وَعَطَاءِ وأبي جعفر محمد بن علي بن الحسين ومحمد بن كعب القُرَظي ، وغيرهم .

تلامذته : روى عنه يونس بن بُكَيْر الشَّيْبَانِي ، وحَجَّاجُ بْنُ نُصَيْرٍ ، والهُذَيْلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الحِمَّانِي ، واسماعيل بن أَبَانَ الوَرَّاقُ ، وَصَالِحُ بْنُ مَالِكٍ الْخَوَارِزْمِي ، ومحمد بن زُنْبُور ، وأبو عمر الأزدي يحي بن بَشِير الْحَرِيْرِي ، وآخرون .

ماقال فيه العلماء : (١)

قال ابن معين : لايكتب حديثه ، كان يكذب ، وقال مرة : ضعيف ، وقال مرة : ليس بشيء ، وقال ابن المديني : ضعيف جدا ، وقال الجُوْزَجَانِي : ساقط ، وقال البخاري : تركوه ، وقال أيضا : سكتوا عنه ، وقال يعقوب بن سفيان : لايكتب حديثه أهل العلم الآ للمعرفة ، وقال أبو حاتم : متروك الحديث ذاهب ، وقال أبو داود : ليس بشيء ، وقال الترمذي : ليس بالقوي ، وقال النسائي : متروك ، وقال مرة : ليس بثقة ، ولايكتب حديثه ، وقال أبو أحمد الحاكم : متروك الحديث ، وقال الساجي : يحدث بأحاديث بواطيل ، وقال ابن البُرْقِي : ليس بثقة ، وقال البزار : لين الحديث ، وقال ابن حبان : كان يروى عن الثقات الموضوعات ، لايجوز الاحتجاج به ، وقال ابن عدي : عامة حديثه مناكير ، إما إِسْنَادًا ، واما مَتْنًا .

وقال الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب : متروك ، وعليه فحديثه واه بمرة ، لايصلح للاعتبار والمتابعة فضلا عن الاحتجاج به . ومن مناكيره مايأتي :

= عنه ، عن علي بن عروة ، عن المقبري ، عن أبي هريرة مرفوعا : أربع خصال من خصال آل فرعون : لباس الخفاف المقلوبة ، ولباس الأُرْجُوَانِ ، وَجَرُّ نِعَالِ السُّيُوفِ ، وكان أحدهم لاينظر الى وجه خادمه تكبرا .

= عنه ، عن سعيد ، عن أبي هريرة مرفوعا : تعمل هذه الأمة برهة بكتاب الله ، ثم تعمل برهة بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم تعمل بالرأي ، فاذا عملوا بالرأي فقد ضلوا واضلوا .

= عثمان بن عبد الرحمن عن عمته عائشة بنت سعد ، عن أبيها ان النبي (ص) قال : هل امرأة من نسائكم حامل ؟ قال رجل : أنا ، فقال : ضع يدك على بطنها وسمه محمدا فانه يأتي ذكرا .

= عثمان بن عبد الرحمن عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده عبد الله يرفعه أربعة ليس بينهم لعان : ليس بين الحر والأمة لعان ، وليس بين الحرة والعبد لعان ، وليس بين المسلم واليهودية لعان ، وليس بين المسلم والنصرانية لعان (٢) قلت : روى له الترمذي حديثا واحدا .

---

(١) المراجع : التهذيب ٧/١٣٣ والتقريب ٢/١١ ، والميزان ٣/٤٣

(٢) انظر الحديث رقم : ٤٠

(٣٥) عَطَاءُ بْنُ الْعَجْلَانِ ،الْحَنَفِي ،ابُو مُحَمَّدٍ ،الْبَصْرِيُّ ،الْعَطَّارُ ،من الطبقة الخامسة روى له الترمذي .

شيوخه : روى عن انس ،والحسن ،وابن سيرين ،وَعِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ ،وَأَبِي الزُّبَيْرِ ، ومحمد بن عَبَّاد بن جعفر ،وغيرهم ،

تلامذته : وروى عنه هِشَامُ بْنُ حَسَّانٍ ،وَعَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ ،وَيَعْلَى بْنُ هِلَالٍ ، وَمَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ،وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ ،واسماعيل بن عَيَّاشٍ ،وَسَعِيدُ بْنُ الصَّامِتِ ، وآخرون .

ماقال فيه العلماء

قال عباس الدوري عن ابن معين :ليس بثقة ،وقال في موضع آخر : كذاب ،وقال في موضع آخر : لم يكن بشيء ،كان يوضع له الاحاديث فيحدث بها ،وقال عمرو بن علي الفَلَّاس : كان كذابا ،وكذا قال الجُوزَجَانِي ،وقال ابو زرعة ،وابو حاتم ،وجماعة : ضعيف الحديث ، زاد ابو حاتم ،منكر الحديث جدا متروك ،وقال النسائي : ليس بثقة ،ولا يكتب حديثه ،وقال يعقوب بن سفيان ، لا يساوي حديثه شيئا ، وكذا قال ابو داود . وقال البخاري : منكر الحديث ، وقال الدارقطني : متروك .

وقال ابو معاوية : وصفوا له حديثا من حديثي ،وقالوا له : قل حدثنا محمد بن حازم ، فقال حدثنا محمد بن حازم ،فقلت : ياعدو الله : انا محمد بن حازم ،ماحدثتك .

وقال الساجي : منكر الحديث حدث عن خالد الجَصَّاص ،وخالد هو ابو يوسف السمتي ، فبلغني ان يوسف بن خالد كان يقول : ماحدث ابي بحديث قط .

وقال احمد بن علي الْعَبَّارُ عن الْعَوَّام بن اسماعيل : سمعت ابا بدر يقول : جاء علي بن غراب ،والسمتي ، وابو معاوية فقال : يشكون في امره ،فاخذوا ،فكتبوا انفسهم عن الرجال ، ودفعوا اليه ،فقرأ عليهم فقال : اتشكون في شيء ؟قال — اي احمد بن علي — قلت لعوام : كيف كتبوا ؟

قال : كتبوا حدثنا ابو معاوية عن فلان ،وحدثنا السمتي عن فلان .

وقال ابن حبان كان يتلقن كلما لقن ،ويجيب فيما يسأل حتى صار يروي الموضوعات عن الثقات ،لا يحل كتب حديثه الا على جهة الاعتبار ،

وقال ابن حجر العسقلاني : متروك (١)

قلت : روى له الترمذي حديثا واحد (٢)

---

(١) المراجع: التهذيب ٧ / ٢٠٨ ،والتقريب ٢ / ٢٢ ،والميزان ٣ / ٧٥ والتاريخ الصغير ص ١٧٣

(٢) انظر حديث رقم ٤١ ص ٢٤٦

٣) عُمَارَةُ بْنُ جُوَيْنٍ — بجيم مصغرا — أَبُوْ هَارُوْنَ الْعَبْدِي ، من الطبقة الرابعة ، مات سنه ١٣٤ هـ

روى له البخارى فى خلق افعال العباد ، والترمذى فى جامعه ، وابن ماجة فى سننه ،

شيوخه: روى عن ابى سعيد الخدرى، وابن عمر.

تلامذته: روى عنه عبد الله بن عَوْنٍ ، وعبد الله بن شَوْذَب ، والثورى ، والحَمَّادَانِ ، والحكم بن عُتَيْبَةَ ، وخالد بن دِينَار ، وجعفر بن سليمان ، وصالح الْمُرِّى ، ونوح ابن قيس ، وهُشَيْمٌ ، وعلى بن عاصم ، وآخرون .

ما قال فيه العلماء

قال البخارى : تركه يحى بن سعيد القطان ، وقال احمد : ليس بشئ ، وقال النسائى ، والحاكم ابو احمد ، وغيره : متروك ، وقال ابن الْمُثَنَّى : ماسمعت يحى ، ولا عبد الرحمن — يعنى ابن مهدى — يحدثان عنه .

وقال ابو زرعة : ضعيف الحديث ، وقال ابو حاتم : ضعيف ، اضعف من بشر بن حرب ،

وقال ابن المدينى : لَيْسْتُ أَرْوِىْ عنه ، وقال ابن البَرْقِى : اهل البصرة يضعفونه .

وقال حماد بن زيد ، وعثمان بن ابى شيبة ، وغير واحد : كان كذابا ، وقال الجوزجانى : كذاب مفتر ،

وقال صالح بن محمد ابو على — وقد سئل عنه : هو اكذب من فرعون .

وقال ابن معين : كان غير ثقة يكذب ، وكذا قال ابن عُلَيَّةَ ، وقال ابن معين ايضا : كان عمارة بن جوين عندهم لا يصدق فى حديثه ، وكانت عنده صحيفة ، يقول : هذه صحيفة الوصى .

وقال شعبة : لان اقدم فتضرب عنقى احب إِلَيَّ من ان احدث عن ابى هارون ،

وقال ايضا : لو شئت لحدثنى ابو هارون عن ابى سعيد بكل شئ راى اهل واسط يفعلونه بالليل .

وقال ايضا : كنت اتلقى الركبان اسأل عن ابى هارون العبدى ، فقدم ، فرايته عنده كتابا فيه اشياء منكرة فى على رضى الله عنه ، فقلت : ماهذا الكتاب؟ قال : هذا الكتاب حق .

وقال الدارقطنى : يَتَلَوَّنُ خَارِجِيٌّ ، وَشِيْعِيٌّ ، يعتبر بما يرويه عنه الثورى .

وقال ابن حبان : كان يروى عن ابى سعيد ماليس من حديثه ، لا يحل كتب حديثه الا على جهة التعجب ،

وقال ابن عبد البر : اجمعوا على انه ضعيف الحديث ، وقد تحامل بعضهم فنسبه الى الكذب ، روى ذلك عن حماد بن زيد ، وكان فيه تشيع ، واهل البصرة يفرطون فيمن يتشيع بين اظهرهم ، لانهم عثمانيون .

وتعقبه الحافظ ابن حجر فقال : كيف لا ينسبونه الى الكذب، وقد روى ابن عدى فى الكامل عن الحسن بن سفيان ، عن عبد العزيز بْنِ سَلَّامٍ ، عن على بن مِهْرَانَ ، عن بَهْزِ بْنِ أَسَدٍ قال : اتيت الى ابى هارون الْعَبْدِى ، فقلت : اخرج الى ماسمعت من ابى سعيد ، فاخرج لى كتابا ، فاذا فيه ، حدثنا ابو سعيد أَنَّ عثمان ادخل حفرته ، وانه لكافر بالله ، قال : قلت : تقر بهذا ؟ قال : هو كما ترى ، قال : فدفعت الكتاب فى يده وقمت ،

قال الحافظ ابن حجر : فهذا كذب ظاهر على ابى سعيد الخدرى . (١)

ومن مناكيره مايلى :

= ابو احمد الزبيرى ، حدثنا سفيان ، عن ابى هارون ، سمعت ابا سعيد قال : كانت لى جارية كنت اعزل عنها ، فولدت احب الناس الى .

= محمد بن كثير ، عن الثورى ، عن ابى هارون ، عن ابى سعيد الخدرى — مرفوعا : اذا ضرب احدكم خادمه فذكر الله تعالى فارفعوا ايديكم .

= شريك ، عن ابى هارون ، عن ابى سعيد قال : لم يكن لاحد ان يتزوج بغير مهر ولا بينة الا رسول الله صلى الله عليه وسلم .

= عبد الوارث ، عن ابى هارون ، عن ابى سعيد — مرفوعا : اذا خرج القوم ، وليس عليهم امير فليؤمهم اقرؤهم لكتاب الله . (١)

= حماد بن سلمه ، عن ابى هارون ، عن ابى سعيد — مرفوعا : الناس لكم تبع يأتونكم من اقطار الارض يسألونكم عن العلم ، فاستوصوا بهم معروفا . (٢)

قلت : روى له الترمذى ~~حديثا واحدا~~ ثلاثة احاديث (٣)

---

(١) مراجع الترجمه : التهذيب ٧ / ٤١٢ ، والتقريب ٢ / ٤٩ ، والميزان ٣ / ١٧٣

(٢) انظر الميزان ٣ / ١٧٤

(٣) انظر الحديث رقم ٤٢ ، ٤٣ ، ٤٤ ص ٩٤٩

(٣٧) عُمَرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُجَالِدِ بْنِ سَعِيْدٍ الْكُوْفِي الْهَمْدَانِي ، نزل بغداد ، من صغار الطبقة العاشرة ، لم يروله أحد من أصحاب الكتب الستة سوى الامام الترمذى ،

شيوخه : روى عن أبيه ، وسعيد بن سَلَمَةَ الأُمَوِي ، والأَشْوَرِ بْنِ عَامِرٍ ، وابى عامر ، وغيرهم .

تلامذته : روى عنه الامام الترمذى وابن ابى الدنيا ، ومحمد بن جرير الطبرى ، ومحمد بن عبد الله ابن سليمان الحَضْرَمِي (١) وابن نَاجِيَة (٢) وعَبْدَانُ الأَهْوَاز (٣) وابراهيم بن مَتُّوَيه وخلق .

ما قال فيه العلماء :

قال ابن أبى حاتم : كتب الى عبد الله بن احمد ، سمعت يحى بن معين يقول : رأيت عمر بن اسماعيل بن مجالد ليس بشيء ، كذاب خبيث ، رجل سوء ، حدث عن أبى معاوية ، فذكر حديث (أنا مدينة العلم وعلى بابها) وقال ﷺ هو حديث ليس له أصل .

وقال ابن عدى : " يسرق الحديث ، روى عن أبى معاوية ، عن الأعمش ، عن مجالد ، عن ابن عباس حديث : أنا مدينة العلم وعلى بابها ، سرقه من أبى الصلت .

وقال النسائى والدارقطنى : متروك الحديث . وقال أبو حاتم وغير واحد : ضعيف الحديث (٤) ، وأما الامام الترمذى فاخرج له ثلاثة أحاديث فى جامعه ولم يضعفها من أجله والسبب فى ذلك - والله أعلم - مجيء تلك الأحاديث من طرق أخرى صحيحة أو حسنة كما سيأتى (٥) والمصنف يتكلم فى الراوى ويضعف الحديث لتفرده به ، ثم يروى له حديثا آخر ويصححه أو يحسنه لمجيئه من طريق آخر .

قال فى كتاب النكاح (٦) عقب حديث (طعام أول يوم حق ...) حديث ابن مسعود لانعرفه مرفوعا الا من حديث زياد بن عبد الله ، وزياد بن عبد الله كثير الغرائب والمناكير ، وسمعت محمد بن اسماعيل يذكر عن محمد بن عقبة قال : قال وكيع : زياد بن عبد الله مع شرفه يكذب فى الحديث ، ثم أخرج حديث عطية بن أبى سعيد من طريق زياد بن عبد الله (فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم بخمسمائة سنة) وقال عقبة : وهذا حديث حسن غريب من هذا الوجه (٧) .

---

(١) لقبه مطين واشتهر به ، وهو الحافظ الكبير ، سئل عنه الدارقطنى فقال : ثقة جبل ولد سنة ٢٠٢هـ ومات سنة ٢٩٧ ، انظر تذكرة الحفاظ ص ٦٦٢ .

(٢) هو الحافظ المفيد صاحب المسند ، عبد الله بن محمد بن ناجية مات سنة ٣٠١هـ تذكرة ص : ٦٩٦

(٣) هو الامام رحلة الوقت صاحب التصانيف ، قال ابو على النيسابورى : كان يحفظ مائة ألف حديث مارأيت فى المشايخ أحفظ منه ، انظر تذكرة ص : ٦٨٨

(٤) المراجع : تهذيب ٤٢٧/٧ ، الميزان ١٨٢/٣ ، وتقريب التهذيب : ٥٢/٢

(٥) انظر حديث رقم ٤٥ ، ٤٦ ، ٤٧ ، ص ٢٥٣

(٦) ت : ٤٠٣/٣ (٧) ت : الزهد ٥٧٧/٤

ز/جاها

(٤٨) عُمَرُ بْنُ هَارُونَ بْنِ يَزِيدَ الثَّقَفِيُّ مولاهم الْبَلْخِي ، من كبار الطبقة التاسعة ، مات سنة ١٩٤ هـ.

روى له الترمذى ، وابن ماجه .

شيوخه : روى عن أَيْمَنَ بْنِ نَابِلٍ ، وحُرَيْزِ بْنِ عُثْمَانَ ، وسَلَمَةَ بْنِ وَرْدَانَ ، ومَعْرُوفِ بْنِ خَرَّبُوذ ، وابن جُرَيْج ، وأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ اللَّيْثِي ، وسَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، وشعبة ، ومالك ، والثورى ، وصالح المُرِّي ، وهَمَّامِ بْنِ يَحْيَى ، وطائفة .

تلامذته : روى عنه أحمد بن حنبل ، وأبو الحسن اسماعيل بن ابراهيم الجُعْفِي والد البخارى ، وهَنَّادُ بْنُ السَّرِي ، وعمرو بن رافع ، وعثمان بن أبى شيبة ، والحسن بن عيسى ، وصالح بن عبدالله الترمذى ، وأبوسعيد الأَشَجّ ، وهشام بن عبدالله الرازى ، وأبو طاهر ابْنُ السَّرْحِ المِصْرِيّ ، والجارودُ بْنُ مُعَاذٍ الترمذى ، وقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، وأبو داود المَصَاحِفِي وكَامِلُ بْنُ طَلْحَةَ الْجَحْدَرِيُّ ، ونصر بن علي الجهضمي ، وخلق .

ماقال فيه العلماء :—

قال ابن مهدى ، وأحمد ، والنسائي : متروك الحديث ، وقال يحيى : كذاب خبيث ، وقال أبوداود : غير ثقة ، وقال على بن المديني والدارقطني : ضعيف جدا ، وقال صالح جَزَرَة : كذاب ، وقال زكريا الساجى : فيه ضعف .

وقال أبو غسان زُنَيْج : قال عمر : رميت من حديثى سبعين الف حديث .

وقال ابن حبان : يروى عن الثقات المعضلات ، ويدعى شيوخا لم يرهم .

وقال سبب ضعفه وتكذيب الناس اياه

= قال ابن الجنيدى الرازى : سمعت يحى بن معين يقول : عمر بن هارون كذاب ، قدم مكة وقد مات جعفر بن محمد فحدث عنه .

وقال ابن ابى حاتم : سألت أبى عنه ، فقال : تكلم فيه ابن المبارك فذهب حديثه ، قلت لأبى : إن الأشج حدثنا عنه ، فقال : هو ضعيف الحديث نخسه ابن المبارك نخسة فقال : ان عمر بن هارون يروى عن جعفر بن محمد ، وقد قدمت قبل قدومه ، وكان توفى جعفر بن محمد ، وقال ابن مهدى : قدم علينا عمر بن هارون ، فحدثنا عن جعفر بن محمد ، فنظرنا الى مولده والى خروجه من مكة واذا جعفر مات قبل خروجه

= وقال احمد بن حنبل : بلغنى ان ابن مهدى قال : حدثنى بأحاديث ، فلما قدم مرة أخرى حدث بها عن ابن عباس عن أولئك فتركت حديثه .

= وقال أبو نعيم حدث بالمناكير ، لاشيىء ، وقال الساجى : سمعت الجحدرى ، ومحمد بن موسى يحدثان عنه بمناكير يطول شرحها ، وقال الحاكم : روى عن ابن جريج مناكير .

قال أبو زرعة : قيل لابراهيم بن موسى : لما لا تحدث عن عمر بن هارون ؟ قال : الناس تركوا حديثه . وقال المروزى عن أحمد : كتبت عنه حديثا كثيرا وماأقدر أن اتعلق عليه بشيىء فقيل له : تروى عنه ، فقال : كنت رويت عنه شيئا .

وقال أبو طالب عن أحمد : لا أروى عنه شيئا وقد أكثرت عنه ، ولكن كان ابن مهدى يقول : لم يكن له عندى قيمة ... ، ووثقه قتيبة بن سعيد ، وأبو عاصم ، قال أحمد بن سَيَّارٍ : عمر بن هارون كان كثير السَّمَاع ، روى عنه عفان وقتيبة وغير واحد ، ويقال أن مرجئة بلخ كانوا يقعون فيه ، وكان أبو رجاء - يعنى قتيبة - يُطْرِيهِ ويوثقه ، وذكر عن وكيع أنه ذكره فقال : كان يروى بالحفظ ، قال سمعت رجاء يقول : كان عمر بن هارون شديدا على المرجئة ، وكان .. يذكر مساويهم ، وكان من أعلم الناس بالقراءات .

وقال أبو عاصم : كان عمر بن هارون احسن عندنا للأخذ من ابن المبارك . وقال أبو غسَّان زُنَيْجٌ : قال بهز بن أسد : أرى يحيى بن سعيد حسده ، فقال : أكثر عن ابن جُرَيْج ، من لزم رجلا اثنتى عشرة سنة اما يكثر عنه ، بلغنى أن أمه كانت تعينه على الكتاب ، وقال ابن عدى : يقال انه لَقِيَ ابن جُرَيْجٍ بِمَكَّةَ ، وروى عنه أشياء لم يروها غيره ، وقال الترمذى : سمعت محمدا - يعنى البخارى - يقول : عمر بن هارون مقارب الحديث ، لا أعرف له حديثا ليس له أصل إلاّ هذا الحديث - يعنى حديثه عن أسامة بن زيد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، فى الأخذ من اللحية ، قال الترمذى ورأيته حسن الرأى فيه .

وقال الحافظ ابن حجر فى التقريب : متروك (١)

قلت : والأشبه أن يقال فيه ، بعد النظر فى أقوالهم السابقة ، ما رواه عن جعفر بن محمد فهو ضعيف متروك لا يشتغل به . وما رواه عن غيره ينظر فيه .

وقد أورد الذهبى بعض مناكيره كالتالى :

= عمر بن هارون ، عن الأوزاعى ، عن يحى بن عبد الله بن أبى قتادة ، عن أبيه : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - يرتاد لبوله كما يرتاد أحدكم لصلاته - .

= خَالِدُ بْنُ خِدَاشٍ ، حدثنا عمر بن هارون ، عن ابن جُرَيْج عن ابن أبى مُلَيْكَةَ ، عن أم سلمة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم - قرأ فى الصلاة : بسم الله الرحمن الرحيم ، فعدها آية ، الحمد لله رب العالمين آيتين ، الرحمن الرحيم ، ثلاث آيات ، ملك يوم الدين ، أربع اياك نعبد واياك نستعين ، وجمع خمس أصابعه .

ثم قال الذهبى : وكان - أى عمر بن هارون - من أوعية العلم على ضعفه وكثرة مناكيره ، وما أظنه ممن يتعمد الكذب (٢) .

قلت : روى له الترمذى حديثا واحدا (٣) .

---

(١) المراجع : التهذيب ٥٠١/٧ ، والتقريب : ٦٤/٢٠ ، والميزان : ٢٢٨/٣ ، التاريخ الكبير ٢٠٤/٢/٣ ، الجرح والتعديل : ١٤٠/١/٣ ، الطبقات لابن سعد ٣٧٤/٧

(٢) انظر الميزان : ٢٢٩/٣

(٣) انظر الحديث رقم ٤٨ ص ٢٥٦

ز/جاها

(٣٦) عُمَرُ بْنُ وَاقِدٍ الدِّمَشْقِيُّ ، أَبُو حَفْصٍ، مَوْلَى قُرَيْشٍ، من الطبقة السادسة لم يرو له احد من اصحاب الكتب الستة سوى الترمذى .

شيوخه : روى عن يونس بن مَيْسَرَةَ بن حَلْبَسٍ، وثور بن يزيد ، وزيد بن واقد ، والوليد بن سليمان بن ابى السائب، ويزيد بن عبد الرحمن بن ابى مالك ، واسماعيل بن عبيد الله بن ابى المُهَاجِر ، وعلى بن يزيد الألْهَانِى وغيرهم .

تلامذته : روى عنه الوليد بن مسلم ، ومحمد بن المبارك ، وعبد الله بن محمد النفيلى ، وهشام بن عمار وغيرهم .

ماقال فيه العلماء (١) :

قال يزيد بن محمد بن عبد الصمد : " قال ابو مسهر : كان يكذب من غير ان يتعمد " وقال ابو حاتم ودُحَيْمٌ والفَسَوِي : " ليس بشيء " وقال البخارى والترمذى : " منكر الحديث " وقال ابراهيم الجُوْزَجَانِى : " سألت محمد بن المبارك عنه فقال : كان يتبع السلطان وكان صدوقا " وقال ابراهيم : " ما ادرى ماقال الصورى — يعنى محمد بن المبارك — احاديثه معضلة منكرة ، وكان قديما ننكر حديثه " وقال مروان : " عمر بن واقد كذاب " وقال النسائى ، والدارقطنى ، والبرقانى : " متروك الحديث " وابن عدى : " هو ممن يكتب حديثه مع ضعفه " وروى الفسوى عن دُحَيْم قال : " لم يكن شيوخنا يحدثون عنه ، قال : وكأنه لم يشك انه كان يكذب "

وقال الحافظ الذهبى : " هالك " وقال الحافظ بن حجر : " متروك " .

ومن مناكيره مايلى :

= عن يونس بن ميسرة ، عن ابى ادريس الخولانى عن معاذ عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " الصراط المستقيم كتاب الله " .

= وبالسند المذكور : " اللهم من آمن بى وصدقنى وشهد ان ماجئت به الحق ، فاكثر ماله وولده وأطل عمره "

= وبه " من اطعم مؤمنا حتى يشبعه من سغب ادخله الله بابًا من ابواب الجنة لا يدخله الا من كان مثله "

= وبه : " ان الجنة لاتحل لعاص ، ومن لَقِيَ الله ناكث بيعة لقيه اجزم اجذم ... الحديث "

= وبه " انه ذكر الفتن فعظمها قيل : فما المخرج يارسول الله ؟ قال : كتاب الله فيه نبأ من قبلكم ... الحديث "

= وبه : " يؤتى يوم القيامة بالممسوح عقلا ، وبالهالك فى الفترة ، وبالهالك صغيرا ... الحديث "

= وبه : " نضر الله امرأ سمع كلامى فلم يزد فيه " قال الذهبى : " هذه لاتعرف الا من رواية عمر من واقد وهو هالك "

قلت : روى له الترمذى فى جامعه حديثا واحدا (٢)

---

(١) مراجع الترجمة : التهذيب ٨ / ١١٥ ، تقريب التهذيب ٢ / ٨١ ، الميزان ٣ / ٢٩١ ، التاريخ الصغير للبخارى ص ١٦٢

(٢) انظر حديث رقم ٩٤ ص ٢٦٢

(٦٤) اَلْعَلَاءُ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ عُثْمَانَ الرَّوَّاسِ ، بتشديد الواو ، مولى بني تميم ، بغدادى ، وهو من الطبقة العاشرة . ولم يرو له أحد من أصحاب الستة سوى الترمذى .

شيوخه : روى عَنْ عَبْدِالْمَجِيدِ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ ، وَكَثِيرِ بْنِ هِشَامٍ ، ومحمد بن مُصْعَبٍ الْقُرْقُسَانِي ، وجَعْفَرِ بْنِ عَوْنٍ ، وابراهيم بن اسحاق الطَّالْقَانِي ، وغيرهم .

تلامذته : روى عنه الترمذى ، واسحاق بن ابراهيم بن بُشَيْرٍ الْحَنْبَلِي ، ومحمد بن على بن الحكم ، وأحْمَدُ بْنِ نَصْرِ بْنِ شَاكِرٍ ، وأَحْمَدُ بْنِ يَحْيَى بن زُهَيْرٍ التُّسْتَرِي ، وعلاء بن الحسن ، والقاسم بن موسى بن الحسن الْأَشْيَبِ ، ومحمد بن حَمْدُوِيه الْمَرْوَزِيّ ، ويحى بن صاعد ، وغيرهم .

ماقال فيه العلماء : قال الأزدى : كان رجل لايبالى على ماروى ولاعلى ماأقدم ، لايحل لمن عرفه أن يروى عنه ، وقال ابن حبان : يروى المقلوبات والموضوعات عن الثقات لايحل الاحتجاج به . وقال ابن طاهر المقدسى : كان يضع الحديث .

وقال ابن حجر العسقلانى فى التقريب : متروك (١) .

روى ابن الجوزى باسناده الى العلاء بن مسلم عن اسماعيل بن مُغْرَاءَ الْكِرْمَانِي عن ابن عَيَّاشٍ عن بُرْدٍ ، عن مَكْحُولٍ ، عن أبى امامة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (احضروا موائدكم البقل فانه مطردة للشيطان مع التسمية) . (٢) .

قال ابن الجوزى : هذا حديث لاأصل له وأعله بالعلاء بن مسلمة (٣) .

قلت : روى له الترمذى حديثا واحدا (٤) .

---

(١) المراجع : التهذيب ١٩٢/٨ ، التقريب ٩٣/٢ ، الميزان ١٠٥/٣

(٢) الموضوعات ٢٩٨/٢ ، والحديث رواه ايضا ابو نعيم فى (اخبار اصبهان ٢١٦/٢

(٣) وتعقبه السيوطى فى اللآلى المصنوعة ١٢/٢ بقوله : (قلت روى له الترمذى) وهذا التعقب فيه نظر ، فقد ثبت أن جرح العلاء ، ورواية الترمذى عنه ليس بتعديل له فكم من متهمين كذابين روى لهم الترمذى فى جامعه .

(٤) انظر الحديث رقم : ٥٠ ص ٢٦٤

(٤٢) عَنْبَسَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَنْبَسَةَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ الأُمَوِيّ ، من الطبقة الثامنة ، روى له الترمذى ، وابن ماجه .

شيوخه : روى عن زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، وعَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ ، وعِلَاقِ بْنِ أَبِى مُسْلِمٍ وقيل عَبْدُ الملك بن عِلَاقٍ ، ومُحَمَّدِ بْنِ زَاذَانَ ، ومحمد بن الْمُنْكَدِرِ ، وموسى ابن عُقْبَةَ ، وهِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، وأَبَانَ بْنِ أَبِى عَيَّاشٍ ، وغيرهم .

تلامذته : روى عنه الوليدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، وعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الحارِثِ الْمَخْزُومِي ، ومحمد بن يَعْلَى زُنْبُورُ السُّلَمِي ، وسَعِيدُ بْنُ زَكَرِيَّا الْمَدَائِنِى ، وهَيَّاجُ بْنُ بِسْطَامٍ ، وعبد الواحد وآخرون .

ما قال فيه العلماء :

قال ابن أبى خيثمة عن ابن معين : لا شيء ، وقال ابو زرعة : واهى الحديث ، منكر الحديث ، وقال البخارى : تركوه (١) وقال ابو داود النسائى والدارقطنى : ضعيف ، وقال النسائى ايضا : متروك ، وقال الترمذى : يضعف ، وقال الأزدى : كذاب، وقال ابن حبان : هو صاحب أشياء موضوعة لا يحل الاحتجاج به .

وقال أبو حاتم : متروك الحديث ، كان يضع الحديث ، وقال ابن البرقى عن ابن معين : ضعيف ، وقال عثمان بن سعيد عن ابن معين : لا أعرفه ايضا منكر الحديث ، وكذا قال ابن عدى ، وقال أبو حاتم : كان عند أحمد بن يونس عنه فلم يحدث عنه على عمد ،

وروى الترمذى عن البخارى : ذاهب الحديث .

وقال ابن حجر العسقلانى فى التقريب : متروك (٢)

قلت :روى له الترمذى فى جامعه حديثين (٣) .

وأورد الذهبى فى الميزان عدة من مناكيره منها مايلى :

= عنبسة ، عن أبيه ، عن أم سلمة : أن النبى صلى الله عليه وسلم ، نهى عن القنوت فى صلاة الصبح .

= عنبسة ، عن موسى بن عُقْبَةَ ، عن أنس بن مالك عن أبيه ، ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : الهندباء من الجنة. وقال : تعشوا فان ترك العشاء مهرمة .

قلت : وله عن على مرفوعا : خير الناس العرب ، وخير العرب قريش ، وخير قريش بنوهاشم ، وخير العجم فارس ، وخير السودان النوبة ، وخير الصبغ الأصفر ، وخير المال العقر ، ... الحديث (٤) .

---

(١) كذا فى كتابه الضعفاء الصغير ،وقال فى التاريخ الصغير : متروك

(٢) المراجع : التهذيب ٨/ ١٦٠ ، التقريب ٢/ ٨٨، الميزان ٣/ ٣٠١ — ٣٠٢
التاريخ الصغير ص : ٢١٥ والضعفاء الصغير ص ٢٥

(٣) انظر الحديث رقم : ٥٦ ، ٥٢ ص ٢٦٧ (٤) انظر تنزيه الشريعة المرفوعة ٢/ ٣٦

(٤٢) فَائِدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكُوفِيُّ ، أَبُو الْوَرْقَاءِ الْعَطَّارُ (١) ، من صغار الطبقة الخامسة ، روى له الترمذى ، وابن ماجه .

شيوخه : روى عن عبد الله بن أَبِى أَوْفَى ، وَبِلَالِ بْنِ أَبِى الدَّرْدَاءِ ، وَمُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، وغيرهم .

تلامذته : وروى عنه عِيسَى بْنُ يُونُس ، وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، وَمَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ، وَأَبُو عَاصِمٍ الْعَبَّادَانِى ، وَمَخْلَد بن يزيد ، وعبد الوهاب الْخَفَّافُ ، وعبد الله بن بكر السَّهْمِى ، وَمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْفِرْيَابِى ، وآخرون .

ماقال فيه العلماء :

قال عبد الله بن أحمد عن أبيه : متروك الحديث ، وقال الدُّورِى عن ابن معين : ضعيف ، ليس بثقة ، وليس بشيء ، وقال ابن أبى حاتم : سمعت أبى وأبا زرعة يقولان : لا يشتغل به ، وقال البخارى : منكر الحديث ، وقال أبو داود : ليس بشيء ، وقال الترمذى : يُضَعَّفُ فى الحديث ، وقال النسائى : ليس بثقة ، وقال فى موضع آخر : متروك الحديث ، وقال ابن حبان : لا يجوز الاحتجاج به ، وقال الْمَيْمُونِيُّ عن أحمد : ترك الناس حديثه ، وقال البخارى فى الأوسط : لا يتابع فى حديثه (١) ، قال الحاكم أبو أحمد : حديثه ليس بالقائم ، وضعفه الساجى ، والعقيلى ، والدارقطنى ، وقال الحاكم روى عن ابن أبى أوفى أحاديث موضوعة . وقال ابن عدى : ومع ضعفه يكتب حديثه ، ~~وروى عباس عن يحيى : ضعيف~~ ، وقال ابن حجر العسقلانى فى التقريب : متروك (٢) .

قلت : روى له الترمذى فى جامعه حديثا واحدا (٣) .

---

(١) قلت : ومثله قال فى التاريخ الصغير .

(٢) المراجع : التهذيب ٢٥٥/٨ ، التقريب ١٠٦/٢
الميزان : ٣٣٩/٣ ، والتاريخ الصغير ص ١٦٨

(٣) انظر الحديث رقم : ٥٣ ص ٢٧٣

(٤٣) كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَوْفِ بْنِ زَيْدِ بْنِ طَلْحَةَ الْيَشْكُرِيُّ الْمُزَنِي الْمَدَنِى أخرج لـه ابو داود ، والترمذى ، وابن ماجـه .

شيوخـه : روى عن ابيه ، ومحمد بن كَعْب الْقُرَظِى ، ونَافِع مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ ، وَرُبَيْحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَـنِ ابْنِ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، وبكر بن عبد الرحمن الْمُزَنِي وجماعـة .

تلامذتـه : روى عنه يحى بن سعيد الانصارى ، وابو أُوَيْس ، وابنه اسماعيل بن أبى أُوَيْس ، وزيـد ابن الحباب ، وعبد الله بن وَهْب ، وعبد الله بن نافع ، وابراهيم بن على الرافعى وآخرون .

ماقال فيه العلمـاء :

قال ابو طالب عن أحمد : منكر الحديث ، ليس بشيئ ، وقال عبد الله بن أحمد : ضرب أبى على حديث كثير بن عبد الله فى المسند ولم يحدثنا عنه ، وقال ابو خَيْثَمَة : قال لى أحمد : .. لاتحدث عنه شـيئا ، وقال الدُّورى عن ابن معين : لجده صحبة وهو ضعيف الحديث ، وقـال مرة : ليس بشيئ ، وقال الآجُرِّى : سئل ابو داود عنه ، فقال : كان أحد الكذابين ، سمعت محمد بن الوزير المصرى يقول : سمعت الشافعى وذكر كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف فقال : ذاك أحد الكذابين ، أو أحد اركان الكذب .

وقال ابن أبى حاتم : سألت ابا زرعة عنه فقال : واهى الحديث ليس بقوى ، قلت لـه : بهز بن حكيم ، وعبد المُهَيْمِن ، وكثير أيهم أحب اليك ؟ قال : بهز وعبد المهيمن أحب الى منـه ، وقال النسائى والدارقطنى وغير واحد : متروك الحديث ، وقال النسائى ايضا : ليس بثقـة . وقال ابراهيم بن المنذر عن مُطَرِّف (١) : رأيتـه وكان كثير الخصومة ، ولم يكن أحد من اصحابنـا يأخذ عنه ، وقال له ابن عمران القاضى (..) : ياكثير ، أنت رجل بطال ، تخاصم فيما لاتعـرف وتدعى ماليس لك وليس عندك مايطلـب .

وقال ابن حبان : روى عن ابيه عن جده نسخة موضوعة ، لايحل ذكرها فى الكتـب ، ولا الرواية عنه إلا على جهـة التعجب ، وقال ابن عدى : عامه مايرويه لايتابع عليه ، وقال ابو نعيم : ضعفـه ابن المدينى ، وقال ابن حزم : ساقط متفق على اطراحه ، وان الرواية عنه لاتحـل . وقال ابن عبد البر : مجمع على ضعفـه .

ومن مناكـيره مايلـى :

= عبد الله بن نافع عن كثير بن عبد الله ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبى صلى الله عليـه وسلم قال : " قد أفلح من تزكى — قال : زكاة الفطـر " . وبالسند المذكور : " اتقـوا زلـة العالم وانتظروا فيئتـه " .

---

(١) مطرف بن عبد الله بن مطرف اليسارى : ابو مصعب المدنى ، ابن اخت مالك ، ثقة ، لم يصب ابن عدى فى تضعيفه ، من كبار العاشرة مات سنة ٢٢٠هـ وله ثلاث وثمانون سنة / خ ت ق تقريب ٢ / ٢٥٣ .

ز / جاهـا

= ابن عدى ، حدثنا بهلول بن اسحاق ، ومحمد بن جعفر الامام ، قالا : حدثنا اسماعيل بن أبى أويس ، حدثنى كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف بن زيد بن طلحة ، عن أبيه ، عن جده ، قال : غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أول غزاة غزاها الابواء ، حتى اذا كنا بالروحاء نزل بعرق الظبية فصلى ، ثم قال : " اسم هذا الجبل رحمة ، جبل من جبال الجنة ، اللهم بارك فيه ، وبارك لاهله فيه ، ثم قال للروحاء : هذه سجاسج ، وانها واد من أودية الجنة ، لقد صلى فى هذا المسجد قبلى سبعون الفانبيا ، ولقد مر به موسى عليه عباءتان قطوانيتان على ناقة ورقاء فى سبعين الفا من بنى اسرائيل حاجين البيت ، ولاتقوم الساعة حتى يمر بها عيسى عبد الله ورسوله حاجا أومعتمرا " (١) .

= ابن عدى عن بهلول ، عن اسماعيل بن ابى أويس به قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اربعة أجبل من جبال الجنة ، واربعة انهار من انهار الجنة ، واربعة ملاحم من ملاحم الجنة ، قيل : فما الاجبل يارسول الله ؟ قال : أحد جبل يحبنا ونحبه ، جبل من جبال الجنة ، وطور جبل من جبال الجنة ، ولبنان جبل من جبال الجنة ، ولم يذكر الرابع ، والانهار النيل والفرات وسيحان وجيحان ، والملاحم : بدر وأحد والخندق وخيبر " (٢) .

وقال الترمذى : قلت لمحمد ــ يعنى البخارى ــ فى حديث كثير بن عبد الله عن أبيه عن جده فى الساعة التى ترجى فى يوم الجمعة : كيف هو ؟ قال : هو حديث حسن الا أن أحمد كان يحمل على كثير ، يضعفه ، وقد روى يحى بن سعيد الانصارى عنه (٣) .

وقال محمد بن عراق الكنانى : " روى له ابن خزيمة فى صحيحه أربعة احاديث ، وروى له الدارمى والحاكم فى المستدرك عدة احاديث ، كلها من النسخة التى رواها عن ابيه عن جده ، قال الحافظ ابن حجر فى اطرافه : والاشبه أن كثيرا فى درجة الضعفاء الذين لاينحط حديثهم الى درجة الوضع " . (٤) .

قلت اخرج له الترمذى فى جامعة خمسة أحاديث (٥) .

---

(١) تهذيب التهذيب : ٤٢١/٨ ، وتقريب التهذيب : ١٣٢/٢ ، والميزان : ٤٠٦/٣

(٢) ذكره ابن الجوزى فى موضوعاته (١٤٨/١) واتهم بوضعه كثير بن عبد الله .

(٣) تهذيب التهذيب : ٤٢٢/٨

(٤) تنزيه الشريعة المرفوعة : ١٩٥/١

(٥) انظر ص : ٣٤٩

(٤٥) مُحَمَّدُ بْنُ زَاذَانَ ، الْمَدَنِي ، من الطبقة الخامسة .

روى له الترمذى ، وابن ماجه .

شيوخه : روى عن أنس ، وجابر ، ومحمد بن الْمُنْكَدِر ، وعامر بن عبد الله بن الزبير ، وأم سعد .

تلاميذه : روى عنه عَنْبَسَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيّ ، وَدَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَطَّارُ .

ماقال فيه العلماء :

قال البخارى : منكر الحديث : لايكتب حديثه .

وقال أبو حاتم : متروك الحديث لايكتب حديثه — وقال ابن معين : ليس حديثه بشيئ

وقال الساجى : محمد بن زاذان روى عن هشام بن عروة لايكتب حديثه ، روى عنه ابنه عبد الله .

وقال الترمذى لما أخرج حديثه : محمد بن زاذان منكر الحديث .

وقال الدارقطنى : ضعيف ، وقال الحافظ ابن حجر فى التقريب : متروك .

من مناكيره :

= الوليد بن مسلم ، عن عَنْبَسَةَ ، عن محمد بن زاذان ، عن محمد بن المنكدر عن جابر ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال : اذا وقعت كبيرة ، أو هاجت ريح أو ظلمة عليكم بالتكبير فانه يُجْلِى العَجَاج الْأَسْوَدَ .

= وبه : عن محمد بن زاذان ، عن أنس بن مالك ، عن النبى صلى الله عليه وسلم نحوه .

= سعيد بن زكريا ، عن عَنْبَسَةَ ، عن محمد ، عن أم سعد الانصارية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ليس على من أسلف مالا زكاة " (١) .

روى له الترمذى حديثا واحدا (٢) .

---

(١) مراجع الترجمة ، التهذيب ١٦٥/٩ ، التقريب ١٦١/٢ ، الميزان : ٥٤٦/٣

(٢) انظر الحديث رقم ٥٢ ص ٢٧٠

ز/جاها

(٤٦) مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ الْيَشْكُرِيُّ ، الطَّحَّانُ ، الأَعْوَرُ ، الْفَأْفَاءُ ، الْمَيْمُونُ الرَّقِّي ، ثم الكوفى من الطبقة الثامنة ، لم يروله أحد من أصحاب الستة سوى الترمذى.

شيوخه : رَوَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ ، وَمَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ ، وَمُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ الْقُرْدُوسِي ، وأبى ظِلَالٍ الْقَسْمَلِي ، وَعَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ مَالِكٍ الْجَزَرِي .

تلامذته : روى عنه عُثْمَانُ بْنُ زُفَرَ التَّيْمِيُّ ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ صَبِيحٍ ، وَخَلَّادُ بْنُ يَحْيَى ، وَزِيَادُ ابْنُ يَحْيَى الْحَسَّانِي ، وَالْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ البورانى ، ومحمود بن خِدَاشٍ ، وَشَيْبَانُ ابْنُ فَرُّوخَ ، وعُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ ، وأبو هَمَّامٍ ، وَالْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ ، وآخرون.

البوراني

ما قال فيه العلماء :

قال عبد الله بن أحمد سألته ، يعنى أباه عن محمد بن زياد كان يحدث عن ميمون ابن مهران فقال : كذاب خبيث أعور يضع الحديث ، وقال ابراهيم بن الجنيد عن ابن معين : ليس بشيء ، وقال النسائى : متروك الحديث ، وقال فى موضع آخر : كذاب ، وقال الترمذى : ضعيف فى الحديث جدا ، وقال البخارى : متروك الحديث ، وقال عمرو بن على : متروك الحديث ، كذاب ، منكر الحديث ، وقال عمرو بن زُرَارَةَ : كان يتهم بوضع الحديث ، وقال الجوزجانى : كان كذابا ، وقال ابو زرعة : كان يكذب.

وقال عبد الله المدينى عن أبيه : كتبت عنه كتابا فرميت به ، وضعفه جدا ، وقال أبو حاتم والعجلى : متروك الحديث وذكره ابن الْبَرْقِي فى طبقة الكذابين ، وقال ابن حبان : كان ممن يضع الحديث على الثقات ، لا يحل ذكره فى الكتب الا على جهة القدح فيه ، قال الدارقطنى : كذاب ، وقال الحاكم : روى عن ميمون بن مهران وغيره الموضوعات ، وقال الحافظ ابن حجر فى التقريب : كذبوه (١).

من مروياته ما يأتى :

= عن ميمون ، عن ابن عباس ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : (اتخذوا .. الحمام المقاصيص فانها تلهى الجن عن صبيانكم) (٢).

= وبه أيضا مرفوعا : (زينوا مجالس نسائكم بالمغزل) . (٣).

---

(١) المراجع : التهذيب ١٧٠/٩ ، والتقريب ١٦٦/٢ ، والميزان ٥٥٢/٣ واللسان ١٧١/٥ والتاريخ الكبير ٨٣/١/١ والضعفاء الصغير ص : ٣١ والتاريخ الصغير ص ١٩٥ ، والضعفاء للعقيلى : ٣٥٩

(٢) الميزان نفس الصفحة ، والخطيب ٢٧٩/٥ والجامع الصغير.

(٣) الميزان نفس الصفحة ، والخطيب ٣٨٠/٥ وابن الجوزى فى الموضوعات ٢٧٧/٢.

= وبه مرفوعا : سمن البقر وألبانها شفاء ، ولحمها داء (١)

= وبه مرفوعا : اياكم والجلوس فى الشمس فانها تبلى الثوب ، وتنتن الريح ، وتظهر الداء الدفين (٢) .

= وبه مرفوعا : صنفان من امتى اذا صلحا صلح الناس! الأمراء والفقهاء وفى رواية العلماء (٣) .

= وبه مرفوعا : من أذنب وهو يضحك دخل النار وهو يبكى (٤) .

قلت : روى له الترمذى حديثا واحدا (٥) .

= واقرة السيوطى فى اللآلى ٢/١٧٩

(١) ميزان الاعتدال نفس الصفحة السابقة .

(٢) اخرجه الحاكم فى المستدرك ٤/٤١١ وسكت عنه ، وتعقبه الذهبى بقوله "قلت : ذا من وضع الطحان !"

(٣) رواه ابو نعيم فى الحلية ٤/٩٦ ، وابن عبد البر فى جامع بيان العلم . وأورده السيوطى فى الجامع الصغير ، خلافا لشرطه ، والغزالى فى الاحياء ١/٦ وجزم بنسبه الى النبى صلى الله عليه وسلم ، وتعقبه الحافظ العراقى فى تخريج الاحياء بان سنده ضعيف .

(٤) رواه ابو نعيم فى الحلية ، والظاهر انه من قول بكر بن عبد المزنى ، انظر الحلية ٦/١٨٥ .

(٥) انظر الحديث رقم : ٥٤ ص ٣٨ .

٤٧) مُحَمَّدُ بْنُ السَّائِبِ بْنِ بِشْرٍ ، الْكَلْبِيُّ ، أَبُو النَّضْرِ الْكُوفِيُّ ، النسابة المفسر ، من الطبقة السادسة

روى له الترمذى ، وابن ماجه فى تفسيره ،

شيوخه : روى عن اخويه سفيان وسَلَمَةَ ، وَأَبِى صَالِحٍ بَاذَام مَوْلَى أُمِّ هَانِئٍ ، وعامر الشعبى ، وَالأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ ، وغيرهم .

تلاميذه : روى عنه ابنه هِشَامٌ والسفيانان ، وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ ، وَابْنُ جُرَيْجٍ ، وَابْنُ إِسْحَاقَ ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مَرْوَانَ السُّدِّى الصَّغِيرُ ، وهُشَيْمٌ ، وابو عوانة ، ويزيد بن زُرَيْعٍ ، واسماعيل بن عَيَّاشٍ ، وابو بكر بن عَيَّاشٍ ، وَيَعْلَى ، ومحمد ابنى عبيد ، ومحمد بن فضيل بن غَزْوَانَ ، وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، وآخرون .

ماقال فيه العلماء

قال عباس الدُّورِى عن ابن معين : الكلبى ليس بثقة ، وقال الجُوزَجَانِى : كذاب ، ساقط ،

وقال ابن حبان : وضوح الكذب فيه اظهر من ان يحتاج الى الاغراق فى وصفه ،

وروى الدورى عن يحى بن يعلى المحاربى قال قيل لزائدة : ثلاثة لا تروى عنهم : ابن ابى ليلى ، وجابر الجُعْفِى ، والكلبى ، اما ابن ابى ليلى فلست اذكره ، واما جابر فكان والله كذابا ، يؤمن بالرجعة واما الكلبى وكنت اختلفت اليه فسمعته يقول : مرضت مرضة ، فنسيت ماكنت احفظه ، فاتيت آل محمد ، فتفلوا فى فيّ ، فحفظت ماكنت نسيت ، فتركه .

وقال ابو عوانة سمعت الكلبى يقول ، كان جبرائل يملى الوحى على النبى صلى الله عليه وسلم . فلما دخل النبى صلى الله عليه وسلم — خلاء ، جعل يملى على علي .

وقال يزيد بن زُرَيْعٍ ، رايته يضرب صدره ، ويقول ، انا سبائى ، انا سبائى ،

وقال على ابن مسهر عن ابى الجناب الكلبى ، حلف ابو صالح انى لم اقرأ على الكلبى التفسير شيئا ،

وروى على عن يحى ، عن سفيان الثورى قال : قال لى الكلبى ، كل ماحدثتك عن ابى صالح فهو كذب ، فلا تروه .

وقال الأَصْمَعِى عَنْ قُرَّةَ بن خالد : كانوا يرون ان الكلبى يزرف — يعنى يكذب ،

وقال الساجى : متروك ، وكان ضعيف جدا ، لفرطه فى التشيع ، وقد اتفق ثقات اهل النقل على ذمه وترك الروايه عنه فى الاحكام والفروع .

وقال الحاكم ابو عبد الله : روى عن ابى صالح احاديث موضوعة .

يعلى بن عبيد قال : قال الثورى : اتقوا الكلبى ، فقيل : فانك تروى عنه ، قال : انا اعرف صدقه من كذبه .

وقال ابن حبان ايضا : يروى عن ابى صالح ، عن ابن عباس — التفسير ، وابو صالح لم ير ابن

عباس ولا سمع الكلبى من ابى صالح الا الحرف بعد الحرف، فلما احتيج اليه اخرجت له الارض افلاذ كبدها، لا يحل ذكره فى الكتب، فكيف الاحتجاج به.

وقال: كان الكلبى سبائيا من اولئك الذين يقولون إن عليا لم يمت، وانه راجع الى الدنيا ويملؤها عدلا كما ملئت جورا، وان رأوا سحابة قالوا: امير المؤمنين فيها.

وقال احمد بن زهير: قلت لا ~~حمد~~ يحل النظر فى تفسير الكلبى؟ قال: لا.

ومن بلاياه:

= الكلبى، عن ابى صالح، عن ابن عباس مرفوعا: كل مسكر حرام، فقال رجل: ان هذا الشراب اذا اكثرنا منه اسكرنا؟ فقال ~~صلى~~ النبى صلى الله عليه وسلم: ليس كذلك، اذا شرب تسعة فلم يسكر فلا بأس، واذا شرب العاشر فسكر فذاك حرام.

= وبالسند المذكور عن النبى صلى الله عليه وسلم قال: لا تقوم الساعة حتى يلتقى شيخان، فيقول احدهما لصاحبه متى ولدت؟ فيقول: يوم طلعت الشمس من المغرب.

= وبه عنه صلى الله عليه وسلم قال: عسى من الله واجب.

= وبه: آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين اصحابه، آخى بين الغنى والفقير.

= وبه: ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن مولود ولد له قبل ودبر، من اين يورث؟ فقال: من حيث يبول.

= الكلبى عن ابى صالح عن جابر، مرفوعا: ان الله يزيد فى عمر العبد ببره والديه.

= الكلبى عن ابى صالح عن ابى هريرة، مرفوعا: لأن ~~يمتلئ~~ يمتلئ جوف احدكم قيحا خير له من ان يمتلئ شعرا... (١)

= هشام عن ابيه، عن ابى صالح، عن ابن عباس مرفوعا (... كذب النسابون، قال تعالى: وقرونا بين ذلك كثيرا) (٢)

وهشام هذا هو: ابن الكلبى.

قلت: روى له الترمذى حديثا واحدا (٣)

---

(١) المراجع: التهذيب ٩/١٧٨، والتقريب ٢/١٦٣، والميزان ٣/٥٥٦ الضعفاء الصغير ص ٣١، والتاريخ الصغير ص ١٦٠

(٢) رواه ابن سعد فى الطبقات ج ١ ق ١ ص — ٢٨

(٣) انظر الحديث رقم ٥٥ ص ٨٩

(٤٧) محمد بن سعيد المصلـــوب :

محمد بن سعيد بن حسّان بن قيس الأسدى الشامى المصلوب ، ويقال له ابن سعيد بن عبد العزيز ، أو ابن أبى عتبة ، أو ابن أبى قيس ، أو ابن أبى حسان ، ويقال له ابن الطبرى ، أبـو عبد الرحمن ، وأبو عبد الله وأبو قيس ، وقد ينسب لجده ، وقيل انه قلبوا اسمه على مائة وجه ليخفى ، لم يرو له أحد من أصحاب الكتب الستة سوى الترمذى .

شيوخـه : روى عن عبد الرحمن بن غَنْم ، وعُبَادَة بْنِ نُسَيّ ، وربيعة بن يزيد ، ونافع مولى ابن عمر ، وسليمان بن موسى ، وعروة بن رُوَيْم ، والزهرى ، ومكحول ، وآخرين .

تلامذتـه : روى عنه ابن عجلان ، والثورى ، وسعيد بن أبى هلال ، والحسن بن حيي ، وبكر بـن خُنَيْس ، والأبيض بْنُ الأغر ، ومَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَة ، ويحى بن سعيد الأموى ، وأبو بكـر ابن عَيَّاش ، وأبو معاوية الضرير ، وعبد الرحمن بن محمد المُحَارِبى وغيرهم .

ماقال فيه العلمـــاء :

قال عبد الله بن احمد عن أبيه : قتله أبو جعفر المنصور فى الزندقة ، حديثه حديـث موضوع ، وقال ابو داود عن أحمد : عمدا كان يضع ، وقال الدورى عن ابن معين : منكر الحديث ، وليس كما قالوا انه صلب فى الزندقة ، وقال البخارى : ترك حديثه ، وقال النسائى : الكذابـون المعروفون بوضع الحديث أربعة ، ابراهيم بن يحى بالمدينة ، والواقدى ببغداد ، ومقاتل بخرسان ، ومحمد بن سعيد بالشام ، وقال دُحَيْم : سمعت خالد بن يزيد الأزرق يقول : سمعت محمد بن سعيد الأُرْدُنِى يقول : اذا كان الكلام حسنًا لم أبال أن أجعل له اسنادا ، وقال العقيلى : يغـيرون اسمه اذا حدثوا عنه ، وقال ابن نُمَيْر : هذا العدو والله كذاب ، يضع الحديث ، وقال ابن عقدة : سمعت أبا طالب بن سوادة يقول : قلب أهل الشام اسمه على مائة وكذا وكذا أسماء قد جمعتها فى كتاب ، وقال ابو مُسْهِر : هو من كذابى الأردن ، وقال عمرو بن على الفلاس : حدث بأحاديـث موضوعة ، وقال ابن رشدين : سألت ابن صالح المصرى عنه فقال : زنديق ضربت عنقه ، وضع أربعة آلاف حديث عند هؤلاء الحمقى ، فاحذروها ، وقال النسائى أيضا والدارقطنى : متروك الحديث .

وقال ابن حبان : كان يضع الحديث ، لايحل ذكره الا على وجه القدح فيه ، وقـال أبو أحمد الحاكم : كان يضع الحديث صلب على الزندقة ، وقال الجُوزَجَانِى : هو مكشوف الأمـر هالك ، وقال الحاكم : هو ساقط لاخلاف بين أهل النقل فيه (١) وهو الذى روى " انا خاتـم النبيين لانبى بعدى الا أن يشاء الله " (٢) ، قلت روى له الامام الترمذى فى جامعه حديثـا واحدا وضعفـــه (٣) .

---

(١) المراجع : تهذيب التهذيب : ١٨٤/٩ ، وتقريب التهذيب : ١٦٤/٢ ، والميزان : ٥٦١/٣ .

(٢) انظر تنزيه الشريعة المرفوعة : ٣٢١/١ (٣) انظر ص : ٢٨٧ من هذه الرسـالة ، ز/جاهـا .

(٤٠) محمد بن عُبَيْدِ الله بن ابى سليمان الْعَرْزَمِيُّ (١) ، الْفَزَارِى ، ابو عبد الرحمن الكوفى ، من الطبقه السادسة ، روى له الترمذى ، وابن ماجه ، ومات سنة ١٥٥ هـ .

شيوخه : روى عن عطاء بن ابى رَبَاح ، وعطية العوفى ، ومكحول ، ونافع ، وابى اسحاق السَّبِيعِى ، وعبيد الله بن زُحَر ، وعبد الرحمن بن مَرْوَان ، وَقَتَادَة ، ومحمد بن زياد الجُمَحِى ، والحسن بن سعد مولى الحسن بن على ، والحكم بن عُتَيْبَة ، وصفوان بن سُلَيْم ، وعمرو بن شعيب ، وابى الزبير المكى ، وغيرهم .

تلامذته : روى عنه ابنه عبد الرحمن ، وشعبة ، والثورى ، وشريك ، وعبد العزيز بن مسلم ، وابو الأحْوَص ، وقاسم بن اسماعيل واسماعيل بن عَيَّاش ، وعَلِىُّ بْنُ مُسْهِر ، ومحمد بن فُضَيْل ، ويزيد بن هَارُون ، وعبد الرزاق ، وقبيصة ، وغيرهم .

ما قال فيه العلماء :

قال احمد بن حنبل : ترك الناس حديثه ، وقال ابن معين : ليس بشىء ولا يكتب حديثه ، وقال البخارى تركه ابن المبارك ويحى ، وقال النسائى ليس بثقة ، ولا يكتب حديثه ، وقال ابن ابى مذعور عن وكيع : كان العرزمى رجلا صالحا ذهبت كتبه فكان يحدث حفظا فمن ذلك اتى بالمناكير .

وقال ابن المدينى ، سمعت القطان يقول سألت الْعَرْزَمِىَّ فجعل يحدث للحفظ فاتيته بكتاب ، فجعل لا يحسن القراءة .

وقال ابن سعد : سمع سماعا كثيرا ودفن كتبه ، فلما كان بعد ذلك حدث وقد ذهبت كتبه ، يضعف الناس حديثه .

وقال الحاكم فى المدخل : متروك الحديث بلا خلاف . وقال الساجى : صدوق منكر الحديث اجمع اهل النقل على ترك حديثه .

وقال ابو حاتم روى عنه شعبة وسلمان على التعجب وهو ضعيف الحديث

وقال الحافظ ابن حجر فى التقريب : متروك .

وقال الحافظ الذهبى : هو من شيوخ شعبة المجمع على ضعفه ، ولكن كان من عباد الله الصالحين (٢) .

قلت : روى له الترمذى حديثا واحدا (٣) .

---

(١) العرزمى بفتح المهملة والزاى بينهما راء ساكنة .

(٢) المراجع : التهذيب ٩ / ٣٢٢ ، التقريب ٢ / ١٨٧ ، الميزان ٣ / ٦٣٥

(٣) انظر الحديث رقم ٧ جـ ص ٢٩٠

(٥٠) مُحَمَّدُ بْنُ الفُضَيْلِ بْنِ عَطِيَّةَ بْنِ عُمَرَ، العَبْدِى مولاهم، الكوفى ، من الطبقة الثامنة ، ومات سنة ١٨٠ هـ .

روى له الترمذى، وابن ماجه .

شيوخه : روى عن ابيه ، وابى اسحاق السَّبِيْعِى ، وزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، وعَمْرو بن دينار ، وسماك ابْنِ حَرْبٍ، وزِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ ، وأَبِى حَازِمِ الأَعْرَجِ ، وسُلَيْمَانَ التَّيْمِى ، وَابْنِ عَجْلَانَ ، ودَاوُدَ بْنِ أَبِى هِنْدٍ ، ومُحَمَّدِ بْنِ وَاسِعٍ، ومَنْصُورِ بْنِ المُعْتَمِرِ، وابن جريج ، وغيرهم .

تلامذته : روى عنه قيس بن الربيع وهو من شيوخه ، وسالم بن عجلان الأَفْطَسُ وهو اكبر منه ، وبقية ، وابو اسامة ، وعيسى بن موسى غُنْجَارُ، والمُعَافَى بْنُ عِمْرَانَ الموصلى ، ويحى بن يحى النيسابورى ، وعبد الصمد بن النعمان ، واسد بن موسى ، وعبد الله بن عَوْنٍ الخَرَّازُ ، وعَبَّادُ بْنُ يَعْقُوبَ، ومحمد بن بَكَّارِ بن الرَّيَّانِ ، ومحمد بن عيسى بن حَيَّانَ المَدَائِنِى ، وهو آخر من حدث عنه .

ماقال فيه العلماء (١) :

قال عبد الله بن احمد عن ابيه : "ليس بشىء ، حديثه حديث اهل الكذب"

وقال الجوزجانى : "كان كذابا سألت ابن حنبل عنه فقال : ذاك عجب يجيئك بالطامات وهو صاحب ناقة ثمود وبلال المؤذن" وقال ابن معين : "ضَعِيْفٌ"، وقال مرة : ليس بشىء ، ولا يكتب حديثه ، وقال مرة : كان كذابا لم يكن ثقة" وقال ابن المدينى : "روى عجائب ، وضعفه" وقال عمر بن على : "متروك الحديث ، كذاب" وقال المفضل الغلابى : "ليس بثقه" وقال ابو زرعة : "ضعيف الحديث" وقال ابو حاتم : "ذاهب الحديث ، ترك حديثه" وقال مسلم والنسائى وابن خِرَاشٍ : متروك الحديث ، وقال النسائى وابن خِرَاشٍ ايضا : كذاب ، وقال الدارقطنى : "ضعيف ، وقال مرة : متروك" وقال ابن حبان : "يروى الموضوعات عن الاثبات ، لا يحل كتب حديثه الا على سبيل الاعتبار" .

وقال صالح بن الضريس : سمعت يحى بن الضريس يقول لعمرو بن عيسى : "الم انهك عن حديث هذا الكذاب" وقال الخطيب : "سكن بخارى ، وحدث بها بمناكير واحاديث معضلة" وقال البخارى : "سكتوا عنه" وقال ابو احمد الحاكم : ذاهب الحديث ، وصا

---

(١) المراجع: تهذ : ٩/٤٠١ و تق : ٢/٢٠٠ وميز : ٤/٦
والتاريخ الكبير : ١/١/٢٠٨ والصغير : ١٣٨ والضعفاء الصغير : ٧٢
والجرح والتعديل : ٤/١/٦٥ والمتروكون : ٢٧

ومن مروياته ما يأتى :

= محمد بن الفضل، عن كُرز بْنِ وَبْرَةَ، عن طاوس، عن ابن عباس، مرفوعا : اذا كان غداة عرفة وارتحل الناس الى منى امر الله جبرائيل ان ينادى : الا ان المغفرة لكل واقف بعرفات ومرتحل، وان الجنة لكل مذنب تائب.

= محمد بن الفضل عن صالح بن حَيَّانَ، عن نافع، عن ابن عمر — مرفوعا : يؤمكم اقروكم لكتاب الله، وان كان ولد زنا.

= محمد بن الفضل عن ابيه، عن عطاء، عن ابن عباس — مرفوعا : كان يتعوذ من وسوسة الوضوء.

= = = = عن طلحة بن يحى، عن مجاهد، عن عائشة، ان النبى صلى الله عليه وسلم، قال : ياعائشة، انما الصيام كالصدقة، يخرجها الرجل فيتصدق منها بماشاء، ويمسك ماشاء. (١)

= عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه مرفوعا : من بات بالرى ليلة واحدة، صلى فيها وصام فكأنما بات فى غيره الف ليلة صامها وقامها.. (٢)

= محمد بن الفضل عن ابى هريرة مرفوعا، خذوا زينة الصلاة، قيل : وما زينة الصلاة؟ قال : البسوا نعالكم وصلو فيها. (٣)

= بقية عن هشام الرازى، عن محمد بن الفضل، عن ابن جريج، عن عطاء عن ابى الدرداء قال : رآنى النبى صلى الله عليه وسلم، وانا امشى امام ابى بكر فقال : لم تمشى امام من هو خير منك؟ ان ابا بكر خير من طلعت عليه الشمس او غربت. (٤)

قلت : روى له الترمذى حديثا واحدا (٥)

---

(١) هذه الاحاديث اوردها الحافظ الذهبى فى ميزانه ٤/٦—٧

(٢) انظر تنزيه الشريعه المرفوعه ٢/٦٤

(٣) = = = ٢/١٠١

(٤) قال ابن ابى حاتم عن ابيه : هذا حديث موضوع، ومحمد بن الفضل بن عطية متروك. العلل ٢/٣٨٤

(٥) انظر الحديث رقم ٥٨ ص ٢٩١

(٥١) مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْأَسَدِي ، ابُو إِبْرَاهِيمَ الْكُوفِي ، شَامِيُّ الْأَصْلِ ، لقبه : كَاوُ ، من الطبقة التاسعة ، مات سنه ٢٠٧هـ .

لم يرو له احد من اصحاب السته سوى الامام الترمذى .

شيوخه : روى عن مِسْعَرٍ ، وَمَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ ، وَالْفَضْلِ بْنِ دَلْهَمٍ ، وَالْأَوْزَاعِى ، والثورى ، وشعبة ، وموسى بن عُبَيْدَةَ الرَّبَذِى ، وغيرهم .

تلامذته : وروى عنه ابو مَعْمَرٍ الْقَطِيعِى ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِى ، وَأَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْيَرْبُوعِى ، وابو بكر بن ابى شيبة ، ويوسف بن عدى ، ومحمد بن معمر الْبَحْرَانِى ، وعبد الاعلى ابن وَاصِلٍ ، وغيرهم .

ماقال فيه العلماء (١) :

كذبه احمد والدارقطنى ، وقال عبد الله بن احمد : ذُكِرَ لِأَبِى حديث محمد بن القاسم عن سعيد بن عبيد عن على بن ربيعة ، عن على : اذا هاج باحدكم الدم فليهرقه ولو بمشقص" فقال ابى : محمد بن القاسم احاديثه موضوعه ليس بشئ .

وقال البخارى عن احمد : رمينا حديثه ، وفى موضع آخر كذبه احمد وقال ابو حاتم : حديثه منكر .

وقال النسائى : ليس بثقة ، كذبه احمد . وقال البغوى : ضعيف الحديث .

وقال ابو داود : غير ثقة ، ولا مأمون ، احاديثه موضوعة وقال الحاكم ابو احمد : ليس بالقوى .

وقال ابن حبان : يروى عن الثقات ماليس من احاديثهم لا يجوز الاحتجاج به .

وقال ابن عدى : عامة مايرويه لا يتابع عليه . وقال نحو هذا البراء .

وقال العقيلى : يعرف وينكر ، و تركه احمد ، وقال : احاديثه احاديث سوء .

وقال ابن ابى خيثمة عن ابن معين : ثقة ، وقد كتبت عنه .

وقال العجلى : كان محمد بن القاسم شيخا صدوقا ، عثمانيا .

وقال الحافظ ابن حجر فى التقريب : كذبوه .

= له عن شعبة ، عن عبد العزيز ، عن انس قال : كان للنبى صلى الله عليه وسلم جمة جعدة . (٢)

= وله عن ثور ، عن مكحول ، عن يزيد بن جابر ، عن ابى هريرة مرفوعا : يجزئ من السترة مثل مؤخر الرحل ولو بدقة شعرة . (٣)

قلت روى له الترمذى حديثين (٤)

---

(١) المراجع : التهذيب ٩ / ٤٠٧ ، التقريب ٢ / ٢٠١ ، الميزان ٤ / ١١

(٢) الميزان نفس الصفحة ، والعلل لابن ابى حاتم ٢ / ٣٩١ قال ابو حاتم حديث منكر .

(٣) الميزان الصفحة السابقه .

(٤) انظر الحديث رقم ٥٩ ص ٢٩٢

(٥١) مُحْرَرُ : براءين على وزن محمد ، ابْنُ هَارُونَ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ التَّيْمِيُّ ، من الطبقة السابعة ، لم يرو له أحد من أصحاب الكتب الستة سوى الامام الترمذى .

شيوخه : روى عن الْأَعْرَجِ ، وَعُمَارَةَ بْنِ فَيْرُوزَ ، وعدة .

تلامذته : روى عنه ابن أخيه سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ هَارُونَ الْمَهْدِى ، وابن أبى فُدَيْكٍ واسماعيل بن زكريا ، وَبِشْرُ بْنُ عُمَرَ ، وَذُوَيْبُ بْنُ عُمَامَةَ ، وَيَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ وآخرون .

ماقال فيه العلماء :

قال البخارى والنسائى والساجى : " منكر الحديث "

وقال ابو حاتم : " ليس بالقوى ، يروى ثلاثة أحاديث مناكير " .

وقال ابن حبان : " يروى عن الأعرج ماليس من حديثه ، لاتحل الرواية عنه ، ولا الاحتجاج به " .

وقال الدارقطنى : " ضعيف " وذكره العقيلى فى الضعفاء ، وقال ابن المدينى : " تركناه لأنا سألناه عن حديثه عن الأعرج ، فقال : " كنت أخذت فنسيته " .

وقال الحافظ ابن حجر : " متروك " .

وقال محمد بن نصر المروزى : سألت محمد بن يحى عنه فقال : " بصرى ليس به بأس (١) .

قلت : روى له الترمذى حديثا واحدا وحسنه . (٢) .

---

(١) مراجع الترجمة :ـ

التهذيب : ١٠/٥٥ و

والتقريب : ٢/٢٣١ ،

والميزان : ٣/٤٤٣ ،

وكتاب الضعفاء الصغير ص : ٣٢

(٢) انظر ص : ٢٩٩ من هذه الرسالة .

ز/جاهـا

(٥٢) ميناء ـ بكسر الميم وسكون التحتانية ثم نون ـ ابن أبى ميناء الزهرى الخَزَّازُ ، مولى عبد الرحمن ابن عوف ، لم يرو له أحد من أصحاب الكتب الستة سوى الامام الترمذى .

شيوخه : روى عن مولاه ، وعثمان ، وعلى ، وعبد الله بن مسعود ، وأبى هريرة ، وعائشة رضى الله عنهم .

تلامذته : لم يرو عنه سوى هَمَّامٍ الصَّنْعَانِيُّ والد عبد الرزاق .

ماقال فيه العلماء :

قال أبو حاتم : يكذب ، وقال ابن معين والنسائى : ليس بثقة ، وقال الدارقطنى : متروك . وقال الجُوْزَجَانِى : انكر الائمة حديثه لسوء مذهبه ، وقال ابو زرعة : ليس بقوى ، وقال العُقَيْلِى : روى عنه همام بن نافع أحاديث مناكير لايتابع منها على شيئ ـ وقال ابن عدى : تبين على حديثه انه كان يغلو فى التشيع ، وقال يعقوب بن سفيان : غير مأمون ولاثقة ، ومن مناكيره مايلى :

= ابن عدى ، أخبرنا عمر بن سنان حدثنا الحسن بن على أبو عبد الغنى ، حدثنا عبد الرزاق عن أبيه ، عن ميناء بن أبى ميناء ، عن أبيه ، عن عبد الرحمن بن عوف انه قال : ألا تسألونى قبل أن تشوب الأحاديث الأباطيل ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " انا الشجرة ، وفاطمة أصلها أو فرعها ، وعلى لقاحها ، والحسن والحسين ثمرتها ، وشيعتنا ورقها ... الحديث " .

والمتهم به ميناء عند ابن عدى ، وخالفه الذهبى فقال : ولعله من وضع أبى عبد الغنى :

= قال أحمد بن حنبل : حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنى أبى ، قال : أخبرنا ميناء ، قال : أخذت سورة البقرة وآل عمران من فى أبى هريرة و وحججت بعائشة أحل بها وأرحل ، وأهللت واحتلمت حين بويع عثمان (١) .

= حديث ابن مسعود : ان النبى صلى الله عليه وسلم قال للعباس : " ياعباس ، لاتذهب الدنيا حتى يملك من ولدك . ياعم ، فى آخر الزمان عند دولتهم ، وهو الثامن عشر ، تكون معه فتنة عمياء صماء يقتل من كل عشرة آلاف تسعة آلاف وتسعمائة ، لاينجو منها الا اليسير ، ويكون قتالهم بموضع من العراق " . رواه أبو نعيم من طريق ميناء بن أبى ميناء ، واحمد بن محمد بن عمر اليمامى (٢) ، قلت : أخرج له الترمذى حديثا واحدا (٣) .

---

(١) المراجع : تهذيب التهذيب : ١٠/٣٩٧ ، وتقريب التهذيب : ٢/٢٩٣ وميزان الاعتدال : ٤/٢٣٧ـ ٢٣٨

(٢) انظر تنزيه الشريعة المرفوعة : ٢/٣٥١

(٣) انظر حديث رقم : ٦٢ ، ص : ٣٠١ من هذه الرسالة .

ز/جاها

(٥٤) النَّضْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ، أَبُو عُمَرَ الْخَزَّازُ ، بمعجمات ، من الطبقة السادسة ، ولم يروله من أصحاب الستة أحد سوى الترمذى .

شيوخه : روى عن عكرمة مولى ابن عباس ، وعثمان بن واقد العُمَرِى .

تلامذته : روى عنه اسرائيل ، ووكيع ، والمُحَارِبِيُّ ، وعبد الحميد الْحِمَّانِى واسماعيل بن زكريا ، ويونس بن بُكَيْرٍ ، وعبد الرحمن بن مالك بن مِغْوَلٍ ، وَالْمُشْمَعِلُّ بن ملحان والوليد بن عتبة الكوفى .

ماقال فيه العلماء :

قال عبد الله بن أحمد عن أبيه : ضعيف الحديث ليس بشيء ، وقال البخارى : ضعيف ذاهب الحديث ، وقال ابن معين : ليس بشيء ، لا يحل لأحد أن يروى عنه وقال ابو زرعة : لين الحديث ، وقال أبو حاتم : منكر الحديث ، ضعيف ، ذاهب الحديث ، وقال أبو داود : لا يروى عنه أحاديثه بواطل ، وقال النسائى : ليس بثقة ، ولا يكتب حديثه ، وقال ابن نمير وغيره : متروك ، وقال الدارقطنى : ضعيف ، وقال ابن حبان : كان يروى عن الثقات مالا يشبه حديث الاثبات ، فلما كثر ذلك فى روايته ، بطل الاحتجاج به .

وقال ابن عدى — بعد أن ساق له بضعة عشر حديثا : يكتب حديثه مع ضعفه ، وقال الحافظ ابن حجر فى التقريب : متروك .

ومن مناكيره :

= أبو يحى الحِمَّانِى ، عَنِ النَّضْرِ الْخَزَّازِ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال : ماكانت سفينة نوح مُخَرْبَشَةٌ (١) لها أجنحة ، تحت الاجنحة أبواب (٢) ، قلت : روى له الامام الترمذى حديثا واحدا فى جامعه (٣) .

---

(١) المخربش : المشوش الفاسد انظر النهاية

(٢) مراجع الترجمة : التهذيب ٤٤١/١٠ ، والتقريب ٣٠٢/٢ ، والميزان ٢٦٠/٤ والضعفاء الصغير ص : ٣٥ ، والتاريخ الصغير ص : ١٧٢

(٣) انظر الحديث رقم : ٦٣ ص ٣٠٥

ز/جاها

(٥٤) نُفَيعُ بْنُ الْحَارِثِ ، أَبُو دَاوُدَ الْأَعْمَى ، مشهور بكنيته ، كوفى ، ويقال له نافع ، من الطبقة الخامسة ، روى له الترمذى وابن ماجه .

شيوخه : روى عن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، وَمَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ ، وأبى بَرْزَةَ الْأَسْلَمِي ، وَبُرَيْدَةَ بْنِ الْحُصَيْب ، وابن عباس ، وابن عمر ، وابن الزبير ، وزيد بن أرقم ، وابى الْحَمْرَاءِ ، وأنس وغيرهم .

تلامذته : روى عنه ابو اسحاق وهو أكبر منه ، وابنه يونس بن أبى اسحاق ، واسماعيل بن أبى خالد ، وَالْأَعْمَشُ ، والثورى ، وَهَمَّامٌ ، وَأَبُو الْأَحْوَصِ ، وشريك القاضى وغيرهم .

ماقال فيه العلماء :

قال يحى بن معين : " يضع ليس بشيئ " وقال البخارى : " يتكلمون فيه " وقال الساجى : " يكذب " وقال النسائى والدارقطنى وغير واحد : " متروك الحديث " وقال الحاكم : " روى عن بُرَيْدَةَ وأنس أحاديث موضوعة " وقال ابن حبان : " يروى عن الثقات الموضوعات توهما لا يجوز الاحتجاج به " وقال شَرِيكٌ : " دخلت على أبى داود الأعمى فجعل يقول : سمعت سعيدا ، وسمعت ابن عمر وسمعت ابن عباس ، ثم أعادها فى ذلك الْمَجْلِسِ فَجَعَلَ حديث ذا لذا ، وحديث ذا لذا " وقال احمد بن حنبل : " كان ابو داود الأعمى يقول : سمعت العبادلة ولم يسمع منهم شيئا ، كذبه قتادة " . وقال ابن عبد البر : " اجمعوا على ضعفه ، وكذبه بعضهم ، واجمعوا على ترك الرواية عنه " ، وقال العقيلى : " كان نفيع ممن يغلو فى الرفض " ، وقال ابن عدى : " هو فى جملة الغالية فى الكوفة " .

ومن مناكير مايلى :

— روى عن عمران بن حصين قال : كنت جالسا عند النبى صلى الله عليه وسلم وعَلِيٌّ الى جنبه اد قرأ النبى صلى الله عليه وسلم (امن يجيب المضطر اذا دعاه ، ويكشف السوء ويجعلكم خلفاء الأرض (١) فارتعد على ، فضرب النبى صلى الله عليه وسلم بيده على كتفه ، فقال : لايحبك الا مؤمن ولا يبغضك الا منافق الى يوم القيامة " .

— وروى عن أنس مرفوعا : " مامن غنى الا سيود أنه كان أوتى فى الدنيا قوتا " .

— وروى عن زيد بن أرقم : قالوا : يارسول الله ، مالنا فى هذه الأضاحى ؟ قال : بكل شعرة حسنة (٢) ، قلت : ونفيع بن الحارث هذا أخرج له الترمذى فى جامعه حديثا واحدا وضعفه من أجله (٣) .

---

(١) سورة النمل : ٦٢

(٢) مراجع الترجمة : تهذيب التهذيب ١٠/٤٧٠ ، وتقريب التهذيب : ٢/٣٠٦ ، وميزان الاعتدال ٤/٢٧٢ ، والتاريخ الصغير ص : ١٢٦ ، وكتاب الضعفاء الصغير ص : ٣٥

(٣) انظر ص : ٣٠٧ من هذه الرسالة .

ز/جاها

(٥٦) هشام بن زياد بن أبى يزيد ، وهو هشام بن أبى هشام ، أبو المقدام ، ويقال له أيضا هشام بن أبى الوليد المدنى ، من الطبقة السادسة.

روى له الترمذى ، وابن ماجه.

شيوخه : روى عن أبيه ، وأمه ، وأخيه الوليد ، والحسن البصرى ، وابن صالح ، وعمر بن عبد العزيز ، ومحمد بن كعب القرظى ، وموسى بن أنس بن مالك ، وهشام بن عروة ، وغيرهم.

تلامذته : روى عنه وكيع ، وزيد بن الحباب ، وابن المبارك ، وعباد بن عباد المهلبى ،.. والنضر بن شميل ، وابو بكر الحنفى ، ويزيد بن هارون ، ومسلم بن ابراهيم ،.. وشيبان بن فرّوخ ، وآخرون.

ماقال فيه العلماء :

قال عبد الله بن احمد وابو زرعة : ضعيف الحديث ، وقال الدُّورى عن ابن معين : ليس بثقة ، وقال فى موضع آخر : ضعيف ليس بشيىء ، وقال البخارى : يتكلمون فيه ، وقال ابو داود : غير ثقة ، وقال الترمذى : يضعف ، وقال النسائى وعلى بن الجنيد الازدى : متروك الحديث ، وقال النسائى ايضا : ليس بثقة ، ومرة : ليس بشيىء ، وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث ، ليس بالقوى . وكان جارا لأبى الوليد فلم يروعنه ، وكان لا يرضاه ، ويقال انه أخذ كتاب حفص المِنْقَرى عن الحسن فروى عن الحسن ، وعنده عن الحسن احاديث منكرة ، وقال ابن حبان : يروى الموضوعات عن الثقات ، لا يجوز الاحتجاج به ، وقال الدارقطنى : ضعيف ، وترك ابن المبارك حديثه ، وقال ابن سعيد : كان ضعيفا فى الحديث . وقال ابو بكر بن خُزَيْمَة : لا يحتج بحديثه ، وقال العجلى : ضعيف ، وقال يعقوب بن سفيان : ضعيف ، لا يُفْرَحُ بحديثه.

وقال ابن حجر العسقلانى فى التقريب : متروك (١)

قلت : وله عن أبى الزناد عن القاسم عن عائشة مرفوعا : ماعلم الله من عبد ندامة على ذنب الاّ غفر له قبل أن يستغفر . رواه الحاكم وصححه ، وتعقبه الذهبى بان هشام بن زياد متروك (٢).

وروى له الترمذى حديثا واحدا (٣).

---

(١) المراجع : التهذيب ١١/٣٨ ، والتقريب ٢/٣١٨ ، والميزان ٤/٢٩٨

(٢) المستدرك ٤/٢٤٢

(٣) انظر الحديث رقم : ٦٥ ص ٣٠٩

(٥٦) هِلَالُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَاهِلِى مَوْلَاهُمْ ، ابو هَاشِمٍ الْبَصْرِى ، من الطبقة السابعة لم يرو له أحد من أصحاب الكتب الستة سوى الترمذى .

شيوخه : روى عن أَبِى إِسْحَاقَ السَّبِيعِى .

تلامذته : روى عنه حِبَّانُ بْنُ هِلَالٍ ، وَهِلَالُ بْنُ فَيَّاضٍ ، وَعَفَّانُ ، وَعَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ ، وَمُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ .

ماقال فيه العلماء :

قال الامام البخارى : " منكر الحديث " .

وقال الحاكم أبو أحمد : " ليس بالقوى عندهم " مَلَكَ

وقال ابن عدى : " هو معروف بحديث على رضى الله عنه : من ~~ملك~~ زادا وراحلة ... " وليس هو بمحفوظ " .

وقال العقيلى : " لايتابع على حديثه وقال الحربى : " لايعرف " .

وقال الحافظ ابن حجر فى تقريبه : " متروك " (١) .

قلت : روى له الامام الترمذى حديثا واحدا فى كتاب الحج وقال : " وفى اسناده مقال ، وهلال بن عبد الله مجهول " (٢) .

---

(١) مراجع الترجمة :

تهذيب التهذيب ٨١/١١ ،

وتقريب التهذيب ٣٢٤/٢ ،

وميزان الاعتدال ٣١٥/٤

(٢) انظر ص : ٣١٢ من هذه الرسالة .

ز/جاها

(٥٧) اَلْوَلِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُوَقَّرِى ، بضم الميم وبقاف مفتوحة ، ابو بشر البَلْقَاوِى ، مولى يزيد بن عبد الملك و من الطبقة الثامنة ، مات سنة ١٨٢هـ ، روى له الترمذى وابن ماجه .

شيوخــه : روى عن اعطاء الخُرَاسَانى ، والزهرى ، وثَوْرِ بْنِ يَزِيْدَ ، والضَّحَّاك بن مُسَافِرٍ وغيرهـم .

تلامذتــه : روى عنه ابو مُسْهِرٍ ، وعَلِىُّ بْنُ حُجْرٍ ، والحكم بن موسى وآخرون .

ماقال فيــه العلمــاء :

قال ابن معين : ليس بشيئ ، وفى رواية عنه انه قال : كذاب ، وقال احمد : ليس بشيئ وقال الجوزجانى : كان الموقرى غير ثقة ، يروى عن الزهرى عدة أحاديث ليس لهـا أصول . وقال الفسوى : الفرات بن السائب ، وابو العطوف والموقرى ، وذكر جماعة لاينبغى لأهل العلم أن يشغلوا أنفسهم بحديث هؤلاء ، وقال النسائى ، متروك ، وقال ابن المدينى وابو حاتم وغير واحـد : ضعيف (١) .. ومن مناكيره مايلــى :

— روى عن الزهرى عن أنس — مرفوعا : " مثل المريض اذا برأ وصح من مرضه كمثل البردة تقع من السماء بصفائها ولونها " . قال ابو حاتم بن حبان : " هذا حديث باطل انما هو قول الزهرى لم يرفعه عن الزهرى الا الموقرى ، وهو يروى عن الزهرى أشياء موضوعة لم يروها الزهرى قـط ، ولايجوز الاحتجاج به بحال ... " (٢) ..

— وروى عنه أيضا عن سعيد بن المسيب وسليمان يسار عن أبى هريرة — مرفوعا : " أربع مدائن من مدن الجنة فى الدنيا : مكة ، والمدينة ، وبيت المقدس ، ودمشق ، وأربع مدائن من مدن النـار فى الدنيا : القسطنطينية ، والطبرانية ، وانطاكية المحترقة ، وصنعاء ، وان من المياه العذبـة والرياح اللواقح من تحت صخرة بيت المقدس " . قال ابن الجوزى : " هذا حديث لاأصل له ، .. قال أحمد بن حنبل: الوليد ليس بشـيئ ، وقال يحى : كذاب (٣) .

وتعقبه السيوطى بأن ابن عدى اقتصر على وصفه بالنكارة وقال : لايرويه عن الزهرى غير الموقرى وهذا ممنوع بل تابعه محمد بن مسلم الطائفى عن الزهرى ، والمحفوظ حديث الوليد بن محمد عـن الزهرى (٤) ، قلت : الحديث ظاهر النكارة والوضـع . والله أعلـم .

والوليد بن محمد الموقرى هذا أخرج له الترمذى فى جامعه حديثا واحدا وقال عقبـه : هذا حديث غريب من هذا الوجه ، والوليد بن محمد الموقرى يضعف فى الحديث (٥) .

---

(١) المراجع : التهذيب : ١١/١٤٨ ، والتقريب : ٢/٣٣٥ ، والميزان : ٤/٣٤٦

(٢) الموضوعات لابن الجوزى : ٣/٢٠٠ ، والميزان : ٤/٣٤٦

(٣) الموضوعـــات : ٢/٥١

(٤) تنزيه الشـريعة : ٢/٤٨

(٥) انظر ص : ٣١٥ من هذه الرســالة .

ز/جاهـــا

(٥٩) يَحْيَى بْنُ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ، بالتصغير ، الْحَضْرَمِيُّ ، ابو جعفر الْكُوفِيُّ ، من الطبقة التاسعة ، مات سنة ١٧٩ هـ .

لم يروله احد من اصحاب الكتب الستة سوى الترمذى .

شيوخه : روى عن ابيه ، واسماعيل بن ابى خالد ، وبَيَانِ بْنِ بِشْرٍ ، وعَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ ، وعَمَّارٍ الدُّهْنِيِّ ، ويَزِيدَ بْنِ ابى زِيَادٍ .

تلامذته : وروى عنه ابنه اسماعيل ، وعبد الله بن نُمَيْرٍ ، وبَكْرُ بْنُ بَكَّارٍ ، وابو سعيد مولى بنى هاشم ، وموسى بن داود الضَّبِّي ، وعبد الله بن صالح العجلى ، وابو غَسَّانَ النَّهْدِي ، ويحى بن عبد الحميد الحمانى ، وآخرون .

ما قال فيه العلماء (١) :

قال الدورى عن ابن معين : ضعيف الحديث ، وقال مُضَرُ بن محمد عن ابن معين : ليس بشئ ، وقال ابو حاتم : منكر الحديث ، ليس بالقوى ، وقال البخارى فى حديثه مناكير .

وقال الترمذى : يضعف فى الحديث ، وقال النسائى ليس بثقة ،

وذكره ابن حبان فى الثقات وقال : فى حديث ابنه عنه مناكير ،

وذكره ابن حبان أيضا فى الضعفاء فقال : منكر الحديث جدا لا يحتج به ،

وقال النسائى فى الكنى : متروك الحديث . وقال الدارقطنى : متروك ، وقال مرة : ضعيف .

وقال ابن نُمَيْرٍ : ليس ممن يكتب حديثه . وقال العجلى : ضعيف الحديث ، وكان يغلو فى التشيع .

وقال ابن سعد : كان ضعيفا جدا ، وقال البخارى فى الاوسط : منكر الحديث .

وذكره يعقوب بن سفيان فى باب من يرغب عن الرواية عنهم ، وكنت اسمع اصحابنا يضعفونهم ،

وقال الآجُرِّيُّ عن ابى داود : ليس بشئ .

وقال الحافظ بن حجر العسقلانى فى التقريب : متروك .

ومن بلاياه .

= الحسن بن عَطِيَّةَ الْبَزَّارُ ، حدثنى يحى بن سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ، عن ابيه ، عن سالم ، عن ثوبان قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم : النظر الى علي عبادة .

= يحى الحِمَّانِى ، حدثنا يحى بن سَلَمَةَ بن كُهَيْلٍ ، عن ابيه ، عن مجاهد عن ابن عباس سمع النبى — صلى الله عليه وسلم — يقول : لئن بقيت لاقتلن العمالقة ، فقال جبرائيل : او عَلِيٌّ رضى الله عنه .

قلت : روى له الترمذى حديثا واحدا (٢)

---

(١) المراجع : التهذيب ١١ / ٢٢٤ ، والتقريب ٢ / ٣٤٩ ، الميزان ٤ / ٣٨١ ، ٣٨٢

(٢) انظر الحديث رقم ٦ ص ١٢٦

(٦١) يَحْيَ بْنُ عُبَيْدِ اللّهِ بْنِ مَوْهَبٍ، بفتح الميم والهاء بينهما واو ساكنة، التيمي المدني، من الطبقة السادسة، روى له الترمذي وابن ماجه،

شيوخه : روى عن ابيه .

تلاميذه : روى عنه عبد الله بن المبارك، وابو حنيفة، وفُضَيْلُ بن عِيَاضٍ، وعيسى بن يونس، ويحي بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن محمد المُحَارِبي، ويَعْلَى بن عبيد، وابن فضيل، وآخرون .

ماقال فيه العلماء (١) :

قال محمد بن قهزاد عن اسحاق بن راهويه يقول : سمعت يحى بن سعيد — يعني القطان، يقول : يحى بن عبيد الله ثقة، قال وروى يحى بن سعيد عنه،

وقال البخاري : تركه يحى القطان، وكان ابن عيينةَ يضعفه، وقال ابن معين : لا يكتب حديثه، سمع منه يحى القطان فوهب صحيفته، وماروى عنه شيئا حتى مات، وقال ابن المثنى : حدث عنه يحى القطان ثم تركه، وكذا قال البزاز،

وقال شعبة : رائيته يصلى صلاة لا يقيمها فتركت حديثه، وقال ابن معين : ليس بشيء،

وقال احمد بن حنبل : احاديثه مناكير، وقال مرة : ليس بثقة، ولا يعرف هو ولا ابوه،

وقال الجوزجاني : هو كوفي، وابوه لا يعرف، واحاديثه متقاربة من حديث اهل الصدق،

وقال ابن ابي حاتم عن ابيه : ضعيف الحديث، منكر الحديث جدا، ونهاني ان اكتب حديثه، وقال : لا يشتغل به،

وقال النسائي : ضعيف لا يكتب حديثه، وقال الدارقطني : ضَعِيفٌ .

وقال المسلم بن الحجاج : ساقط، متروك الحديث،

وقال الحاكم ابو عبد الله : روى عن ابيه، عن ابي هريرة، نسخة اكثرها مناكير، وقال في موضع آخر : يضع الحديث، وقال ابن حبان : يروى عن ابيه مالا اصل له، وابوه ثقه، فسقط الاحتجاج به، وقال ابن عدى : وفي بعض مايرويه مالا يتابع عليه، وقال الساجي : يجوز في الزهد وفي الرقائق، وليس هو بحجة في الاحكام وقال يعقوب بن سفيان : لا بأس به اذا روى عن ثقة،

وقال الحافظ بن حجر في التقريب : متروك .

---

(١) المراجع : التهذيب : ٢٥٢/١١،
التقريب ٣٥٢/٢ ،
الميزان : ٣٩٥/٤

ومن مناكيره ما يأتى :ـ

= ابن المبارك ،عن يحى بن عبيد الله ،عن ابيه ، عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم ـ قال : " مامن احد يموت الا ندم ،قالوا : وماندامته يارسول الله ؟ قال : ان كان محسنا ندم ان لا يكون ازداد احسانا ، وان كان مسيئا ندم ان لا يكون نزع " .

= هشيم ،عن يحى بن عبيد الله المدنى ،عن ابيه ،عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم ،قال : اذا انقطع شسع احدكم فليسترجع فانها من المصائب. (١)

قلت روى له الترمذى ثلاثة احاديث (٢)

---

(١) انظر الميزان نفس الصفحة السابقة .

(٢) انظر الحديث رقم [illegible]٦ ، ٦٥ ، ٠[illegible] ص ٣١٨

(٦٢) يَزِيدُ بْنُ زِيَادٍ ، أَوْ بْنُ أَبِى زِيَادٍ الْقُرَشِيُّ الدِّمَشْقِى ، من الطبقه السابعة ، روى له الترمذى ، وابن ماجه .

شيوخه : روى عن الزهرى ، وسليمان بن حَبِيْبٍ ، وسليمان بن داود الخولانى ،

تلامذته : وروى عنه مروان بن معاوية ، ومحمد بن ربيعة الكِلَابِى ، وابو نُعَيْمٍ ، ويحى الوحاظى .

ماقال فيه العلماء :

قال محمد بن عبد الله بن نُمَيْرٍ ، ليس بشىء ، وقال ابو حاتم : منكر الحديث ، وقال مرة : ذاهب الحديث ،

وقال مرة : ضعيف الحديث كأن حديثه موضوع ، وقال البخارى : منكر الحديث ،

وقال الترمذى : ضعيف فى الحديث ، وقال النسائى : متروك الحديث ،

وقال ابن عساكر : فرق الخطيب بين الذى روى عن الزهرى وعنه وكيع وغيره ، وبين الذى روى عن سليمان بن حَبِيْبٍ ، وعنه يحى بن صالح وعندى انهما واحد ،

وقال ابن شاهين فى الثقات : قال وكيع : كان رفيعا من اهل الشام فى الفقه والصلاح ،

وقال ابن حجر العسقلانى فى التقريب : متروك — (١)

ومن مروياته مايلى :

= عن الزهرى ، عن سعيد ، عن ابى هريرة — مرفوعا : من اعان على قتل مسلم بشطر كلمة لقى الله يوم القيامة مكتوب على جبهته : آيس من رحمة الله . (٢)

= عن ابن عباس مرفوعا : من عطس فقال : الحمد لله على كل حال ، ماكان من حال ، وصلى الله على محمد وعلى اهل بيته ، اخرج الله من منخره الايسر طير اكبر من الذباب ، واصغر من الجراد يرفرف تحت العرش ، يقول : اللهم اغفر لقائلها . (٣)

قلت : روى له الترمذى حديثين (٤)

---

(١) المراجع : التهذيب ١١/٣٢٨ ، التقريب ٢/٣٦٤ ، الميزان ٤/٤٢٥

(٢) انظر الميزان نفس الصفحة السابقه .

(٣) انظر تنزيه الشريعه ٢/٣٣٤

(٤) انظر الحديث رقم ٢٢٠ ص ٢٢٧

(٦٣) يَزِيدُ بْنُ عِيَاضِ بْنِ جُعْدُبَةَ : بضم الجيم والدال بينهما عين ساكنة ،الليثى ، ابو الحكم المدنى ،نزيل البصرة ،من الطبقة السادسة ،توفى زمن المهدى، روى له الترمذى وابن ماجه .

شيوخه : روى عن الاعرج ،وَأَبِى شِفَالٍ الْمُرِّى ،وابن الْمُنْكَدِرِ ،وعاصم بن عمر بن قتادة ، وسَعِيدٍ الْمَقْبُرِى وزيد بن عَلِىّ بْنِ الْحُسَيْنِ ، والزهرى ،ونافع ،ويحى بن سعيد ، وهِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ،وجماعة .

تلامذته : روى عنه ابنه الحكم ،وهشام بن سعد ،وابن وهب ،وابن ابى فُدَيْكٍ ،ويزيد بن هارون ،وعبد الصمد بن النُّعْمَانُ ،وابو تُمَيْلَةَ ،وابو ضَمْرَةَ انس بن عِيَاضٍ الليثى ، ويقال انه ابن عمه ، وسعيد بن ابى مريم ،وعلى بن الجعد ،وشبابة بن فروخ وآخرون .

ماقال فيه العلماء (١) :

قال عباس الدورى عن ابن معين : " ليس بشىء " وقال يزيد بن الهَيْثَمِ عن ابن معين : " كان يكذب " وقال ابن القاسم : " سألت مالكا عن ابن سِمْعَانُ فقال : كذاب ،قلت فيزيد ؟ قال : اكذب " .

وقال النسائى : " كذاب ،متروك الحديث ،ليس بثقة " وقال احمد بن صالح المصرى : " كان يضع للناس " وقال حسين بن حبان : " قلت لابن معين : كيف قصته ؟ قال : افسدوه ، جعلوا يدخلون له الاحاديث فيقرأها ،واذا كان لا يعقل ماسمع مما لم يسمع فكيف يكتب عنه ؟ " وقال البخارى ومسلم : " منكر الحديث " وقال ابو داود : " ترك حديثه ابن عيينة يتكلم فيه " وقال ابو حاتم : " ضعيف الحديث ،منكر الحديث " وقال ابن المدينى والدارقطنى : " ضعيف " وقال ابن سعد : " كان قليل الحديث فيه ضعف " وقال الجُوزَجَانِى : " ذهب حديثه ،سكت الناس عنه "

وقال الفلاس : " ضعيف الحديث جدا " وقال الْأَزْدِيُّ : " متروك الحديث "

وقال الساجى : " منكر الحديث " وقال الحافظ ابن حجر : " كذبه مالك وغيره "

ومن مناكيره مايلى :

= عَنِ الْأَعْرَجِ ،عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قال ابو موسى الْأَشْعَرِيُّ : قال رسول الله (ص) : إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ خَطِيئَةٍ عِنْدَ اللَّهِ أَنْ يَمُوتَ الرَّجُلُ وَعَلَيْهِ أَمْوَالُ النَّاسِ دَيْنًا فِى عُنُقِهِ لَا يُوجَدُ لَهَا قَضَاءٌ "

= وبه : " إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيِّنٌ حَتَّى تَخَالُهُ مِنَ اللِّيْنِ احمق "

= وبه : " لَا أُحِبُّ أَنْ يَبِيتَ الْمُسْلِمُ جُنُبًا ، أَخْشَى أَنْ يَمُوتَ فَلَا تَحْضُرُ الْمَلَائِكَةُ جَنَازَتَهُ "

قلت : روى له الترمذى فى جامعه . (٢)

---

(١) مراجع الترجمه : التهذيب ١١/٣٥٢ ،التقريب ٢/٣٦٩ ،الميزان ٤/٤٣٦ الضعفاء الصغير ص — ٣٧

(٢) انظر حديث رقم ٧٧ ، ٧٧ ص ٣٢٤

(٦٣) يعقوب بن الوليد بن عبدالله بن ابى هلال الأزدى ، ابو يوسف أو أبو هلال المدنى ، نزيل بغداد ، من الطبقة الثامنة ، روى له الترمذى ، وابن ماجـه .

شيوخـه : روى عن هشام بن عروة ، وأبى حازم بن دينار ، وعبيدالله وعبدالله ابنى عمر العُمَرِيَّيْن ، وابن أبى ذئب ، وسليمان بن بلال .

تلامذته : روى عنه الصلت بن مسعود الجحدرى ، وأحمد بن منيع ، وعمرو بن رافع القزوينى ، ومحمد بن صالح الصباح الجرجرائى ، والحسن بن عرفه ، وآخـرون .

ماقال فيه العلمـاء :

قال عبدالله بن أحمد عن أبيه : حرقنا حديثه منذ دهر ، كان من الكذابين الكبار ، وكان يضع الحديث ، وقال الدورى عن ابن معين : لم يكن بشيىء ، وقال فى موضع آخر : ليس بثقة . وقال عمرو بن على : ضعيف الحديث جدا ، وقال الجوزجانى : غير ثقة ، ولامأمون ، وقال أبو زرعة : غير ثقة ، ولايكتب حديثه ، وقال الدارقطنى : ضعيف ، وقال ابن عدى : هو بَيِّنُ الأَمْرِ فـى الضعفاء ، وقال ابن حبان : يضع الحديث على الثقات ، لايحل كتب حديثه الا على سبيل التعجب ، وقال ابن عدى : متروك ، وذكره يعقوب بن سفيان فى باب من يرغب عن الرواية عنهم ، وقال النسائى : ليس بشيىء ، متروك الحديث ، وقال مرة : ليس بثقة ، ولايكتب حديثه .

وقال الحاكم : يروى عن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، ومالك المناكير ، وقال ابن شاهين : ليس هو عندهم بذلك . وروى الغلابى عن ابن معين قال : كذاب (١) .

وعلى هذا فيعقوب ضعيف الحديث جدا لايصلح للاعتبار والاستشهاد فضلا عن الاحتجاج به ، وقد روى له الترمذى حديثين (٢) .

ومن مناكيره :

= أبو كامل الجحدرى ، حدثنا يعقوب بن الوليد عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة مرفوعا : (تَخَتَّمُوا بِالْعَقِيقِ فَإِنَّهُ مُبَارَكٌ) (٣) .

= مَحْمُودُ بْنُ خِدَاشٍ ، حدثنا يعقوب بن الوليد ، حدثنا هِشَامٌ عن أبيه ، عن عائشة : (سبع لاتفارق رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفر ولاحضر : القارورة والمشط والمكحلة والمقراض والسواك والابرة والمرآة) . (٤) .

= محمود بن خداش ، حدثنا يعقوب بن الوليد ، عن موسى بن عقبة ، عن نافع عن ابن عمر — مرفوعا : (لو تمت البقرة ثلاثمائة آية لتكلمت البقرة مع الناس)

= حديث أبى هريرة : (اذا رقد المرء قبل أن يصلى العتمة وقف عليه ملكان يوقظانه ، يقـولان الصلاة الصلاة ، ثم يوليان عنه ويقولان رقد الخاسـر وأبـى) .

---

(١) المراجع : التهذيب ١١/٣٩٧ ، التقريب ٢/٣٧٧ ، الميزان ٤/٤٥٥ ، [illegible] العلل لابن حنبل ١/١٦٧

(٢) انظر الحديث رقم ٧٤ ، ٧٥

(٣) أورده الذهبى فى الميزان ٤/٤٥٥ وابن الجوزى فى الموضوعات ٣/٥٦ وأعله بيعقـوب .

(٤) =================

(٦٤) أبو المُهَزِّم ،بتشديد الزاى المكسورة ،التميمى ،البصرى ، اسمه يزيد ، وقيل عبد الرحمن بن سفيان ،من الطبقة الثالثه .

روى له ابو داود والترمذى وابن ماجة .

شيوخه : روى عن ابى هريرة ،

تلامذته : روى عنه عبَّادُ بْنُ منصُورٍ ،وحُسَيْنُ الْمُعَلِّمُ ،وحَبِيبُ الْمُعَلِّمُ ، وشُعْبَةُ ، وحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، وآخرون .

ماقال فيه العلماء (١) :

ضعفه العلماء ، قال ابن معين : "ضعيف، وقال مرة : لاشئ" وقال النسائى : "متروك الحديث، ليس بثقة" وقال ابو زرعة والحاكم ابو احمد : "ليس بقوى" وقال ابو حاتم : "ضعيف الحديث" وقال البخارى : "تركه شعبة" وقال ابو زرعة ايضا : "شعبة يوهنه" ويقول : كتبت عنه مائة حديث ماحدثت عنه بشئ"

وقال مسلم بن ابراهيم : "سمعت شعبة يقول : كان ابو المهزم مطروحا فى مسجد ثابت ، لو اعطاه انسان فلسا لحدثه سبعين حديثا"

وقال مسلم ايضا : "سمعت شعبة يقول : رأيت ابا المهزم ولو يعطى ~~درهما~~ درهما لوضع حديثا"

وقال زكريا الساجى : "عنده مناكير ، ليس بحجة" وقال الدارقطنى : "ضعيف ماساء القول فيه شعبة ، يترك" وقال ابن عدى : "عامة مايرويه ينكر عليه"

وقال احمد : "ما اقرب حديثه" وقال الفلاس: "لم يحدث عنه ابن مهدى والقطان بشئ"

وقال الحافظ ابن حجر : "متروك" . وقال الحافظ الذهبى : "ضعفوه"

وعليه فحديثه ضعيف لاتقوم به حجة .

ومن مناكير مايلى :

= عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر ام سلمة او فاطمة ان تجر ذيلها ذراعا .

= = يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : المؤمن اكرم على الله من الملائكه الذين عنده .

= عن ابى هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اول من يدخل النار من هذه الامة السواطون عامة .

= عن ابى هريرة ان وفد ثقيف سألوا النبى (ص) عن الايمان : هل يزيد وينقص؟ فقال : لا ، زيادته كفر ونقصانه شرك .

= عن ابى هريره : قال رسول الله (ص) معلم صبيانكم اذا لم يعدل بينهم كتب يوم القيامة مع الظلمة . (٢) قلت : روى له الترمذى ثلاثة احاديث (٣)

---

(١) المراجع: التهذيب ١٢/٢٤٩ ،التقريب ٢/٤٧٨ ،الميزان ٤/٤٢٦ ،الضعفاء الصغير ص ٣٧

(٢) الحديثان فى تنزيه الشريعه المرفوعه ١/١٤٩ ، ٢٥٢

(٣) انظر احديث رقم ٧٦ ، ٧٧ ، ٧٨ ص

البـــــــــاب الثـــــــانى
فـــى
دراســـة روايـــات المتروكيــــــن

ابراهيم بن عثمان :

(١) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُثْمَانَ ، عن الحكم عن مِقْسَمٍ ، عن ابن عباس - أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ على الجنازة بفاتحة الكتاب (١) .

اسناده هذا الحديث ضعيف جدا من أجل ابراهيم بن عثمان فانه متروك الحديث (٢) .

قال المصنف بعد أن ساق هذا الحديث :

حديث ابن عباس حديث ليس اسناده بذلك القوى ، ابراهيم بن عثمان هو أبو شيبة الواسطى منكر الحديث والصحيح عن ابن عباس قوله : من السنة القراءة على الجنازة بفاتحة الكتاب .

ثم رواه عن محمد بن بشار عن ابن مهدى عن سفيان ، عن سعد بن ابراهيم عن طلحة ابن عوف ان ابن عباس صلى على جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب ، فقلت له ، فقال : انه من السنة ، وقال : هذا حديث حسن صحيح .

قلت وأخرجه البخارى باسنادين عن سعد بن ابراهيم ، عن طلحة بن عبد الله ابن عوف قال : صليت خلف ابن عباس على جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب ، قال : لتعلموا أنها سنة .

وأخرجه أبو داود باسناد البخارى وكذلك الحاكم ، قال : صليت خلف ابن عباس على جنازة فسمعته يقرأ بفاتجة الكتاب ، فلما انصرف أخذت بيده ، فسألته ، أتقرأ ؟ قال : نعم ، انه حق وسنة .

وأخرجه الحاكم من وجه آخر عن ابن عجلان انه سمع سعيد بن ابى سعيد يقول : صلى ابن عباس على جنازة فجهر بالحمد لله ثم قال : انما جهرت لتعلموا أنها سنة .

قال : صحيح على شرط مسلم ، وأقره الذهبى (٣) .

وأخرجه النسائى باسناد البخارى ولفظه مثل لفظ الحاكم فى الرواية الاولى له .

وأخرجه أيضا عن الهيثم بن أيوب عن ابراهيم بن سعد عن سعد بن ابراهيم ، عن طلحة فذكر الحديث ، وفيه : فقرأ بفاتحة الكتاب وسورة وجهر حتى اسمعنا (٤)

وفى هذه الرواية قراءة السورة وهى زيادة مقبولة ، لأن ابراهيم بن أيوب ثقة ، روى له البخارى (٥) وابراهيم بن سعد ثقة حجة روى له الجماعة (٦) .

وأخرجه الدارقطنى عن ابن مبشر عن احمد بن سنان ، عن ابن مهدى باسناد المصنف (٧)

وأخرجه ابن الجارود من حديث شعبة ، والثورى ، وابراهيم بن سعد ، عن سعد بن ابراهيم عن طلحة فذكر الحديث ، وفى رواية ابراهيم بن سعد زيادة لفظ : وقرأ السورة .

ورواه ابن الجارود أيضا باسناد آخر من طريق زيد بن طلحة التيمى قال : سمعت ابن عباس فذكره ، وفيه : وقرأ السورة (٨) .

---

(١) ت : ٨ - كتاب الجنائز - ٣٩ - باب ماجاء فى القراءة على الجنازة بفاتحة الكتاب : ٣/ ٣٤٥ وجه : (رقم ١٤٩٥) .

(٢) انظر ص : (٤) ن : ٧٤ - ٧٥ .

(٣) خ : ١/ ٢٣١ ، و د : ٣/ ٢٨٥ ، وك : ١/ ٣٨٥ . (٤) ن : ٤/ ٧٤ - ٧٥ .

(٥) تق : ٢/ ٣٢٦ . (٦) تق : ١/ ٣٥ .

(٧) قط : ٢/ ٧٢ . (٨) المنتقى ص : ١٨٩ .

النتيجة :

حديث ابن عباس المرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم ضعيف جدا من أجل ابراهيم بن عثمان ، وتقدم انه متروك الحديث .

وزاده ضعفا مخالفته للروايات الصحيحة الموقوفة . نعم روى عن ابن عباس من طريق آخر مرفوعا لكنه ضعيف أيضا . وهو ما أخرجه الطبراني في الأوسط عن ابن عباس قال : أتى بجنازة جابر بن عتيك ، أو قال سهل بن عتيك ، وكان أول من صلى عليه في موضع الجنائز ، فتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ بأم القرآن فجهر بها ثم كبر الثانية ، فدعا للميت : اللهم اغفر له وارحمه ، وفيه يحى بن سعيد بن عبد الملك النوفلي وهو ضعيف ، قاله الحافظ الهيثمي (١) .

وترجمة الحافظ الذهبي فقال : قال أبو حاتم : منكر الحديث لا أدري منه أو من أبيه .
وقال ابن عدي : الضعف على حديثه بين ، وأبوه مجمع على ضعفه (٢) ، وفي هذا الباب أحاديث عن جماعة من الصحابة منها ما يلي :

حديث أم شريك قالت : (أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نقرأ على الجنازة بفاتحة الكتاب) رواه ابن ماجه (٣) وفي اسناده حَمَّادُ بْنُ جَعْفَرٍ لين الحديث (٤) وشهر بن حوشب صدوق كثير الارسال(٥) فالحديث فيه ضعف يسير .

= حديث جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم كبّر على الميّت أربعا وقرأ بأم الكتاب بعد التكبيرة الأولى .

رواه الشافعي ومن طريقه الحاكم عن ابراهيم بن محمد بن يحى الأسلمي عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر رضي الله عنه (٦) .

---

(١) مجمع الزوائد : ٣٢/٣ . (٢) ميز : ٤١٤/٤ .
(٣) جه رقم : ١٤٩٦ . (٤) تق : ١٩٦٨ .
(٥) تق : ٣٥٥/١ .
(٦) الأم : ٢٣٩/١ ، والمسند له رقم ٥٧٧ بترتيب السندي ، وك : ٣٥٨/١ .
وحديث جابر هذا ذكره الشوكاني في نيل الأوطار (٦٨/٤) وعزاه الى النسائي ولعله في السنن الكبرى ، فقد بحثت عنه في المجتبى فلم أقف عليه .

ز/جا

وابراهيم ضعفه العلماء سوى الشافعى وحمدان بن الاصبهانى (١) .

ومنها حديث أم عفيف النهدية قالت : (أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نقرأ بفاتحة الكتاب على ميتنا) . رواه أبو نعيم الاصبهانى كما قال العينى (٢) .

ورواه الطبرانى فى الكبير ، وفيه عبد المنعم أبو مسعود وهو ضعيف ، قاله الهيثمى (٣) .

قلت : هو صاحب السقاء وقد تقدم انه متروك الحديث (٤) .

= حديث أسماء بنت يزيد قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (اذا صليتم على الجنازة فاقرؤا بفاتحة الكتاب) ، قال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الكبير وفيه معلى بن حمران ، ولم أجد من ذكره وبقية رجاله موثقون ، وفى بعضهم كلام . (٥)

ومنها حديث أبى هريرة قال : ان النبى صلى الله عليه وسلم قرأ على الجنازة أربع مرات: الحمد لله رب العالمين .

---

(١) قال يحى القطان وابن معين وعلى بن المدينى : ابراهيم بن محمد كذاب ، وفى رواية عن ابن معين : كذاب فى كل ماروى .
وقال يحى أيضا : سألت مالكا عنه ، أكان ثقة ؟ قال : لا ، ولاثقة فى دينه .
وروى أبو طالب عن أحمد قال : تركوا حديثه قدرى معتزلى يروى احاديث ليس لها أصل ، وكان يأخذ أحاديث الناس ويضعها فى كتبه .
وقال الربيع : سمعت الشافعى يقول : كان ابراهيم قدريا ، قال ابن حيوة : قلت للربيع : فما حمل الشافعى على الرواية عنه ؟ قال : كان يقول : لأن يخر من السماء أحب اليه من أن يكذب ، وكان ثقة فى الحديث .
وقال أحمد بن محمد بن سعيد ، وأبو احمد بن عدى : قد نظرت فى حديثه الكثير فلما أجد فيه منكرا ، وزاد بن عدى : الا عن شيوخ يحتملون ، وانما يروى المنكر من قبل الراوى عنه أو من قبل شيخه ، وهو فى جملة من يكتب حديثه ، وقد حدث عنه الثورى وابن جريج وكبار — الى أن قال : وله كتاب موطأ أضعاف موطأ مالك ، وله نسخ كثيرة ، وقد وثقه الشافعى وابن الاصبهانى .. انظر تهذ : ١٥٨/١ .

(٢) عمدة القارى

(٣) مجمع الزوائد : ٣٢/٣ .

(٤) انظر ص :

(٥) مجمع الزوائد : الصفحة السابقة .

قال الحافظ الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه ناهض بن القاسم ، ولم أجد من ترجمة وبقية رجاله ثقات (١) .

= وحديث المسور بن مخرمة ، روى عنه محمد بن عمرو بن عطاء أنه صلى على الجنازة فقرأ في التكبيرة الاولى بفاتحة الكتاب ، وسورة قصيرة رفع بهما صوته ، فلما فرغ قال : لاأجهل أن تكون هذه الصلاة عجماء ، ولكن أردت أن أعلمكم أن فيها قراءة ، ذكره ابن حزم في المحلى (٢) تعليقا .

= وحديث أبي أمامة رواه النسائي قال : أخبرنا قتيبة ثنا الليث ، عن ابن شهاب ، عن أبي امامة انه قال : السنة في الصلاة على الجنازة أن يقرأ في التكبيرة الاولى بأم القرآن مخافتة ثم يكبر ثلاثا والتسليم عند الآخرة (٣) . وهذا الاسناد في غاية من الصحة ، رجاله رجال الشيخين .
وأورد النووي هذا الحديث في المجموع ، وقال بعد أن عزاه الى النسائي : وأسناده على شرط الصحيحين ، الى أن قال : وأبو امامة هذا صحابي (٤) .

قلت : هو أبو امامة بن سهل بن حنيف ، وليس أبا امامة الباهلي المعروف كما ستعرفه في رواية الدارقطني الآتية .

ورواه ابن الجرود عن محمد بن يحى ، عن عبد الرزاق عن معمر ، عن الزهري قال : سمعت أبا امامة يحدث ابن المسيب قال : السنة في الصلاة على الجنازة أن تكبر ثم تقرأ بأم .. القرآن ، ثم تصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم تخلص الدعاء على الميت ولاتقرأ الا في التكبيرة الاولى ..." (٥) .

رجاله رجال الصحيحين سوى محمد بن يحى ، وهو ابن أبي عمر العدني .
سئل أحمد عمن يكتب ؟ فقال : اما بمكة فابن أبي عمر ، وقال مسلمة : لابأس به ، وذكره ابن حبان في الثقات (٦) .

وقال عنه الحافظ بن حجر : صدوق لكن قال أبو حاتم : كانت فيه غفلة روى له مسلم (٧) .
وعلى فرض الغفلة فالاسناد يتقوى باسناد النسائي السابق .

والحديث روى أيضا عن أبي امامة عن رجل من الصحابة انه قال : السنة في الصلاة على الجنازة أن يكبر ثم يقرأ بفاتحة الكتاب سرا في نفسه ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ، ويخلص الدعاء للجنازة في التكبيرات لايقرأ في شيء منهن ، ثم يسلم سرا . رواه الشافعي (٨) والبيهقي (٩) والطحاوي (١٠) واللفظ للشافعي

---

(١) مجمع الزوائد : ٣٢/٣ .
(٢) المحلى : ١٢٩/٥ .
(٣) ن : ٧٥/٤ .
(٤) المجموع : ٢٤٣/٥ .
(٥) المنتقى : ص ١٨٩ .
(٦) تهذ : ٥٢١/٩ .
(٧) تق : ٢١٨/٢ .
(٨) الام : ٢٣٩/١ .
(٩) ق : ٣٩/٤ .
(١٠) شرح الآثار : ٢٨٨/١ .

لكن فى اسناده مُطَرِّفُ بْنُ مَازِنٍ شيخ الشافعى ، قال الذهبى : كذبه يحى بن معين وقال النسائى : ليس بثقة ، وآخر واه ، وأما ابن معين فقال : لم أر له شيئا منكرا وسمعت عمر بن سنان يقول : سمعت حاجب بن سليمان يقول : كان مطرف بن مازن قاضى صنعاء ، وكان رجلا صالحا ، أتاه رجل فقال : حلفت بطلاق امرأتى ثلاثا انى أخرى على رأسك ، فقام ودخل ، ووضع على رأسه منديلا ، ثم قال للرجل : اصعد ، فافعل ، واقلل (١) .

وللحافظ بن حجر كلام جميل فى كتابه "تعجيل المنفعة" مفاده أن تكذيب ابن معين مبنى على شيء لايفيد الا الظن (٢) .

وعلى فرض انه ضعيف فقد قوى هذا الاسناد البيهقى بما رواه فى المعرفة من طريق عبدالله بن أبى زياد الرصافى ، عن الزهرى بمعنى رواية مطرف قاله الشوكانى (٣) .

---

(١) ميز : ١٢٥/٤

(٢) قال الحافظ فى "تعجيل المنفعة" ص ٢٦٥ بعد أن ذكر من نسبه الى الكذب ، قلت : بيان ذلك — يعنى سبب التكذيب — أورده ابن أبى حاتم ، والعقيلى ، وابن عدى فى ترجمته من طريق الدورى عن ابن معين قال : قال لى هشام بن يوسف : جاءنى مطرف فقال : اعطنى حديث ابن جريج ، ومعمر حتى اسمعه منك ، فأعطيته فكتبه ، ثم جعل يحدث به عنهما .
قال ابن معين : وقال لى هشام : انظر فى حديثه فهو مثل حديثى سواء ، قال : فأمرت رجلا فجاءنى بأحاديث مطرف ، فعارضت بها ، فاذا هى مثلها سواء فعلمت أنه كذاب ، قلت : وهذا لايفيد الا الظن ، والظن قد يخطيء لاحتمال أن يكون سمع ولم يكذب ، أو لم يسمع لكن دلس ، أو ارسل الارسال الخفى ، فينظر فى روايته ، فان كان غيره فهو تدليس ، ولا يستلزم اطلاق الكذب عليه ، وان كان صرح بالاخبار احتمل أيضا أن يكون حدث بالاجازة على بعد هذا الاحتمال ، ويؤيد ذلك ان ابن عدى قال : لم أر له فى حديثه متنا منكرا ، ولم يورد العقيلى ماينكر الا ماأخرجه من رواية اسماعيل الرقى عنه عن ابن جريج ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه عن جده رفعه : قضى باليمين مع الشاهد . وتعقبه العقيلى بانه خطأ فى السند ، والمحفوظ مارواه الحجاج بن محمد عن ابن جريج عن جعفر بن محمد بن على عن أبيه منقطع . انتهى .

(٣) نيل الاوطار : ٦٨/٤

ز/جا

ورواه الدارقطني عن أبي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بن حنيف، عن عُبَيْدِ بْنِ سَابِقٍ قال : صلى بنا سهل بن حنيف على جنازة فلما كبّر تكبيرة الاولى قرأ بأم القرآن حتى اسمع من خلفه ، قال : تابع تكبيرة ، حتى اذا بقيت تكبيرة واحدة تشهد تشهد الصلاة ، ثم كبّر وانصرف (١) .

واسناده حسن رجاله رجال الشيخين سوى احمد بن الازهر بن مَنِيع ، ومحمد بن اسحاق ابن يسار . أما الاول فقال عنه الحافظ صدوق كان يحفظ ، ثم كبر فصار كتابه اثبت من حفظه روى له النسائي وابن ماجه (٢) وأما الثاني فهو صدوق يدلس (٣) ولكن صرح بالتحديث في هذا الحديث .

= وحديث الضحاك بن قيس الدمشقي وهو نحو حديث أبي أمامة .

رواه النسائي (٤) عن قتيبة ، عن الليث ، عن ابن شهاب ، عن محمد بن سويد الدمشقي الفهري ، عنه . ورجاله رجال الصحيحين سوى محمد بن سويد الفهري ، وهو ثقة ، وثقه العجلي وذكره ابن حبان الثقات (٥) وقال عنه الحافظ : صدوق (٦) .

ورواه الشافعي عن مُطَرِّفِ بْنُ مَازِنٍ ، عن معمر ، عن الزهري به مثل حديث أبي امامة (٧) .

ومطرف بن مازن ضعيف لكن الاسناد يتقوى باسناد النسائي السابق ، ورواه أيضا البيهقي (٨) وابن حزم (٩) .

وبالنظر الى الأحاديث السابقة نرى أن أسانيدها ضعيفة لايخلو شيء منها عن مقال الآ ما كان منها موقوفا على ابن عباس ، وأبي امامة ، والضحاك ، من قولهم : (السنة في الصلاة على الجنازة أن تقرأ في التكبيرة الاولى بأم القرآن)و (لتعلموا أنها سنة وحق) .

الآ أن قول الصحابي : من السنة كذا ، أو هو سنة وحق ونحوه ، حمله الجمهور من المحدثين ، والاصوليين على الرفع .

قال الشافعي رحمه الله : وأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لايقولون : بالسنة والحق الآ لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم (١٠) .

قال النووي : قول الصحابي : أمرنا بكذا ، أو نهينا عن كذا ، أو من السنة كذا ، وما أشبهه ، كله مرفوع على الصحيح الذي قاله الجمهور ، (١١)

ويؤيد هذا القول ماجاء في صحيح البخاري من رواية ابن شهاب عن سالم بن عبدالله ابن عمر ، عن أبيه في قصته مع الحجاج حين قال له : ان كنت تريد السنة فهجر بالصلاة ، قال ابن شهاب : فقلت لسالم : أفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : وهل يعنون بذلك الآ سنته .

---

(١) قط : ٢/ ٧٣ — (٢) تـق : ١/ ١٠
(٣) تـق : ٢/ ١٤٤ — (٤) ن : ٤/ ٢٧٥
(٥) تهـذ : ٩/ ٢١٠ — (٦) تـق : ٢/ ١٦٨
(٧) الام : ١/ ٢٤٠ — (٨) هـق : ٤/ ٣٩
(٩) المحلى : ٥/ ١٢٩ — (١٠) الام : الصفحة السابقة
(١١) التقريب بتدريب الراوي ص ١١٠

فهذا سالم بن عبدالله ، أحد الفقهاء السبعة ، من أهل المدينة ، وأحد الحفاظ من التابعين ، قد نقل عن الصحابة أنهم اذا اطلقوا السنة لايريدون بذلك الا سنة النبى صلى الله عليه وسلم .

فان قيل : ان كان ذلك مرفوعا فلم لايقولون فيه : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟
الجواب : أنهم تركوا الجزم بذلك تورعا واحتياطا .

ومن هذا النوع قول أبى قلابة عن أنس : من السنة اذا تزوج البكر على الثيب أقام عندها سبعا ، أخرجاه ، قال أبو قلابة : لو شئت لقلت : ان أنسا رفعه الى النبى صلى الله عليه وسلم — أى لو قلت لم أكذب ، لأن قوله من السنة هذا معناه ، لكن ايراده بالصيغة التى ذكرها الصحابى أولى (١) .

وقال الآخرون : انه ليس بمرفوع لاحتمال أن يكون الصحابى قال ذلك اجتهادا ، وقد ثبت عن على رضى الله عنه أنه قال : جلد رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعين ، وأبو بكر أربعين ، وعمر ثمانين ، وكل سنة ، رواه مسلم (٢) .

وعلى كل الأحاديث المرفوعة فى هذا الباب سوى حديث ابن عباس يتقوى بعضها بعضا فاذا انضمت اليها الأحاديث الموقوفة الصحيحة تصبح صالحة للاحتجاج

" مذاهب العلماء فى هذا الباب "

ذهب الشافعى وأحمد واسحاق ، وأشهب من المالكية ، وبعض من متأخرى الحنفية الى وجوب القراءة بفاتحة الكتاب فى الصلاة على الجنازة ، وبه قال ابن عباس وابن مسعود والحسن ابن على ، وَالْمِسْوَرُ بن مَخْرَمَةَ وغيرهم .

وذهب الى عدم مشروعيتها مالك والثورى وَالْأَوْزَاعِى وأبو حَنِيفَةَ وَصَاحِبَاهُ وسائر الكوفيين وهو قول عمر بن الخطاب وعلى بن أبى طالب وعبدالله بن عمر وعبيد بن فضالة وجابر بن عبدالله وواثلة بن الاسقع والقاسم بن سلام (٣) .

استدل من قال بمشروعيتها بما يأتى :-

أولا — بقوله صلى الله عليه وسلم :(لاصلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب) .
رواه الجماعة من حديث محمود بن الربيع ، عن عبادة بن الصامت رضى الله عنه (٤) .

---

(١) انظر تدريب الراوى ص : ١١٣

(٢) ذكره الشيخ محمد يوسف البنورى حفظه الله فى تعليقاته على نصب الراية ٢ / ٢٧١ .

(٣) المراجع : المدونة ١ / ١٧٤ والمغنى لابن قدامة ٢ / ٤٠٤ ، ٤١٠ — المجموع ٥ / ٢٤٣ نيل الأوطار : ٤ / ٦٨ ، المحلى : ٥ / ١٢٩ ، والمنتقى للباجى : ٢ / ١٦ والزرقانى : ٢ / ٦١ وسبل السلام : ٢ / ١٣٤ وبداية المجتهد : ١ / ٢٣٥ وكفاية الاخيار ص : ١٠٣ .

(٤) خ : ١ / ١٢٨ ، م : ٢ / ٢٩ ، د : ١ / ٣٠١ ، ت : ٢ / ٢٥ ، ن : ٢ / ١٣٧ ، جه : رقم ٨٣٧ .

قالوا لفظ الصلاة فى الحديث عام لأنها نكرة وقعت بعد النفى ، واخراج صلاة الجنازة من هذا العموم يحتاج الى دليـــل .

ثانيا — بأحاديث الباب ، وقد جاء فى بعض الروايات أن النبى صلى الله عليه وسلم أمر بقــراءة الفاتحة فى الصلاة على الجـــنازة ، والأمر يقتضـــى الوجوب .

ولقول ابن عباس فى بعض الروايات السابقة أنها سنة وحق ، والحق هو الثابت الواجب .

ثالثا — بالقياس . قالوا : صلاة الجنازة يجب فيها القيام فوجبت فيها القراءة كسائر الصلوات

واستدل القائلون بعدم مشـــروعيتها بما يأتــــى :

أولا — استدل الحنفية بماروى أحمد عن ابن مسعود قال : لم يوقت فى الصلاة علـــى الميت قراءة ولا قول ، كبر ماكبر الامام ، وأكثر من طيب الكلام .

قال الحافظ الهيثمى : ورجاله رجال الصحيح (١) .

ثانيا — استدل بعمل أهل المدينة ، ففى المدونة الكبرى " قال مالك " ليس ذلــك — يعنى القول بالقراءة — بمعمول به انما هو الدعاء ، أدركت أهل بلادنـــا على ذلـــك . انتهـــى .

ثالثا — استدل المالكية بماروى ابن وهب عن داود بن قيس ، عن زيد بن اسلم حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فى الصلاة على الميت : (أخلصوه بالدعاء) كذا فى المدونة الكـــبرى .

وفى الموطأ (عن مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان لايقرأ فى الصلاة علـــى الجنازة (٢) .

وفيه أيضا (عن مالك ، عن سعيد بن أبى سعيد المقبرى عن أبيه أنه سـأل أبا هريرة ، كيف تصلى على الجنـــازة فقال ابو هريرة : أنا لعمر اللـــه أخبرك اتبعها من أهلها ، فاذا وضعت كبرت ، وحمدت الله وصليت على نبيه ، ثم أقول : اللهم انه عبدك وابن عبدك ، وابن أمتك ، كان يشهد أن لا الـــه الا أنت ... الخ (٣) .

قال محمد الزرقانى فى شرحه : فيه أنه — يعنى أبا هريرة — لم يكن يـــرى القراءة فى صلاتها (٤) .

رابعا — قياس صلاة الجنازة على الطواف لمشابهتها له فى انها لاركوع فيها ولاسجود ، فـــلا تفتقـــر للقـــراءة (٥) .

---

(١) مجمع الزوائد : ٣/٣٢ . (٢) الموطأ رقم : ٥٣٨ .

(٣) الموطأ رقم ٥٢٦ . (٤) الزرقانى : ٢/٦١ .

(٥) معانى الآثار ١/٢٨٨ .

مناقشة أدلة الطرفين :

أما أدلة الطرف الأول فيقال فيها ماياتي :

أ — ان حديث : لاصلاة الا لمن يقرأ بفاتحة الكتاب ، عمومه لايتناول صلاة الجنازة بدليل أن أبا هريرة ، وابن عمر ، وأهل المدينة لم يكونوا يقرؤن الفاتحة فيها كما نقل عنهم مالك وقد مر .

ويجاب عنه بأن مانقل عنهم لايصلح مخصصا لعموم الحديث (لاصلاة .. الخ) لثبوت القراءة عن جماعة من الصحابة كابن عباس ، وابن مسعود وغيرهما بل وعن النبي صلى الله عليه وسلم كما مر ، ومن المقرر أن المثبت مقدم على النافي .

ب — مانقل عن ابن عباس وأبي أمامة ، والضحاك بن قيس وابن مسعود وغيرهم أنهم قرؤوا بأم القرآن في الصلاة على الجنازة لايدل صراحة على الوجوب ، لاحتمال أنهم قرؤوها بنية الدعاء والثناء لا بنية القراءة والتلاوة .

قال الطحاوي : من قراها من الصحابة يحتمل أن يكون على وجه الدعاء لا التلاوة (١) .

ويجاب عنه بأنه تأويل محض ، وصرف عن حقيقة معنى الحديث من غير داع ، ولا دليل على ان نية الثناء أمر مبطن لايعلم الا بتصريح من القارئ :

وقال ابن التركماني في الجوهر :(٢) ثم ان الحديث — يعني حديث ابن عباس لايدل على فرضية القراءة — يعني لأن لفظ السنة لاتدل على الفرضية — ولم يصح انها سنة له عليه السلام ، فيحتمل أن يكون رأيه أو رأي غيره من الصحابة وهم مختلفون فتعارضت آراؤهم .

قلت : تقدم في رواية النسائي وهي صحيحة أن ابن عباس قال : (سنة وحق) والحق هو الشيء الثابت الذي يجب أداؤه ، ثم أن المراد بالسنة الطريقة المألوفة عنه (ص) لا أنها مايقابل الفريضة فانه اصطلاح عرفي حادث .

وتقدم أيضا أن قول الصحابي : من السنة كذا ، وهو سنة ، يحمل على الرفع عند الجمهور وهو الأصح ، على أن الروايات المرفوعة قرينة تدل على أنه سنة النبي صلى الله عليه وسلم دون غيره .

ووقع في التعليق على نصب الراية (٣) (وحكى الماوردي عن بعض أصحابهم أن في قول ابن عباس هذا احتمالا ، بل أراد أن يخبرهم بهذا القول : ان القراءة سنة ، أو نفس الصلاة سنة .

قلت : هذا الاحتمال بعيد ، يرده قول ابن عباس في بعض الروايات السابقة : انما جهرت — يعني القراءة بأم القرآن — لتعلموا انها سنة .

---

(١) معاني الآثار : ٢٨٨/١ . (٢) الجوهر النقي : ٣٩/٤ .

(٣) نصب الراية : ٢٧١/٢ .

وأما أدلة الطرف الثانى فيرد عليها ما يأتــــى :

أولا — أن قول ابن مسعود : لم يوقت فى الصلاة على الميت قراءة ولاقول .. الخ ، معناه لم يقدر فيها قراءة ، ولاقول ، وهذا لايدل على نفى أصل القراءة (١) ، ويؤيد هذا أنهم اتفقوا على مشروعية الثناء والدعاء وهو قول ، وابن مسعود فى هذا الحديث قد نفى التوقيت بالقول أيضا .

أضف الى هذا ان ابن المنذر قد روى عن ابن مسعود أنه قرأ على الجنازة بفاتحة الكتاب فتعين هذا التأويل جمعا بين الروايتين عنه (١) .

ثم أن القاعدة عند الحنفية : أن الراوى اذا فعل بخلاف ما روى بيقين سقط العمل به . لذلك لم يعملوا بحديث أبى هريرة الذى يدل على وجوب التسبيع فى غسل ولوغ الكلب لأن الطحاوى والدارقطنى رويا عنه أنه قال : ويغسل من ولوغه ثلاث مرات (٢) .

ثانيا — استدلال مالك بعمل أهل المدينة فى هذه القضية فيه نظر ، لأن جماعة من الصحابة والتابعين من أهل المدينة كانوا يقرؤن بأم القرآن فى الصلاة على الجنازة ، كأبى هريرة وأبى الدرداء ، وأنس بن مالك ، وعبد الله بن عمرو بن العاص ، وسعيد بن المسيب ، والحسن ، ومجاهد ، والزهرى كما ذكره ابن حزم فى المحلى (٣) .

وعلى فرض أن أهل المدينة كانوا لايقرؤن بفاتحة الكتاب فى الصلاة على الجنائز كما قال مالك رحمه الله فقد عارضه أحاديث الباب التى تقدمت ، وهى وان كانت ضعيفة لكن يعضد بعضها البعض ، وكذلك الآثار الصحيحة عن ابن عباس وأبى أمامة والضحاك ، وهم مثبتون .. ومن المعلوم أن المثبت مقدم على النافى .

وأما قياس الصلاة على الجنازة على الطواف فضعيف من وجهين :

ألأول — انه قياس فى مقابل النص .

الثانى — ان صلاة الجنازة أكثر شبها بصلاة ذات الركوع والسجود لما فيها من استقبال القبلة ، والتكبير ، والتسليم ، ومشروعية الجماعة مع ملاحظة الصفوف ، وتسويتها ، فقياسها عليها أقرب من قياسها على الطواف ويظهر مما ذكرنا أن أقرب القولين القول بوجوب القراءة فى الصلاة على الجنازة . والله أعلم .

---

(١) انظر المغنى لابن قدامة : ٢/٤٠٤ .

(٢) انظر سبل السلام : ١/٣٠ .

(٣) المحلى : ٥/١٢٩ .

وقد صنف حسن الشرنبلالى (١) فى هذه المسألة رسالة سماها النظم المستطاب لحكم القراءة فى الصلاة على الجنازة بأم الكتاب(٢) وحقق فيها أن القراءة أولى من ترك القراءة ، ولا دليل على الكراهة ، وهو الذى اختاره الشيخ عبدالحى اللكهنوى فى كتابه " امام الكلام ".

---

(١) حسن الشرنبلالى من متأخرى الحنيفة .

(٢) هذه الرسالة كتبت باللغة الأردية وقد نقل معظمها الى العربية الشيخ / عبدالحى اللكهنورى فى آخر كتابه " امام الكلام " من ص ٣١٧ الى ص ٣١٩.

ابراهيم بن الفضل المخزومي :

(٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْوَلِيدِ الْكِنْدِيُّ ،أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْفَضْلِ ،عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الْكَلِمَةُ الْحِكْمَةُ ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ فَحَيْثُ وَجَدَهَا فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا "

قال المصنف : " هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه ،وابراهيم بن الفضل المدنى المخزومي يضعف فى الحديث من قبل حفظه " (١)

وهذا الحديث اخرجه ايضا ابن ماجه فى كتاب الزهد (٢) والعقيلى فى " الضعفاء " (٣) وأشار الى انه من مناكير ابراهيم بن الفضل .

وأخرجه ابن عساكر عن على — رضى الله عنه — كما فى الجامع الصغير واشار السيوطى الى انه حسن واقره المناوى (٤)

وقال ابن عبد البر : " وروينا عن على — رضى الله عنه — انه قال فى كلام له : العلم ضالة المؤمن فخذوه ولو من ايدى المشركين ،ولا يأنف احدكم ان يأخذ الحكمة ممن سمعها منه" وعن على ايضا انه قال : " الحكمة ضالة المؤمن يطلبها ولو فى ايدى الشرط " (٥)

النتيجــــة :

حديث ابى هريرة ضعيف لان ابراهيم بن الفضل متروك الحديث كما تقدم (٦) وقد تفرد به .

وروى من قول على رضى الله عنه ،والله اعلم .

---

(١) اخرجه المصنف فى كتاب العلم ،فى باب ماجاء فى فضل الفقه على العبادة ٥/٥١ .

(٢) جه : الزهد : رقم ٤١٦٩ .

(٣) الضعفاء للعقيلى ص ١٢ .

(٤) الجامع الصغير ٢/٩٢ .

(٥) جامع بيان العلم لابن عبد البر ١/١٢١ .

(٦) انظر ترجمة رقم ٢ .

حديث ابراهيم بن يزيد الخوزى :

(٣) حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ عِيسَى ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قال : جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم ، فقال : يارسول الله ،مايوجب الحج ؟ قال : (الزاد والراحلة) (١) .

قال المصنف : هذا حديث حسن ، والعمل عليه عند أهل العلم ... وابراهيم هو : ابن يزيد الخوزى المكى ، وقد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظـــه .

قلت : ضعفه العلماء وترك حديثه الجمهور ، واتهمه البرقى بالكذب (٢) فالحديث ضعيف جدا بهذا الاســـناد . والمصنف حسنه لمجيئه من وجه آخـــر كما يأتى (٣) :

والحديث رواه ابن ماجه والدارقطنى والشافعى والبيهقى .

- فابن ماجه رواه من طريق وكيع بن الجَرَّاح عن ابراهيم بن يزيد به (٤) .
- والدارقطنى رواه من طريـــق سفيان بن سعيد الثورى عن ابراهيم بن يزيد به (٥) .
- والشافعى رواه عن سعيد بن سالم عن ابراهيم بن يزيد به (٦) .
- والبيهقى رواه من طريقـــين :

الأولـى : من طريق سفيان الثورى عن ابراهيم بن يزيد به (٧)

الثانيـة : من طريق الشـــافعى به (٨) .

المتابعـــات :

لم يتفرد ابراهيم بن يزيد بهذا الحديث فقد تابعه عليه محمد بن عبدالله ابن عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ الليثى ، وابن جريج ، وجرير بن حازم .

= قال ابن كثير فى تفسيره روى ابن أبى حاتم عن أبيه ، عن عبدالعزيز بن عبدالله العامرى عن محمد بن عبدالله بن عبيد بن عمير الليثى ، عن محمد بن جعفر قال : جلست الى عبدالله بن عمر قال : جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال له : ماالسبيل ؟ قال : (الزاد والراحلـــة) .

---

(١) ت : باب ماجاء فى ايجاب الحج بالزاد والراحلة ١٧٧/٣ هـ

(٢) انظـــر ترجمة رقـم (٣)

(٣) تقدم فى ترجمة ابراهيم بن يزيد ان البرقى قال : كان ابراهيم بن يزيد يتهم بالكذب وعليه فتحسين المصنف لهذا الحديث فيه نظر لأن من شروط الحسن عنده أن لا يكون فى اسناده من يتهم بالكـــذب .

(٤) جـــه : (٢٨٩٦)

(٥) قـــط : ٢١٧/٢ .

(٦) الام : ٩٩/٢

(٧) هـــق : ٣٢٧/٤ .

(٨) هـــق : ٣٣٠/٤ .

ثم قال ابن كثير : وهكذا رواه ابن مردويه من رواية محمد بن عبد الله بن عبيد ابن عمير به . انتهى (١) . وكذا رواه ابن عدى فى الكامل وأعله بمحمد بن عبد الله ابن عبيد بن عمير الليثى . ثم قال : والحديث معروف بابراهيم بن يزيد الخوزى ، وهو من هذا الطريق غريب . انتهى . (٢) .

قلت : قال الذهبى : محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير الليثى ضعفه ابن معين وقال البخارى : منكر الحديث وقال النسائى : متروك ، وقال ابن عدى مع ضعفه يكتب حديثه (٣) .

= أما ابن جريج فروى من طريقه الدارقطنى (٤) عن محمد بن عُبَّادٍ عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم : سئل عن السبيل الى الحج (٥) فقال : (الزاد والراحلة) . ولكن الراوى عن ابن جريج هو محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير الليثى فى الاسناد السابق .

= واما جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ فرواه من طريقه الدارقطنى (٦) وفى اسناده محمد بن الحجاج المضفر الراوى عن جرير بن حازم . وهو ضعيف ، قال فيه أحمد تركنا حديثه ، وقال البخارى : روى عن شعبة سكتوا عنه ، وقال يحى : ليس بثقة (٧) .

وله متابعة قاصرة من حديث عبد الله العمرى عن نافع عن ابن عمر لكنها معلولة والحديث باطل (٨) .

شواهد :-

والحديث رواه أيضا ابن عباس ، وعائشة ، وجابر ، وعبد الله بن عمرو بن العاص وعبد الله بن مسعود ، وأنس بن مالك ، وعلى رضى الله عنهم — ورواه الحسن مرسلا ، كما أنه يروى أيضا من قول ابن عباس .

= أما حديث ابن عباس فاخرجه ابن ماجه فى سننه ، حدثنا سُوَيْدِ بن سعيد ، عن هِشَامِ بْنِ سُلَيْمَانَ القرشى ، عن ابن جريج ، قال : وأخبرنيه أيضا عن ابن عطاء ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : (الزاد والراحلة) يعنى قوله : (من استطاع اليه سبيلا) (٩) .

وسويد بن سعيد اختلف فيه : احتج به مسلم ، قال له ابراهيم بن أبى طالب : كيف استجزت الرواية عن سويد بن سعيد ؟ فقال : ومن أين كنت آتى بنسخة حفص بن ميسرة ؟ وقال الدارقطنى : ثقة ، ولما كبر ربما قرئ عليه ما فيه بعض النكارة فيجيزه .

وقال الحافظ بن حجر : صدوق فى نفسه الا أنه عمى فصار يتلقى ما ليس من حديثه .

---

(١) ابن كثير : ١/٣٨٥ — ٣٨٦   (٢) كذا فى نصب الراية : ٣/٨ .
(٣) الميزان : ٣/٥٩١ .   (٤) قط : ٢/٢١٧ .
(٥) أى عن معنى السبيل فى قوله :(ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا) .
(٦) قط ج ٢/٢١٨   (٧) انظر الميزان : ٣/٥٠٩
(٩) جه : (٢٨٩٧) .   (٨) علل الحديث لابن أبى حاتم ١/٢٩٧ .

وقال البخارى : منكر الحديث ، وقال مرة : ضعيف جدا ، وضعفه ابن معين

وقال ابن المدينى : ليس بشيء (١) .

وقال ابن دقيق العيد فى "الامام" وهشام بن سليمان بن عكرمة ، قال أبو حاتم : مضطرب الحديث ، ومحله الصدق ، ماأرى به بأسا (٢) وابن عطاء هو عمر ابن عطاء ضعيف (٣) وأخرجه الدارقطنى عن ابن عباس باسنادين :

الأول — من طريق سعيد بن يزيد بن مَرْوَانَ الْخَلَّالِ ، عن أبيه ، عن داود بن الزبرقان عن عبدالملك ، عن عطاء ، عن ابن عباس ، قال فى قوله تعالى : (ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا) قالوا : يارسول الله ، ماالسبيل ؟ قال : (الزاد والراحلة)

الثانى — من طريق حُصَيْنِ بْنِ مُخَارِقٍ ، عن محمد بن خالد ، عن سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عن عكرمة عن ابن عباس قال : قيل يارسول الله ، الحج كل عام ؟ قال : لا بل حجة ، قيل : ماالسبيل اليه ؟ قال : (الزاد والراحلة . (٤) .

والاسناد الاول ضعيف جدا من أجل يزيد بن مروان الخلال ، وداود بن الزبرقان . أما يزيد بن مروان فقال فيه يحى : كذاب ، وقال عثمان الدارمى : قد ادركته وهو ضعيف قريب مما قاله يحى . وقال أبو داود ضعيف ، وقال الدارقطنى : ضعيف جدا (٥) .

وأما دَاوُدُ بْنُ الزِّبْرِقَانِ فقال البخارى : مقارب ، وقال ابن معين: ليس بشيء ، وقال أبو زرعة : متروك . وقال ابو داود : ضعيف ترك حديثه ، وقال الجوزجانى : كذاب (٦) . والاسناد الثانى ضعيف جدا ايضا من أجل حصين بن مخارق (٧) .

= واما حديث عائشة رضى الله عنها فاخرجه الدارقطنى (٨) ثم البيهقى من بعده (٩) . كلاهما من طريق عتاب بن أعين ، عن الثورى ، عن يونس بن عبيد ، عن الحسن ، عن أمه ، عن عائشة قالت : سئل النبى صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى : (ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا) قال : (الزاد والراحلة) .

---

(١) تهذ : ٣٧٣/٤ ، تق : ٣٤٠/١ ، ميز : ٢٤٨/٢ .

(٢) نصب الراية : ٩/٣ .　　(٣) تق : ٦١/٢ .

(٤) قط : ٢١٨/٢ .　　(٥) اللسان : ٢٩٣/٦ .

(٦) هو من المتروكين الذين روى لهم الترمذى وقد تقدمت ترجمته فارجع اليها .

(٨) قط : ٢١٧/٢ .　　(٧) رماه الدارقطنى بالوضع الميزان ٥٥٤/١

(٩) هق : ٣٣٠/٤ .

ز/جاها

وهذا الحديث رواه العقيلي في كتابه " الضعفاء " وأعله بِعَتَّابِ بْنِ أَعْيَنٍ ، قال : في حديثه وهم (١) قلت : عتاب بن أعين ذكره ابن حبان في الثقات (٢) .

وحديثه هذا شاذ لمخالفته رواية جماعة من الثقات فانهم رووا هذا الحديث عن الحسن مرسلا كما يأتي في تخريج حديث الحسن رحمه الله تعالى .. ولذا قال البيهقي بعد أن ذكر هذا الحديث الوصول في كتابه " المعرفة " وليس بمحفوظ (٣) .

= واما حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنه فأخرجه الدارقطني من طريق ابراهيم ابن اسماعيل بن عبد الله بن زُرَارَةَ ، عن عبد الملك بن زياد النَّصِيبِي ، عن محمد بن عبد الله ابن عبيد بن عمير الليثي ، عن أبي الزبير ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر بن عبد الله قال : لما نزلت هذه الآية : (ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا) ، قام رجل فقال : يارسول الله ، ماالسبيل ؟ قال : (الزاد والراحلة) (٤) .

وابراهيم بن اسماعيل ليس بحجة قاله الأزدي (٥) وعبد الملك بن زياد غير ثقة قاله الأزدي أيضا (٦) ومحمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير تقدم قريبا ان العلماء ضعفوه وترك حديثه الجمهور .

- وأما حديث عبد الله بن عمرو بن العاص فأخرجه الدارقطني عنه وساقه باسنادين :

الأول — من طريق ابن لَهِيْعَةَ عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (السبيل الى البيت الزاد والراحلة) . (٧) .

وابن لهيعة ضعفه الجمهور من قبل حفظه ، وأحسن الأقوال أنه يكتب حديثه للاعتبار ولا يحتج به (٨) ، قال الحافظ ابن حجر في التقريب : صدوق خلط بعد احتراق كتبه ، ورواية ابن المبارك ، وابن وهب عنه أعدل من غيرهما ، وله في مسلم بعض شيء مقرون (٩) .

والاسناد الثاني : من طريق محمد بن عبيد الله ، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : قال رجل : يارسول الله ، مايوجب الحج ؟ قال : (الزاد والراحلة) . (٧) ، وفي رواية قال : قال رجل : يارسول الله ، ماالسبيل ؟ قال : (الزاد والراحلة) . ومحمد بن عُبَيْدِ اللّهِ هو العَرْزَمي متروك ، قال فيه أحمد : ترك الناس حديثه ، وقال ابن معين : لا يكتب حديثه ، وقال الفلاس : متروك ، وقال النسائي : ليس بثقة . روى له الترمذي وابن ماجه (١٠) .

---

(١) كذا في نصب الراية : الصفحة السابقة . (٢) انظر اللسان : ١٢٧/٤ .
(٣) نصب الراية : الصفحة السابقة . (٤) قط : ٢١٥/٢ .
(٥) انظر اللسان : ٣٤/١ (٦) انظر الميزان : ٦٥٥/٢ .
(٧) قط : ٢١٥/٢ . (٨) ميز : ٤٧٥/٢ ، تهذ : ٣٧٣/٥ .
العلل لأحمد : ٢٧٣/١ .
(٩) تق : ٤٤٤/١ . (١٠) هو من المتروكين الذين روى لهم الترمذي وتقدمت ترجمته فارجع اليها .

وأما حديث عبد الله بن مسعود فأخرجه الدارقطني من طريق بهلول بن عبيد عن حماد بن سليمان ، عن ابراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله ، عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله : (ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا) ، قال : قيل يارسول الله ، ماالسبيل ؟ قال : (الزاد والراحلة) . (١) .

وبهلول بن عبيد هو الكندي الكوفي ، قال فيه أبو حاتم : ضعيف الحديث ذاهب ، وقال أبو زرعة : ليس بشيء ، وقال ابن حبان : يسرق الحديث (٢) ولم يروله أصحاب الستة .

وأما حديث أنس فأخرجه الحاكم وساقه باسنادين عن قتادة عنه .

الاسناد الاول : عن ابن أبي زائدة ، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن أنس في قوله تعالى (ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا) قال : قيل يارسول الله ، ماالسبيل ؟ قال : (الزاد والراحلة) . قال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وأقره الذهبي .

والاسناد الثاني : عن أبي قتادة ، عن حماد بن سلمة عن قتادة به نحوه . قال : صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي (٣) .

قلت : أبو قتادة هو عبد الله بن واقد الحراني ، قال فيه أبو حاتم ، ذهب حديثه ، وقال البخاري : سكتوا عنه ، وقال أيضا : تركوه ، وقال أبو زرعة : والدارقطني : ضعيف . وأثنى عليه أحمد فقال : كان أبو قتادة يتحرى الصدق ولقد رأيته يشبه أصحاب الحديث ، وقال في موضع آخر : مابه بأس ، رجل صالح يشبه أهل النسك ربما أخطأ . (٤) .

ورواه الدارقطني والبيهقي (٥) بالاسنادين عند الحاكم ، ثم قال البيهقي : الصواب عن قتادة عن الحسن مرسلا ، ولا أرى الموصول الا وهما . انتهى .

وذكر كلام البيهقي هذا الحافظ ابن حجر في " التلخيص الخبير " وسكته عنه (٦) .
وتعقبه صاحب الجوهر النقي فقال : هذا تضعيف بلا دليل ، فقد أخرجه الحاكم وقال : صحيح على شرطهما ، وكذلك أخرجه الدارقطني مرفوعا موصولا ، ويحمل على أن لقتادة فيه اسنادين (٧) . قلت : يأتي في تخريج حديث الحسن أن أبا نعيم والحجاج بن منهال روياه عن حماد بن سلمة ، عن قتادة ، عن الحسن مرسلا ، وان جعفر بن عوف ويزيد ابن زريع روياه عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة عن الحسن كذلك .

---

(١) قط : ٢/٢١٦ . (٢) ميز : ١/٣٥٥ ، اللسان : ٢/٦٧ .
(٣) انظر المستدرك مع التلخيص: ١/٤٤٢ (٤) انظر الميزان : ٢/٥١٨ .
(٥) قط : ٢/٢١٦ ، هق : ٤/٣٣٠ . (٦) التلخيص الخبير : ٢/٢٢١ .
(٧) الجوهر النقي المرفوق مع السنن الكبرى : ٤/٣٣٠ .

ثم ان قتادة قد تابعه يونس بن عبيد ومنصور (١) وعليه فما قاله البيهقي هو الأشبه لما في الكثرة من معنى التثبت أكثر ، والراوي الواحد وان كان ثقة لا يستبعد وقوع الوهم منه سيما اذا خالف الثقات ، وهذا مسلك معروف عند أهل العلم وهو : ترجيح احدى الروايتين المختلفتين بالنظر الى رواتهما فتقدم رواية من كان أكثر حفظا أو عددا على رواية من لم يكن كذلك (٢) .

ولكن يقال : هذا ترجيح ، والترجيح لا يصار اليه الا اذا تعذر الجمع .

والروايتان اللتان نحن بصددهما يمكن الجمع بينهما بالحمل على أن لقتادة اسنادين ، اسنادا انفرد به ، وآخر وافق فيه غيره (٢) . والله أعلم .

= وأما حديث علي فأخرجه الدارقطني من طريق حسين بن عبد الله بن ضميرة عن أبيه ، عن جده ، عن علي ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : (ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا) ، قال : فسئل عن ذلك ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : (أن تجد ظهر بعير) . (٣) .

وحسين بن عبد الله بن ضميرة الحميري كذبه مالك وأبو حاتم ، وقال ابن معين: ليس بثقة ولا مأمون وقال أحمد : لا يساوي شيئا ، وقال البخاري : منكر الحديث ضعيف ، وقال أبو زرعة : ليس بشيء اضرب على حديثه . (٤) .

= واما حديث الحسن البصري فأخرجه الدارقطني من طريق سعيد بن يزيد بن مروان الخلال ، عن أبيه ، عن داود بن الزبرقان ، عن يونس بن عبيد ، عن الحسن ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : في قوله تعالى (ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا) قالوا : يارسول الله ، ما السبيل ؟ قال : (الزاد والراحلة) . (٥) .

وذكرنا آنفا ان يزيد بن مروان الخلال كذبه ابن معين ، وَدَاوُدُ بْنُ الزِّبْرِقَانِ متروك الحديث واخرجه البيهقي عن يونس عن الحسن مرسلا من طريقين .

الأول : من طريق الشافعي عن عبد الوهاب (٦) عن يونس بن عبيد (٧) عن الحسن (٨)

الثاني : من طريق أبي داود الحفري (٩) عن سفيان الثوري عن يونس عن الحسن قال : سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن السبيل ، فقال : (الزاد والراحلة) . (١٠) .

والاسنادان صحيحان لا غبار عليهما غير أن الحديث مرسل .

---

(١) كما يأتي قريبا .

(٢) انظر النوع الحادي عشر من التقريب للنووي — ومقدمة ابن الصلاح .

(٣) قط : ٢ / ٢١٨ .

(٤) الميزان : ١ / ٥٣٨ .

(٥) قط : ٢ / ٢١٨ .

(٦) هو الثقفي ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين — ٠٠ / ع تقريب : ١ / ٥٢٨ .

(٧)

(٧) هو العبدي ثقة ثبت فاضل ورع ٠٠٠ / ع تقريب ٢ / ٣٨٥ .

(٨) السنن الكبرى ٤ / ٣٣٠ .

(٩) هو عمر بن سعد ابو داود الحفري ثقة عابد ٠٠٠ / وروى له الخمسة — تقريب : ٢ / ٥٦ .

(١٠) يعقوب بن ابراهيم ثقة من العاشرة ٠٠٠ / ع تقريب : ٢ / ٣٧٤ .

ورواه ابن جرير الطبرى فى تفسيره من عدة طرق : فرواه عن يونس عن الحسن من طريقين ، وعن منصور عن الحسن البصرى من طريق واحد وعن قتادة عن الحسن من ثلاثة طرق ، وهى بالتفصيل كالآتى :

(١) من طريق يعقوب بن ابراهيم (١) عن ابن علية (٢) عن يونس عن الحسن .

(٢) من طريق حميد بن مسعدة (٣) عن بشر بن المفضل (٤) عن يونس به .

(٣) من طريق بن حميد (٥) عن جرير (٦) عن منصور عن الحسن البصرى .

(٤) من طريق أبى نعيم (٧) والحجاج بن منهال (٨) كلاهما عن حماد بن سلمة ، عن قتادة ، عن الحسن .

(٥) من طريق يزيد عن سعيد بن أبى عروبة عن قتادة عن الحسن .

ورواه البيهقى من طريق جعفر بن عون (٩) عن سعيد بن أبى عروبة به .

ورواه سعيد بن منصور من عدة طرق :

قال : حدثنا هشام ثنا يوسف عن الحسن قال : لما نزلت (ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا) قال رجل : يارسول الله ، ماالسبيل ؟ قال : (الزاد والراحلة) .. وحدثنا خالد بن عبدالله (١٠) عن يونس ، عن الحسن مثله .

وحدثنا هشيم (١١) ثنا منصور عن الحسن مثله أيضا (١٢) . قال ابن دقيق العيد فى كتاب " الامام " وهذه اسانيد صحيحة الآ انها مرسلة ، وقال ابن المنذر : لا يثبت الحديث فى ذلك مسندا والصحيح من الروايات رواية الحسن المرسلة (١٣) .

ومرسل الحسن البصرى المذكور وان كان اسناده صحيحا اليه فهو مختلف فى الاحتجاج به ، فقد ذهب جمهور المحدثين الى أن مراسيل الحسن من حيث هى لا يحتج بها .

---

(١) ابن عليه ثقة حافظ من الثامنة ... / ع تقريب ١/ ٦٦

(٢) حميد بن مسعدة صدوق من العاشرة ... / ع روى له الخمسة تقريب : ١/ ٢٠٣

(٣) بشر بن المفضل ثقة ثبت عابد .../ع تقريب : ١/ ١٠١

(٤) محمد بن حميد الرازى ضعيف وكان ابن معين حسن الرأى فيه .../د ت ج تقريب ٢/ ١٥٦

(٥) جرير بن عبدالحميد ثقة صحيح الكتاب ـ قيل : كان فى آخر عمره يهم من حفظه .../ع تقريب ١/ ١٢٧

(٦) ابو نعيم هو المفضل بن دكين ثقة ثبت من كبار شيوخ البخارى .../ع تقريب ٢/ ١١٠ .

(٧) الحجاج بن منهال ثقة فاضل من التاسعة ... /ع تقريب : ١/ ١٥٤

(٨) صدوق من التاسعة ..../ع تقريب : ١/ ١٣١

(٩) هق : الصفحة السابقة

(١٠) هو الطحان الواسطى المزنى مولاهم ، ثقة من الثامنة /ع تقريب : ١/ ٢١٥

(١١) هشيم بن القاسم السلمى ، ثقة ثبت كثير التدليس والارسال الخفى من السابقة /ع تقريب : ٢/ ٣٢٠

(١٢) هذه الروايات عزاها الى سعيد بن منصور صاحب كتاب "الامام" كما فى نصب الراية : ٣/ ٨ وابن الهمام فى " فتح القدير " ٢/ ٣٢٧

(١٣) كذا الزيلعى فى "نصب الراية" : ٣/ ٦ والحافظ ابن حجر فى " التلخيص الخبير" ٢/ ٢٢١ واقره .

قال الحافظ فى التهذيب: وقال الدارقطنى : مراسيل الحسن فيها ضعف، وقال محمد بن سعيد كان الحسن جامعا عالما رفيعا فقيها ثقة ، وكان ما اسند من حديثه وروى عمن سمع منه فهو حجة (١) ، وقال السيوطى فى تدريب الراوى : قال أحمد :مرسلات سعيد ابن المسيب أصح المرسلات ، ومرسلات ابراهيم لا بأس بها ، وليس فى المرسلات أضعف من مرسلات الحسن ، وعطاء ، فانهما كانا يأخذان عن كل واحد ، وقال العراقى : مراسيل الحسن عندهم شبه الريح (٢) .

وذكر فى التهذيب أيضا بعض من احتج بها من أهل العلم ، فقال : وقال ابن المدينى : مرسلات الحسن اذا رواها عنه الثقات صحاح ، ماأقل مايسقط منها ، وقال أبو زرعة : كل شيء يقول الحسن قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وجدت له اصلا ثابتا ماخلا أربعة أحاديث (٣) . ووقع فى تهذيب الكمال : (قال يونس بن عبيد : سألت الحسن فقلت ياأبا سعيد انك تقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وانك لم تدركه ، قال ياابن اخى ، لقد سألتنى عن شيء ما سألنى عنه أحد قبلك ، ولولا منزلتك منى ماأخبرتك ، انى فى زمان كماترى ، وكان فى عمل الحجاج — كل شيء سمعتنى أقول قال رسول اللهصلى الله عليه وسلم فهو عن على بن أبى طالب غير أنى فى زمان لا استطيع أن أذكر عليا (٤) ، قلت : وهذا مجموع محجوج بما نقل عن غير واحد من أهل العلم أن الحسن البصرى لم يسمع من على رضى الله عنه .

قال الحافظ فى التهذيب : سئل أبو زرعة : هل سمع الحسن احدا من البدريين ؟ قال : رآهم رؤية رأى عثمان وعليا ، قيل : هل سمع منهما حديثا ؟ قال : لا ، رأى عليا بالمدينة وخرج على ألي الكوفة والبصرة ولم يلقه الحسن بعد ذلك ، وقال ابن المدينى: لم ير عليا الاّ انه كان بالمدينة وهو غلام .

وقال الترمذى : لا يعرف له سماع من على (٥)

فالمشهور عند أهل العلم عدم الاحتجاج بمراسيل الحسن البصرى .

= وأما قول ابن عباس فقد رواه الدارقطنى — حدثنا أبو أحمد بن صاعد (٦) نا أبو عبيد الله المخزومى (٧) نا هشام بن سليمان وعبد المجيد (٨) عن ابن جريج أخبرنى عمر بن عطاء عن عكرمة عن ابن عباس قال : السبيل الزاد والراحلة (٩) .

---

(١) انظر تهذيب التهذيب: ٢/٢٦٦—٢٧٠. (٢) تدريب الراوى : ص ١٢٤.
(٣) التهذيب : الصفحة السابقة . (٤) تهذيب الكمال فى ترجمة الحسن البصرى.
(٥) تهذ : ٢/٢٦٦ — ٢٦٨ .)
(٦) هو يحى بن محمد بن صاعد قال الدارقطنى : ثقة ثبت حافظ — تذكرة الحفاظ ص ٧٧٦.
(٧) هو سعيد بن عبد الرحمن بن حسان وثقة النسائى . تهذ : ٤/٥٥ .
(٨) هشام بن سليمان مقبول قاله الحافظ . تق : ٢/٣١٤ ، وعبد المجيد بن أبى رواد صدوق يخطىء قاله الحافظ تق : ١/٥١٧ .
(٩) قط : ٢/٢١٨ .

ورواه أيضا ابن المنذر : حدثنا علاء بن المغيرة (١) حدثنا أبو صالح عبد الله ابن صالح يعنى كاتب الليث — حدثنى معاوية بن صالح عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس.

وفى الاسناد الأول عمر بن عطاء بْنِ وَرَازٍ وهو ضعيف ، ضعفه أحمد وابن معين والنسائى (٢) وفى الاسناد الثانى كاتب الليث ضعفه بعض العلماء (٣) وعلى بن أبى طلحة عن ابن عباس مرسل (٤).

وعلم مما تقدم أن الروايات المسندة كلها ضعيفة لا يخلو شيئ منها عن مقال والصحيح من الروايات رواية الحسن البصرى الاّ أنها مرسلة والجمهور لا يحتجون بمراسل الحسن البصرى ، ومانقل عن ابن عباس من قوله فاسناده فيه مقال.

والمصنف اذ حسن حديث ابن عمر تعقبه العلماء كالنووى فى المجموع (٥) والحافظ فى التلخيص الخبير (٦) وابن دقيق العيد فى الامام (٧) وغيرهم قديما وحديثا فقالوا: ابراهيم بن يزيد الخوزى مجمع على ضعفه ، متروك الحديث.

والظاهر — والله أعلم — ان المصنف حسنه باعتضاده بوجه آخر بل بأوجه فالحديث كما علمت روى من طرق كثيرة.

قال المصنف فى كتابه " العلل الصغير " (٨) : وماذكرنا فى هذا الكتاب — يعنى الجامع — حديث حسن فانما اردنا حسن اسناده عندنا ، كل حديث يروى لا يكون فى اسناده من يتهم بالكذب ، ولا يكون الحديث شاذا ويروى من غير وجه.

وعلى هذا فالحسن عند المصنف فى هذا الحديث ليس الحسن المعروف عند المحدثين. وهو اصطلاح خاص عنده ، ولا مشاحة فى الاصطلاح. فان قيل : ان المصنف ذكر فى تعريف الحسن : أن لا يكون فى اسناده من يتهم بالكذب ، وابراهيم بن يزيد الخوزى تقدم فى ترجمته ان البرقى قال : كان ابراهيم بن يزيد الخوزى يتهم بالكذب.

أجيب عنه بأن المصنف لعله لم يعلم أن ابراهيم بن يزيد كان متهما بالكذب بدليل قوله بعد أن حسن الحديث : وابراهيم بن يزيد الخوزى تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه.

والظاهر — والله أعلم — ان هذه الطرق بما فيها المسندة والمرسلة والموقوفة يقوى بعضها بعضا فتصلح للاحتجاج بها على أن الاستطاعة المشترطة فى الحج وجود الزاد والراحلة ، وهو مذهب الأكثرين كما يأتى :

قال البيهقى : وابراهيم بن يزيد الخوزى ضعفه ابن معين وغيره ، وروى من أوجه اخرى كلها ضعيفة ، وروى عن ابن عباس من قوله ، ورويناه من أوجه صحيحة عن الحسن عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلا (٩) . وفيه قوة لهذا السند.

---

(١) هو على بن عبد الرحمن ثقة ثق : ٢/٤٠ (٢) انظر تهذ : ٧/٤٨٣ ، تق : ٢/٦١.
(٣) قال الحافظ كاتب الليث صدوق كثير الغلط ثبت فى كتابه كانت فيه غفلة تق : ١/٤٢٣.
(٤) قاله أبو حاتم فى الجرح والتعديل : ١/٣ : ١٨٨ والمراسيل : ٩٠/٩١.
(٥) ٧/٦٤ . (٦) ٢/٢٢١. (٧) انظر نصب الراية ٣/٨.
(٨) العلل الصغير آخر الجامع : ٥/٧٥٨. (٩) نصب الراية : الصفحة السابقة.

وقال الشيخ فى "الامام" — أى متعقبا — قوله : فيه قوة ، فيه نظر ، لأن المعروف عندهم أن الطريق اذا كان واحدا ورواه الثقات مرسلا وانفرد الضعيف برفعه أن يعللوا المسند بالمرسل ، ويحملوا الغلط على الرواية الضعيف ، فاذا كان ذلك موجبا لضعف المسند فكيف يكون تقوية له ؟ (١) .

قلت : وفى هذا التعقيب نظر ، ذلك ان الطريق هنا ليس بواحد ، فطريق حديث أنس المسند غير طريق حديث الحسن المرسل ، وأن ابراهيم بن يزيد لم ينفرد برفع هذا الحديث بل تابعه عليه غيره كما مر .

هذا ، وقال بعض أهل العلم : أن الروايات المسندة منها حسن ، بل ومنها صحيح . قال الشيخ ابن التيمية فى شرح العمدة بعد سرده لما ورد فى الباب : فهذه الأحاديث مسندة من طرق حسان ومرسلة ، وموقوفة (٢) .

وقال ابن الهمام فى فتح القدير : فلو لم يكن للحديث طريق صحيح ارتفع الى الحسن فكيف ومنها الصحيح . (٣) .

وقال شيخنا محمد الأمين بن محمد المختار — حفظه الله وأمده فى عمره ومتعنا بعلومه الغزيرة — فى كتابه أضواء البيان بعد أن أورد حديث ابن عباس المسند من طريق ابن ماجه ، وذكر أقوال العلماء فى هشام بن سليمان أحد رجال الاسناد وبما ذكرنا تعلم أن حديث ابن عباس هذا عن ابن ماجه لا يقل عن درجة الحسن ، مع أنه معتضد بما تقدم ، وبما سيأتى ان شاء الله) . انتهى . (٤) .

وفى قول الشيخ : (لا يقل عن درجة الحسن) شيئ من الملاحظات . وهو أن فى الاسناد ابن عطاء وهو عُمَرُ بن عطاء وَرَازُ الضعيف فى الحديث ، وليس هو عُمَرُ بن عطاء بن أبى الخُوَارِ الثقة .

قال فى التهذيب : وقال عبدالله بن أحمد عن أبيه : ليس بقوى فى الحديث .

وقال الدُّورى عن ابن معين : عمرو بن عطاء الذى يروى عنه ابن جريج يحدث عن عكرمة ليس هو بشيئ ، وهو ابن وَرَازٍ ، وهم يضعفونه ، كل شيئ عن عكرمة فهو ابن وراز ، وعُمَرُ بن أبى الخُوَارِ ثقة ، وقال ابو زرعة ثقة لين ، وقال النسائى : ليس بثقة ، وقال ابن حزيمة يتكلم أصحابنا فى حديثه لسوء حفظه ... وقال النسائى فى موضع آخر ضعيف وذكره يعقوب بن سفيان فى باب من يرغب عن الرواية عنهم .. الخ (٥) .

وفى الاسناد أيضا سويد بن سعيد شيخ ابن ماجه ، واختلف فيه وثقه جماعة وضعفه الباقون . وفى تهذيب التهذيب (احتج به مسلم ، قال له ابراهيم بن أبى طالب : كيف استجزت الرواية عن سويد بن سعيد ؟ فقال : ومن أين كنت آتى بنسخة حفص ابن ميسرة .

---

(١) نصب الراية : ٨/٣ . (٢) سبل السلام : ٢٥٢/٢ .
(٣) فتح القدير : ٣٢٨/٢ . (٤) اضواء البيان : ٨٦/٥ .
(٥) التهذيب : ٤٨٤/٧ .

وقال الدارقطني : ثقة ، ولما كبر ربما قرئ عليه ما فيه بعض النكارة فيجيزه ، وقال البخاري : منكر الحديث ، وقال مرة : ضعيف جدا ، وكذبه ابن معين ، وقال ابن المديني : ليس بشيء (١) .

وسبق أن حديث أنس أخرجه الحاكم وصححه واقره الذهبي ، وغير واحد ، قال شيخنا في كتابه " أضواء البيان (٢) : الذي يظهر لي — والله أعلم — أن حديث (الزاد والراحلة) المذكور ثابت لا يقل عن درجة الاحتجاج ، لأن الطريقين اللتين اخرجهما الحاكم في المستدرك عن أنس قال : كلتاهما صحيحة الاسناد، واقر تصحيحهما الحافظ الذهبي ،ولم يتعقبه بشيء والدعوى على سعيد بن أبي عروبة وحماد بن سلمة في روايتهما الحديث عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنها غلط ، وأن الصحيح عن قتادة عن الحسن مرسلا دعوى لا مسند لها ، بل هي تغليط وتوهيم للعدول المشهورين من غير استناد الى دليل الخ .

وقول الشيخ : والدعوى على سعيد بن أبي عروبة الخ : أراد بذلك قول البيهقي في السنن الكبرى (٣) بعد أن روى حديث أنس من الطريقين المذكورين عند الحاكم : (الصواب عن قتادة عن الحسن مرسلا ، ولا أرى الموصول الا وهما) . انتهى .

وتقدم أن صاحب الجوهر النقي تعقبه فقال : هذا تضعيف بلا دليل فقد أخرجه الحاكم وقال : صحيح على شرطهما ، وكذلك أخرجه الدارقطني مرفوعا موصولا ، ويحمل على أن لقتادة اسنادين . انتهى .

قلت : سلك البيهقي في هذا مسلك المحدثين من قبله ، وهو ترجيح أحدى الروايتين على الأخرى باحدى المرجحات المعروفة ، ككون رواة احداهما أكثر حفظا أو عددا من الأخرى مع امكان الجمع بينهما .

وفي جامع الترمذي امثلة كثيرة من هذا القبيل . منها مارواه الترمذي في باب ماجاء لا نكاح الا ببينة .

حدثنا يوسف بن حماد المعني (٤) البصري أخبرنا عبد الأعلى ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن جابر بن زيد ، عن ابن عباس ، ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : (البغايا التي ينكحن انفسهن بغير بينة) .

قال يوسف بن حماد : رفع عبد الأعلى على هذا الحديث في التفسير وواقفه في كتاب الطلاق ولم يرفعه . ثم قال المصنف : حدثنا قتيبة اخبرنا غندر عن سعيد نحوه ولم يرفعه ، وهذا أصح .

---

(١) التهذيب مع تصرف يسير ٤/٣٧٣ (٢) ٥/٨٩ .

(٣) ٤ / ٣٣٠

(٤) المعني ، بفتح الميم وسكون المهملة ثم نون وتشديد الياء ، ثقة العاشرة التقريب: ٢/٣٨٠

ثم قال : هذا — يعني الحديث المرفوع — حديث غير محفوظ ، لا نعلم أحدا رفعه الا ما روى عن عبد الأعلى عن سعيد — يعني ابن أبي عروبة — عن قتادة مرفوعا .

وروى عن عبد الاعلى عن سعيد هذا الحديث موقوفا ، والصحيح ماروى عن ابن عباس قوله (لا نكاح الا ببينة) وهكذا روى غير واحد عن سعيد بن أبي عروبة نحو هذا موقوفا . قال : وفي الباب عن عمران بن حصين وأنس وأبي هريرة .

والعمل على هذا أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم من التابعين وغيرهم قالوا : لا نكاح الا بشهود .

فأنت ترى أن المصنف رجح الرواية الموقوفة على المرفوعة لأن الاولى رواية الأكثرين والثانية انفرد بها عبد الاعلى ، علما بأن عبد الاعلى ثقة .

ومنها ماروى الترمذي أيضا في باب ماجاء فيمن ملك ذا محرم .

حدثنا عبد الله بن معاوية الجُمَحِيُّ ، حدثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عن قتادة عن الحسن عن سمرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (من ملك ذا رحم محرم فهو حر) .

قال المصنف : هذا حديث لا نعرفه مسندا الا من حديث حماد بن سلمة . انتهى .

قال الحافظ ابن حجر في التلخيص (١) : ورواه شعبة عن قتادة عن الحسن مرسلا وشعبة احفظ من حماد ، وقال علي بن المديني : هو حديث منكر ، وقال البخاري : لا يصح. انتهى .

فأنت ترى أن ابن المديني عد الحديث المرفوع منكرا ، والبخاري قال : لا يصح والحافظ اشار الى انه غير محفوظ مع أنه من رواية حماد بن سلمة ، وهو ثقة عابد تغير حفظه بآخره من رجال ~~الخمسة والبخاري في التاريخ~~ السنة . قاله في التقريب (٢) ثم إن قول البيهقي المذكور قد ذكره جماعة من أهل العلم في كتبهم راضين به ومقرين له .

منهم أمير المؤمنين في الحديث الحافظ ابن حجر العسقلاني فقد ذكره في التلخيص (٣) وهكذا الشوكاني في نيل الأوطار (٤) الا أنه وهم في العزو حيث زعم أنه من كلام الحافظ ابن حجر في التلخيص .

وعلى قول البيهقي فالذي يغلب على الظن أن الوهم حصل ممن دون سعيد بن أبي عروبة وحماد بن سلمة لا منهما .

~~وذلك~~ لأن الروايتين المسندة والمرسلة رواهما كل منهما . فابن ابي زائدة روى الحديث عن سعيد عن قتادة عن أنس مسندا . وهذه هي رواية الحاكم وصححها على شرط الشيخين كما تقدم . وخالف ابن أبي زائدة في هذا جعفر بن عون ويزيد (٥) فروياه عن سعيد عن قتادة عن الحسن مرسلا . وروى يزيد ايضا عن سعيد عن يونس عن الحسن مرسلا .

---

(١) ٤/٢١٢ . (٢) ١/١٩٧ . (٣) ٢/٢٢١ . (٤) ٤/٣٢٢ .
(٥) هو يزيد بن زريع ثقة ثبت روى له الجماعة — التقريب : ٢/٣٦٤ .

وأما عن حماد بن سلمة فرواه عنه أبو قتادة عن أنس . وخالفه فيه أبو نعيم ، والحجاج بن منهال فروياه عن حماد عن قتادة عن الحسن مرسلا .

وللرواية المرسلة متابعة قاصرة فالمرسل روى عن يونس ، وعن منصور من عدة طرق وتقدم تخريجها . والذى يبدو أن أبا قتادة هو الذى وهم فى النقل عن حماد بن سلمة ، فقد ضعفوه ولم يوثقه الا أحمد مع قوله فى بعض الروايات عنه : ربما أخطأ (١) .

وأما ابن أبى زائدة فلا يتعين أن يكون الوهم حصل منه لاحتمال أن يكون حصل من دونه . والحاصل أن البيهقى اتبع فيه طريق من قبله من المحدثين وهو طريق معروف موافق للمنطق والعقل والواقع ، فالراوى الثقة قد يصدر منه الوهم مرة أو مرتين ولا يقدح فيه ذلك .

نعم ، القول بالجمع بين الروايتين هو الأولى لما فيه من عدم التوهيم والتغليط ، بأن يحمل على أن لقتادة اسنادين ، اسنادا وافق فيه غيره وآخر انفرد به . كما أشار اليه صاحب الجوهر النقى آنفا . والله أعلم .

مذاهب العلماء فى هذا الباب (١)

اختلف العلماء فى معنى الاستطاعة المشترطة فى وجوب الحج على قولين بعد اتفاقهم على أن الراحلة لا تشترط على أهل مكة ومن حولها .

القول الأول : الاستطاعة هو وجود الزاد والراحلة ، وبه قال عمر بن الخطاب وابنه عبد الله ، وابن عباس ، والحسن البصرى ، وسعيد بن جبير ، وعطاء ، ومجاهد والثورى ، وهو مذهب الأئمة الثلاثة أبى حنيفة وصاحبيه ، والشافعى ، وأحمد وبعض المالكية .

والثانى : الاستطاعة معناها الصحة فقط لا غير ، فمن قدر على المشى فعليه الحج وان كان داره على مسافة بعيدة ، وبه قال عبد الله بن الزبير ، وعطاء ، وعكرمة وهو مذهب مالك وأكثر أصحابه .

استدلت الطائفة الأولى بما يأتى :

أولا — بالأحاديث المذكورة فى الباب (٢) .

---

(١) المصادر : تفسير القرطبى : ١٤٧/٤ ، أضواء البيان : ٨٦/٥ ،
والمغنى لابن قدامة : ١٩٧/٣ ، وسبل السلام : ٢٥٢/٢
نيل الأوطار : ٨٦/٥ .

(٢) المهذب : ١٩٦/١ والمجموع : ٦٤/٧ وفتح القدير لابن الهمام ٣٢٨/٢ ،
وشرح العناية على الهداية : ٣٢٧/٢ ، والمغنى لابن قدامة ١٩٧/٣ — ١٩٨
والمقنع له ٣٨٥/١ — ٣٨٩ ، والكافى له : ٥١٣/١ .

ثانيا — قياس الحج على الجهاد ، قالوا : الحج عبادة تتعلق بقطع مسافة فاشترط لوجوبه ملك الزاد والراحلة قياسا على الجهاد المنصوص فيه ذلك بقوله تعالى : (ولا على الذين لايجدون ماينفقون حرج — الى قوله — ولاعلى الذين اذا ما أتوك لتحملهم — الآية (١) .

~~قلت : بل الآية الكريمة نص صريح على اعتبار الزاد والراحلة في وجوب الحج ، فانها وان نزلت في الجهاد حكمها يشمل كل عبادة مفتقرة الى انشاء سفر طويل .~~

واستدلت الفئة الثانية بما يأتي :

أولا — بقوله تعالى : (وتزودوا فان خير الزاد التقوى) قالوا : تفسير الزاد بالتقوى يدل على ان الزاد في الآية غير الزاد الحقيقي المعروف (٢) .

ثانيا — استدلوا بقوله تعالى : (واذن في الناس يأتوك رجالا وعلى كل ضامر .. الآية) .

قالوا : سوى الله سبحانه وتعالى في الآية بين الحاج الراكب والحاج الماشي على رجليه ، وقال الحافظ في الفتح : قال ابن القصار : في الآية دليل قاطع لمالك ان الراحلة ليست من شرط السبيل ، فان المخالف يزعم ان الحج لايجب على الراجل وهو خلاف الآية . انتهى .

قال بعضهم : الأحاديث الواردة في تفسير السبيل كلها ضعيفة لاتقوم بها حجة .

وقال آخرون منهم : تقوم بها حجة لكن ملك الراحلة يشترط على من لايستطيع المشي على رجليه الا بمشقة فادحة ، وملك الزاد على من لايقوى على الاكتساب في طريقه .

قلت : والاظهر — والله أعلم — ماذهب اليه الطائفة الاولى ، للأحاديث المذكورة في الباب وهي وان كانت ضعيفة لكن بمجموعها لاتقل عن درجة الاحتجاج .

وأجيب عن استدلال المذهب الثاني بقوله تعالى : (وتزودوا فان خير الزاد التقوى) .

بأن مافهموه منه غير مراد بدليل سبب النزول ، وهو ماروى البخاري : حدثنا يَحْيَى بن بِشْرٍ ، حدثنا شَبَابَةُ ، عن وَرْقَاءَ ، عن عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : كان أهل اليمن يحجون ، ولايتزودون ، ويقولون : نحن المتوكلون ، فاذا قدموا مكة سألوا الناس فأنزل الله تعالى (وتزودوا فان خير الزاد التقوى) وقال ابن كثير (٣) والحافظ ابن حجر (٤) قال مقاتل بن حيان : لما نزلت هذه الآية (وتزودوا) قام رجل من فقراء المسلمين فقال : يارسول الله ، مانجد مانتزوده ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (تزودوا ماتكف به وجهك عن الناس ، وخير ماتزودتم التقوى) ، رواه أبي حاتم . انتهى .

---

(١) المغني نفس الصفحة ، وسبل السلام : ٢٥٢/٢ . (٢) انظر سبل السلام : ٢٥٢/٢ .

(٣) ٢٣٩/١ .

(٤) الفتح : ٣٨٤/٣ .

وقال الحافظ أيضا (١) : قال المهلب : فى هذا الحديث — يعنى سبب النزول الذى رواه البخارى — من الفقه ، أن ترك السؤال من التقوى ، ويؤيده ان الله مدح من لايسأل الناس الحافا ، فان قوله : (فان خير الزاد التقوى) اى تزودوا واتقوا اذى الناس ، بسؤالكم اياهم والاثم فى ذلك . انتهى .

وأما استدلالهم بقوله عز وجل (واذن فى الناس يأتوك رجالا وعلى كل ضامر) فقال الحافظ (٢) : فيه نظر ، وقد روى الطبرى من طريق عمر بن ذر قال : قال مجاهد : كانوا لايركبون فانزل الله : (يأتوك رجالا وعلى كل ضامر) ، فأمرهم بالزاد ، ورخص لهم فى الركوب والمتجر . انتهى .

هذا ، ونحن نقول من تكلف الحج ممن لايلزمه ، فان امكنه ذلك من غير ضرر يلحق بغير مثل أن يمشى ويكتسب بصناعة كالخرز أو بيع أو تجارة من ينفق عليه أو يكرى نفسه لزاده ، ولايسأل الناس استحب له الحج . (٣) .

والزاد هو مايحتاج اليه الحاج فى ذهابه ورجوعه من مأكول ومشروب وكسوة ، والراحلة يعتبر مايصلح لمثل الحاج اما بشراء أو بكراء لذهابه ورجوعه . ويعتبر أن يكون الزاد والراحلة فاضلين عما يحتاج اليه لنفقة عياله الذين تلزمه مؤونتهم فى ذهابه ورجوعه لأن النفقة متعلقة بحقوق الآدميين . وهم أحوج وحقهم آكد وقد روى عبدالله بن عمرو عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : (كفى بالمرء اثما أن يضيع من يقوت) رواه أبو داود (٤) وأن يكون فاضلا عما يحتاج هو وأهله اليه من مسكن وما لابد منه وان يكون فاضلا عن قضاء دينه ، لأن قضاء الدين من حوائجه الأصلية ويتعلق به حقوق الآدميين فهو آكد (٤) . والله أعلم .

النتيجة :

أ — أن حديث ابن عمر ضعيف جدا من أجل ابراهيم بن يزيد الخوزى ، فقد اتفقوا على تضعيفه ، وقال البرقى : كان متهما بالكذب . ولكنه روى من عدة أوجه لايقل بمجموعها عن درجة الاحتجاج به ولعل تحسين المصنف لحديث ابراهيم بن يزيد الخوزى من هذا الوجه على مافيه من نظر كما سبق آنفا .

ب — حديث ابراهيم بن يزيد هذا عمل بمدلوله جمهور العلماء .

---

(١) الفتح نفس الصفحة (٣/٣٨٤) .
(٢) الفتح : ٣/٣٧٩ .
(٣) انظر المغنى لابن قدامة : ٣/١٩٨ . (٤) د . كتاب الزكاة ج ٢ ص ١٧٨
(٥) انظر المغنى : ٣/١٩٩ — ٢٠٠ .

ابراهيم بن يزيد الخوزى :

(٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أنَا إبْرَاهِيمُ بْنُ يَزِيدَ قال : سمعت محمد ابن عبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قال : قَامَ رَجُلٌ الَى النبى صلى الله عليه وسلم قال : من الحَاجُّ ؟ يارسول الله ؟ قَالَ: الشَّعِثُ التَّفِلُ فَقَامَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ : أَيُّ الْحَجِّ أَفْضَلُ ؟ يارسول الله ؟ قال : الْعَجُّ وَالثَّجُّ ، فَقَامَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ : مَا السَّبِيْلُ ؟ يارسول الله ؟ قال : الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ (١)

قال المصنف هذا حديث لا نعرفه الا من حديث ابراهيم بن يزيد الخُوْزِيْ الْمَكِّي وقد تكلم بعض اهل العلم فى ابراهيم بن يزيد من قبل حفظه .

قلت : بل اتفقوا على تضعيفه وقال الْبَرْقِي كان يتهم بالكذب . وعليه فالحديث ضعيف جدا من اجله .

والحديث اخرجه ابن ماجه (٣) من طريق وكيع عن ابراهيم بن يزيد الخوزى به .

واخرجه الدارقطنى (٤) من طريق سفيان بن سعيد الثورى عن ابراهيم بن يزيد به .

واخرجه البغوى فى شرح السنه (٥) من رواية ابراهيم بن يزيد به .

واخرج المصنف الجزء الاخير (٦) من هذا الحديث من طريق وكيع عن ابراهيم بن يزيد الخوزى فى كتاب الحج وتكلمنا عليه فارجع اليه (٧)

والجزء الثانى من الحديث وهو قوله (افضل الحج العَجُّ وَالثَّجُّ) روى من حديث ابى بكر الصديق ومن حديث عبد الله بن مسعود . ومن حديث جابر رضى الله عنهم .

= اما حديث ابى بكر فاخرجه المصنف (٨) وابن ماجه (٩) والحاكم من طريق ابن ابى فديك عن الضحاك بن عثمان ،عن محمد بن المنكدر ،عن عبد الرحمن بن يربوع ،عن ابى بكر الصديق .

ان النبى صلى الله عليه وسلم سئل أَيُّ الحَجِّ أَفْضَلُ ؟ قال " العَجُّ وَالثَّجُّ " .

---

(١) ت : كتاب التفسير ٥/٢٢٥

(٢) [illegible]

(٣) جه : رقم ٢٨٩٦

(٤) قط : ٢/٢١٧

(٥) كذا فى تحفه الاحوذى ٨/٣٤٩

(٦) وهو قوله " الزاد والراحلة "

(٧) حاصله ان الحديث روى من طرق كثيرة لا يخلو شىء منها عن مقال لكن يصلح بمجموعها للاحتجاج .

(٨) فى كتاب الحج فى باب ماجاء فى فضل التلبية ٣٠/١٨٩

(٩) جه : رقم ٢٩٢٤

قال الحاكم : صحيح الاسناد ولم يخرجاه ، واقره الحافظ الذهبي (١)
والحديث في اسناده انقطاع بين ابن الْمُنْكَدِرِ ، وعبد الرحمن بن يَرْبُوع قال المصنف :
حديث غريب لا نعرفه الا من حديث ابن أَبِي فُدَيْكٍ ، عن الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ ، ومحمد ابن المنكدر
لم يسمع من عبد الرحمن بن يربوع ووصله ابن ابي شيبه في مصنفه (٢) قال : حدثنا محمد بن
عمر الوَاقِدِيُّ ثنا رُبَيْحَةُ ابْنُ عُثْمَانَ ، والضحاك جميعا عن محمد بن المنكدر عن سعيد بن
عبد الرحمن بن يربوع ، عن ابي بكر الصديق سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث .
ومحمد بن عمر الواقدي اتهمه غير واحد بالوضع (٣)
ونقل المصنف عن احمد والبخاري انهما خطآ هذه الرواية (٤)
وهكذا الدارقطني في كتاب العلل (٥) حيث قال : والقول الاول — يعني أنه من طريق
ابن ابي فديك عن الضحاك بن عثمان عن محمد بن المنكدر عن عبد الرحمن بن يربوع
كما رواه المصنف - اشبه بالصواب ، وقال اهل النسب : انه عبد الرحمن بن سعيد ابن
يربوع ، ومن قال : سعيد بن عبد الرحمن فقد وهم . (٦)

= واما حديث ابن مسعود فرواه ابن ابي شيبة وابو يعلى الموصلي في مسنديهما قال ابن
ابي شيبة : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ
عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : افضل الحج العج والثج ، والعَجُّ :
الْعَجِيجُ : بالتلبية ، والثَّجُّ : نُحُورُ الدِمَاءِ .
واخرجه ابو يعلى بسنده من طريق ابي اسامة سواء (٧)
واسناد ابن ابي شيبة لا يقل عن درجة الحسن فان رواته كلهم ثقات وهم من رجال
الستة سوى الامام ابي حنيفة رحمة الله تعالى فهو من رجال الترمذي والنسائي وهو اشهر
من ان يذكر قال الحافظ في التقريب : فقيه مشهور من الطبقة السادسة مات سنة

---

(١) المستدرك بالتلخيص : ١ / ٤٥١
(٢) نصب الراية : ٣ / ٣٥
(٣) الميزان : ٣ / ٦٢٢
(٤) رواه عنهما المصنف بعد ان روى الحديث المتقدم .
(٥) حكاه الزيلعي في نصب الراية الصفحة السابقه .
(٦) قال ابن سعد في طبقاته (٥ / ١١١) : عبد الرحمن بن سعيد ابن يربوع بن
عنكثه ابن عامر بن مخزوم ، ويكنى عبد الرحمن ابا محمد مات سنة ١٠٩ هـ وهو ابن
ثمانين سنة ، وكان ثقة في الحديث انتهى باختصار .
(٧) كذا في نصب الرايه في الصفحة السابقه .

خمسين ومائة على الصحيح (١)

واما حديث جابر فرواه ابو القاسم الاصبهانى فى كتاب" الترغيب والترهيب" من حديث اسماعيل بن عياش،عن اسحاق بن عبد الله بن ابى فروة عن محمد بن المنكدر عن جابر مرفوعا نحوه (٢)

واسحاق بن ابى فروة ضعيف متروك الحديث وتقدمت ترجمته (٣)

قال الحافظ الزيلعى (٤) بعد ان اورد الحديث وعزاه الى ابن ابى شيبه وابى يعلى : واسحاق هذا متفق على تضعيفه ،وايضا لا يحتج بحديث اسماعيل بن عياش عن الحجازيين ، واسحاق مدنى والله اعلم انتهى .

النتيجة :

حديث ابن عمر ضعيف جدا من اجل ابراهيم بن يزيد الخوزى وقد تفرد به لكن لبعض الفاظ الحديث (٥) شواهد لاتقل بمجموعها عن درجة الاحتجاج ، والله اعلم .

---

(١) تقريب : ٢ / ٣٠٣

(٢) حكاه الزيلعى فى نصب الراية فى الصفحة السابقة .

(٣) انظر ترجمة رقم ٤ .

(٤) نصب الراية : الصفحة السابقه .

(٥) وهو قوله " افضل الحج العج والثج " وقوله " السبيل : الزاد والراحلة "

اسحاق بن عبد الله بن ابي فروة :

(٥) حَدَّثَنَا قتيبة ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قال : اَلْقَاتِلُ لاَ يَرِثُ . (١)

قال المصنف : هذا حديث لا يصح لا يعرف الا من هذا الوجه ، واسحاق بن عبد الله بن ابي فروة قد تركه بعض اهل الحديث منهم احمد بن حنبل ، والعمل على هذا عند اهل العلم ان القاتل لا يرث كان القتل عمدا او خطأ ، وقال بعضهم : اذا كان القتل خطأ فانه يرث وهو قول مالك .

وحديث اسحاق بن عبيد الله هذا اخرجه ايضا ابن ماجه في الديات . (٢) وفي الفرائض (٣) واخرجه الدارقطني وقال قال ابو عبد الرحمن - يعني النسائي - : اسحاق متروك الحديث (٤) واخرجه البيهقي في السنن الكبرى وقال : اسحاق بن عبد الله لا يحتج به الا ان شواهده تقويه . (٥)

وفي الباب احاديث مرفوعة وآثار منها مايلي :-

= حديث عمر بن الخطاب .

اخرجه مالك واحمد وابن ماجه كلهم عن يحي بن سعيد عن عمرو بن شعيب ان ابا قتادة رجل من بني مدلج قتل ابنه فاخذ منه عمر مائة من الابل : ثلاثين حِقَّةً وثلاثين جَذَعَةً واربعين خَلِفَةً ، فقال : اين اخو المقتول ؟ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " ليس لقاتل ميراث " (٦) .

هذا الاسناد فيه انقطاع ، قال ابو زرعة : عمرو بن شعيب عن عمر مرسل . (٧)

وقال البيهقي في المعرفة : حديث عمرو بن شعيب عن عمر فيه انقطاع . (٨)

واخرجه احمد عن يعقوب عن ابيه - اى ابراهيم بن سعد - عن ابن اسحاق عن عبد الله بن نَجِيحٍ وعمرو بن شعيب عن مجاهد بن جَبْرٍ عن عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) ت : الفرائض ، باب ماجاء في ابطال ميراث القاتل ٤/٤٢٥ .

(٢) جه : حديث رقم ٢٦٤٥ .

(٣) جه : حديث رقم ٢٧٣٥ .

(٤) قط : ٤/٩٦ ، ٢٣٧٠ .

(٥) هق : ٦/٢٢٠ .

(٦) الموطأ جـ : حديث رقم ١٦٨٤ (١٠) ، حم ١/٤٩ ، جه : حديث رقم ٢٦٤٦ .

(٧) المراسيل : ٩٥ .

(٨) نصب الراية ٤/٣٢٩ .

يقول : " ليس لقاتل شئ " . (١)

وهذا منقطع ايضا ،ولد مجاهد سنة احدى وعشرين (٢) واستشهد عمر بن الخطاب سنة ثلاث وعشرين . (٣)

واخرجه الدارقطني عن يحي بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب من طريقين :

١ـ من طريق محمد بن سليمان بن ابي داود عن عبد الله بن جعفر عن يحي بن سعيد عن سعيد بن المسيب (٤) .

٢ـ ومن طريق احمد بن محمد بن الأَزْهَرِ عن ابي حُمَةَ ـ محمد بن يوسف ـ عن ابي قُرَّةَ عن سفيان عن يحي بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ليس لقاتل شئ " (٥) ولفظ الطريق الاول : " ليس لقاتل ميراث " ومحمد بن سليمان في الطريق الاول اختلف فيه ،قال ابو حاتم : منكر الحديث. ووثقه النسائي ،وذكره ابن حبان في الثقات . (٦)

والحديث اعله ابن الجوزي في التحقيق بمحمد بن سليمان هذا ،قال : قال ابو حاتم الرازي : متروك الحديث. وأقره صاحب التنقيح عليه . (٧)

واعله علي بن القطان بان سعيد بن المسيب لم يسمع من عمر بن الخطاب الا نعيه النُّعْمَانَ ابْن مُقَرِّن . وزاد في الطريق الثاني فقال : " ابو حمه ـ بضم المهملة وفتح الميم الخفيفه ـ محمد ابن يوسف ،وكنيته ابو يوسف،قال : ولا اعرف حاله ، ولم ار من ذكره الا ابن الجارود في كتاب الكنى ولم يذكر له حالا " (٨)

قلت: ترجم له الحافظ في تقريبه فقال : " محمد بن يوسف الزُبَيْدِي ـ بفتح الزاى وكسر الموحدة ـ ابو حُمَةَ ـ بضم المهملة وفتح الميم الخفيفة ـ صاحب ابي قُرَّةَ صدوق من العاشرة ،مات في حدود الاربعين ،روى له ابو داود " (٩) .

---

(١) حم : ١/ ٤٩ .

(٢) التهذيب ١٠ / ٤٣ .

(٣) التقريب ٢ / ٥٤

(٤) قط : الفرائض ٤ / ٩٥

(٥) قط : الفرائض ٤ / ٩٥ـ٩٦ ، الا قضيه ٤ / ٢٣٧ .

(٦) الميزان ٣ / ٥٦٩ .

(٧) نصب الراية ٤ / ٣٢٩ .

(٨) نصب الرايه الصفحة السابقه .

(٩) التقريب ٢ / ٢٢٢ .

وقال فى تهذيب التهذيب بعد ان ذكر شيوخه وتلامذته : " وكان محدث اليمن فى وقتـه ارتحلوا اليه لسماع السنن وكان صاحبا لابى قُرَّة " (١)

وابو قُرَّة — بضم القاف — اسمه موسى بن طارق اليمانى الزبيدى — بفتح الزاى — القاضى قال فى التقريب : " ثقة يغرب من التاسعة ،روى له النسائى " (٢)

واحمد بن محمد بن الأزهر فى الطريق الثانى قال فيه ابن حبان : " كان ممن يتعاطـى حفظ الحديث ويجرى مع اهل الصناعة فيه ،لا يكاد يذكر له باب الا وأغرب فيه عن الثقات، ويأتى فيه عن الاثبات بما لا يتابع عليه"

وقال السلمى : " سألت الدارقطنى عن الازهر فقال : هو احمد بن محمد بن الازهـر منكر الحديث ،لكن بلغنى ان ابن خُزَيْمَةَ حسن الرَّأيِ فيه وكفى به فخرا" (٣)

قلت : وعلى كل حال هذا الطريق يتقوى بالطريق الاول وان اعله ابن الجوزى بمحمد بـن سليمان بن ابى داود وذكر عن ابى حاتم انه قال متروك ،فان النسائى قد وثقه وذكره ابـن حبان فى الثقات كما تقدم .

اما اعلال الحديث بانه مرسل لان سعيد بن المسيب لم يسمع من عمر الا نعيه النعمان بن مقرن فهذا هو المعروف عن غير واحد من العلماء .

قال الذهبى فى تذكرته : ولد سعيد لسنتين مضتا من خلافة عمر وسمع من عمر شيئا . (٤)

وقال ابو حاتم لا يصح له سماعه من عمر الا رؤيته على المنبر ينعى النعمان بن مقرن . (٥)

ويعكر عليه قول حميد بن يعقوب(٦) : سمعت سعيدا يقول : سمعت من عمر كلمة مابقـى احد فى الناس سمعها غيرى ،سمعته يقول اذا رأى البيت : اللهم انت السلام ومنـك السلام الى آخره . (٧) .

وقد احتج بعض العلماء بمرسلات سعيد بن المسيب.

قال احمد بن حنبل : " مرسلات سعيد صحاح " (٨)

---

(١) التهذيب ٩/٥٣٨ — ٥٣٩ .

(٢) التقريب ٢/٢٨٤ .

(٣) الميزان : ١/١٣١ — ١٣٢ .

(٤) تذكرة الحفاظ ١/٥٤ .

(٥) المراسيل ص ٥١ ،التهذيب : ٤/٨٧ .

(٦) حميد بن يعقوب بن يسار المدنى يروى عن ابن المسيب،وعنه محمد بن اسحاق ، ذكره ابن حبان فى ثقاته ... الجرح والتعديل ٢/١/٢٣١ ، التحفـة اللطيفة ١/٥٣٧ .

(٧) جامع التحصيل م٢/٢٠٨ ،التاريخ والعلل لابن معين ٣٥/أ .

(٨) تذكرة الحفاظ ١/٥٤ .

وقال ابن ابى حاتم : حدثنى ابى قال : سمعت يونس بن عبد الاعلى الصَّدَفى يقـــول : قال لى محمد بن ادريس الشافعى : ان الاصل قرآن او سنة ، فان لم يكن فقياس عليهما ، واذا اتصل الحديث عن رسول الله وصح الاسناد منه فهو سنة ، وليس المنقطع بشىء ماعدا منقطع سعيد بن المسيب . (١)

= وحديث عبد الله بن عمرو .

اخرجه الدارقطنى والبيهقى كلاهما من طريق اسماعيل بن عياش عن ابن جريـــج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ليـــس للقاتل من الميراث شىء " . (٢)

واخرجه النسائى عن اسماعيل بن عَيَّاش عن ابن جُرَيْج ويحى بن سعيد عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مرفوعا : " ليس للقاتل من الميراث شىء " .

ثم رواه من طريق مالك عن يحى بن سعيد عن عمرو بن شعيب ان عمر قال ان النبى صلـــى الله عليه وسلم قال : " ليس لقاتل ميراث " .

قال النسائى : " وهو الصواب ، وحديث اسماعيل بن عياش خطأ " . (٣)

اسماعيل بن عياش ضعفه ابن المدينى والنسائى ، وقال ابو اسحاق الفزارى : " اسماعيـــل بن عياش لا يدرى ما يخرج من رأسه " .

وذهب اكثر العلماء الى انه صدوق فى روايته عن الشاميين ، ومغلط فى غيرهم (٤)

وهذا الحديث رواه عن غير الشاميين .

وحديث مالك ذكرنا آنفا انه مرسل لان عمرو بن شعيب لم يدرك عمر بن الخطاب .

واخرجه ابو داود والبيهقى (٥) عن محمد بن راشد عن سليمان بن موسى عن عمرو بـــن شعيب عن ابيه عن جده قال : " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم دية الخطـــأ على اهل القرى اربعمائة دينار .... وقال : ليس للقاتل شىء ... ولا يرث القاتل شيئا " .

ومحمد بن راشد تكلم فيه بعض العلماء ووثقه الآخرون (٦)

وقال الحافظ فى تقريبه : " صدوق يهم ورمى بالقدر " (٧)

---

(١) المراسيل ص ١٢ — ١٣ ، جامع التحصيل ص ٣٥

(٢) قط : الفرائض ٤/٩٦ ، الاقضيه ٤/٢٣٧ . هق : ٦/٢٢٠ .

(٣) كذا فى نصب الراية ٤/٣٢٩ .

(٤) التهذيب ١/٣٢٢ — ٣٢٦ ، الميزان ١/٢٤٠ — ٢٤٤ .

(٥) د : الديات ٤/٦٦٣ ، هق : ٦/٢٢٠ .

(٦) التهذيب ٩/١٥٩ .

(٧) التقريب ٢/١٦٠ .

وفى الاسناد ايضا سليمان بن موسى ، قال البخارى : "عنده مناكير" وقال النسائى : "ليس بالقوى" ووثقه الزهرى وابن عدى وغيرهما (١) .

واخرجه ابن ماجه والدارقطنى من وجه آخر بلفظ آخر.

قال ابن ماجه : حدثنا على بن محمد ومحمد بن يحى ،قالا : ثنا عبيد الله بن موسى عن الحسن بن صالح عن محمد بن سعيد .

وقال محمد بن يحى ،عن عمر بن سعيد ،عن عمرو بن شعيب . حدثنى ابى عن جدى عبد الله بن عمر وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام يوم فتح مكة فقال : "المرأة ترث من دية زوجها وماله وهو يرث من ديتها ومالها مالم يقتل احدهما صاحبه . فاذا قتل احدهما صاحبه عمدا لم يرث من ديته وماله شيئا وان قتل احدهما صاحبه خطأ ورث من ماله ولم يرث من ديته" . (٢)

وقال الدارقطنى : نا محمد بن جعفر الطهرى . نا اسماعيل بن عبد الله بن ميمون . نا عبيد الله ابن موسى . نا الحسن بن صالح عن محمد بن سعيد ،عن عمرو بن شعيب ، اخبرنى ابى عن جدى عبد الله بن عمرو فذكر الحديث."

قال الدارقطنى : "محمد بن سعيد الطائفى ثقة" (٣) وقال :

نا ابو بكر النيسابورى . نا محمد بن يحى نا عبيد الله بن موسى . انا الحسن بن صالح باسناده مثله . محمد بن سعيد الطائفى ثقة (٤)

قال الحافظ ابن حجر فى تهذيب التهذيب فى ترجمة عمر بن سعيد بعد ان ذكر ترجمته وترجمة محمد بن سعيد : "قلت : رجح الذهبى انه محمد بن سعيد الجلالة الراوى محمد بن يحى الذهلى" (٥)

والذى راينا فى سنن ابن ماجه كما تقدم ان محمد بن يحى الذهلى هو الذى قال : عن عمر بن سعيد .

وعليه فيحتمل ان تكون رواية ابن ماجه فى النسخة التى وقفنا عليها قد حصل فيها تصحيف، او ان الحافظ الذهبى لم يطلع على رواية ابن ماجة المذكورة .

وان كان الثانى فالعجب من الحافظ ابن حجر كيف سكت عن ترجيح الذهبى

وقال الاستاذان الفاضلان محمد بن عبد الهادى الحنفى المعروف بالسندى ومحمد

---

(١) التهذيب ٤/ ٢٣٧ .

(٢) جمه : حديث رقم ٢٧٣٦ .

(٣) قط : ٤/ ٧٢-٧٣ .

(٤) قط : ٤ / ٧٣ .

(٥) التهذيب ٧/ ٤٥٤ .

فؤاد عبد الباقي : " في الزوائد : في اسناده محمد بن سعيد ، وهو المصلوب .
قال احمد : حديثه موضوع . . . الخ " وسكتنا عنه (١)
وقد تقدم ان الدارقطني قال بعد ان روى الحديث : ومحمد بن سعيد الطائفي ثقه .
وفي نصب الراية : وقال عبد الحق في احكامه بعد ان ذكره من جهة الدارقطني : ومحمد
ابن سعيد هذا اظنه الصُّلْبُ، وهو متروك عند الجميع . انتهى قال الزيلعي : وكأنه لم
ينظر كلام الدارقطني ، او يكون توثيق الدارقطني له ساقطا في بعض النسخ . (٢)
وفرق الحافظ ابو الحجاج المزي في تهذيب الكمال ، والحافظ ابن حجر في تهذيب
التهذيب ، وتقريب التهذيب بين محمد بن سعيد راوي هذا الحديث وبين محمد بن
سعيد الطائفي وهذا ذِهَابٌ منهما الى ان محمد بن سعيد راوي هذا الحديث عن
عمرو بن شعيب ليس بمحمد بن سعيد الطائفي خلافا للدارقطني .
والحديث اخرجه ايضا الدارقطني عن عمرو بن شعيب من طريق آخرى .
قال : نا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَتْحِ الْقَلَانِسِيُّ . نا احمد بن عبيد . نا محمد بن عمر . نا الضحاك
ابن عثمان عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده فذكر الحديث . (٣)
وقال : نا محمد بن الفتح الْقَلَانِسِيّ . نا احمد بن عبيد . نا محمد بن عمر . نا مَخْرَمَةُ
ابن بُكَيْرٍ عن ابيه عن عمرو بن شعيب به مثله . (٤)
ورواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده اختلف في صحتها ، وقد تكلمنا عليها في كتاب
الصلاة في مبحث حديث عبد الله بن سعيد المقبري .

= وحديث ابن عباس .
اخرجه عنه البيهقي " ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى ليس لقاتل ميراث " (٥)
وفي اسناده عمرو بن بَرْقٍ لم اقف على ترجمته ، وقال الشوكاني في نيل الاوطار :
عمرو بن برق : ضعيف . (٦)
واخرجه الدارقطني عن ابي حُمَةَ — بضم المهملة وتخفيف الميم — عن ابي قُرَّةَ

---

(١) حاشية السندي على ابن ماجه ٢/١٦٦ ، وسنن ابن ماجه بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ٢/٩١٤ .
(٢) نصب الراية ٤/٣٣٠ .
(٣) قط : ٤/٧٥ — ٧٦ .
(٤) قط : ٤/٧٦ .
(٥) هق : ٦/٢٢٠ .
(٦) نيل الاوطار ٦/٨٥ .

عن سفيان عن ليث — هو ابن ابي سليم — عن طاوس عن ابن عباس (١)

وليث بن ابي سليم متروك (٢) .

= حديث عديّ الجذامي انه كان بين امرأتين فرس احداهما بحجر فقتلها فركب في ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بتبوك يسأله عن شأن المرأة المقتولة ، فقال : " يعقلها ولا يرثها ... "

ذكره الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد من رواية ابي يعلى والطبراني وقال : رجاله رجال الصحيح الا ان فيه راو لم يسم . (٣)

= وحديث عمر بن شيبة بن ابي كثير انه قتل امرأته خطأ فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : " لا ترثها " ذكره الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد من رواية الطبراني وقال : عمر بن شيبة قال ابو حاتم : مجهول . (٤)

~~قلت : ان صح السند اليه فالجهل به لا يقدح في صحة الحديث لانه صحابي .~~

النتيجة :

حديث ابي هريرة المتقدم ضعيف جدا من اجل اسحاق بن عبد الله بن ابي فروة فقد تقدم انه متروك الحديث (٥)

لكن حديث الباب روى عن غير واحد من الصحابة بطرق كثيرة واسانيد مختلفة لا يخلوا شيء منها عن مقال ، وبمجموعها ينهض للاستدلال والحجية بل وفي بعضها ضعف يسير لا يمنعه عن الحجية بمفرده والله اعلم .

---

(١) قط : الفرائض ٤/ ٩٦ ، الاقضية ٤/ ٢٣٧ .

(٢) التقريب ٢/ ١٣٧ .

(٣) مجمع الزوائد ٤/ ٢٣٠ .

(٤) مجمع الزوائد الصفحة السابقه .

(٥) انظر ترجمة رقم ٤ .

مذاهب العلماء فى هذا الباب (١)

اجمع العلماء على ان قاتل العمد لا يرث من المقتول شيئا الا ما حكى عن سعيد ابن المسيب (٢) وابن جبير انهما ورثاه، وبه قال الخوارج .

واستدلوا لذلك بعموم آية الميراث. وهذا قول مرجوح شاذ لقيام الدليل على خلافه، وآية الميراث مخصوصة بغير القاتل لحديث الباب، وقد تقدم فى رواية احمد بن حنبل ومالك وابن ماجه ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه اعطى دية ابن قتادة اخاه دون ابيه، واستدل لذلك بقوله صلى الله عليه وسلم: "ليس للقاتل شئ"

قال ابن قدامة: واشتهرت هذه القصه بين الصحابة — رضى الله عنهم — ولم تنكر فكانت اجماعا . (٣)

ولان توريث القاتل يفضى الى تكثير القتل لان الوارث ربما استعجل موت مورثه ليأخذ ماله كما فعل الاسرائيلى الذى قتل عمه فانزل الله تعالى فيه: "ان الله يأمركم ان تذبحوا بقرة" (٤)

واما القاتل خطأ فذهب كثير من العلماء الى انه لا يرث ايضا وبه قال الائمة الثلاثة: ابو حنيفه والشافعى واحمد، وروى ذلك عن جماعة من الصحابة والتابعين .

منهم ابو بكر وعمر وعلى وعبد الله بن مسعود وعروة وطاوس والنخعى والثورى والشعبى وشريك القاضى والحسن بن صالح ووكيع ويحى بن آدم .

وقال طائفة من العلماء: انه يرث من مال المقتول دون ديته منهم سعيد بن المسيب وعمرو بن شعيب وعطاء والحسن ومجاهد والزهرى ومكحول والامام مالك .

ادلة القائلين بالاول مايلى :—

أ)— اطلاق حديث الباب "القاتل لا يرث"، "وليس لقاتل ميراث" ونحوه .

ب)— حديث عمر بن شيبة بن ابى كثير المتقدم قال: "كنت اداعب امرأتى فاصابت يدى

---

(١) المراجع: الام ٤/٣، هق ٦/٢٢٠، الدارمى ٢/٢٧٧، وشرح الموطأ للزرقانى ٤/١٩٧، المغنى لابن قدامه ٦/٣٣٧، سبل السلام ٣/١٠٢، نيل الاوطار ٦/٨٥ .

(٢) كذا قال ابن قدامة فى المغنى، وقال الشافعى فى الام: ولم اسمع اختلافا فى ان قاتل الرجل عمدا لا يرث من قتل من دية ولا مال شيئا .

(٣) تقدم ان الحديث المذكور منقطع لانه من رواية عمرو بن شعيب عن عمر بن الخطاب وعمر ولم يسمع من عمر .

(٤) سورة البقره: ٦٧ .

بطنها فماتت وذلك فى غزوة رسول الله صلى الله عليه وسلم بتبوك فأتيته فأخبرته خبر امرأتى التى اصبتها خطأ فقال : لا ترث.

وكذلك حديث عدى الجذامى المتقدم .

ح)ـ وماروا ه البيهقى عن خلاس ان رجلا[٢] رمى بحجر فأصاب امه فماتت من ذلك فاراده نصيبه من ميراثها فقال له اخوته لا حق لك فارتفعوا الى على عليه السلام فقال له على عليه السلام : حقك من ميراثها الحجر فاغرمه الدية ولم يعطه من ميراثها شيئا .

وما رواه عن جابر بن زيد (١) قال : ايما رجل قتل رجلا او امراة عمدا او خطأ ممن يرث فلا ميراث له منهما ، وايما امرأة قتلت رجلا وامرأة عمدا او خطأ فلاميراث لها منهما" وان كان القتل عمدا فالقود الا ان يعفو أولياء المقتول ، فان عفوا فلاميراث له من عقله ولا من ماله ، قضى بذلك عمر بن الخطاب وعلى وشريح وغيرهم من قضاة المسلمين .

د)ـ ولانه لم يعهد ان وارثا يرث بعض مال رجل دون بعض اما يرث الكل اولا يرث شيئا .

ادلة القائلين بالثانى مايلى :ـ

أـ حديث عبد الله بن عمرو بن العاص المتقدم ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال يوم الفتح : " لا يتوارث اهل الملتين . . . وان قتل صاحبه خطأ ورث من ماله ولم يرث من ديته" . (١)

ب ـ اتفاق اهل المدينة على توريث القاتل خطأ من مال المقتول دون ديته ، كذا قال الزرقانى فى شرحه على الموطأ .

جـ ـ ولان ميراثه ثابت بالكتاب والسنة ويخصص قاتل العمد بالاجماع فوجب البقاء على الظاهر فيما سواه .

د ـ ولان القاتل خطأ لا يتهم بأنه قتله ليرثه وليأخذ ماله الذى هو علة منع ارثه فى قتله عمدا . والله اعلم .

---

(١) جابر بن زيد ابو الشعثاء الازدى ثم الجوفى ـ بفتح الجيم وسكون الواو ـ البصرى ، مشهور بكنيته ثقة فقيه من الثالثة مات سنة ثلاث وتسعين ويقال مائة .

ع / تقريب ١ / ١٢٣ .

(٢) خِلاسُ بن عمرو الهجرى ـ بفتحتين + البصرى ، ثقة وكان يرسل من الثانية ع / تقريب جا ص ٢٣٠

اســماعيل بن يحى ، ويحى بن ســلمة :

(٦) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ يَحْيَى بْنِ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَلَمَةَ ابْنِ كُهَيْلٍ عَنْ أَبِي الزَّعْرَاءِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إِقْتَدُوا بِاللَّذَيْنِ مِنْ بَعْدِي مِنْ أَصْحَابِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ، وَاهْتَدُوا بِهَدْيِ عَمَّارٍ وَتَمَسَّكُوا بِعَهْدِ ابْنِ مَسْعُودٍ .

قال المصنف : " هذا حديث حسن (١) غريب من هذا الوجه من حديث ابن مسعود لا نعرفه الا من حديث يَحْيَى بْنِ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ، ويحى بن سلمة يضعف فى الحديث " (٢) ، قلت تقدم أن اسماعيل بن يحى وأباه يحى بن سلمة متروكان (٣) فالحديث بهذا الاسناد واه جدا .

وأخرجه الترمذى وأحمد (٤) عن سفيان بن عيينة عن زائدة عن عبد الملك بن عمير عن ربعى ابن خراش عن حذيفة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اقتدوا باللذين من بعدى أبى بكر وعمر " . قال الترمذى : " حديث حسن " .

وأخرجه أيضا الترمذى وأحمد (٥) عن وكيع عن سفيان الثورى عن عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ مَوْلَى لِرِبْعِيٍّ عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ خِرَاشٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قال : كنا جلوسا عند النبى صلى الله عليه وسلم فقال : " انى لا أدرى ماقدر بقائى فيكم فاقتدوا باللذين من بعدى وأشار الى أبى بكر وعمر ، واهتدوا بهدى عَمَّارٍ ، وما حدثكم ابن مسعود فصدقوه (٤) ، قال الترمذى : " هذا حديث حسن " .
ومولى رِبْعِيٍّ اسمه هِلَالٌ كَمَا قَالَ الترمذى .

وأخرجه الترمذى وأحمد (٦) من طريق سالم أبى العلاء ~~المرادى~~ المرادى عن عمرو بن هَرِمٍ عن رِبْعِيِّ ابْنِ خِرَاشٍ عن حذيفة فذكر مثل لفظ وكيع المتقدم .. وسالم المرادى قال الحافظ فى تقريبه : مقبول (٧) وبقية رجاله ثقات .

النتيجة

حديث عبد الله بن مسعود رضى الله عنه ضعيف جدا من أجل اسماعيل بن يحى وابيه يحى بن سلمة إلا أن للحديث شاهدًا من رواية حذيفة رضى الله عنه وإسناده حسن والله أعلم .

---

(١) كذا ، وفى النسخة المرفقة من تحفة الأحوذى " حديث غريب " اسقاط لفظ حسن وهو الأقرب

(٢) ت : مناقب عبد الله بن مسعود : ١٧٢/٥

(٣) انظر ترجمة رقم : ٥ ، ٥٨ ص ١٧ ، ٧٩

(٤) ت : مناقب ابى بكر ٦٠٦/٥ ، وحم : ٣٨٢/٥

(٥) ت : ٦١٠/٥ ، وحم : ٣٨٥/٥ ، ٤٠٥

(٦) ت : ٦١٠/٥

(٧) التقريب : ٢٨٠/١

ز/جاهـا

أشعث بن ســـعيد :

(٧) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ ، أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ ، أَخْبَرَنَا أَشْعَثُ بْنُ سَعِيدٍ السَّمَّانُ ، عَـــن عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليـــه وسلم فِي سَفَرٍ فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ فَلَمْ نَدْرِ أَيْنَ الْقِبْلَةُ ، فَصَلَّى كُلُّ رَجُلٍ مِنَّا عَلَى حِيَالِهِ (١) ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا ذَكَرْنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَنَزَلَ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ " (٢) .

قال المصنف : هذا حديث ليس إسناد بذاك ، لا نعرفه إلا من حديث أَشْعَثَ بْنِ سَعِيدٍ السَّمَّانُ وأَشْعَثُ بْنُ سَعِيدٍ أبو الربيع يُضَعَّفُ .

الاسناد ضعيف جدا من أجل أشعث بن سعيد السمان وقد تقدمت ترجمته وما قيل فيها (٣) وفى الاسناد أيضا عاصم بن عبيد الله ، تكلم فيه بعض العلماء من قبل حفظه .

قال الدارقطني : يترك وهو مغفل ، وقال أبو حاتم : منكر الحديث ، وضعفه مالك ، ويحى والنسائى وغيرهم ، وقال العجلى : لا بأس به ، وقال الحافظ ابن حجر : ضعيـــــف (٤) .

والحديث أخرجه أيضا من طريق أشعث بن سعيد السمان هذا لبن ماجــه ، والدارقطــنى ، وأبو داود الطيالسى ، وأبو نعيم ، والبيهقى ، (٥) وأعله البيهقى بعاصم بن عبيد الله فقـــط ولم يتفرد بهذا الحديث أشعث ، فقد تابعه عليه عمر بن قيس عن عاصم بن عبيد الله بـــه رواه الطيالســـى (٦) ومن طريقـه البيهقى (٧) ورواه أيضا ابن جرير الطبرى (٨) ، ولكن متابعة عمرو بن قيس لا تزيد الاسناد الا وهنا لانه ضعيف أيضا بل ربما يكون أسوأ حالا من أشعث بن سعيد ، قال فيه أحمد : أحاديثه بواطيل ، وقال الحافظ ابن حجر : متروك (٩) .

وللحديث شواهد من حديث جابر بن عبد الله ومن حديث معاذ بن جبل رضى الله عنهمـــا .

= أما حديث جابر فرواه الدارقطنى والحاكم من طريق محمد بن سالم عن عطاء عن جابر قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فى سفر فأصابنا غَيْمٌ فاختلفنا فى القبلة فصلى كل رجل منا على حدة وجعل أحدنا يخط بين يديه لنعلم أمكنتنا ، فذكرنا ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فلم يأمرنا بالاعادة ، وقال : (قد أجزأت صلاتكم) . (١٠) .

---

(١) حياله ، بكسر الحاء المهملة وتخفيف التحتانية ، أى فى جهته ز، وتلقاء وجهـــــــه .
(٢) ت : باب فى الرجل يصلى لغير القبلة فى الغيم : ١٧٦/٢
(٣) انظـــر رقـــم (٦)
(٤) الميزان : ٣٥٣/٢ ، التقريب : ٣٨٤/١
(٥) جه : ١٠٢٠ ، قط : ٢٧٢/١ ، الطيالسى : ١١٤٥ ، حيلة الأولياء : ١٨٩/١ ، هق : ١١/٢
(٦) الطيالسى نفس الحديث
(٧) هق : الصفحة السابقة
(٨) الطـــبرى : ٤٠١/١
(٩) الميزان : ٢١٨/٣ ، التقريب : ٦٢/٢
(١٠) قـــط : ٢٧١/١ ، ك : ٢٠٦/١

ز/جاهـــا

قال الحاكم : هذا حديث صحيح رواته كلهم ثقات غير محمد بن سالم فاني لأعرفه بعدالة ولاجرح وقد تأملت كتاب الشيخين فلم يخرجا فى هذا الباب شيئا ، انتهــــى .

وتعقبه الذهبى بأن محمد بن سالم واه . انتهى .

وقال الحافظ فى تهذيب التهذيب : قال النسائى : محمد بن سالم ليس بثقة ولايكتب حديثه ، قال الدارقطنى : متروك الحديث (١) وقال أحمد : هو شبه المتروك (٢) .

وأشار الدارقطنى بعد أن ساق الحديث بأن لمحمد بن سالم متابعا وهو محمد بن عبيد الله الْعَرْزَمِيُّ ، ثم قال : وهما — يعنى محمد بن سالم/ ابن عُبَيْدِ اللَّهِ الْعَرْزَمِيُّ — ضعيفــــان .

وروى الدارقطنى والبيهقى من طريق أحمد بن عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَنْبَرِى قال : وجدت فى كتاب أبى ، حدثنا عبدالملك العرزمى عن عطاء بن أبى رباح عن جابر فذكر نحوه ، وفيـــه فأنزل الله (ولله المشرق والمغرب فأينما تولوا فثـــم وجه الله) . (٣)

قال البيهقى : والطريــق الى عبدالملك العرزمى غير واضح لما فيه من الوجادة وغيرهــا

وقال ابن حزم : الحديث لايصح ، عبدالملك العَرْزَمى ساقط (٤) ، وقال ابن القطان فى كتابــه " بيان الوهم ولايهــام " وعلة هذا الانقطاع فيما بين أحمد بن عبيدالله وأبيه ، والجهـــل بحال أحمد المذكور ، ومامس به أيضا عبدالله بن الحسن العنبرى من المذهب .. الخ (٥) .

قلت : اعلال ابن حزم بعبد الملك العرزمى فيه نظر ، لأن عبد الملك من الثقات .. المشهورين، قال ابن المبارك : حفاظ الناس اسماعيل بن أبى خالد وذكر جماعة منهم عبدالملك العَرْزَمى ، وقال أحمد : حديثه فى الشفعة منكر وهو ثقة (٦) وقال الحافظ ابن حجــر : صدوق له أوهــام (٧) .

وأما تجهيل ابن القطان أحمد بن عبيدالله فقد انتقد عليه الحافظ وقال : ذكره ابن حبان فى الثقات ، روى عن ابن عيينة ، وعنه ابن الباغندى ، لم تثبت عدالته ، وابن القطان تبع ابن حزم فى اطلاق التجهيل على من لايطلعون على حاله ، وهذا الرجل بصرى شهير ، وهو ولد عبيدالله القاضى المشهور (٨) .

وأما عُبَيْدُ الله والد أحمد بن عبيدالله فهو ثقة فقيه ، ومذهبه الذى عيب عليه من أجلـــه لايرفع عنه التثبت فى نقل الأخبار ، كان يقول : كل مجتهد مصيب ، وان القرآن يدل على الاختلاف فالقول بالقدر صحيح ، والقول بالارجاء صحيح ، ولهما أصل فى الكتاب فمن قال بهذا فهو مصيب. هؤلاء قوم عظموا الله ، وهؤلاء قوم نزهوا الله ، وكان يقول فى قتال علي لطلحة والزبير ، وقتالهما اياه : كله لله طاعـــــة .

---

(١) التهذيب : ١٧٧/٩
(٢) العلل لابن حنبل : ٩٠/١
(٣) قــط : ٢٧١/١ ، هق : ١١/٢
(٤) المحلى : ٢٣١/٣
(٥) نصب الراية ٣٠٥/١
(٦) الميزان ٦٥٦/٢ ، التهذيب ٣٩٥/٦
(٧) التقريـــــب ٥١٩/١
(٨) اللسان ٢١٨/١

وقد نقل محمد بن اسماعيل الأزدي في ثقاته أنه رجع عن مذهبه لما تبين له الحق (١) .

ورواه أيضا البيهقي من طريق الحارث بن نبهان ، عن محمد بن عبيد الله عن عطاء ، عن جابر فذكر نحوه ، وضعفه البيهقي بمحمد بن عبيد الله ، (٢) قلت : والحارث بن نبهان ربما يكون أسوأ حالا منه ، قال عنه الحافظ : متروك (٣) .

= وأما حديث معاذ بن جبل فرواه الطبراني في الأوسط عنه قال : صلينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم غيم في سفر الى غير القبلة ، فلما قضى الصلاة وسلم تجلت الشمس ، فقلنا يارسول الله ، صلينا الى غير القبلة ، فقال : قد رفعت صلاتكم بحقها الى الله عز وجل . ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد وقال : فيه أبو عبلة والد ابراهيم ، ذكره ابن حبان في الثقات واسمه شمر بن يقظان (٤) .

قلت : ذكره الحافظ في التقريب في الكنى وقال : صوابه ابراهيم بن أبي عبلة (٥) ثم ذكر في الأسماء وقال : ثقة (٦) .

وقال العقيلي : هذا الحديث لايروى من وجه يثبت ، ويعارضه حديث سعيد بن جبير ، عن ابن عمر ، انزلت هذه الآية (ولله المشرق والمغرب فأينما تولوا فثم وجه الله) . في التطوع خاصة حيث توجه به بعيرك . اخرجه الدارقطني باسناد صحيح (٧) .

قلت : واخرجه مسلم أيضا عن عبيد الله بن عمر القواريري ، عن يحى بن سعيد عن عبد الملك ابن أبي سليمان العرزمي ، عن سعيد بن جبير عن ابن عمر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مقبل من مكة الى المدينة على راحلته حيث كان وجهه ، قال : وفيه نزلت (فأينما تولوا فثم وجه الله) . (٨) .

ولكن حديث معاذ بن جبل الذى ساقه الهيثمي ليس فيه ذكر نزول الآية ، كما رأينا فان كان كما هو غير مختصر ، فالمعارضة انما تحصل بالنسبة لحديث ربيعة ، وجابر . والله أعلم .

وذهب الصنعاني في سبل السلام والشوكاني في " نيل الأوطار " الى أن أحاديث الباب يقوى بعضها بعضا ، وزاد الصنعاني فقال : بل حديث معاذ حجة وحده (٩) .

نتائج البحث كالآتي :

أ — حديث اشعث بن سعيد السمان ضعيف من أجله ، وقد ضعفه المصنف ، وزاده ضعفا معارضته للحديث الصحيح الذى ورد في سبب نزول الآية المذكورة .

---

(١) انظر التهذيب : ٨/٧ (٢) ١١/٢
(٣) التقريب : ١٤٤/١ (٤) ١٥/٢
(٥) التقريب : ٤٤٨/٢ (٦) التقريب : ٣٩/١
(٧) حكاه الحافظ في الدراية وسكت عنه : ١٢٥/١ (٨) م ١٤٦/٢
(٩) السبل : ٢٠٧/١ ، النيل : ١٨٦/٢

ب ـ قال ابن سيد الناس : أن تضعيف المصنف للحديث بأشعث أولى من تضعيف البيهقى له بعاصم بن عبيد الله ، فان عاصما قد روى عنه شعبة ، والسفيانان ، ويحى القطان ، وروى عنه مالك حديثا واحدا (١) .

جـ ـ قول المصنف فى حديث الباب : لانعرفه الا من حديث أشعث السمان ، لايلزم من عدم معرفته لذلك عدم وروده ، فقد تابعه عليه عمرو بن قيس ، كما تقدم . كذا فى " الفوح الشذى " (١) .

موقف الفقهاء من حديث الباب ومذاهبهم فيه :

اذا صلى الرجل بالاجتهاد الى جهة ثم بان له أنه صلى الى غير جهة القبلة يقينا ففيه قولان فى الجملة :

القول الأول : لاتلزمه الاعادة وهو مذهب مالك وأبى حنيفة وأحمد ، والشافعى فى أحد قوليه .

والثانى : تلزمه الاعادة وهو المعتمد عند الشافعية .

أدلة الطائفة الأولى مايأتى :

أ ـ قال ابن قدامة فى المغنى : ولنا ماروى عامر بن ربيعة ، وذكر الحديث ، ثم قال : رواه ابن ماجه والترمذى ، وقال : حديث حسن ، الا أنه من حديث أشعث السمان وفيه ضعف . (٢) .

قلت : لم أقف على تحسين الترمذى لهذا الحديث فى النسخة التى وقفت عليها .

ب ـ حديث أنس رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى نحو بيت المقدس فنزلت (قد نرى تقلب وجهك فى السماء فلنولينك قبلة ترضاها فول وجهك شطر المسجد الحرام) . فمر رجل من بنى سلمة وهم ركوع فى صلاة الفجر وقد صلوا ركعتين فنادى ألا أن القبلة قد حولت فمالوا كما هم نحو القبلة . رواه مسلم (٣) .

وحديث ابن عمر قال : بينما الناس فى صلاة الصبح بقباء اذ جاءهم آت فقال : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل عليه الليلة وقد أمر أن يستقبل الكعبة ، فاستقبلوها وكانت وجوههم الى الشام فاستداروا الى الكعبة . متفق عليه . (٤) .

---

(١) الفوح الشذى م ٢ ح ٢ ص :
(٢) المغنى : ٣٩٥/١ (٣) م : ٦٦/٢
(٤) خ : ١٠١/٣ من الصفحة السابقة .

قالوا : ومثل هذا لايخفى على النبى صلى الله عليه وسلم ، ولا يترك انكاره الآ وهو جائز وقد كان مامضى من صلاتهم بعد تحويل القبلة الى الكعبة وهو صحيح .

جـ - وقال فى المغنى : لاتلزمه الاعادة لانه أتى بما أمر فخرج عن العهدة (١) .

وقال أبو بكر بن محمد الحسينى الشافعى : وقيل لايعيد - أى الصلاة - اعتبارا بما ظنه وقت الفصل لانه مأمور بالصلاة به (٢) .

وقال صاحب القول الثانى : يلزمه أن يعيد الصلاة لانه قد تبين له أنه صلى الى غير القبلة يقينا ، كالحاكم اذا حكم ثم وجد النص بخلافه (٣) . وأجاب عن حديث الباب بأنه ضعيف لاتقوم به حجة وقد اشترط استقبال القبلة فى الصلاة بالكتاب والسنة والاجماع ، وأما قضية بنى سلمة وأهل قباء فيجاب عنها بأن النسخ ان لم يثبت فى حقهم الآ بعد الخبر فلا اشكال وان ثبت قبل ذلك فهم كانوا متمسكين بنص فلا ينسبون الى تقصير بخلاف المجتهد فقد يكون قصر . قاله عُمَيْرَة فى حاشيته على شرح المحلى (٤) .

قلت : الراجح أنهم لم يؤمروا بالاعادة لأن حكم الناسخ لم يثبت فى حقهم حتى يبلغهم (٥) وبالنظر الى ماتقدم نرى أن أظهر القولين هو القول بعدم وجوب الاعادة ، فقد سبق أن حديث معاذ بن جبل رواته ثقات كما قال الحافظ الهيثمى ، ولايعارضه سبب نزول قوله تعالى (ولله المشرق والمغرب وأينما تولوا فثم وجه الله) الذى رواه مسلم والدارقطنى بسند صحيح . والله أعلم .

---

(١) المغنى : ٣٩٥/١

(٢) كفاية الاخيار (ص ـ ٥٩) .

(٣) انظر مجموع شرح المهذب : ٢٢٢/٢ ومنهاج الطالبين بشرح المحلى : ١٣٨/١ وفتح الوهاب : ١٨٥/١ ، وكفاية الأخيار (ص ـ ٥٩) .

(٤) حاشية المحلى لعميرة : ١٣٨/١

(٥) انظر الزرقانى : ٣٩٦/١ ، والنيل : ١٨٧/٢

ز/جاهـا

حديث أيوب بن واقــد :

(٨) حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ الْعَقَدِيُّ الْبَصْرِيُّ ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ وَاقِدٍ الْكُوفِيُّ ، عن هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها ، قَالَتْ : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (مَنْ نَزَلَ عَلَى قَوْمٍ فَلَايَصُومَنَّ تَطَوُّعًا إِلاَّ بِإِذْنِهِمْ) ، (١) ، ضعيف : أيوب بن واقد متروك الحديث(٢)

قال المصنف : هذا حديث منكــر (٣) لانعرف أحدا من الثقات روى هذا الحديث عن هشام بن عروة ، ثم أشار المصنف الى أن له متابعة ضعيفة من رواية موسى بن داود عن أبــى بكر المدنى ، عن هشام بن عروة به ،

= قلت : هو عند ابن ماجه (حدثنا محمد بن يحى الأزدى ، ثنا موسى بن داود خالـد ابن أبى يزيد ، قالا : ثنا أبو بكر المدنى ، عن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ به ، قال : (اذا نزل الرجل بقوم فلايصومَنَّ(٤) الاّ باذنهم) ، (٥) ، وأبو بكر المدنى ترجمه الحافظ فى تهذيب التهذيب وحكى عن الترمذى أنه قال : ضعيف (٦) ، وقال فى تقريب التهذيب : ضعيف ،، روى له الترمـذى وابن ماجه (٧) ،

= وله متابعة أخرى ضعيفة ذكرها الذهبى فى ميزانه من رواية جُبَارَةَ ، عن أبى بكر الدَاهِرِيِّ عن هشام بن عروة به ، قال : اذا أضاف أحدكم بقوم فلايصم الاّ باذنهم ، وأبو بكر الدَاهِــرِيُّ ضعيف جــدا ، قال الذهبى ، قال أحمد : ليس بشيء ، وكذا قال ابن المدينى : وقــال النسائى : ليس بثقــة ، وقال الجوزجـانى : كذاب (٨) ،

= وله شــاهد ضعيف من حديث أبى هريرة ،

رواه الطبرانى فى الصغير قال : حدثنا محمد بن ابى غسان القراطى ابو غَسَّانَ الْمِصْرِيُّ ، حدثنا محمد ابن عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ الْمُرَادِى ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ تَمِيمٍ ، عن الْأَوْزَاعِى ، عن يحى بن أبى كثير ، عن أبــى سلمة ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من البســه الله نعمة فليكثر من الحمد لله ، ومن كثر ذنوبه فليستغفر الله ، ومن أبطأ رزقه فليكثر من قول لاحول ولاقوة الاّ باللــه ، ومن نزل مع قوم فلايصومن الاّ باذنهم ،،،) ، قال الطبرانى ، لم يروه عن الأوزاعى الاّ يونس بـن تميم ، تفرد به محمد بن عمرو بن سلمة (٩) ،، والحديث ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد وعزاه الى الطبرانى فى الصغير والأوسط ، ثم قال : وفيه يونس بن تميم ضعفه الذهبى بهذا الحديـث (١٠)

قلت : وفى الميزان " يونس بن تميم روى عن الأوزاعى بخبر باطل " (١١) ،

النتيجــة :

حديث الباب يبقى ضعيفا لأن المتابعات كلها ضعيفة لايعضد بعضها بعضا ،

---

(١) ت : باب ماجاء فيمن نزل بقوم فلايصوم الاّ باذنهم ٣/ ١٥٦ (٢) انظر ترجمة رقم ٧
(٣) اطلق المصنف المنكر على ماانفرد به الضعفاء عن الثقات (٤) كذا باثبات الواو
(٥) جــه : (١٧٦٣) (٦) تهذ : ١٢/ ٤٤ (٧) تــق : ٢/ ٤٠١
(٨) ميز : ٢/ ٤١٠ (٩) المعجم الصغير : ٢/ ٧٢
(١٠) مجمع الزوائد : ٣/ ٢٠١ (١١) الميزان : ٤/ ٤٧٨

الحارث بن نبهـــان :ـ

(٩) حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ مَرْوَانَ الْبَصْرِيُّ ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ نَبْهَانَ عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ الله عنه قال : " نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ يَنْتَعِلَ الرَّجُــلُ وَهُوَ قَائِمٌ " . قال المصنف : " هذا حديث حســن (١) غريــب .

وروى عبيد الله بن عمرو الرَّقِّي هذا الحديث عن معمر عن قتادة عن أنس ، وكلا الحديثين لايصح عند أهل الحديث ، والحارث بن نبهان ليس عندهم بالحافظ ولانعرف لحديث قتادة عن أنــس أصـــلا " (٢) . هذا الحديث بهذا الاسناد ضعيف جدا لتفرد الحارث بن نبهان بروايتــه عن معمر ، وقد تقدم ان الحارث بن نبهان متروك الحديث منكر الحديث ضعفه غير واحد من الائمــة الاعلام (٣) ، والحديث رواه ايضا من هذا الطريق العقيلي في الضعفاء وأشار الى أن اسناده منكر لايتابع الحارث على رواية هذا الحديث أحد والمتن معروف بغير هذا الســـند (٤) .

قلت : حديث أبي هريرة أخرجه عنه ابن ماجه من وجه آخر :

قال : حدثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، ثنا ابو معاوية الأعمش ، عن ابي صالح ، عن أبي هريرة قـــال : " نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينتعل الرجل قائما " (٥) هؤلاء الرواة ثقات الا ان الأعمش مدلس وعنعن في هذا الحديث ، قلت : هذا لايقدح في صحة الحديث لأن الائمة احتملوا تدليسه ولهذا ذكره الحافظ في المرتبة الثانية في كتابه طبقات المدلســين (ح) .

وهذا الحديث روى عن غير واحد من الصحابة :

= أخرجه الترمذي عن أنس رضى الله عنه : قال : حدثنا أبو جعفر السمناني ـ بكســر السين المهملة بعدها ميم ساكنة ـ حدثنا سليمان بن عُبَيْدِ اللَّهِ الرَّقِّي ، حدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عن مَعْمَرٍ ، عن قتادة ، عن أنس " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن ينتعل الرجل وهو قائم " .

قال المصنف : " هذا حديث غريب ، قال محمد بن اسماعيل ـ يعني البخـــاري : ولايصح هذا الحديث ، ولاحديث معمر عن عمار بن أبي عمار عن أبي هريرة " (٦) .

قلت : حديث أنس رواته ثقات سوى سليمان بن عبيد الله الرقي فاختلف فيه ، قال أبو حاتــم : صدوق ما رأينا الا خيرا (٧) وذكره ابن حبان في الثقات (٨) وترجم له البخاري في التاريخ الكبــير ولم يذكر فيه جرحا ولاتعديلا (٩) .

---

(١) كذا فه وفي النسخة المرفوقة مع تحفة الاحوذي هكذا (هذا حديث غريب) بدون لفظ حســن ، وهو الأولى بدليل قوله عن البخاري بعد رواية حديث أنس : " ولايصح هذا الحديــث ... "

(٢) ت : كتاب اللباس باب ماجاء في كراهية ان ينتعل الرجل وهو قائم ٢٤٣/٤

(٣) انظر ترجمة رقم ٨٨ ص ٣٠ (٤) الضعفاء للعقيلي : ترجمة الحارث بن نبهان

(٥) جه : حديث رقم ٣٦١٨ (٦) ت : ٢٤٣/٤

(٧) الجرح والتعديل ١٢٧/١/٢ (٨) التهذيب ٢١٠/٤

(٩) التاريخ الكبير ٢٦/٢/٢

ز/جاهـــا

وقال النسائى : ليس بالقوى ، وقال ابو داود عن ابن معين : ليس بشيء ، وذكره العقيلى فى الضعفاء (١) . وقال الحافظ فى تقريبه : " صدوق ليس بالقوى روى له الترمذى وابن ماجه (٢)

= وأخرجه ابن ماجه عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما :

قال : حدثنا على بن محمد ، ثنا وكيع ، عن سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال : " نهى النبى صلى الله عليه وسلم أن ينتعل الرجل قائما " (٣) وهذا الاسناد صحيح لاغبار عليه.

= وأخرجه أبو داود عن جابر رضى الله عنه :

قال : حدثنا محمد بن عبد الرحيم ابو يحى ، أخبرنا ابو أحمد الزبيرى ، ثنا ابراهيم بن نبهان عن أبى الزبير ، عن جابر قال : " نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينتعل الرجل قائما " (٤) ورجال هذا الاسناد رجال الصحيح الا أن ابا الزبير المكى كان يدلس (٥) . وقد روى هذا الحديث بالعنعنة .

النتيجة :-

حديث أبى هريرة الذى رواه المصنف من طريق الحارث بن نَبْهَان ضعيف ، لكنه صح من وجه آخر من رواية ابن ماجه . وحديث عبد الله بن عمر وحديث جابر رجالهما ثقات ، ولهذا قال الشارح : " وقول الترمذى : لانعرف لحديث قتادة عن أنس أصلا محل تأمل " (٦) .

قلت : لعل المصنف - رحمه الله - أراد بالأصل المرجع الذى فيه احاديث الراوى ومروياته وكأن المصنف بحث عن حديث قتادة المذكور فى مرجعه فلم يقف عليه . ونفى الأصل لحديث معين على هذا المعنى لايعكر عليه ثبوته من وجه آخر عن صحابى آخر .

وفى علل الحديث لابن أبى حاتم أمثلة كثيرة لهذا ، منها مايلى :

قال ابن أبى حاتم : " سمعت أبى يقول : سألت يحى بن معين وقلت له : حدثنا احمد بن حنبل بحديث اسحاق الْأَزْرَقِ عَنْ شَرِيكٍ عَنْ بَيَانٍ ، عَنْ قَيْسٍ ، عَنِ الْمُغِيْرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال : ابردوا بالظهر .

وذكرت للحسن بن شاذان الواسطى فحدثنا به ، وحدثنا أيضا عن اسحاق عن شريك عن عمارة بن القعقاع عن أبى زرعة عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم بمثله .

قال يحى : ليس له أصل ، انما نظرت فى كتاب اسحاق فليس فيه هذا .

قلت لأبى فما قولك فى حديث عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ عن أبى زرعة ، عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم الذى انكره يحى ؟ قال : هو عندى صحيح ، وحدثنا به أحمد بن حنبل رحمه الله بالحديثين جميعا عن اسحاق الْأَزْرَقِ ، قلت لأبى : فما بال يحى نظر فى كتاب اسحاق فلم يجده ؟ قال : كيف ، نظر فى كتبه كله ؟ انما نظر فى بعض وربما كان فى موضع آخر (٧) .

---

(١) التهذيب ٢١٠/٤ ، الخلاصة للخزرجى : ١٥٣
(٢) تقريب ٣٢٨/١
(٣) جه : حديث رقم ٣٦١٩
(٤) د : اللباس ٩٧/٤
(٥) طبقات المدلسين ص : ١٥ ، تقريب : ٢٠٧/٢
(٦) تحفة الاحوذى ٤٧٢/٥
(٧) علل الحديث : ١٣٦/٢ - ١٣٧

ز/جاها

وقال ابن أبي حاتم : " سألت أبي عن حديث رواه أحمد بن محمد من ولد سالم عن ابراهيم بن حمزة عن محسن بن عيسى عن ابن أخي الزهري عن الزهري عن أبان بن عثمان عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " من أبغض قريشا أبغضه الله ومن أحب قريشا أحبه الله "
قال أبي : هذا حديث ليس له أصل ، الزهري عن أبان بن عثمان لايجيئ (١) .

وقال : سألت أبي عن حديث رواه الوليد بن مسلم عن ابن عيينة عن جعفر بن محمد عن أبيه عن عبد الله بن مالك بن بحينة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر وابن القشب يصلي وقد أقيمت الصلاة فقال : " يا ابن القشب أتصلي الصبح أربعا ؟ " قال أبي : هذا خطأ انما هو جعفر عن أبيه " أن النبي صلى الله عليه وسلم .. " مرسل ، وليس لابن بحينة أصل (٢) .

وقال أيضا : سأل أحمد بن سلمة أبي عن حديث في أول كتاب جامع اسحاق بن راهوية ، قال اسحاق : واذا اراد أن يجمع بين " سبحانك اللهم " وبين " وجهت وجهي " أحب الي لما يرويه المصريون حديثا عن الليث بن سعد عن سعيد بن يزيد ، عن الأعرج ، عن عبيد الله بن أبي رافع ، عن علي بن أبي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال أبي : هذا حديث باطل موضوع لا أصل له ، أرى أن هذا الحديث من رواية خالد بن القسم المدائني ، وكان المدائني خرج الى مصر فسمع من الليث فرجع الى المدائن فسمع منه الناس ، فكان يوصل المراسيل ويضع لها أسانيد ، فخرج رجل من أهل الحديث الى مصر في تجارة فكتب كتب الليث هناك ، وكان يقال له محمد بن حماد ~~الكثير يعني القرع~~ ثم جاء بها الى بغداد فعارضوا بتلك الأحاديث فبان لهم أن أحاديث خالد مفتعلة " (٣) .

وفي ميزان الاعتدال (٤) " قال ابن حبان .. : ذاكرته ـ أي أحمد بن الأزهر ـ بأشياء كثيرة فاغرب علي فيها ، فطالبته على الانبساط ، فأخرج الى أصول أحاديث منها : حديث داود بن أبي هند ، عن الحسن ، عن عبد الرحمن بن سمرة : " لاتسأل الامارة " وفي العلل (٥) قال القواريري : ذهبت أنا وعفان الى عبد الوارث بن عبد الصمد فقال : ايش تريدون ؟ فقال له عفان : أخرج لي حديث ابن جحادة ، فاملاه من كتابه " وفي مقدمة الجرح والتعديل (٦) : " قال بقية : قال لي ابن المبارك : أخرج حديث ثابت بن عجلان ، فقلت : انها متفرقة ، قال : اجمعها لي .. "
فهذه النصوص تدل على أن الأصل يراد به المرجع ويكون كتابا أو محفوظا في الصدور .

---

(١) علل الحديث : ٢/٣٦٣ — (٢) علل الحديث : ١/١٥١ ـ ١٥٢
(٣) علل الحديث : ١/١٤٧ — (٤) الميزان : ١/١٣٠ ـ ١٣١
(٥) العلل لأحمد : ١/١٤٤ — (٦) مقدمة الجرح ص : ٢٧١

ز/جاها

حديث الحسن بن عمـــارة :

٣ — حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْرَائِيلَ عَنِ الْحَكَمِ ، عَــنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ بِلَالٍ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لا تثوبن في شيء من الصلوات الا في صلاة الفجر) — (١) .

قال المصنف : حديث بلال لا نعرفه الا من حديث أبي اسرائيل المُلائي وَأَبُو اسرائيل لم .. يسمع هذا الحديث من الحكم بن عتيبة ، قال : انما رواه عن الحسن بن عُمَارَة عن الحكــم بن عُتَيْبَــةَ . وأبو اسرائيل اسمه : اسماعيل بن أبي اسحاق ، وليس هو بذاك القــوى عند أهل الحديث . قلت : فعلى هذا الحديث من رواية الحسن بن عمارة ، وهو متروك الحديث وقد مر انهم ضعفوه وتركوا حديثــه (٢) .

لكن وجدنا لأبي اسرائيل متابعا وهو شعبة ، رواه البيهقي باسناده عنه ، عن الحـــكم ابن عتيبة به (٣) . وعليه فقول المصنف " حديث بلال لا نعرفه الا من حديث أبي اسرائيل الملائي " لا يلزم منه عدم وجود رواية أخــرى ، بل هذا الحديث جاء من عدة طرق من غــير طريق أبي اسرائيل الملائي ، فقد رواه البيهقي باسناده من طريق عطاء بن السائب عـــن عبد الرحمن بن أبي ليلى به (٤) .

ورواه الدارقطني من طريق أخرى عن عبد الرحمن به (٥) لكن فيه ابو سعد البَقَّالُ وهو ضعيف ، وقد أورد هذه الرواية الحافظ في التلخيص الحبير ، وأعلها به (٦) وفي رواية عبد الرحمن بـــن أبي ليلى هذه : علة أخرى وهي الانقطـــاع . قال البيهقي عقب روايته السـابقة : " وهذا مرسل فان عبد الرحمن لم يلق بلالا " .

= ورواه ابن ماجه من طريق عبد الله بن المبارك عن معمر ، عن الزهري ، وابن أبي شيبة مـــن طريق محمد بن اسحاق عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب عن بلال أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم يؤذنه بصلاة الفجــر ، فقيل : هو نائم ، فقال : الصلاة خير من النوم ، الصلاة خير من النوم ، فأقرت في تأذين الفجر ، فثبت الأمر على ذلــــــك (٧) .

---

(١) ت : كتاب الصلاة ١٤٥ — باب ماجاء في التثويب في الفجـــر ٣٧٨/١ — واخرجه جه : رقم ٧١٥ وحم : ١٤/٦

(٢) انظر ترجمته رقــم ٦

(٣) هــق : ٤٢٤/١

(٤) هــق : نفس الصفحة السابقة

(٥) قــط : ٢٤٢/١

(٦) التلخيـــص : ٢٠٢/١

(٧) جـــه : ٧١٦ ، والمصنف : ٢٠٨/١

ز/جاهـــا

قلت هذا الاسناد جيد سيما اسناد ابن ماجه فان رجاله ثقات الاّ أن فيه انقطاعا ، سعيد بن المسيب لم يسمع من بلال (١) .

وروى الديلمي ، والبيهقي كلهما من طريق الزهري عن حفص بن عمر بن سعيد المؤذن ، قال حفص : حدثني أهلي أن بلالا أتى النبي صلى الله عليه وسلم يؤذنه لصلاة الفجر ، فقالوا : انه نائم ، فنادى بلال بأعلى صوته (الصلاة خير من النوم) فأقرت في اذان صلاة الفجر (٢) وحفص بن عمر بن سعد من أوساط التابعين ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الحافظ بن حجر : مقبول (٣) .

وفي التثويب أحاديث مرفوعة وموقوفة ، وهي كما يلي :

= حديث أبي محذورة : قلت يارسول الله ، علمني سنة الأذان .. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (فان كان صلاة الصبح قلت : الصلاة خير من النوم الصلاة خير من النوم ، الله أكبر ـ الله أكبر لااله الاّ الله) .

رواه أبو داود واللفظ له ، والبيهقي كلاهما من طريق الحارث بن عبيد عن محمد بن عبد الملك بن أبي محذورة عن أبيه عن جده (٤) .

قلت : الحارث بن عبيد هذا : ضعفه ابن معين وأحمد والنسائي وأبو حاتم . وقال عبد الرحمن بن مهدي : كان الحارث من شيوخنا ، ومارأيت إلاّ جَيِّدًا ، وقال الحافظ ابن حجر : صدوق يخطئ (٥)

ومحمد بن عبد الملك قال فيه ابن القطان : مجهول الحال ، لانعلم روى عنه الا الحارث . وقال الحافظ : مقبول (٦) .

وحديث ابي محذورة هذا رواه أبو داود ، والبيهقي من طريق آخر عن ابن جريج عن عثمان بن السائب عن أبيه وأم عبد الملك بن أبي محذورة عن أبي محذورة (٧) .

قال الشوكاني : صححه ابن خزيمة (٨) .

قلت : عثمان بن السائب وأبوه فيهما مقال ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن القطان : غير معروف ، وقال الحافظ ابن حجر : مقبول (٩) .

---

(١) قال صاحب الزوائد انظر جه : ١/ ٢٣٧

(٢) دى : ١/ ٢٧٠ ، هق : ١/ ٤٢٢

(٣) تق : ١/ ١٨٧

(٤) د . : ١/ ١٩٦ ، هق : ١/ ٤٢٢

(٥) تهذ : ٢/ ١٤٩ ، تق : ١/ ١٤٢

(٦) تهذ : ٩/ ٣١٦ ، تق : ٢/ ١٨٦

(٧) د : ١/ ١٩٧ ، هق : ١/ ٤٢٢

(٨) نيل الاوطار : ٢/ ٤٣ (٩) تهذ : ٧/ ١١٧ ، تق : ٢/ ٩

وأما أبوه وهو : السائب الجُمَحِي المكي ، فذكره ابن حبان في " الثقات .. وتعقبه الحافظ فقال : قرأت بخط الذهبي " لايعرف " (١) وقال في تقريب التهذيب : مقبول (٢) ، ورواه .. النسائي من طريق آخر عن سفيان ، عن جعفر ، عن أبي سليمان ، عن أبي محذورة (٣) وقال الشوكاني أيضا : صححه ابن خزيمة (٤) . قلت : أبو جعفر عن ابي سليمان عن أبي محذورة في الأذان مجهول ، قاله الحافظ (٥) ورواه الدارقطني عن أبي محذورة بألفاظ وهي مايلي :

أ — ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : ياأبا محذورة ثن الأولى من الأذان من كل صلاة ، وقل في الأولى من صلاة الغداة : الصلاة خير من النوم " (٦) . قلت : وفي اسناده عمر بن قيس المكي ، معروف بسندل ، متروك كذبه مالك (٧) .

ب — " ... قال ابو محذورة : فلما بلغت حي على الفلاح ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الحق فيها الصلاة خير من النوم (٨) . وفي اسناده يحي بن عبد الحميد الحِمَّاني ، اتهموه بسرقه الحديث (٩) .

= وحديث أنس بن مالك رضي الله عنه ، قال : من السنة اذا قال المؤذن في الفجر حي على الفلاح ، قال : الصلاة خير من النوم ، رواه الدارقطني عن الحسن بن اسماعيل (١٠) عن محمد بن عثمان بن كرامة (١١) عن أبي أسامة (١٢) عن ابن عون ، عن محمد عن أنس . وهذا الاسناد صحيح ، وقول الصحابي من السنة كذا محمول على الرفع عند الجمهور : وروى الدارقطني أيضا عن أنس قال : كان التثويب في صلاة الغداة اذا قال المؤذن في أذان الفجر حي على الفلاح ، فليقل : الصلاة خير من النوم " (١٣) ، قال ابن سيد الناس اليَعْمُري : وهو اسناد صحيح (١٤) .

= وحديث عبد الله بن عمر عن ابيه رضي الله عنهما انه قال لمؤذنه : اذا بلغت حي على الفلاح في الفجر فقل : الصلاة خير من النوم . رواه الدارقطني باسناد حسن ، رجاله رجال التهذيب سوى محمد بن مَخْلَد شيخ الدارقطني وهو ثقة فاضل من رجال التذكرة (١٥) .

= وحديث سويد بن غفلة عن بلال انه : كان لايثوب الا في صلاة الفجر فكان يقول في أذانه حي على الفلاح ، الصلاة خير من النوم . رواه البيهقي (١٦) .

---

(١) تهذ : ٤٥١/٣
(٢) تق : ٢٨٣/١
(٣) ن : ١٣/٢ — ١٤
(٤) نيل الأوطار : ٤٣/٢
(٥) تق : ٤٠٧/٢
(٦) قط : ٢٣٨/١
(٧) تهذ : ٤٩٢/٧
(٨) === : ٢٣٧/١
(٩) تق : ٣٥٢/٢
(١٠) وثقه الخطيب وغير التذكرة ص ٢٠٦
(١١) ثقة ، تق ١٩٠/٢
(١٢) ثقة ثبت تق : ١٩٥/١
(١٣) قط : الصفحة السابقة
(١٤) نيل الاوطار : الصفحة السابقة
(١٥)
(١٦) هق : الصفحة السابقة

النتيجــــــة :

حديث بلال باسناد المصنف ضعيف جدا من أجل أبى اسرائيل وشيخه الحسن بن عمارة ومن أجل الانقطاع بين عبد الرحمن بن أبى ليلى وبلال رضى الله عنه .

وله متابعات تامة ، وقاصرة لكن كلها منقطعة بين بلال والراوين عنه ، كما أن له شواهد عن جماعة من الصحابة بعضها فيه مقال والآخر صحيح أو حسن ، كحديث أنس وابن عمر عن أبيه .

ز/جاهـا

الحسن بن عمـــــارة :

(١١) حَدَّثنا عَلِيُّ بْنُ خَشْـرَمٍ ، أَخْبَرنا عِيْسَــــى بْنُ يُوْنُـسَ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُبَيْدَةَ ، عَنْ عِيْسَــى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ مُعَاذٍ أنه كتب الى النبى صلى الله عليه وسلم يَسْأَلُهُ عَنِ الْخُضْرَوَاتِ ـ وهى البقـول ـ فقال : (ليـــــــس فِيْهَا شَــــيْءٌ) (١) .

هذا الاسناد ضعيف جدا من أجل الحسن بن عمارة ، وتقدم أنهم ضعفـــوه وتركوا حديثـــه (٢) . قال المصنف عقب هذا الحديث : اسناد هذا الحديث ليس بصحيح ... والحسن هو ابن عمارة ، وهو ضعيف عند أهل الحديث ، ضعفــه شعبة وغيره وتركه ابن المبـــارك .

وهذا الحديث رواه الدارقطـــنى من طريق الحسن بن عمارة عن الحـــكم ـ يعنى ابن عُتَيْبَــةَ ـ عمرو بن عثمـان ، وعبد الملك بن عمـير ، عن موسـى بن طلحـة عن معاذ بن جبـل (٣) وهذا ضعف آخر ، كأن الحســن بن عمارة اضطرب فـــى روايتــه ، تارة قال : عن عبد الرحمن عن عيســى بن طلحة ، وتارة قـــال : عن الحكم وعمرو بن عثمـــان وعبد الملك بن عُمَيْرٍ ، عن موســـى بن طلحـــــبة .

لكن لرواية الحســـن بن عمارة هـــذه متابعة قاصــــــرة .

روى الدارقطنى عن محمد بن نصر بن حُمَّادٍ ، عن أبيه ، عن شعبة ، عن الحكم ، عـــن موســـى بن طلحـــة ، عن معاذ عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : (ليـــس فى الخضروات زكـــاة) ، وفى لفـــظ (نهى أن تؤخذ من الخضروات صدقة) (٤) .

وهذا الاسناد واه بمرة ، نصر بن حُمَّادٍ قال فيه البخارى : يتكلمون فيـــه ، وقال مســلم : ذاهب الحديث ، وقال صالح جزرة : لا يكتب حديثه ، وقال ابن معين : كـــذاب (٥) .

وروى الدارقطنى أيضا والحاكم والبيهقـى من طريق اسحاق بن يحى بن طلحـة ابن عبيد الله ، عن عمه موسـى بن طلحة ، عن معاذ بن جبل ـ مرفوعا " فيما ســقت السماء والبعل والسيل العشر ، وفيما سقى بالنضح نصف العشر " وانما يكون ذلـــك فى التمر والحنطة والحبوب ، فاما القثاء والبطيخ والرمان و (الخضر) (٦) فعفـــو عفا عنـــه رسول الله صلى الله عليه وسلم (٧) .

---

(١) ت : ١٣ ـ باب ماجاء فى زكاة الحضروات ٣ / ٣٠

(٢) انظـر ص :   (٣) قـــط : ٢ / ٩٧

(٤) قـــط : ٢ / ٩٧ ، ٩٨   (٥) مـــيز : ٤ / ٢٥٠

(٦) لفظ (الحضر) غير مذكور فى المستدرك

(٧) قط : ٢ / ٩٧ ، وك : ١ / ٤٠١ ، وهق : ٤ / ١٢٩ .

والحديث صححه الحاكم ، وهو تصحيح غير صحيح ، لأن اسحاق بن يحيى ضعيف تركه أحمد والنسائي ، وقال ابن معين : لا يكتب حديثه ، وقال البخاري : يتكلمون في حفظه ، وقال أبو زرعة : واهي الحديث وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث ليس بقوى (١) .

وفي الاسناد علة أخرى وهي الانقطاع ، فان موسى بن طلحة لم يلق معاذا ، قال أبو زرعة : موسى بن طلحة بن عبيد الله عن عمر رضي الله عنه ، مرسل (٢) . ومعاذ بن جبل توفي خلافة عمر سنة ثماني عشرة (٣) فرواية موسى بن طلحة عنه أولى بالارسال . والله أعلم .

والحديث المشهور في هذا مارواه الثوري عن عمرو بن عثمان ، عن موسى بن طلحة قال : عندنا كتاب معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أنه انما أخذ الصدقة من الحنطة والشعير والزبيب والتمر (٤) .

وفي الباب أحاديث عن جماعة من الصحابة وهي مايلي :

= حديث طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه ، وهو مروى من عدة طرق .

١ — رواه الدارقطني والبزار من طريق الحارث بن نبهان ، عن عطاء بن السائب ، عن موسى بن طلحة ، عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : (ليس في الخضروات زكاة)(٥) .

قلت : الحارث بن نَبْهَان من رجال الترمذي ، وهو متروك الحديث ، وتقدم أنهم ضعفوه (٦) .

قال البزار : وروى جماعة عن موسى بن طلحة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا ولا نعلم أحدا قال : عن أبيه الا الحارث بن نبهان عن عطاء ، ولا نعلم لعطاء عن موسى بن طلحة عن أبيه الا هذا الحديث (٧) .

٢ — ورواه الدارقطني عن محمد بن معاوية ، حدثنا محمد بن جابر ، عن الأعمش ، عن موسى بن طلحة ، عن أبيه — مرفوعا : (ليس في الخضروات صدقة) (٨) .

---

(١) تهذ : ١/٢٥٤ (٢) المراسيل : ١٢٧

(٣) التذكرة : ٢٠ (٤) ك : ١/٤٠١ ، هق : ٤/١٢٨ ، قط ٢/٩٦

(٥) قط : ٢/٩٦ ، وعزاه الزيلعي في نصب الراية الى البزار : ٢/٣٨٧

(٦) انظر ص : ؟ (٧) حكاه الزيلعي في نصب الراية : ٢/٣٨٧

(٨) قط : الصفحة السابقة .

ز/جاها

اليمامي

ومحمد بن جابر هو اليامي السحيمي ، ضعفه ابن معين والنسائي والبخاري وغيرهم ، قال أبو حاتم : ساء حفظه وذهبت كتبه ، وقال أحمد : لا يحدث عنه إلا شر منه ، وقال ابن حبان : كان أعمى يلحق في كتبه ما ليس من حديثه ، ويسرق (١) .

٣ — ورواه الدارقطني عن يحي بن أبي طالب ، ثنا عبد الوهاب ، ثنا هشام الدستوائي عن عطاء بن السائب ، عن موسى بن طلحة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن تؤخذ من الخضروات صدقة .

ويحي بن أبي طالب وشيخه عبد الوهاب تكلم فيهما غير واحد من العلماء .
أما يحي بن أبي طالب فقال فيه موسى بن هارون : أشهد أنه يكذب
وقال أبو عبيد الآجري : خط أبو داود على حديث يحي بن أبي طالب ،
ووثقه الدارقطني وغيره (٢) .
وأما شيخه وهو عبد الوهاب بن عطاء الخفاف فقال فيه البخاري والساجي : ليس بالقوي عندهم . وقال البخاري أيضا : ارجو الا يحتج به انه كان يدلس عن ثور وأقوام أحاديث مناكير . وقال المروزي : قلت لأحمد : عبد الوهاب ثقة ؟ قال : ماتقول ؟ انما الثقة يحي القطان ،
وقال الميموني عن أحمد : ضعيف .
ووثقه الدارقطني ، وابن معين (٣) ثم أن هذا الحديث مرسل ، موسى بن طلحة تابعي .

= وحديث علي رضي الله عنه ، رواه الدارقطني عن أحمد بن الحارث البصري ، عن الصقر بن حبيب قال : سمعت أبا رجاء العطاردي يُحَدِّث عن ابن عباس ، عن علي ابن أبي طالب رضي الله عنه ، ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : (ليس في الخضروات صدقة ....) .

واحمد بن الحارث ، والصقر بن حبيب ضعيفان : أما أحمد بن الحارث فقال فيه أبو حاتم : متروك الحديث ، وقال البخاري فيه نظر (٤) .
وأما الصقر بن حبيب فقال فيه ابن حبان : يأتي عن الاثبات بالمقلوبات ، وغمزه الدارقطني في الزكاة ، وقال الذهبي : لا يكاد يعرف (٥) .
قال الزيلعي : قال ابن حبان في "كتاب الضعفاء" ليس هو من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وانما يعرف باسناده منقطع ، فقلبه الصقر على أبي رجاء ، وهو يأتي بالمقلوبات (٦) .

---

(١) ميز : ٤٩٦/٣ (٢) ميز : ٣٨٦/٤
(٣) تهذ : ٤٥٠/٦ (٤) مير : ٨٨/١
(٥) ميز : ٣١٧/٢ (٦) نصب الراية : ٣٥٧/٢

= وحديث محمد بن جحش رضي الله عنه

رواه الدارقطني عن عبدالله بن شبيب ، حدثني عبدالجبار بن سعيد ، حدثني حاتم ابن اسماعيل عن محمد بن أبي يحي ، عن أبي كثير مولى بني جحش ، عن محمد بن عبدالله ابن جحش عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه أمر معاذ بن جبل حين بعثه الى اليمن أن يأخذ من كل أربعين دينارا دينارا ، وليس في الخضروات صدقة (١).

وعبدالله بن شبيب قال فيه ابن حبان : يسرق الأخبار ، ويقلبها ، لا يجوز الاحتجاج به بحال ، وقال أبو أحمد الحاكم : ذاهب الحديث (٢).

= وحديث أنس رضي الله عنه

رواه الدارقطني عن مروان بن محمد السنجاري ، ثنا جرير ، عن عطاء بن السائب عن موسى ابن طلحة ، عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ليس في الخضروات صدقة). (٣).

قال الدارقطني عقب هذا الحديث : مَرْوَانُ السِّنْجَارِي ضعيف.

وفي ميزان الاعتدال : (قال الدارقطني : ذاهب الحديث). (٤).

= وحديث عائشة رضي الله عنها

رواه الدارقطني عن صالح بن موسى ، عن منصور ، عن ابراهيم ، عن الاسود ، عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ليس فيما انبتت الأرض من الخضرة زكاة). (٥). وهذا الاسناد ضعيف من أجل صالح بن موسى .

قال يحي بن معين : ليس بشيء ولا يكتب حديثه . وقال البخاري : منكر الحديث ، وقال النسائي متروك ، وقال أبو حاتم : منكر الحديث جدا عن الثقات (٦).

وخلاصة القول أن هذه الروايات لا يخلو شيء منها عن مقال ، وأمثلها اسنادا ماسبق عن هشام الدستوائي عن عطاء بن السائب ، عن موسى بن طلحة ان النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث وهو مرسل .

قال المصنف رحمه الله — بعد أن ساق حديث الباب : اسناد هذا الحديث ليس بصحيح وليس يصح في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم ، شيء.

وقال الزيلعي : قال الدارقطني في "كتاب العلل" : هذا حديث اختلف فيه على موسى بن طلحة .

---

(١) قط : ٩٥/٢ — (٢) ميز : ٤٣٨/٢

(٣) قط : ٩٦/٢ — (٤) ميز : ٩٢/٤

(٥) قط : ٩٥/٢ — (٦) ميز : ٣٠١/٢

ز/جاها

فروى عن عطاء بن السائب فقال الحارث بن نبهان : عن عطاء عن موسى بن طلحة عن أبيه وقال خالد الوسطى (١) عن عطاء عن موسى بن طلحة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، مرسل ، وروى عن الاعمش ، عن موسى بن طلحه ، عن أبيه ورواه الحكم بن عُتَيْبَة ، وعبد الملك بن عمير ، وعمرو بن عثمان بن وهب ، عن موسى بن طلحة عن معاذ بن جبل ، وقيل عن موسى بن طلحة مرسل عن عمر وقيل : عن موسى بن طلحة عن أنس ، وقيل عن موسى بن طلحة مرسل وهو اصحها كلها (٢)

وقال البيهقى : وهذه الاحاديث يُشُدُّ بعضها بعضا ومعها قول من الصحابة .

ثم اخرج عن ليث عن مجاهد عن عمر قال : ليس فى الخضروات صدقة) .

قلت : وله شواهد الا أن فى كل منها مقالا وهى :-

= ماروى الحاكم والدآقطنى والبيهقى من طريق طلحة بن يحى ، عن أبى بردة ، عن أبى موسى ومعاذ بن جبل حين بعثهما رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن يعلمان الناس أمر دينهم : لاتأخذوا الصدقة الا من هذه الاربعة : الشعير ، والحنطة ، والزيت والتمر ، (٣) . صححه الحاكم والبيهقى وقال : رواته ثقات وهو متصل ،

قلت : طلحت بن يحى أختلف فيه ، وثقه ابن معين وغير واحد ، وقال أبو حاتم : صالح الحديث ، حسن الحديث ، صحيح الحديث ، وقال احمد : صالح الحديث وقال ابن عدى مابرواتيه بأس .

وقال يحى القطان ، والنسائى . لم يكن بالقوى ، وقال البخارى : منكر الحديث ، وقال أبو زرعة : صالح الحديث ، وقال الحافظ ابن حجر : صدوق يخطىء روى له الخمسة (٤) .

وعلم بهذا ان ماتفرد به طلحة بن يحى لا يصح ان يحكم عليه بالصحة .

قال الحافظ بن حجر فى الدراية بعد أن أورد هذا الحديث : وفى الاسناد طلحة بن يحى مختلف فيه ، وهو اى حديثه امثل مافى الباب (٥)

= وما روى ابن ماجه عن محمد بن عُبَيْدِ اللّهِ الْعَرْزَمى ، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : انما سن رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكاة فى هذه الخمسة :

الحنطة الشعير الزيت التمر الذرة - (٦)

والحديث ضعيف جدا من اجل محمد بن عبيد الله العرزمى فانه متروك الحديث كما تقدم (٦)

---

(١) نصب الراية : ٢/ ٣٨٩

(٢) ك : ١/ ٤٠٠ ، قط ٢/ ٩٨ ، هق ٤/ ١٢٩

(٣) تهذ : ٥/ ٢٧ ، تق : ١/ ٣٨٠ (٤) الدراية : ١/ ٢٦٤

(٥) جه : رقم ١٨١٥

(٦) انظر ص ٦٨ من هذه الرسالة .

وزاد الحديث ضعفا ان الراوين عنه اختلفوا عليه فى رواية هذا الحديث .

فقد رواه الدارقطنى عن عبدالعزيز بن أبان ، عنه ـ أى محمد بن عُبَيْد الله ، عن الحكم عن موسى بن طلحة ، عن عمر بن الخطاب قال : انما سنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكاة فى هذه الأربعة : الحنطة ـ والشعير ـ والزبيب ـ والتمر (١) .

وهذا الاختلاف يشعر على باضطراب العرزمى فى هذه الرواية .

حدث به عن عمرو بن شعيب ... تارة ، وعن الحكم بن عتيبة ... تارة ، وقال : سنّ الرسول صلى الله عليه وسلم :(الزكاة فى هذه الخمسة ...) تارة ، وفى هذه الأربعة ... تارة .

= وماروى البيهقى من طريق خُصَيْفٍ ، عن مجاهد قال : لم يكن الصدقة فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الا من خمسة أشياء : الحنطة ـ والشعير ـ والتمر ـ والزبيب ـ والذرة (٢) .. وهذا مرسل وخصيف مختلف فيه ، وثقه ابن معين وأبو زرعة وغيرهما ، وضعفه أحمد وغيره من أجل سوء حفظه ، وأنه كان يتكلم فى الارجاء (٣) .

= وروى البيهقى فى هذا مراسيل أخرى .

أ ـ روى باسناده عن الحسن قال :لم يفرض رسول الله صلى الله عليه وسلم الا فى عشرة أشياء : الابل ـ والبقر ـ والغنم ـ والذهب ـ والفضة ـ والحنطة ـ والشعير ـ والتمر ـ والزبيب ـ أراه قال : والذرة .

وفى رواية : " السلت " بدل الذرة .

ب ـ وروى أيضا عن الأَجْلَح ، عن الشعبى ، قال : كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن : انما الصدقة فى الحنطة ـ والشعير ـ والتمر ـ والزبيب (٤) .

النتيجة :

حديث معاذ الذى ساقه المصنف فى الباب ضعيف جدا من أجل الحسن بن عمارة لكنه جاء من طرق أخرى ضعيفة ، يشد بعضها بعضا ، على أن له شواهد توافقه فى معناه ، منها مسندة ، على ضعف فيها ، ومنها مراسل ، ومنها آثار .

---

(١) قط : ٩٦/٢ (٢) هق : ١٢٩/٤

(٣) ميز : ٦٥٤/١ (٤) هق : الصفحة السابقة .

ز/جاها

" أقوال العلماء في هذا الباب "

اختلف العلماء في زكاة الخضروات على قولين في الجملة .

قال بعضهم بعدم وجوب الزكاة فيها والى هذا ذهب مالك والشافعي ، وقال الآخرون بوجوبها ، وبه قال الهادى ، والقاسم ، وأبو حنيفة .

استدل الأولون بالأحاديث السابقة .

واستدل الآخرون على ماذهبوا اليه بمايلي :

أولا — بعموم قوله تعالى : ((خذ من أموالهم صدقة)) (١) .

وقوله ((ومما أخرجنا لكم من الأرض)) (٢) .

وقوله ((وآتو حقه يوم حصاده)) (٣) .

ثانيا — بعموم حديث : ((فيما سقت السماء العشر)) (٤) ونحوه .

قالوا : وحديث الباب ضعيف لا يصلح لتخصيص هذه العمومات .

وأجيبوا عن هذا بما قلنا آنفا أن كثرة طرقه تقويه ، وتجعله صالحا لتخصيص تلك العمومات . والله أعلم (٥) .

---

(١) التوبة : ١٠٣

(٢) البقرة : ٢٦٧

(٣) الأنعام : ١٤١

(٤) خ : ١/٢٥٩ ، د : ٢/١٤٥

(٥) المراجع : نيل الأوطار : ٢/١٦٠ وتحفة الأحوذى .

ز/جاها

حسين بن قيس الرحبي :

(١٢) حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ يَحْيَى بْنُ خَلَفٍ الْبَصْرِيُّ ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ حَنَشٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ، قَالَ : " مَنْ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ فَقَدْ أَتَى بَابًا مِنْ أَبْوَابِ الْكَبَائِرِ " (١)

هذا الحديث ضعيف جدا وأخشى ان يكون موضوعا بهذا الاسناد ، والمتهم به حنش فقد تقدم ان العلماء ضعفوه ورماه بعضهم بالكذب والوضع (٢)

قال المصنف بعد ان اورد هذا الحديث : " وحنش ضعيف عند اهل الحديث ضعفه احمد وغيره " والحديث اخرجه الحاكم من طريق بَكْرِ بْنِ خَلَفٍ وَسُوَيْدِ بْنِ سَعِيدٍ قالا : ثنا المعتمر بن سليمان به مثله ، قال الحاكم : " حنش بن قيس الرَّحَبِيُّ يقال له ابو علي من اهل اليمن سكن الكوفة ثقة ، وقد احتج البخاري بعكرمة ، وهذا الحديث قاعدة في الزجر عن الجمع بلا عذر ولم يخرجاه "

وتعقبه الذهبي بان حنش بن قيس ضعفوه (٣)

وقال صاحب تنقيح التحقيق : " لم يتابع الحاكم على توثيقه " (٤) وقال الحافظ المنذري : " بل واه بمرة ، لا نعلم احدا وثقة غير حُصَيْنِ بْنِ نُمَيْرٍ " (٥)

واخرجه الدارقطني من طريق يعقوب بن ابراهيم عن ~~سليمان بن معتمر~~ معتمر بن سليمان به مثله ، ثم قال : " حنش هذا ابو علي الرحبي متروك " (٦)

واخرجه ابن حبان في كتابه الضعفاء وقال : " وحنش كذبه ابن حنبل ، وتركه ابن معين " (٧)

واخرجه البيهقي وقال : " تفرد به حنش وهو ضعيف لا يحتج به " (٨)

ورواه ابن شاهين وقال : " ابن قيس كذبه احمد بن حنبل " (٩)

ورواه العقيلي في الضعفاء وقال : " الحديث لا اصل له ، وحسين بن قيس كذبه احمد " ثم اشار الى ان الحديث ~~فضلا~~ زيادة على كونه ضعيفا عارضه حديث صحيح عن ابن عباس " ان النبي صلى الله عليه وسلم ، جمع بين الظهر والعصر ، والمغرب والعشاء " (١٠) .

---

(١) ت : باب ماجاء في الجمع بين الصلاتين في الحضر ١ / ٣٥٦ .

(٢) انظر ترجمة رقم ١٠ .

(٣) ك ، التلخيص : ١ / ٢٧٥ .

(٤) نصب الراية : ٢ / ١٩٣ .

(٥) تنزيه الشريعة : ٢ / ١٠٤ .

(٦) قط : ١ / ٣٩٥ .

(٧) نصب الراية الصفحة السابقه .

(٨) هق : ٣ / ١٦٩ .

(٩) اللالئ المصنوعه : ٢ / ٢٣ .

(١٠) الضعفاء للعقيلي ص ٩٠ .

ورواه ابن الجوزى فى كتابه "الموضوعات" من طريق ابن شاهين عن محمد بن على بن محمد الواسطى عن خَلَّادِ بْنِ خَالِدٍ التَّمَّارِ، عن عبد الحكيم بن منصور، عن حسين بن قيس به مثله ثم قال : " اما حسين بن قيس فقد كذبه احمد بن حنبل، وقال مرة : متروك الحديث، وكذلك النسائى، وقال يحى : ليس بشئ، وقال العقيلى : لا اصل له" (١)

وتعقبه السيوطى بما يلى :

أ) — ان الحديث رواه غير واحد من العلماء واقتصروا على الحكم عليه بالضعف من اجل حسين ابن قيس، منهم الامام الترمذى فقد اخرجه فى جامعه وضعفه ثم قال : والعمل على هذا عند اهل العلم.

قال صاحب تنزيه الشريعة : " فاشار — اى الترمذى — بهذا الى ان الحديث اعتضد بقول اهل العلم، وقد صرح غير واحد بأن دليل صحة الحديث قول اهل العلم به وان لم يكن له اسناد يعتمد على مثله" (٢)

ب) — ان الحديث اخرجه الحاكم وقال : " حسين بن قيس ثقة".

ج) — للحديث شاهد من قول عمر بن الخطاب رضى الله عنه.

اخرجه البيهقى عن ابى قتادة العدوى ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه كتب الى عامل له : " ثلاث من الكبائر : الجمع بين الصلاتين الا من عذر، والفرار من الزحف، والنهب. وأخرج من وجه آخر عن ابى العالية عن عمر رضى الله عنه قال : " جمع الصلاتين من غير عذر من الكبائر"، وأخرجه عبد الرزاق فى "المصنف" عن معمر عن قتادة، عن ابى العالية الرياحى ان عمر بن الخطاب كتب الى ابى موسى : " واعلم ان جمعا بين الصلاتين من غير عذر من الكبائر"

وقال : حدثنا حفص بن غِيَاثٍ عَنْ أُبَيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قال : " جاءنا كتاب عمر بن عبد العزيز : لا تجمعوا بين الصلاتين الا من عذر"

قال السيوطى : " تبع المصنف — يعنى ابن الجوزى — العقيلى فانه اورد هذا الحديث فى ترجمة حسين وقال : لا أصل له، قال : وقد روى عن ابن عباس باسناد جيد ان النبى (ص) جمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء" (٣)

قلت : القول باعتضاد الحديث بقول اهل العلم به وأنه يدل على صحته وان لم يكن له اسناد يعتمد على مثله، فيه نظر.

---

(١) الموضوعات ٢/١٠١.

(٢) تنزيه الشريعة الصفحة السابقه.

(٣) اللآلى المصنوعة : ٢/٢٣ — ٢٤.

قال النووى فى التقريب : " وعمل العالم وفتياه على وفق حديث رواه ليس حكما منه بصحته"
وسبقه اليه ابن الصلاح فى مقدمته (١)

ووجه السيوطى فى تدريب الراوى قول النووى فقال : " لامكان ان يكون ذلك منه — اى من العالم الذى عمل بمدلول مارواه — احتياطا ، او لدليل آخر وافق ذلك الخبر" وقال السيوطى :
" تنبيه ، مما لا يدل على صحة الحديث ايضا كما ذكره اهل الاصول موافقة الاجماع له على الاصح لجواز ان يكون المستند غيره" (٢)

فان قيل العمل على وفق الخبر يدل على عدم وضعه ، قلت : ليس بلازم ، فكم من حديث حكموا عليه بالوضع ومعناه صحيح معمول به من ذلك ما يلى :

" حديث بن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه" يقول الله : لا اله الا انا كلمتى ، من قالها ادخلته جنتى ، ومن ادخلت جنتى فقد آمن والقرآن كلامى ومنى خرج"
رواه الخطيب من طريق عمر بن محمد بن عيسى السدابى وقال : حديث منكر ، قال السيوطى :
وقال الذهبى فى الميزان : موضوع (٣)

= وحديث ابى امامة وواثلة وعبد الله بن بسر مرفوعا " اتقوا شهر رمضان فانه شهر الله جعل لكم احد عشر شهرا تشبعون فيها وترون ، وشهر رمضان شهر الله فاحفظوا فيه انفسكم" رواه الديلمى وساقه السيوطى على انه موضوع والمتهم به اسحاق بن محمد الاسدى (٤)

= وحديث " لو يعلم الناس ما فى الصف الاول ، والاذان ، وخدمة القوم فى السفر لاقترعوا عليه"
اورده السيوطى فى الذيل وقال : من اباطيل اسحاق الملطى .

= حديث ابى هريرة وابن عباس رضى الله عنهما مرفوعا " من قرأ القرآن رياء وسمعة او يريد به الدنيا لقى الله ووجهه عظم ليس فيه لحم ، وزخ القرآن فى قفاه ، حتى يقذفه فى النار فيهوى فيها مع من يهوى" رواه الديلمى وفى اسناده داود بن المحبر ، وميسرة بن عبد ربه (٥)

---

(١) المقدمه ص ١٠٠

(٢) التقريب بتدريب الراوى ص ١٥١ — ١٥٢

(٣) ذكره ابن عراق فى تنزيه الشريعة ١ / ١٤٨ فى الفصل الثالث وهو مما استدرك به السيوطى على ابن الجوزى فى موضوعاته .

(٤) تنزيه الشريعه ٢ / ١٦٠ الفصل الثالث.

(٥) تنزيه الشريعه ١ / ٢٩٨ الفصل الثالث.

= وحديث " يا ابن عباس اذا قرأت القرآن فرتله ترتيلا ، وبينه تبيينا ، لا تنشره نثر الدقل ، ولا تهذه هذّ الشعر : قفوا عند عجائبه وحركوا به القلوب ، ولا يكونن هم احدكم آخر السورة" رواه الديلمي من حديث ابن عباس ، وفيه اربعة كذابون ، ابو اسحاق الطيان ، عن الحسين ابن القاسم الزاهد ، عن اسماعيل بن ابي زياد الشامي ، عن جويبر . (١)

فهذا قليل من كثير مما حكم عليه بالوضع ، ومعناه صحيح عمل به العلماء او بعضهم .

قال القاري — رحمه الله : " اعلم انه قد يكون الحديث موضوعا بحسب المبنى وان كان صحيحا مطابقا للكتاب او السنة (٢)

وذكر ابن الجوزي في موضوعاته ان من جملة من اختلق الحديث على النبي صلى الله عليه وسلم قوم استجازوا وضع الاسانيد لكل كلام حسن منهم محمد بن سعيد المصلوب (٣)

اما احتجاج الامام السيوطي لرأيه في الدفاع عن الحديث بان الحاكم رواه ووثق حسين بن قيس فليته لم يتعرض له ، فقد تقدم ان العلماء ضعفوه ورموه بالكذب ، واخذوا على الحاكم توثيقه اياه .

واما الشاهد الذي اشار اليه السيوطي فأختلف في ثبوته ، فحديث ابي العالية عن عمر ابن الخطاب قال فيه البيهقي بعد ان رواه باسناده : " قال الشافعي في سنن حرملة : العذر بالسفر والمطر ، وليس هذا بثابت عن عمر ، هو مرسل ،

قال ابو الشيخ (٤) هو كما قال الشافعي والاسناد المشهور لهذا ما ذكرنا ، وهو مرسل ، ابو العالية لم يسمع من عمر رضي الله عنه" (٥)

وتعقبه ابن التركماني بان ابا العالية أسلم بعد موت النبي (ص) بسنتين ، ودخل على ابي بكر وصلى خلف عمر ، قال ابن التركمان : " وقد مر غير مرة ان مسلما حكى الاجماع على انه يكفي لاتصال الاسناد المعنعن ثبوت كون الشخصين في عصر واحد " (٦)

وقال ابن المديني : ابو العالية سمع من عمر . حدثنا معمر عن هشام عن حفصه ، عن ابي العالية قال : قرأت القرآن على عهد عمر ثلاث مرات .

وقال علي بن المديني ايضا : سمع ابو العالية من علي ، وابي موسى ، وابن عباس ، وابن عمر (٧)

---

(١) تنزيه الشريعه ١ / ٣٠٠ الفصل الثالث .

(٢) الموضوعات الكبرى ص١٧ .

(٣) انظر الموضوعات ١ / ٤١ — ٤٢ .

(٤) هو عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الانصاري صاحب المصنفات .
قال ابن مردويه : ثقة مأمون صنف التفسير والكتب الكثير في الاحكام وغير ذلك .
ولد سنة ٢٧٤هـ وتوفي سنه ٣٦٩هـ . تذكره الحفاظ : ٩٤٥ .

(٥) هق : ٣ / ١٦٩ . (٦) الجوهر النقي ٣ / ١٦٩ .

(٧) انظر تهذيب التهذيب ٣ / ٢٨٥ .

وخالفه فيه شعبة وابن معين فقالا : " ادرك ابو العالية عليا — رضى الله عنه — ولم يسمع منه" (١) اضف الى هذا ان قتادة روى هذا الحديث عن ابى العالية بالعنعنة ، وهو مدلس ذكره الحافظ فى الطبقة الثالثة من طبقات المدلسين (٢)

وحديث ابى قتادة العدوى عن عمر بن الخطاب قال فيه البيهقى بعد ان رواه : " ابوقتادة العَدَوِيّ ادرك عمر رضى الله عنه ، فان كان شهده كتب فهو موصول ، والا فهو اذا انضم الى الاول صار قويا" (٣) قلت : وفى اسناد البيهقى ابو الحسن محمد بن الحسين العلوى عن عبد الله بن محمد بن الحسن الرمجارى (٤) والظاهر ان ابا الحسن هو : محمد بن الحسين بن موسى الشريف الرضى ، ابو الحسن ، شاعر بغداد ، رافضى جلد (٥) وعبد الله بن محمد بن الحسن ، الظاهر انه ابو الحسين الكاتب قال الذهبى : " زعم انه سمع على بن المدينى ، لا يفرح به" (٦)

وعلى فرض صحته عن عمر فلا يصلح شاهدا لأنه موقوف ، ولا يقال انه فى حكم المرفوع لجواز ان يكون فهمه عمر من ادلة تحديد اوقات الصلاة والتحذير من اخراجها عنها ، ذلك لان الجمع بين الصلاتين اخراج احداهما عن وقتها المحدود فلا يجوز الا ما استثناه الشارع كالجمع فى السفر .

ويدل على صحة دعوى العقيلى وابن الجوزى ان سياق الحديث يقتضى ان يرويه اكثر من واحد فى جميع الطبقات . وبيان ذلك ما يلى :

اولا : فى الحديث تحذير من الوقوع فى الكبيرة ، وهذا يقتضى ان يكون الحديث معلوما لدى الاكثرين من هذه الامة .

ثانيا : انه حكم يتعلق بالصلاة التى تجب على كل مكلف وتتكرر فى كل يوم .

فعدم وصوله الينا الا من طريق راو كذاب وضاع تفرد به فى طبقة من الطبقات . والحالة ما ذكر مع حرص الحفاظ على رواية الحديث ونقله من عصر الرواية الى عصر التدوين : يؤكد على انه موضوع من صنع ذلك الراوى الكذاب . (٧)

---

(١) المراسيل : ٤٢ ، تهذيب التهذيب ٣ / ٢٨٨ ، التاريخ والعلل ١١٣ / ب

(٢) الطبقات ص ١٤

(٣) هق : ٣ / ١٦٩

(٤) نسبة الى رمجار : محلة بنواحى نيسابور (معجم البلدان)

(٥) الميزان : ٣ / ٥٢٣

(٦) الميزان : ٢ / ٤٩٤

(٧) قال ابن عراق فى تنزيه الشريعه (١ / ٧) : " ومن امارات الوضع ان يكون فيما يلزم المكلفين علمه وقطع العذر فيه فينفرد به واحد " .

ولندرس الحديث الصحيح الذى اشار اليه العقيلى وقال انه يعارض الحديث المتقدم ويدل على وضعه .

أ = روى البخارى : حدثنا على بن عبد الله قال : حدثنا سفيان — هو ابن عيينة — عن عمرو — هو ابن دينار — قال : — سمعت ابا الشَّعْثَاءِ جَابِرًا قال : سمعت ابن عباس رضى الله عنهما قال : صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانيا جميعا وسبعا جميعا ، قلت : يا ابا الشعثاء أظنه اخر الظهر وعجل العصر ، وعجل العشاء وأخر المغرب ، قال : وأنا اظنه . (١)

ورواه مسلم : حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة ، حدثنا سفيان بن عيينة به فذكر الحديث مثله (٢)

ورواه النسائى : اخبرنا قتيبة قال : حدثنا سفيان به قال : " صليت مع النبى صلى الله عليه وسلم بالمدينة ثمانيا جميعا ، وسبعا جميعا أخر الظهر وعجل العصر ، وأخر المغرب وعجل العشاء " (٣)

= وروى البخارى : حدثنا ابو النعمان قال : حدثنا حماد ، هو ابن زيد ، عن عمرو بن دينار به " أن النبى صلى الله عليه وسلم صلى بالمدينة سبعا وثمانيا الظهر والعصر والمغرب والعشاء " فقال ايوب — يعنى السختيانى : لعله فى ليلة مطيرة ، قال — اى جابر بن زيد ، وهو ابو الشعثاء فى الاسناد المتقدم — : عسى . (٤)

ورواه ابو داود : حدثنا عمرو بن عَوْنٍ ، اخبرنا حماد بن زيد به قال : " صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . الحديث " (٥) قال ابو داود : ورواه صالح مولى التَّوْأَمَة عن ابن عباس قال : فى غير مطر .

= وروى البخارى : حدثنا آدم قال : حدثنا شعبة قال : حدثنا عمرو بن دينار به قال : " صلى النبى (ص) سبعا جميعا وثمانيا جميعا " (٦)

ب = وروى مالك فى الموطأ (٧) ومن طريقه مسلم (٨) وابو داود (٩) والنسائى (١٠)

---

(١) خ : باب من لم يتطوع الا المكتوبه ١ / ٢٠٤ .

(٢) م : باب الجمع بين الصلاتين فى الحضر ٢ / ١٥٢ .

(٣) ن : باب الوقت الذى يجمع فيه المقيم ١ / ٢٨٦ .

(٤) خ : باب تأخير الظهر الى العصر ١ / ١٠٤ .

(٥) د : ١ / ٩ .

(٦) خ : باب وقت المغرب ١ / ١٠٦

(٧) الموطأ : رقم ٣٢٨ .

(٨) م : ٢ / ١٥١ .

(٩) د : ١ / ٨ .

(١٠) ن : باب الجمع بين الصلاتين فى الحضر ١ / ٢٩٠

عن ابى الزبير المكى ،عن سعيد بن جبير ،عن عبد الله بن عباس انه قال : " صلى رسول الله (ص) الظهر والعصر جميعا والمغرب والعشاء جميعا فى غير خوف ولا سفر"

قال مالك : أرى ذلك كان فى مطر.

ورواه مسلم (١) من طريق زُهَيْرٍ عن ابى الزبير المكى به فذكر الحديث وفيه" قال ابو الزبير فسألت سعيدا لم فعل ذلك ؟ فقال : سألت ابن عباس كما سألتنى فقال : اراد ان لا يحرج احدا من امته" ورواه النسائى (٢) من طريق ابن جريج عن ابى الزبير به فذكره باختصار.

جـ = وروى مسلم (٣) والترمذى (٤) وابو داود (٥) والنسائى (٦) من طريق حبيب بن ابى ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : " جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء بالمدينة من غير خوف ولا مطر" قال : قلت لابن عباس: لم فعل ذلك؟ قال : كى لا يحرج امته . وفى رواية : اراد ان لا يحرج امته .

وهل بين هذا الحديث وبين الحديث المتقدم تعارض كما ادعاه العقيلى ؟

لمعرفة ذلك لابد من التعرف على اقوال العلماء فى هذا الحديث.

قال الحافظ فى الفتح (٧) : " وقد ذهب جماعة من الائمة الى الاخذ بظاهر هذا الحديث ، فجوزوا الجمع فى الحضر للحاجة مطلقا لكن بشرط ان لا يتخذ ذلك عادة ، وممن قال به ابن سيرين (٨) وربيعة واشهب وابن المنذر والقفال الكبير وحكاه الخطابى عن جماعه من اصحاب الحديث. واستدل لهم بما وقع عند مسلم فى هذا الحديث من طريق سعيد بن جبير قال : فقلت لابن عباس: لم فعل ذلك؟ قال : اراد ان لا يحرج احدا من امته .

ـ قال الحافظ : وللنسائى من طريق عمرو بن هَرِمٍ عن ابى الشعثاء ان ابن عباس صلى بالبصرة الاولى (٩) والعصر ليس بينهما شىء ،والمغرب والعشاء ليس بينهما شىء ، فعل ذلك من شغل ، وفيه رفعه الى النبى صلى الله عليه وسلم. (١٠)

---

(١) م : ٢/١٥١.

(٢) ن : ١/٢٩٠.

(٣) م : ٢/١٥٢.

(٤) ت : ١/٣٥٤.

(٥) د : ١/٨.

(٦) ن : ١/٢٩٠.

(٧) كلام الحافظ هذا والذى يأتى فى هذا الباب تجده فى الفتح (٢/٢٣-٢٤).

(٨) وفى المنهل العذب المورود (٧/٦٩) :" وحكى عن ابن سيرين انه كان لا يرى بأسا بالجمع بين الصلاتين فى الحضر للحاجة مطلقا او لغير حاجة مالم يتخذ عادة"

(٩) سمى الظهر بالاولى لانها اول صلاة صلاها جبريل بالنبى صلى الله عليه وسلم.

(١٠) ن : ١/٢٨٦ ورجاله ثقات الا حبيب بن ابى حبيب وقد وثق قال الحافظ فى التقريب(١/١٤٨) : حبيب بن ابى حبيب صدوق يخطىء/بخ م س ق .

وفى رواية لمسلم من طريق عبد الله بن شقيق ان شغل ابن عباس المذكور كان بالخطبة، وأنه خطب بعد صلاة العصر الى ان بدت النجوم، ثم جمع بين المغرب والعشاء (١) وفيه تصديق ابى هريرة لابن عباس فى رفعه، وماذكره ابن عباس من التعليل بنفى الحرج ظاهر فى مطلق الجمع، وقد جاء مثله عن ابن مسعود مرفوعا اخرجه الطبرانى ولفظه (جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم) بين الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء، فقيل له فى ذلك، فقال : صنعت هذا لئلا تحرج أمتى) (٢) وارادة نفى الحرج يقدح فى حمله على الجمع الصورى لان القصد اليه لا يخلوا عن حرج"

وحكى الخَطَّابِيُّ فى معالم السنن (٣) عن ابن المنذر انه قال : " ولا معنى لحمل الامر فيه على عذر من الاعذار لان ابن عباس قد أخبر بالعلة فيه، وهو قوله : اراد ان لا يحرج أمته".

قلت : تقدم ان التعليل ورد بالفاظ، والمقصود منه انه صلى الله عليه وسلم فعل ذلك لارادة التخفيف ونفى المشقة عن المكلفين.

ومعلوم ان اداء الصلوات من حيث هو فى اوقاتها مفردات ليست فيه مشقة، وانما هو تكليف بما فى وسع الانسان وقدرته ليثاب عليه فيه.

فلا بد فى ذلك اذا من اعتبار امر خارجى انيط. على مثله التخفيف فى كثير من المواطن، وماذاك الا العذر.

وقد علل الشارع جواز الجمع فى السفر بهذه العلة نفسها.

اخرج مسلم عن ابى الزبير قال : حدثنا عامر بن واثلة ابو الطفيل حدثنا معاذ بن جبل قال : " جمع سول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة تبوك بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء" قال : فقلت : ماحمله على ذلك؟ قال : فقال : ارد ان لا يحرج امته (٤)

فاذا اعتبر السفر عذرا، وانيط عليه حكم جواز الجمع لانه مظنة المشقة كما قالوا فلا بد ان يكون فى نظير هذا الحكم فى الحضر امر معتبر يشتمل على علة الحكم.

وأما حمل التعليل على معنى انه صلى الله عليه وسلم جمع بين الصلاتين فى الحضر من غير عذر لئلا يتأثم احد من ذلك فهذا بعيد من وجهين :

---

(١) م : ٢/١٥٢-١٥٣ وليس فيه" ثم جمع بين المغرب والعشاء"

(٢) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢/١٦١) وفى اسناده ضعف لكن قواه بحجة وتبعه الشوكانى فى النيل (٢/٢٤٥).

(٣)

(٤) م : ٢/١٥٢.

الاول : ان هذا يقتضى ان يكون قد امر الرسول صلى الله عليه وسلم اصحابه ان يجمعوا بين الصلاتين فى الحضر، ثم لما رآهم تأثموا من ذلك لانه اخراج احدى الصلاتين عن وقتها المحدود، فعله صلى الله عليه وسلم بنفسه لارادة نفى التحرج والتأثم عنهم. ولم ينقل عنه صلى الله عليه وسلم فى ذلك سوى فعله.

الثانى : فى الجمع المذكور على هذا المعنى فتح لباب التهاون فى الصلاة، وخروج عن الاصل من غير داع ولا مبرر.

وذهب الجمهور الى عدم جواز الجمع بين الصلاتين لغير عذر.

واحتجوا لذلك بعموم الاخبار الواردة فى تحديد اوقات الصلاة، والتحذير من اخراجها عنها (١)

واجابوا عن حديث ابن عباس باجوبة كثيرة منها مايلى :

١- قال بعض العلماء (٢) : الجمع المذكور كان لمطر.

وتعقب ... بان حبيب بن ابى ثابت رواه عن ابى سعيد بلفظ" من غير خوف ولا مطر" اخرجه عنه مسلم واصحاب السنن سوى ابن ماجه كما تقدم.

---

(١) لا حاجة الى ذكر تلك الاخبار لشهرتها، بل ان مواقيت الصلاة قد ثبتت بالتواتر.

(٢) والمراد بالبعض : مالك وايوب السختيانى وابو الشعثاء كما تقدم فى التخريج، والشافعى كما فى الام ١/٦٢، ٦٥، ٦٩

وذكر ابن قدامة فى المغنى (٢/٢٢٦) جماعة سوى هؤلاء قد جوزوا الجمع بين الصلاتين فى الجملة من اجل المطر، وهم الفقهاء السبعة والاوزاعى وأحمد واسحاق، قال : وروى ذلك ايضا عن ابن عمر ومروان وعمر بن عبد العزيز.

واستدل لهم بما يلى :

أ)- ان ابا سلمة بن عبد الرحمن قال : ان من السنة اذا كان يوم مطير ان يجمع بين المغرب والعشاء. رواه الاثرم. قال ابن قدامة : وهذا ينصرف الى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ب)- قال نافع: ان عبد الله بن عمر كان يجمع اذا جمع الامراء بين المغرب والعشاء. وقال هشام بن عروة : رأيت أبان بن عثمان يجمع بين الصلاتين فى الليلة المطيرة: المغرب والعشاء، فيصليهما معه عروة بن الزبير وابو سلمة بن عبد الرحمن وابو بكر بن عبد الرحمن، لا ينكرونه، ولا يعرف لهم فى عصرهم مخالف فكان اجماعا. رواه الاثرم.

لكن قال البيهقي (١) : " رواية : من غير خوف ولا مطر ، رواها حبيب بن ابى ثابت ، وجمهور الرواة يقولون : من غير خوف ولا سفر ، وهو اولى ان يكون محفوظا"

قلت : الترجيح ناتج عن التعارض ، ولا تعارض بين الروايتين اصلا ، فان كلا من الراويين اتى بشىء زائد لم يأت به الآخر منهما .

والاصح فى مثل هذا قبول روايتهما لانهما ثقتان وزيادة الثقة مقبولة . (٢)

وكأن الحديث فى الاصل — والله اعلم — مجموع الروايتين (٣) ثم حدث فيه التجزىء، وذلك بأن سمع كل من الراويين من الشيخ . جزءا من الحديث غير ماسمعه الآخر منهما ثم ذهب كل يخبر بما سمع .

ولقائل ان يقول : هذا الحديث منقطع لان حبيب بن ابى ثابت كثير الارسال والتدليس (٤) وقد رواه بالعنعنة ، ولم نقف على رواية صرح فيها بالتحديث فى هذا الحديث .

٢ — وأول احمد وعطاء وغير واحد (٥) الجمع المذكور بانه كان لمرض وقواه النووى (٦) وقال الحافظ فى الفتح : " وفيه نظر ، لانه لو كان جمعه صلى الله عليه وسلم بين الصلاتين لعارض المرض لما صلى معه الا من به نحو ذلك العذر ، والظاهر انه صلى الله عليه وسلم جمع باصحابه ، وقد صرح بذلك ابن عباس فى روايته" .

٣ — قال النووى فى شرح مسلم (٣) : " ومنهم من تأوله — اى الجمع المذكور — على انه كان فى غيم فصلى الظهر ثم انكشف الغيم وبان ان وقت العصر دخل فصلاها ، وهذا ايضا باطل ، لانه وان كان فيه ادنى احتمال فى الظهر والعصر لا احتمال فيه فى المغرب والعشاء"

قال الحافظ فى الفتح : " وكأن نفيه الاحتمال مبنى على انه ليس للمغرب الا وقت واحد ، والمختار عنده خلافه ، وهو ان وقتها يمتد الى العشاء ، فعلى هذا فالاحتمال قائم"

٤ — وقال النووى ايضا : " ومنهم من تأوله على تأخير الاولى الى آخر وقتها فصلاها فيه فلما فرغ منها دخلت الثانيه فصلاها فصارت صلاته صورة جمع ، وهذا ايضا ضعيف او باطل لانه

---

(١) هق : (٣/١٦٧) وحكاه الزيلعى فى نصب الراية (٢/١٩٣) وسكت عنه .

(٢) انظر التقريب بتدريب الراوى ص ١٥٦ — ١٥٨

(٣) وكأن اصل الحديث الذى نحن بصدده هكذا " من غير خوف ولا سفر ولا مطر" .

(٤) انظر التقريب (١/١٤٨) وقال فى الطبقات فى المرتبة الثالثة (ص ١١) : "حبيب بن ابى ثابت تابعى مشهور يكثر التدليس وصفه بذلك ابن خزيمه والدارقطنى وغيرهما ، ونقل ابو بكر بن عياش عن الاعمش عنه انه كان يقول : لو ان رجلا حدثنى عنك ماباليت ان رويته عنك — يعنى واسقط من الوسط"

(٥) انظر المغنى (٢/٢٢٨) وذكر البخارى فى باب وقت المغرب (١/١٠٦) عن عطاء انه قال : يجمع المريض بين المغرب والعشاء .

(٦) قال النووى فى شرح مسلم (٥/٢١٨) : "ومنهم من قال : هو محمول على الجمع بعذر المرض ، او نحوه مما هو فى معناه من الاعذار ، وهذا قول احمد بن حنبل والقاضى حسين من اصحابنا ، واختاره الخطابى والمتولى والرويانى من اصحابنا وهو المختار فى تأويله لظاهر الحديث ، ولفعل ابن عباس ، وموافقه ابو هريرة ،

مخالف للظاهر مخالفة لا تحتمل ، وفعل ابن عباس الذى ذكرناه حين خطب — واستدلاله بالحديث لتصويب فعله — وتصديق ابى هريرة له — وعدم انكاره — صريح فى رد هذا التأويل"

قال الحافظ فى الفتح : " وهذا الذى ضعفه استحسنه القرطبى ورجحه قبله امام الحرمين ، وجزم به من القدماء ابن الماجشون والطحاوى وقواه ابن سيد الناس بان ابا الشعثاء ، وهو راوى الحديث عن ابن عباس قد قال به ، وذلك فيما رواه الشيخان من طريق ابن عيينة عن عمرو بن دينار فذكر هذا الحديث وزاد : قلت: يا أبا الشعثاء اظنه أخر الظهر وعجل العصر وأخر المغرب وعجل العشاء ، قال : وانا اظنه ، قال ابن سيد الناس، وراوى الحديث ادرى بالمراد من غيره" .

قال الحافظ : قلت : لكن لم يجزم بذلك ، بل لم يستمر عليه ، فقد تقدم كلامه لايوب وتجويزه لان يكون الجمع بعذر المطر ، لكن يقوى ماذكره من الجمع الصورى ان طرق الحديث كلها ليس فيها تعرض لوقت الجمع ، فاما ان تحمل على مطلقها فيستلزم اخراج الصلاة عن وقتها المحدود بغير عذر ، واما ان تحمل على صفة مخصوصة لا تستلزم الاخراج ويجمع بين مفترق الحديث ، والجمع الصورى اولى — والله اعلم .

وقال الشوكانى فى نيل الاوطار (١) : " ومما يدل على تعيين حمل حديث الباب على الجمع الصورى ما اخرجه النسائى عن ابن عباس بلفظ " صليت مع النبى صلى الله عليه وسلم الظهر والعصر جميعا ، والمغرب والعشاء جميعا ، أخر الظهر وعجل العصر ، وأخر المغرب وعجل العشاء" .

فهذا ابن عباس راوى حديث الباب قد صرح بأن مارواه من الجمع المذكور هو الجمع الصورى"

قلت : هكذا وقع عند النسائى من رواية قتيبة عن سفيان ، والظاهر ان فى هذه الرواية وهما او سقط . فان قوله : " اخر الظهر الخ ليس من كلام ابن عباس وانما هو قول عمرو بن دينار كما فى رواية على بن المدينى عن سفيان عند البخارى ، وكما فى رواية ابن ابى شيبة عن سفيان عند مسلم . (٢)

والعجب من الشوكانى — رحمه الله تعالى — كيف قال ذلك ثم اورد رواية البخارى ومسلم التى اشرنا اليها قال الشوكانى : " ومما يؤيد ذلك — اى حمل الحديث على الجمع

---

(١) النيل : ٣/٢٤٦

(٢) هذه الروايات ذكرناها باسانيدها فارجع اليها ان شئت.

الصورى — ما رواه الشيخان عن عمرو بن دينار انه قال : يا أبا الشعثاء ، اظنه أخر الظهر وعجل العصر ، وأخر المغرب وعجل العشاء ، قال : وأنا اظنه — قال الشوكانى : وابو الشعثاء هو راوى الحديث عن ابن عباس كما تقدم".

قلت : تقدم ان ابن سيد الناس احتج بهذا لتقوية رأيه فى حمل الحديث على الجمع الصورى . فتعقبه الحافظ بان ابا الشعثاء لم يجزم بذلك ، بل لم يستمر عليه حيث جوز بعد ذلك ان يكون الجمع المذكور فى الحديث للمطر .

وقد اطال الشوكانى الكلام فى هذا الباب وأتى بمؤيدات اخرى لتعيين حمل الجمع المذكور فى حديث ابن عباس على الجمع الصورى ومن اراد الاطلاع عليه فليرجع الى نيل الاوطار (١)

لكن يعكر عليه فعل بن عباس حين خطب ، واستدلاله بالحديث لتصويب رأيه ، وتصديق ابن هريره له .

اضف الى هذا ان التعليل المذكور فى الحديث وهو قول ابن عباس لما سئل عن علة الجمع : "اراد ان لا يحرج امته" نص صريح على انه رخصة ، والجمع الصورى عزيمة وبقاء على الحكم الاصلى ، لان الصلاتين تفعل كل منهما فى وقتها .

وبالنظر الى الاقوال السابقة علم بأن قول العقيلى (٢) رحمه الله تعالى — يتمشى مع راى القائلين بجواز الجمع بين الصلاتين للحاجة مطلقا ، ولكن تقدم انه رأى مرجوح ، والراجح ماذهب اليه الجمهور .

وعليه فلا تعارض بين حديث ابن عباس المتقدم من رواية حنش بن قيس عن عكرمة عنه مرفوعا : " من جمع بين الصلاتين من غير عذر فقد أتى بابا من ابواب الكبائر"

وبين حديثه المذكور آنفا " ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين الظهر والعصر . . . الخ"

وبالتالى لا يكون هذا الحديث دليلا على ان الحديث المتقدم موضوع .

وسبق ان ذكرنا امارة اخرى تدل على ان الحديث موضوع وهى انه من نوع الحكم الذى يلزم المكلفين علمه لانه تحذير من الوقوع فى فعل عده الشارع كبيرة من الكبائر .

فتفرد الراوى به وهو كذاب وضاع والحالة هذه يدل على انه من وضعه . والله اعلم .

---

(١) النيل : ٣/٢٤٥ — ٢٤٧

(٢) سبق فى اول البحث ان العقيلى — رحمه الله تعالى — [illegible] ان حديث " من جمع بين الصلاتين من غير عذر . . ." لا اصل له لمعارضته لهذا الحديث الصحيح .

حسين بن قيس :

(١٣) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَعْقُوبَ الطَّالْقَانِيُّ ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الوَاسِطِيُّ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رسول الله صلى الله عليه وسلم لِأَصْحَابِ الْمِكْيَالِ وَالْمِيزَانِ " إِنَّكُمْ قَدْ وُلِّيتُمْ أَمْرَيْنِ ، هَلَكَتْ فِيهِ الأُمَمُ السَّالِفَةُ قَبْلَكُمْ " .

قال المصنف: " هذا حديث لا نعرفه مرفوعا إلا من حديث حسين بن قيس وحسين بن قيس يضعف في الحديث ، وقد روى هذا باسناد صحيح عن ابن عباس موقوفا " (١) .

وهذا الحديث اخرجه الحاكم في المستدرك من طريق حسين بن قيس به ، ثم قال الحاكم : هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه . (٢) .

وتعقبه الحافظ الذهبي في كتابه التلخيص فقال : قلت حسين ضعفوه . (٣) قلت : وحسين بن قيس هذا متروك وقد تقدمت ترجمته (٤) ، وعلى هذا فالحديث ضعيف جدا لتفرد حسين بن قيس بروايته عن عكرمة ، وانكر الحافظ المنذرى على الحاكم تصحيحه هذا الحديث في الترغيب والترهيب لأمر حسين بن قيس قال : " الصحيح عن ابن عباس موقوف كما قاله الترمذى وغيره " (٥)

والحديث أورده مرفوعا الامام البغوى الحسين بن مسعود الشافعى رحمه الله تعالى في كتابه " مصابيح السنة " في كتاب البيوع وسكت عن الحكم بالحديث وهذا منه تحسين للحديث اذ قال في المقدمة (٦) : " .. وتجد أحاديث كل باب منها تنقسم الى صحاح وحسان وأعني بالصحاح ما أخرجه الشيخان في جامعهما أو أحدهما ، وأعني بالحسان ما أورده ابو داود والترمذى وغيرهما من الائمة في تصانيفهم وأكثرها صحاح بنقل العدل عن العدل غير أنها لم تبلغ غاية شرط الشيخين في علو الدرجة من صحة الاسناد اذ أكثر الأحكام ثبوتها بطريق حسن وماكان فيها من ضعيف أو غريب أشرت اليه ، وأعرضت عن ذكر ماكان منكرا أو موضوعا " .

وسكت عنه أيضا الخطيب في مشكاة المصابيح وصاحب التعليق عن المشكاة (٧) وملا على القارى في مرقاة المفاتيح شرح المصابيح (٨) ، وقد سبق أن قلنا إن الحديث ضعيف جدا من أجل حسين بن قيس وحديث ابن عباس الموقوف لم أقف على تخريجه . والله أعلم .

---

(١) ت : كتاب البيوع باب ماجاء في المكيال والميزان ٣/٥٢١

(٢) ك : ٢/٣١ (٣) التلخيص بالمستدرك : ٢/٣١

(٤) انظر ص ٢٤ (٥) الترغيب والترهيب ٣/٢١

(٦) المقدمة لمصابيح السنة (٧) مشكاة المصابيح ٢/١٠٥

(٨) مرقاة المفاتيح : ٣/٣٢٣

ز/جاها

حسين بن قيس الرحبي :

(١٤) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَعْقُوبَ الطَّالْقَانِيُّ ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ حَنَشٍ ، عن عِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (مَنْ قَبَضَ يَتِيمًا مِنْ بَيْنِ الْمُسْلِمِينَ إِلَى طَعَامِهِ ، وَشَرَابِهِ أَدْخَلَهُ اللهُ الْجَنَّةَ الْبَتَّةَ إِلَّا أَنْ يَعْمَلَ ذَنْبًا لَا يُغْفَرُ) ٠ (١) ٠

هذا الحديث ضعيف جدا بهذا الاسناد من أجل حسين بن قيس الرحبي المعروف بحنش ، وقد أعل المصنف هذا الاسناد به فقال : هو ضعيف عند أهل الحديث ، ولكن للحديث شواهد منها ما يأتي :

= حديث سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه قَالَ : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ ، وَأَشَارَ بِأُصْبُعَيْهِ السبابة والوسطى) أخرجه البخاري (٢) ٠ والمصنف (٣) وقال : هذا حديث حسن صحيح ٠

= حديث عائشة مثل حديث سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رواه ابو يعلى والطبراني ، وفيه لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ وَهُوَ مُدَلِّسٌ (٤) وبقية رجاله ثقات قاله الحافظ الهيثمي (٥) : قلت يتقوى بحديث سهل بن سعد السابق ٠

= حديث ابي امامة مثل حديث سهل بن سعد رواه الطبراني وفيه اسحاق بن ابراهيم الحنيني وثقه ابن حبان وقال : يخطىء ، وضعفه الجمهور وبقية رجاله وثقوا ، قاله الهيثمي (٦) وروى أحمد والطبراني عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (ومن أحسن الى يتيمة أو يتيم عنده كنت أنا وهو في الجنة كهاتين وفرق بين أصبعيه السبابة والوسطى) ، وفيه علي بن يزيد الْأَلْهَانِي وهو ضعيف ، قاله الهيثمي (٦) ٠

= وحديث أم سَعْدٍ بِنْتِ مُرَّةَ الْفِهْرِيِّ عن أبيها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : (كافل اليتيم له ولغيره اذا اتقى معي في الجنة كهاتين — يعني المسبحة والوسطى) رواه الطبراني ، قال الهيثمي : بِنْتُ الْمُرَّةِ لم أعرفها ، وبقية رجاله ثقات (٧)

= وحديث عمرو بن مالك القُشَيْرِي قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من ضم يتيما بين أبوين مسلمين الى طعامه ، وشرابه حتى يغنيه وجبت له الجنة) رواه أحمد ، والطبراني ، وفيه علي بن زيد وهو حسن الحديث ، وبقية رجاله رجال الصحيح ، قاله الهيثمي (٨) ٠

---

(١) ت : باب ماجاء في رحمة اليتيم ٣٢/٤ ورواه الطبراني ايضا ، كذا في مجمع الزوائد ١٦٢/٨

(٢) البخاري باب اللعان ٢٧٨/٣ ، باب فضل من يعول يتيما ٥٢/٤ (٣) في نفس الباب

(٤) قال عنه الحافظ : صدوق اختلط اخيرا ولم يتميز حديثه فترك ٠ تقريب ١٣٩/٢

(٥) مجمع الزوائد ١٦٠/٨ (٦) مجمع الزوائد : ١٦٢/٨

(٧) مجمع الزوائد ١٦٢/٨ — ١٦٣

(٨) مجمع الزوائد ١٦٠/٨ — ١٦١

ز/جاها

قلت : على بن زيد هو ابن جدعان ضعفه الجمهور ، ووثقه يعقوب بن شيبة ، وقال الترمذى : صدوق الآ أنه ربما رفع الشيىء الذى يوقفه غيره (١) . ورواه أبو داود الطيالسى فى سنده قال : حدثنا شعبة عن على بن زيد ان زُرَارَةَ يحدث عن رجل من قومه يقال له مالك أو أبو مالك أو ابن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : (فذكر الحديث) . (٢)

= وحديث أم سعيد بنت عمرو بن مرة الجُمَحِيَّة قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « من كفل يتيما له أو لغيره من الناس كنت أنا وهو فى الجنة كهاتين) . رواه الطبرانى ورجاله ثقات ، قاله الهيثمى (٣) .

= وحديث زُرَارَةَ بن أوفى عن رجل من قومه يقال له مالك أو ابن مالك سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول : (فذكر مثل حديث عمرو بن مالك السابق) . رواه أبو يعلى وأحمد والطبرانى وهو حسن الاسناد ، قاله الهيثمى (٤) .

= وحديث أبى هريرة مرفوعا بلفظ (خير + بيت فى المسلمين بيت فيه يتيم يحسن اليه ، وشرُّ بيت فى المسلمين بيت فيه يتيم يساء اليه) .

رواه ابن ماجه (٥) وفى اسناده يحى بن سليمان أبو صالح ، قال البخارى : منكر الحديث ، وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ، وليس هو بالقوى (٦) .

النتيجة :

حاصل ماتقدم أن حديث ابن عباس ضعيف جدا باسناده المذكور لأن فيه حنش ، وهو : حسين بن قيس الرحبى متروك الحديث ، لكن للحديث شواهد منها ماهو صحيح وحسن ، ومنها ضعيف ، يعتضد بغيره ويصلح للاحتجاج .

هذا وقد روى الطبرانى عن ابن عباس من طرق بألفاظ متقاربة .

١ — روى عنه فى الأوسط قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من آوى يتيما أو .. يتيمين ثم صبر واحتسب كنت أنا وهو فى الجنة كهاتين وحول أصبعيه السبابة والوسطى ، قال الهيثمى : وفيه من لم أعرفهم (٧) .

٢ — وروى عنه ايضا + ان النبى صلى الله عليه وسلم قال : (من كفل يتيما له أو لغيره وجبت له الجنة الآ أن يكون عمل عملا لايغفر) ، قال الهيثمى : وفيه داود بن الزبرقان وهو متروك (٨) .

---

(١) انظر التهذيب : ٧/٣٢٢ — ٣٢٣
(٢) منحة المعبود : رقم ١٢٤٢
(٣) مجمع الزوائد : ٨/١٦٣
(٤) مجمع الزوائد : ٨/١٦١
(٥) جـ : رقم ٣٦٧٩
(٦) الميزان : ٤/٣٨٣
(٧) مجمع الزوائد ٨/١٦٢
(٨) مجمع الزوائد ٨/١٦٢

حسين بن قيس الرحبي :

١٥ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ ، حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ نُمَيْرٍ أبو مِحْصَنٍ ، حدثنا حسين ابن قيس الرَّحَبِيُّ ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لاتزول قدما ابن آدم يوم القيامة عند ربه حتى يسئل عن خمس : عن عمره فيم أفناه ، وعن شبابه فيم أبلاه ، وعن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه وماذا عمل فيما علم " (١) .

قال المصنف : " هذا حديث غريب لانعرفه من حديث ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم الا من حديث الحسين بن القيس ، وحسين بن قيس يضعف في الحديث من قبل حفظه ، وفي الباب عن أبي بَرْزَةَ وأبي سعيد " . وحديث أبي برزة أخرجه المصنف في هذا الباب بعد هذا الحديث ، قال : حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن ، أخبرنا الأسود بن عامر ، حدثنا أبو بكر ابن عياش ، عن الأعمش ، عن سعيد بن عبد الله بن جريج ، عن أبي بَرْزَةَ الأَسْلَمِي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لاتزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن عمره فيم أفناه ، وعن علمه فيم فعل ، وعن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه ، وعن جسمه فيم أبلاه " ، قال المصنف : " هذا حديث حسن صحيح ، وسعيد بن عبد الله بن جريج هو بصري ، وهو مولى أبي برزة اسمه فضلة نضلة بن عُبَيْدٍ "

وحديث أبي برزة هذا ذكره الحافظ المنذري في الترغيب والترهيب من رواية المصنف وأقره على تصحيحه (٢) ، قلت : رجال اسناده كلهم ثقات سوى سعيد بن عبد الله فانه مختلف فيه ، قال أبو حاتم : مجهول . وذكره ابن حبان في كتاب الثقات (٣) وقال الحافظ ابن حجر : " صدوق له أوهام " (٤) ، والحديث ذكره أيضا الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد من رواية الطبراني في الأوسط وسكت عنه (٥) ، وأما حديث أبي سعيد الخدري الذي أشار اليه المصنف فرواه البيهقي بلفظ آخر لايشبه لفظ حديث ابن مسعود ولا معناه (٦) .

وفي معناه أحاديث عن غير واحد من الصحابة وهي مايلي :-

= حديث عبد الله بن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لاتزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع : عن عمره فيما أفناه ، وعن جسده فيما أبلاه ، وعن ماله فيما أنفقه ومن أين اكتسبه ، وعن حبنا أهل البيت " رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، وفيه حسين بن الحسن الأشقر وهو ضعيف جدا ، وقد وثقه ابن حبان مع أنه يشتم السلف .. قاله الحافظ الهيثمي (٧) .

---

(١) ت : صفة القيامة ٤/٦١٢ (٢) الترغيب : ٤/١٩٨ (٣) التهذيب : ٤/٥٢

(٤) التقريب : ١/٢٩٩ (٥) مجمع الزوائد : ١/٣٤٦

(٦) قال في مشكاة المصابيح (٣/٦٧) : حديث أبي سعيد اخرجه البيهقي في كتاب البعث والنشور ولفظه هكذا : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن (يوم كان مقداره خمسين ألف سنة) ماطول هذا اليوم ؟ فقال : والذي نفسي بيده انه ليخفف على المؤمن حتى يكون أهون عليه من الصلاة المكتوبة يصليها في الدنيا .

(٧) مجمع الزوائد : ١٠/٣٤٦

ز/جاها

قلت : ترجم له الذهبى فى ميزانه وقال : " روى عنه أحمد بن حنبل والكديمى وطائفة ، قال البخارى : فيه نظر وقال ابو زرعة : منكر الحديث ، وقال الجُوزُجَانِى : غَالٍ شَتَّامٌ لِلْخِيَرَةِ . وقال أبو معمر الْهُذَلِى : كذاب ، وقال النسائى والدارقطنى : ليس بالقوى ، وأما ابن حبان فذكره فى الثقات وقال : مات سنة ثمان ومائتين .

ثم ذكر عن ابن عدى بلاياه وأكاذيبه أحدها مارواه عن شريك ، عن عطاء ، عن ابن عباس مرفوعا : " عَلِيٌّ بَابُ حِطَّةٍ ، من دخل منه كان مؤمنا ، ومن خرج منه كان كافرا " (١) ، وترجم له الحافظ أيضا فى تقريبه وقال : صدوق يهم ويغلو فى التشيع (٢) .

= وحديث أبى الدرداء مرفوع : لاتزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع : عن شبابه فيما أبلاه وعن عمره فيما أفناه ، وعن ماله من أين اكتسبه وفيما انفقه رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط وفيه أبو بكر الدَّاهِرِيُّ وهو ضعيف جدا . قاله الهيثمى (٣) . وترجم له الذهبى فى ميزانه وقال : " قال احمد وعلى بن المدينى وغيرهما : ليس بشيء ، وقال الجوزجانى : كذاب (٤) .

= وحديث معاذ بن جبل مثل حديث ابن مسعود المتقدم الا انه قال : حتى يسأل عن أربع خصال ، ذكره الحافظ الهيثمى فى مجمع الزوائد (٥) من رواية الطبرانى وقال : رجاله رجال الصحيح غير صَامِتِ بْنِ مُعَاذٍ وَعَدِيِّ بْنِ عَدِيٍّ الْكِنْدِى وهما ثقتان .

وصامت بن معاذ ترجم له الحافظ بن حجر فى لسان الميزان (٦) وقال : " ذكره ابن حبان فى الثقات وقال : " يهم ويغرب "

النتيجـــة :ـــ

حديث عبدالله بن مسعود ضعيف جدا من أجل حسين بن قيس لكن الحديث ثبت باسناد حسن عن ابى برزة الاسلمى ، وعن معاذ بن جبل ويرتفع بمجموعهما الى درجة الصحيح لغيره . والله أعلم .

فان قلت : كيف قدم الترمذى فى هذا الباب الرواية الضعيفة على الرواية الصحيحة ؟ قال الحافظ ابن رجب فى شرح علل الجامع (٧) : " وقد اعترض على الترمذى بأنه فى غالب الأبواب يبدأ بالأحاديث الغريبة الاسناد غالبا ، وليس ذلك بعيب فانه — رحمه الله — يبين مافيها من العلل ثم يبين الصحيح فى الاسناد ، وكان قصده ذكر العلل ولهذا تجد النسائى اذا استوعب طرق الحديث بدأ بما هو غلط ثم يذكر بعد ذلك الصواب المخالف له " .

---

(١) الميزان : ١/٥٣١ (٢) التقريب : ١/١٧٥
(٣) مجمع الزوائد الصفحة السابقة (٤) الميزان : ٢/٤١٠
(٥) الصفحة السابقة (٦) — ٣/١٧٤
(٧) ق (٢٦ — ب) .

ز/جاها

حصين بن عمر الاحمسى :

(١٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ الْعَبْدِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عُمَرَ الْأَحْمَسِيِّ ، عَنْ مُخَارِقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ قَالَ : قال رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم : " مَنْ غَشَّ الْعَرَبَ لَمْ يَدْخُلْ فِي شَفَاعَتِي ، وَلَمْ تَنَلْهُ مَوَدَّتِي "

قال المصنف : " هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث حُصَيْنِ بْنِ عُمَرَ الْأَحْمَسِيِّ عَنْ مُخَارِقٍ ، وَلَيْسَ حُصَيْنٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ بِذَاكَ الْقَوِيِّ " (١)

فى اسناد هذا الحديث راويان تكلم فيهما :

الاول عبد الله بن عبد الله بن الاسود (٢)

والثانى حُصَيْنُ بْنُ عُمَرَ الْأَحْمَسِيُّ ، وهو اسوء حالا من الاول لذا يكون اعلال الحديث به اشبه . فقد تقدم انهم ضعفوه واتهمه احمد وابن خِرَاشٍ بالكذب (٣)

والحديث رواه عبد الله بن احمد فى المسند (٤) قال : وجدت فى كتاب ابى : حدثنا محمد بن بشر حدثنى عبد الله بن عبد الله بن الاسود ، عن حصين بن عمر بسند المصنف مثله .

والحديث ذكره ابن تيمية رحمه الله ، فى الاقتضاء ، (٥) وضعفه من اجل حصين بن عمر ، ثم اشار الى سبب عدم تحديث احمد ابنه بهذا الحديث ، فقال :

" وكان احمد رحمه الله ــ على ماتدل عليه طريقته فى المسند ــ اذا رأى ان الحديث موضوع او قريب من الموضوع لم يحدث به ، ولذلك ضرب على احاديث رجال فلم يحدث بها فى المسند ، لان النبى صلى الله عليه وسلم قال : من حدث عنى بحديث وهو يرى انه كذب فهو احد الكاذبين "

---

(١) ت : كتاب المناقب ، باب فى فضل العرب ٥/٧٢٣

(٢) قال ابن معين : " عبد الله بن عبد الله بن الاسود لا اعرفه ، وقال ابو حاتم : " عبد الله بن عبد الله شيخ كوفى محله الصدق " وقال العجلى : " عبد الله بن عبد الله كوفى لا بأس به يكتب حديثه " وقال الحافظ ابن حجر روى له الترمذى وقال ~~اخرج له فى الترمذى~~ : ليس هو ــ اى عبد الله بن عبد الله بن الاسود ــ عند اهل الحديث بذاك القوى " .

قلت : الترمذى انما قال ذلك فى حصين بن عمر الاحمسى كما رايت عاليه فتأمل .

المراجع : تهذيب التهذيب ٥/٢٧٩ــ٢٨٠ ، الميزان ٢/٤٥١ ، الجرح والتعديل ٢/٢/٩٢

(٣) انظر ترجمة رقم ١١

(٤) حم : ١/٧٢

(٥) الاقتضا : ١٥٧

وقال الشيخ على بن سلطان محمد القارى ــ رحمه الله تعالى : " الحديث مؤيدا باحاديث كثيرة تكاد تصل الى التواتر المعنوى كقوله صلى الله عليه وسلم :

(حب العرب ايمان ، وبغضهم نفاق) رواه الحاكم عن انس، وفى رواية الطبرانى فى الاوسط عنه (حب قريش ايمان ، وبغضهم كفر ، وحب العرب ايمان وبغضهم كفر ، فمن احب العرب فقد احبنى ، ومن ابغض العرب فقد ابغضنى)،

وفى رواية الطبرانى فى الكبير عن سهل بن سعد (أحبوا قريشا فان من احبهم احبه الله) وروى الحاكم فى مستدركه عن ابى هريرة مرفوعا (احبوا الفقراء وجالسوهم ، واحبوا العرب من قلبك وليردك عن الناس ما تعلم من نفسك) .

قال القارى : هذا ، والحديث المذكور من المتن رواه احمد فى مسنده ايضا ، وأقل مرتبة اسانيده ان يكون حسنا ، فالحديث حسن لغيره (١)

قلت : حديث انس من رواية الحاكم اخرجه الحاكم عن معقل بن مالك ، عن الهيثم بن حماد ، عن ثابت عن انس مرفوعا ، وذكر الحديث ثم قال : " صحيح الاسناد ولم يخرجاه " وتعقبه الذهبى بِأَنَّ الْهَيْثَمَ بْنَ حَمَّادٍ متروك ، وَمُعْقِلٌ ضَعِيفٌ (٢)

= وحديث انس من رواية الطبرانى ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد وقال : " وفيه الْهَيْثَمُ بْنُ حَمَّادٍ وهو متروك (٣)

= وحديث سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ذكره الهيثمى من رواية الطبرانى بلفظ " استحدثوا الاسلام بحب الانصار فانه لا يحبهم الا مؤمن ، ولا يبغضهم الا منافق " وفيه عَبْدُ الْمُهَيْمِنِ بْنُ عَبَّاسٍ وهو ضعيف (٤)

= وحديث ابى هريرة اخرجه الحاكم عن محمد بن غالب عن عمر بن عبد الوهاب الرِيَاحِى ــ بكسر الراء ــ عن الحجاج بن الاسود ، عن محمد بن وَاسِع (٥) ، عن ابى صالح ، عن ابى هريرة مرفوعا وذكر الحديث ثم قال : (هذا حديث صحيح الاسناد ان كان عمر الرياحى سمع من حجاج بن الاسود " وقال الذهبى : حجاج ثقة (٦) .

---

(١) المرقات ٥١٣/٥

(٢) المستدرك بالتلخيص ٨٧/٤

(٣) مجمع الزوائد ٥٣/١٠

(٤) مجمع الزوائد ٤٠/١٠

(٥) قال الحافظ الذهبى : محمد بن واسع ثقة احتج به مسلم ، ثم روى عن على بن المدينى انه قال : سئل يحى القطان عن مالك بن دينار ، ومحمد بن واسع ، وحسان بن ابى سنان فقال : مارأيت الصالحين فى شئ اكذب منهم فى الحديث ، يكتبون عن كل أحد "

(٦) المستدرك بالتلخيص : ٣٣٢/٤

ومن الاحاديث التى تذكر فى هذا المعنى مايلى :

= حديث سلمان رضى الله عنه قال : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم : " ياسلمان لا تبغضنى فتفارق دينك ، قلت : يارسول الله ،كيف ابغضك وبك هدانا الله ، قال : تبغض العرب فتبغضنى "

اخرجه احمد (١) والترمذى والحاكم عن ابى بدر شجاع بن الوليد ، عن قَابُوسَ ابْنِ اَبِى ظَبْيَان ،عن ابيه عن سلمان .

قال الترمذى : " هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث ابى بَدْرٍ شُجَاعِ بْنِ الْوَلِيْدِ " (٢)

وقال الحاكم : " هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه ،وتعقبه الذهبى بقوله : " قابوس تكلم فيه " (٣)

قلت : ضعفه احمد وابن معين والنسائى والدارقطنى وغير واحد ،وقال العجلى : لا بأس به ، وقال ابن عدى : ارجو انه لا بأس به . (٤) وقال الحافظ ابن حجر : فيه لين (٥)

قال ابن تيميه ـ رحمه الله ـ فى الاقتضاء (٦) بعد ان ساق هذا الحديث فى جملة الاحاديث التى استدل بها على ان جنس العرب افضل من جنس العجم ، قال : " فقد جعل النبى صلى الله عليه وسلم بغض العرب سببا لفراق الدين وجعل بغضهم مقتضيا لبغضه . ويشبه ان يكون النبى صلى الله عليه وسلم خاطب بهذا سلمان ـ وهو سابق الفرس، ذو الفضائل المأثورة ـ تنبيها لغيره من سائر الفرس، لما اعلمه الله من ان الشيطان قد يدعو النفوس الى شىء من هذا ،كما انه صلى الله عليه وسلم لما قال : " يا فاطمة بنت محمد ، لا اغنى عنك من الله شيئا . . .

سلونى من مالى ماشئتم " كان فى هذا تنبيه لمن انتسب لهؤلاء الثلاثة : الا يغتروا بالنسب، ويتركوا الكلم الطيب والعمل الصالح .

وهذا دليل على ان بغض جنس العرب ومعاداتهم كفر،او سبب للكفر، ومقتضاه انهم افضل من غيرهم ،وان محبتهم سبب قوة الايمان ،لانه لو كان تحريم بغضهم كتحريم بغض سائر

---

(١) حم : ٥/ ٤٤٠

(٢) ت : المناقب ٥/ ٧٢٣

(٣) المستدرك بالتلخيص : ٤/ ٨٦

(٤) التهذيب : ٧/ ٣٠٧

(٥) تقريب ٢/ ١٢٥ .

(٦) الإقتضاء : ١٥٥-١٥٦

الطوائف : لم يكن ذلك سببا لفراق الدين ،ولا لبغض الرسول ،بل يكون من نوع عدوان ، فلما جعله سببا لفراق الدين وبغض الرسول : دل على ان بغضهم اعظم من بغض غيرهم ، وذلك دليل على انهم افضل ،لان الحب والبغض يتبع الفضل ،فمن كان بغضه اعظم : دل على انه افضل ،ودل حينئذ على ان محبته دين لا جل مافيه من زيادة الفضل ،ولان ذلك ضد البغض،ومن كان بغضه سببا للعذاب لخصوصه كان حبه سببا للثواب، وذلك دليل على الفضل".

ثم قال فى الاقتضاء (١) بعد ان ساق حديث عثمان بن عفان" من غش العرب لم يدخل فى شفاعتى ولم تنله مودتى" من رواية المصنف، قال : " هذا الحديث معناه قريب من معنى حديث سلمان ، فان الغش للنوع لا يكون مع محبتهم ،بل لا يكون الا مع استخفاف بهم ،او مع بغض لهم ، فليس معناه بعيدا ".

قلت : الغش من حيث هو ممنوع مطلقا لقول النبى صلى الله عليه وسلم : " من غشنا فليس منا"

وغش العرب يكون اعظم جرما لما خص الله لهم من الفضل دون غيرهم .

= وحديث على رضى الله عنه ،قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا يبغض العرب الا منافق"

رواه عبد الله بن احمد عن اسماعيل ابى معمر عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَيَّاشٍ ،عَنْ زَيْدِ بْنِ جَبِيْرَةَ ، عن داود ابن الحُصَيْنِ ،عن عُبَيْدِ اللَّهِ بن ابى رافع عن على . (٢)

والحديث ضعيف جدا بهذا الاسناد ،زيد بن جَبِيْرَةَ متروك الحديث (٣)

= وحديث عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال : سمعت رسول الله — صلى الله عليه وسلم يقول : " لا يبغض العرب مؤمن ،ولا يحب ثقيفا الا مؤمن"

ذكره الحافظ الهيثمى فى مجمع الزوائد من رواية الطبرانى وقال : " وفيه سهل بن عامر وهو ضعيف" (٤) قلت : سهل بن عامر قال فيه ابو حاتم : " ضعيف الحديث ، روى احاديث بواطل ،ادركته بالكوفة وكان يفتعل الحديث (٥) وقال البخارى : منكر الحديث (٦)

---

(١) الاقتضاء : ١٥٧

(٢) حم : ١/ ٨١

(٣) انظر ترجمة رقم ٩٠ ص ٣٥

(٤) مجمع الزوائد ١٠ /٥٣

(٥) الجرح والتعديل (٢/١/٢٠٢)

(٦) الميزان ٢/٢٣٩

= وحديث عبد الله بن عباس رضى الله عنه قال : قال رسول الله — صلى الله عليه وسلم :

" احبوا العرب لثلاث : لانى عربى ، والقرآن عربى ، وكلام اهل الجنة عربى "

اخرجه الحاكم فى المستدرك (١) وفى معرفة علوم الحديث (٢) والعقيلى (٣) كلهم من طريق الْعَلَاءِ بْنِ عَمْرٍو الْحَنَفِيّ : ثنا يحى بن يزيد الْأَشْعَرِيّ ، انبأ ابن جُرَيْجٍ ، عن عطاء ، عن ابن عباس والعلاء بن عمرو الحنفى ، ويحى بن يزيد الاشعرى فيهما كلام كثير.

اما العلاء فقال الذهبى فى ميزانه (٤) : " متروك ، قال ابن حبان : لا يجوز الاحتجاج به بحال " ثم ساق له هذا الحديث من طريق العقيلى : حدثنا مُطَيَّنٌ ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَمْرٍو به " ، ثم قال : " هذا موضوع ، قال ابو حاتم : هذا كذب " .

واما يحى بن يزيد — الصحيح بُرَيْد ، بالموحدة بعدها راء ، مصغرا (٥) — فقال فيه احمد ويحى : " ضعيف " ، وقال ابو زرعة : " واهى الحديث " وقال الدارقطنى : " ليس بالقوى " (٦) وقال ابن نُمَيْرٍ : مايسوى تمرة ، وقال ابو زرعة : منكر الحديث ، وقال ابو حاتم : ضعيف الحديث ليس بالمتروك يكتب حديثه . (٧)

وللحديث علة اخرى وهى ان ابن جريج مشهور بالتدليس وروى هذا الحديث بالعنعنة .

قال احمد : " بعض هذه الاحاديث التى كان يرسلها ابن جريج احاديث موضوعة ، كان ابن جريج لا يبالى من اين يأخذها — يعنى قوله : أُخْبِرْتُ ، وحدثت عن فلان " كذا فى الميزان (٨) وذكره الحافظ ابن حجر فى المرتبة الثالثة فى طبقاته (٩) وقال : " عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج المكى فقيه الحجاز ، مشهور ، العلم والثبت ، كثير الحديث ، وصفه النسائى وغيره بالتدليس ، قال الدارقطنى : شر التدليس تدليس ابن جريج ، فانه قبيح التدليس ، لا يدلس الا فيما سمعه من مجروح "

لم يتفرد يحى بن بريد بهذا الحديث ، فقد تابعه محمد بن الفضل اخرجه الحاكم عن اسماعيل ابن عمرو : ثنا محمد بن الفضل عن ابن جريج به بلفظ " احفظونى فى العرب لثلاث خصال : لِأَنِّى عَرَبِيٌّ ، والقرآن عَرَبِيٌّ ، ولسان اهل الجنة عَرَبِيٌّ " (١٠)

---

(١) ك : ٨٧/٤

(٢) معرفة علوم الحديث : ١٦١ — ١٦٢

(٣) الضعفاء : ص ٣٢٧

(٤) الميزان ١٠٣/٣

(٥) الميزان ٤١٥/٤

(٦) الميزان ٣٦٥/٤

(٧) الجرح والتعديل ١٣١/١/٢/٤

(٨) الميزان ٦٥٩/٢

(٩) طبقات المدلسين ص ١٣

(١٠) ك : ٨٧/٤

ثم قال الحاكم : " حديث يحى بن يزيد عن ابن جريج صحيح " فتعقبه الذهبى بقوله : " بل يحى ضعفه احمد وغيره والعلاء بن عمرو الحنفى ليس بعمدة ، واما ابو الفضل ـ كذا فى التلخيص ، وهو خطأ والصواب محمد بن الفضل ـ فمتهم ، واظن الحديث موضوعا " .

قلت : محمد بن الفضل هذا هو محمد بن الفضل بن عطية لا يفرح بمتابعته ، قال الحافظ ابن حجر : "كذبوه" (١)

والحديث رواه ابن الجوزى فى موضوعاته (٢) من طريق العقيلى : حدثنا مُطَيَّن ، حدثنا العلاء بن عمرو الحنفى به وذكر الحديث ثم قال : " قال العقيلى : لا اصل له ، وقال ابن حبان : يحى بن يزيد يروى المقلوبات عن الاثبات فبطل الاحتجاج به "

وتعقبه الامام السيوطى بقوله : " انما اورده العقيلى فى ترجمة العلاء بن عمرو على انه من مناكيره وكذا صاحب الميزان ، وقال الحافظ ابن حجر فى اللسان : العلاء ذكره ابن حبان فى الثقات ، وقال صالح جزره : لا بأس به ، وقال ابو حاتم : كتبت عنه وما اعلم الا خيرا "

قال : والحديث اخرجه الطبرانى والحاكم فى المستدرك وصححه ، والبيهقى فى شعب الايمان . وتابع يحى محمد بن الفضل عن ابن جريج اخرجه الحاكم ايضا ، وتعقبه الذهبى فى مختصره الطريقين بان يحى ضعفه احمد وغيره ، والعلاء ليس بعمدة ، ومحمد بن الفضل متهم ، فلا يصلح للمتابعات ، قال : وأظن الحديث موضوعا وله شاهد قال الطبرانى فى الاوسط : حدثنا مسعدة بن سعد حدثنا ابراهيم بن المنذر حدثنا عبد العزيز بن عمران حدثنا شبل بن العلاء ، عن ابيه ، عن جده ، عن ابى هريرة قال : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم : انا عربى والقرآن عربى ، ولسان اهل الجنة عربى .

قال الذهبى فى المغنى شِبْلُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ إِبْنُ عَدِيٍّ له مناكير والله اعلم" (٣)

والحاصل ان السيوطى ـ رحمه الله ـ اشار الى ان الحديث ضعيف لا صحيح ولا موضوع خلافا لما ذهب اليه العقيلى وابن الجوزى والحافظ الذهبى كما تقدم .

وقال ابن ابى حاتم : " سألت ابى عن حديث رواه العلاء بن عمرو الحنفى عن يحى بن يزيد الْأَشْعَرِيِّ عن ابن جريج عن عطاء ، عن ابن عباس ، عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال : احبوا العرب لثلاث . . . "

قال : فسمعت ابى يقول : هذا حديث كذب" (٤)

---

(١) تقريب ٢ / ٢٠٠ وانظر ترجمته رقم ١٥ ص ٦٩

(٢) الموضوعات ٢ / ٤١

(٣) اللآلى ١ / ٤٤٢ ـ ٤٤٣

(٤) علل الحديث ٢ / ٣٧٥ ـ ٣٧٦

وهذا الحديث ذكره ابن تيمية — رحمه الله تعالى — فى الاقتضاء من رواية مطين عن العلاء ابن عمرو الحنفى به ثم قال : قال الحافظ السِّلَفِيُّ : هذا حديث حسن .

ثم تعقبه بقوله : " فما ادرى اراد حسن اسناده على طريقة المحدثين ، او حسن متنه على الاصطلاح العام ، وابو الفرج بن الجوزى ذكر هذا الحديث فى الموضوعات ، وقال : قال العقيلى : لا اصل له ، وقال ابن حبان : يحى بن يزيد يروى المقلوبات عن الاثبات ، فبطل الاحتجاج به والله اعلم " (١)

وحديث ابى هريره الذى ساقه السيوطى شاهد الحديث ابن عباس حكم عليه ايضا بالوضع الشيخ محمد ناصر الدين الالبانى واتهم به عبد العزيز بن عمران ، وذكر ان ابن معين قال فيه : ليس بثقة ، وان النسائى وغيره قال : متروك .

وأيد لرأيه بان الحديث فيه افتخاره صلى الله عليه وسلم بعروبته ، وهذا شىء غريب فى الشرع الاسلامىُّ لا يلتئم مع قوله تعالى : " ان اكرمكم عند الله اتقاكم "

وقوله صلى الله عليه وسلم : " لا فضل لعربى على عجمى . . . الا بالتقوى " رواه احمد (٢) سند صحيح .

ولا يلتئم مع نهيه صلى الله عليه وسلم عن الافتخار بالاباء وهو قوله صلى الله عليه وسلم : " ان الله عز وجل اذهب عنكم عُبِّيَّةَ الْجَاهِلِيَّةَ وفخرها بالآباء ، الناس بنو آدم ، وآدم من تراب ، مؤمن تقى ، وفاجر شقى ، لينتهين اقوام يفتخرون برجال انما هم فحم من فحم جهنم ، أو ليكونن اهون على الله من الجعلان التى تدفع النتن بأفواهها " رواه ابو داود والترمذى وحسنه .

قال الشيخ : " فاذا كانت هذه توجيهاته صلى الله عليه وسلم لامته فكيف يعقل ان يخالفهم الى مانهاهم عنه ؟ " (٣)

قلت : حديث ابى هريرة ذكره الحافظ العراقى فى " محجة القرب " وقال : انه اصح من حديث ابن عباس ،

ثم قال : " وشِبْلُ بْنُ الْعَلَاءِ احتج به ابن حبان فى صحيحه وقال : انه مستقيم الامر فى الحديث ، لكن الراوى له عنه عبد العزيز بن عِمْرَانَ الزهرى متروك قاله النسائى وغيره ، فلا يصح الحديث " (٤)

وعبد العزيز بن عمران هذا انفرد الترمذى عن الخمسة باخراج حديثه ، وتقدم انه متروك لكن لم يتهمه احد بالكذب ولا بالوضع (٥)

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم ص (١٥٨) . (٤) انظر تنزيه الشريعه ٢ / ٣١

(٢) حم : ٥ / ٤١١ (٥) انظر ترجمة رقم ٣٢

(٣) الاحاديث الضعيفه والموضوعه ٢ / ٦٠

هذا ولم ار احدا من المتقدمين حكم على حديث ابى هريرة المذكور بالوضع.

النتيجـــة :

حديث عثمان بن عفان" من غش العرب لم يدخل فى شفاعتى ، ولم تنله مودتى" ضعيف جدا وليس بموضوع، ولم ار من المتقدمين من نص على انه موضوع، مع ان راويه وهو حُصَيْنُ بْنُ عُمَرٌ تفرد به ،واتهمه احمد وابن خِرَاشٍ بالكذب.

ولعل ذلك لعدم وجود قرينة تدل عليه ، بل الحديث يستهدف على ما استهدف عليه قوله صلى الله عليه وسلم" من غشنا فليس منا" رواه مسلم

فالغش منهى عنه مطلقا ،والتخصيص بذكر نوع منه اما للتأكيد او لأمر يقتضيـــــه والله اعلم.

قال المناوى ـــ رحمه الله ـــ " غش العرب ان يصدهم عن الهدى او يحملهم علـى مايبعدهم عن النبى (ص) فمن فعل ذلك فقد قطع الرحم بينهم وبينه فيحـــرم شفاعته ومودته ،وغش غير العرب حرام ايضا لكن غش العرب اعظم جرما" (٢)

---

(١) الاقتضاء : ١٥٧

(٢) حكاه الشارح فى تحفه الاحوذى ١٠/٤٢٩ — ٤٣٠

حفص بن سـليمان :

(٤٧) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، أَخْبَرَنَا حَفْصُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَاذَانَ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من قرأ القرآن واستظهره (١) فأحل حلاله ، وحرم حرامه أدخله الله به الجنة وشفعه في عشرة من أهل بيته كلهم قد وجبت له (٢) النار " .

قال أبو عيسى : هذا حديث غريب لانعرفه إلا من هذا الوجه ، وليس إسناد بصحيح (٣) وحفص بن سليمان يضعف في الحديث (٤) . قلت : تقدم أنه متروك الحديث عند الجمهور وقال ابن خراش : كذاب (٥) . وعلى هذا فالحديث ضعيف جدا بهذا الاسناد ، اضف الى ذلك أن كثير بن زاذان شيخ حفص بن سليمان مجهول (٦) .

والحديث رواه أيضا ابن ماجه (٧) عن عمرو بن عثمان بن سعيد ، عن محمد بن حرب ، عن أبي عمر هو حفص بن سليمان — عن كَثِيرِ بْنِ زَاذَانَ بسند المصنف . ورواه الطبراني في الأوسط من حديث جابر — رضي الله عنه — قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقارئ القرآن اذا أحل حلاله ، وحرم حرامه أن يشفع في عشرة من أهل بيته كلهم قد وجبت له النار .

وفي اسناده جعفر بن الحارث وهو ضعيف . قاله الحافظ الهيثمي — رحمه الله — (٨)

قلت : جعفر بن الحارث هذا ترجمه الحافظ في تقريبه (٩) وقال : صدوق كثير الخطأ .

وعليه فاسناد هذا الحديث أحسن حالا من اسناد حديث عَلِيٍّ المتقدم . والله أعلم .

---

(١) استظهره : أي حفظه عن ظهر قلب ، يدل عليه مافي ابن ماجه : من قرأ القرآن وحفظه ...

(٢) وفي ابن ماجه هكذا : كلهم قد استوجب النار .

(٣) كذا ، ووقع في النسخة المرفوقه بتحفة الاحوذي هكذا : وليس له اسناد صحيح .

(٤) ت : كتاب فضائل القرآن ، باب ماجاء في فضل قارئ القرآن ١٧١/٤ .

(٥) انظر ص : ٢٧ — من هذه الرسالة .

(٦) انظر تقريب التهذيب : ١٣١/٢ .

(٧) جه : حديث رقم ٢١٦ والحديث عزاه أيضا الشارح في تحفة الأحوذي : ٢١٧/٨

(٨) مجمع الزوائد : ١٦٢/٧ .

(٩) تقريب التهذيب : ١٣٠/١

ز/جاهـا

الحكم بن ظهير:

(١٨) حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثنا الْحَكَمُ بْنُ ظُهَيْرٍ، حَدَّثنا عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ اَبِيْهِ قَالَ: شَكَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيْدِ الْمَخْزُوْمِيُّ الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال: يارسول الله ما انام الليل من الأَرَقِ (١) فَقَالَ النبى صلى الله عليه وسلم: اذا أويت الى فراشك فقل: اَللّٰهُمَّ رَبَّ السَّمٰواتِ السَّبْعِ وَمَا اَظَلَّتْ، وَرَبَّ الْاَرَضِيْنَ وَمَا اَقَلَّتْ، وَرَبَّ الشَّيَاطِيْنِ وَمَا اَضَلَّتْ، كُنْ لِى جَارًا مِنْ شَرِّ خَلْقِكَ كُلِّهِمْ جَمِيْعِهَا ان يفرط عَلَيَّ اَحَدٌ اَوْ اَنْ يبغى عَلَيَّ، عَزَّ جَارُكَ وَجَلَّ ثَنَاؤُكَ وَلاَ اِلٰهَ غَيْرُكَ وَلاَ اِلٰهَ اِلاَّ اَنْتَ. (٢)

وقال المصنف: " هذا حديث ليس اسناده بالقوى، الحكم بن ظهير قد ترك حديثه بعض اهل الحديث".

ويروى هذا الحديث عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلاً من غير هذا الوجه"

قلت: الحديث ضعيف جدا بهذا الاسناد فقد تقدم ان الحكم بن ظهير كذبه يحيى، ورماه صالح جَزَرَة بالوضع، وترك الناس حديثه (٣)

والحديث المرسل الذى اشار اليه المصنف رواه الطبرانى فى المعجم الصغير

= حدثنا محمد بن ابراهيم النحوى ابو عامر الصُّورِى. حدثنا سليمان بن عبد الرحمن ابن بنت شُرَحْبِيل الدِّمَشْقِيّ، حدثنا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ. حدثنا مِسْعَرُ بْنُ كِدَامٍ عن عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عن عبد الرحمن ابن سَابِطٍ عن خالد بن الوليد انه اصابه أَرَقٌ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"ألاَ اعلمك كلمات اذا قلتهن نمت، قل اللهم رب السموات السبع... الى قوله ولا اله غيرك"

قال الطبرانى: " لم يروه عن مِسْعَرٍ الا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ، تفرد به ابن بنت شُرَحْبِيل" (٤)

قلت: كلهم من رجال الصحيح الا ان ابن بنت شرحبيل اكثر الرواية عن الضعفاء.

قال ابو حاتم: "سليمان صدوق مستقيم الحديث ولكنه اروى الناس عن الضعفاء والمجهولين".

وقال ابو داود: "هو ثقة يخطىء كما يخطىء الناس. وقال ابن معين: هو ثقة اذا روى عن المعروفين" وقال الحافظ بن حجر: "صدوق يخطىء روى له البخارى واصحاب السنن" (٥)

---

(١) الارق: مفارقة النوم بوسوسة او خوف او حزن ونحوها. هامش المعجم الصغير ٢/٢

(٢) ت: كتاب الدعوات ٥/٥٣٨

(٣) انظر ترجمة رقم ١٣

(٤) المعجم الصغير ٢/٨٠

(٥) التهذيب ٤/٢٠٧، التقريب ١/٣٢٧

والحديث ذكره الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد (١) من رواية الطبراني في الاوسط وقال : " رجاله رجال الصحيح الا ان عبد الرحمن بن سابط لم يسمع من خالد بن الوليد " والحديث رواه ابن السني عن خالد بن الوليد بلفظ آخر.

= قال : حدثنا علي بن محمد بن عامر عن محمد بن احمد بن النصر عن مسدد عن عن سفيان بن عُيَيْنَةَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ أَنَّ خالد بن الوليد رضي الله عنه اصابه ارق فشكا ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم فأمره ان يتعوذ عند منامه بكلمات الله التامات من غضبه ، ومن شر عباده ، ومن همزات الشياطين ، وان يحضرون . (٢) ورواية ابن السُنّي هذه ذكرها النووي في الاذكار في باب مايقول اذا قلق في فراشه فلم ينم ، ثم قال : حديث مرسل محمد بن يحي تابعي . (٣)

قلت : محمد بن يحي بن حبان (٤) ولد بعد وفاة خالد بن الوليد بست وعشرين سنه ، (٥) .

والحديث روى ايضا بلفظ آخر عن زيد بن ثابت رضي الله عنه :

= رواه ابن السُنّي : أَخْبَرَ أَبُو يَعْلَى ، حدثنا عمرو بن الحُصَيْنِ ، حدثنا ابن أبو عُلاثَة عن ثَوْرِ ابْنِ يَزِيدَ ، عن خالد بن مَعْدَانَ قال ؛ سمعت عبد الملك بن مَرْوَانَ بْنِ الحَكَمِ عَنْ أَبِيهِ مروان ابن الحكم عن زيد بن ثابت قال ؛ شكوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ارقا اصابني فقال : " قل اللهم غارت النجوم وهدأت العيون وانت حي قيوم لا تأخذك سنة ولا نوم ياحي ياقيوم ، اهدء ليلى وانم عيني " .

فقلتها فأذهب الله عزوجل عني ماكنت أجد . (٦)

وهذا الحديث ذكره النووي — رحمه الله تعالى — في الاذكار وعزاه الى ابن السني وسكت عنه (٧) والحديث ضعيف جدا من اجل عمرو بن الحصين ،

قال ابو حاتم : ذاهب الحديث ، وقال ابو زرعة : واه ، وقال الدارقطني والحافظ ابن حجر : متروك وترجم له الذهبي في ميزانه وعد هذا الحديث من مناكيره . (٨)

النتيجة : حديث خالد بن الوليد ضعيف جدا من اجل الحكم بن ظهير وله شواهد لا تخلو من ضعف ... فقال . والله اعلم

---

(١) ١٠/١٢٦ (٢) عمل اليوم والليلة ص ٢٣٩

(٣) الاذكار ص — ٦٨

(٤) حبان : بفتح الحاء بعدها باء موحدة .

(٥) محمد بن يحي ولد في سنه ٤٧هـ انظر تهذيب الكمال ٦/١٢٨٥ وخالد توفي سنه ٢١ او ٢٢هـ انظر الاصابة بالاستيعاب ١/٤١٥ ، والاستيعاب بتحقيق البجاوي ١/٤٣٠

(٦) عمل اليوم والليله ص — ٢٣٩

(٧) الاذكار ص — ٦٨

(٨) تقريب ٢/٦٨ ، الميزان ٣/٢٥٢ ، تهذيب الكمال ٥/١٠٣٢

حمزة بن ابى حمزة :

(١١) حَدَّثنا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَان ، حَدَّثنا شَبَابَةُ ، عَنْ حَمْزَةَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، ان رسول الله — صلى الله عليه وسلم ، قال : " إِذَا كَتَبَ أَحَدُكُمْ كِتَابًا فَلْيُتَرِّبْهُ فَإِنَّهُ أَنْجَحُ لِلْحَاجَةِ " (١)

قال المصنف : " هذا حديث منكر لا نعرفه عن ابى الزبير الا من هذا الوجه (٢)

قال : وحمزة هو عندى ابن عمرو النَّصِيبِي ، هو ضعيف فى الحديث "

قال الحافظ فى التهذيب (٣) : " قال المزى : لا نعلم احدا قال فيه حمزة ابن عمرو الا الترمذى ، وكأنه اشتبه عليه بِحَمَّادِ بْنِ عَمْرٍو النَّصِيبِيِّ ، وقد ذكره العقيلى (٤) فقال : حَمْزَةُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ النَّصِيبِيُّ ، وهو حمزة بن مَيْمُونٍ ثم ساق له الحديث الذى اخرجه الترمذى " .

قلت : رواه العقيلى فى الضعفاء (٥) قال : حدثنا محمد بن عثمان بن صالح ، قال : حدثنا على ابن معبد بن شداد قال : حدثنا خالد بن حبان ، عن حمزه بن ميمون ، عن ابى الزبير ، عن جابر قال : قال رسول الله — صلى الله عليه وسلم : " تربوا الكتاب فانه اعظم للبركة ، وانجح للحاجة " قال العقيلى : " لا يحفظ هذا الحديث باسناد جيد "

قلت : الحديث ضعيف جدا قريب من الموضوع فقد تقدم ان حمزه بن ابى حمزة كان يضع الحديث (٦)

والحديث حكم عليه بالوضع ابو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عُمَرَ الْقَزْوِينِيُّ ، وتعقبه الحافظ ابن حجر بان حمزة بن ابى حمزة — وهو حمزة بن ميمون — لم ينفرد به بل تابعه ابو احمد بن على الكلاعى عن ابى الزُّبَيْرِ ، وعليه فلا يتأتى الحكم عليه بالوضع مع وروده من جهة اخرى ، فقد اخرجه البيهقى من طريق عمر بن ابى عمر عن ابى الزبير ايضا . (٧)

---

(١) ت : كتاب الاستئذان ، باب ماجاء فى تتريب الكتاب ٥ / ٦٦

(٢) قلت : رواه ايضا ابو احمد عن ابى الزبير عند ابن ماجه ، وعمر بن ابى عمر عند البيهقى وغيره كما سيأتى ان شاء الله .

(٣) التهذيب : ٣ / ٢٩

(٤) انظر الضعفاء للعقيلى ص ١٠٣

(٥) الضعفاء ص ١٠٤

(٦) انظر ترجمة رقم ١٤ ص ٢٩

(٧) انظر اجوبة الحافظ عن احاديث وقعت فى مصابيح السنة ووصفت بالوضع ، وهى رسالة صغيرة فى آخر " مشكاة المصابيح " ص ٣١٠ — ٣١١

قلت : حديث ابي احمد بن على الكلاعى اخرجه عنه ابن ماجه :

قال : حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة، ثنا يزيد بن هارون ،انبأنا بقية ،انبأنا ابو احمد الدمشقى ،عن ابى الزبير ،عن جابر ،ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " تربوا صحفكم لانها ان التراب مبارك" (١)

وحديث عمر بن ابي عمر اظنه فى كتاب المعرفة للبيهقى ،فقد بحثت عنه فى السنن الكبرى فلم اقف عليه ، وكتاب المعرفة ليس لدينا فى الوقت الحاضر .

والحديث رايته فى تهذيب الكمال فى ترجمه ابى احمد الكلاعى (٢)

قال : " رواه مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بن حَبَّان ،عن بقية ،عن عمر بن ابي عمر ،عن ابى الزبير عن جابر مرفوعا . وكذلك رواه ابو القاسم البغوى عن ابى ياسر عمار بن نصر ، عن بقية ،عن عمر بن ابى عمر عن ابي الزبير به مثله .

وقيل عن أبى ياسر عن بقية ،عن عمر بن موسى . قاله اسحاق بن عطار عن عمار بن نصر"

وابو احمد بن على الكلاعى قيل هو عمر بن ابى عمرو هو مجهول كما فى تقريب التهذيب (٣) وتهذيب الكمال (٤) وقال الحافظ فى تهذيب التهذيب : " جزم ابن عساكر بان ابا أحمد هو عمر بن ابى عمر" (٥)

وقال الذهبى فى ميزانه (٦) : "ابو احمد (ق) الكلاعى عن مكحول ،وعنه بقية ، فيه جهالة وأتى بخبر منكر" .

وقال فيه (٧) : " عُمَرُ بْنُ أبى عُمَرَ الكلاعي الدمشقي عن مكحول وعمرو بن شعيب ، وعنه بقية ، منكر الحديث قاله ابن عدى ،ثم ساق لبقية عنه عجائب وأوابد ،واحسبه عمر بن موسى الوَجِيْهِي ،ذاك الهالك ،ويقال انما هو ابو احمد بن على الكلاعي الذى روى له ابن ماجه حديث: تربوا الكتاب فان التراب مبارك، كذا سماه ولم يرو عنه غير بقية .

---

(١) جه : حديث رقم ٣٧٧٤

(٢) تهذيب الكمال ١٥٧٤/٧

(٣) تقريب ٣٨٨/٢

(٤) ١٠٣٢/٥

(٥) التهذيب ٤/١٢

(٦) الميزان ٤٨٦/٤

(٧) الميزان : ٣١٥/٣

وعلى كل فهو ضعيف

قلت : ~~بكل حال هو ضعيف~~"

وقال الحافظ فى تهذيب التهذيب (١) : " عمر بن ابى عمر الكلاعى ابو محمد الدمشقى عن عمرو ابن شعيب ومكحول وابى الزبير ، وعنه بقية ، قال ابن عدى : عمر بن ابى عمر منكر الحديث عن الثقات ،

وقال البيهقى : هو من مشائخ بقية المجهولين ، ورواياته منكرة ، له ذكر فى ترجمة ابى احمد الكلاعى .

قلت — القائل الحافظ ابن حجر ، وذكر له ابن عدى احاديث وقال : ليست هذه الاحاديث محفوظة ، وعمر مجهول ، وهو فى جملة مشائخ بقية المجهولين ، وقال الذهبى : احسبه عمر بن موسى الوُجَيْهِي " والظاهر ان عمر بن ابى عمر الذى روى حديث تتريب الكتاب هو ابو احمد بن على الكلاعى نفسه لانهم اتفقوا على ذكر حديث عمر بن ابى عمر المذكور فى ترجمة ابى احمد بن على الكلاعى ولم يذكره فى ترجمه عمر بن ابى عمر الكلاعى .

<u>وروى نحو هذا الحديث عن ابى الدرداء ، وعن الحجاج بن يزيد عن ابيه ، وعن ابن عباس ، وعن ابى هريرة .</u>

= فحديث ابى الدرداء رضى الله عنه . رواه الطبرانى فى الاوسط : حدثنا ابراهيم ، حَدَّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ سَلَمَةَ ~~الكبلرى~~ الخبائرى حَدَّثَنَا إبْنُ إسْحَاقَ الْعُكَاشِيُّ ، حدثنا ابراهيم ابْنُ أبى عَبْلَةَ سمعت ام الدرداء تخبر عن ابى الدرداء قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اذا كتب احدكم الى انسان فليبدأ بنفسه ، واذا كتب فيترب كتابه فهو انجح " (٢)

الحديث ضعيف جدا بهذا الاسناد ، سليمان بن سلمة اتفقوا على ضعفه ، وقال ابن الجنيد : كان يكذب ، وقال النسائى : ليس بشىء (٣)

والحديث ذكره الحافظ الهيثمى فى مجمع الزوائد (٤) من رواية الطبرانى فى الاوسط وقال : " وفيه سليمان ابن سلمة ~~الكبلرى~~ الخبائرى وهو متروك "

قلت : شيخ سليمان بن سلمة وهو محمد بن اسحاق بن ابراهيم بن محمد بن عُكَّاشَةَ كذبه العلماء (٥) .

= وحديث حجاج بن يزيد عن ابيه .

قال السَّخَاوِى فى المقاصد الحسنه (٦) : اخرجه ابن منيع فى مسنده (٧)

---

(١) التهذيب ٧ / ٤٨٧ (٢) اللآلى المصنوعة ٢ / ٢٩١

(٣) الميزان ٢ / ٢٠٩ — ٢١٠ (٤) ٨ / ٩٩

(٥) انظر تقريب التهذيب ٢ / ٢٠٤ — ٢٠٥ ، الميزان ٣ / ٤٧٦ ، تهذيب الكمال ٦ / ١٢٦٥

(٦) المقاصد : ٤٣

(٧) هو احمد بن منيع بن عبد الرحمن البغوى نزيل بغداد الحافظ المتوفى سنه ٢٤٤ هـ صاحب المسند . انظر الرسالة المستطرفة ص ٦٥

والحسن بن سفيان فى مسنده (١) وابو نعيم فى المعرفة (٢) وابن قانع فى معجم الصحابة (٣) كلهم عَنْ هِشَامِ بْنِ زِيَادٍ اَبِى الْمِقْدَامِ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ يَزِيْدَ، عن ابيه مرفوعا "تربو الكتاب انجح له"

قال السخاوى : "وهشام بن زياد وحجاج ضعيفان"

قلت: هشام بن زياد ابو المقدام متروك كما تقدم (٤)

= وحديث ابن عباس ذكره السخاوى فى "المقاصد الحسنه" من رواية الديلمى من جهة ابن جُهْضَم وضعفه (٥).

= وحديث ابى هريرة اخرجه ابن عدى واسناده ضعيف، كذا قال السيوطى فى الدرر المنتثرة (٦).

النتيجة:

حديث جابر رضى الله عنه ضعيف جدا وليس بموضوع لان له متابعة وشواهد واهيات تدل بمجموعها على ان له اصلا. والله اعلم.

قال الشارح : "قوله : فليتربه، بتشديد الراء من التتريب، ويجوز ان يكون من الاتراب.

فى فى المجمع: اى ليسقطه على التراب اعتمادا على الحق تعالى فى ايصاله الى المقصد، او اراد ذر التراب على المكتوب، او ليخاطب الكاتب خطابا على غاية التواضع اقوال.

وقال المظهر: قيل معناه فليخاطب خطابا على غاية التواضع، والمراد بالتتريب المبالغة فى التواضع فى الخطاب.

قال القارئ : هذا موافق لمتعارف الزمان، لاسيما فيما بين ارباب الدنيا واصحاب الجاه، لكنه مع بعد مأخذ هذا المعنى من المبنى مخالف لمكاتبته صلى الله عليه وسلم الى الملوك وكذا الى الاصحاب.

قيل : ويمكن ان يكون الغرض من التتريب تجفيف بلة المداد صيانة عن طمس الكتابة.

ولا شك ان بقاء الكتابة على حالها انجح للحاجة، وطموسها مخل للمقصود.

قلت – القائل الشارح – : قول من قال : ان المراد بتتريب الكتاب ذر التراب عليه للتجفيف هو المعتمد، قال فى القاموس : اتربه جعل عليه التراب" (٧)

---

(١) قال فى الرسالة المستطرفه (ص ٧١) : "مسند ابى العباس الحسن بن سفيان بن عامر بن عبد العزيز بن النعمان ابن عطاء الشيبانى النسائى البالوزى نسبة الى بلوز قرية من قرى نسا على ثلاثة فراسخ منها، محدث خراسان وامام عصره فى الحديث من غير مدافع المتوفى ببلوز سنه ٣٠٣هـ وقبره بها يزار وله مسانيد ثلاثة".

(٢) كتاب معرفة الصحابة لابى نعيم الاصبهانى فى ثلاث مجلدات. كذا فى الرسالة المستطرفه ص١٢٧ .

(٣) هو ابو الحسين ابن قانع شيخ الدارقطنى له كتاب معجم الصحابة. كوبويلى ٤٥٢. انظر الادب العربى لبروكلمان (٤) انظر ترجمة رقم ٥٨ ص ٧٦

(٥) المقاصد الصفحة السابقه. (٦) ص ٢٠ (٧) تحفه الاحوذى ٧/ ٤٩٤–٤٩٥

حديث خارجة بن مصعب :

(٢٠١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ ، حَدَّثَنَا خَارِجَةُ بْنُ مُصْعَبٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنِ الْحَسَنِ عَنْ عُتَيٍّ - بضم أوله مصغرا - ابْنِ ضَمْرَةَ السَّعْدِيِّ عَنْ أُبَيِّ ابْنِ كَعْبٍ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قال : (إِنَّ لِلْوُضُوءِ شَيْطَانًا يُقَالُ لَهُ الْوَلْهَانُ فاتقوا وَسَاوِسَ الْمَاءِ) - (١) .

هذا الحديث ضعيف جدا لأن خارجة بن مصعب متروك الحديث رماه ابن معين وابن نمير بالكذب كما تقدم (٢) .

والحديث أخرجه ابن ماجه وأحمد، وأبو داود الطيالسي والحاكم (٣) ، قال الحاكم : (تفرد به خارجة بن مصعب . وكذا قال الذهبي في الميزان) - (٤) .

وقال المصنف : حديث أبي بن كعب حديث غريب ليس إسناده بالقوي عند أهل الحديث لأنا لا نعلم أحدا أسنده غير خارجة ، وقد روى هذا الحديث من غير وجه عن الحسن قوله ، ولا يصح في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء ، وخارجة ليس بالقوي عند أصحابنا ، وضعفه ابن المبارك .

وقول الحسن البصري الذي أشار اليه المصنف رواه البيهقي من طريق سفيان الثوري عن بَيَانٍ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ قال : (شَيْطَانُ الْوُضُوءِ يُدْعَى الْوَلْهَانُ يَضْحَكُ بِالنَّاسِ فِي الْوُضُوءِ) . ورواه البيهقي من قول يونس بن عبيد قال : كان يقال : ان للماء وسواسا فاتقوا وساوس الماء .

ونقل البيهقي عن الحاكم أبي عبد الله أنه علل حديث أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ بهذين الاثرين ، وصرح بأنهما محفوظان والمرفوع شاذ أو منكر (٥) .

وخلاصة القول أن حديث أبي بن كعب منكر تفرد به خارجة وهو متهم بالكذب والعجب من الامام السيوطي رحمه الله حيث ذكر الحديث في جامعه من رواية الترمذي وابن ماجه والحاكم وصححه .

وفي الباب عمران بن حصين ، وعبد الله بن مغفل وعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن عمرو بن العاص .

---

(١) ت : باب كراهية الاسراف في الوضوء بالماء ٨٤/١
(٢) انظر ص ٣٠
(٣) جه : رقم ٤٢١ ، حم : ١٣٦/٥ ، منحة المعبود رقم ١٦٢ ، ك : ١٦٢/١
(٤) ميزان ٦٢٥/١
(٥) هق : ١٩٧/١

ز/جاها

= فحديث عمران بن حصين رواه البيهقي باسناده عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (اتقوا وساوس الماء فان للماء وساوس وشيطانا) . قال البيهقي اسناده ضعيف (١) ومثله قال الحافظ بن حجر في التلخيص الخبير (٢) .

= وحديث عبد الله بن مُغَفَّلٍ رواه أحمد وأبو داود والحاكم والبيهقي (٣) عنه أنه سمع ابنه يقول : اللهم اني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة ، قال : أي بنيّ ، سل الله الجنة ، وتعوذ به من النار ، فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (أنه سيكون في هذه الأمة قوم يعتدون في الطهور والدعاء) .

قلت رواته ثقات والاسناد متصل (٤) .

وحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أخرجه النسائي وابن ماجه وأحمد (٥) ولفظه : جاء أعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم ، فسأله عن الوضوء ، فأراه ثلاثا ثلاثا ثم قال : (هكذا الوضوء فمن زاد على هذا فقد أساء وتعدى وظلم) .

قال الحافظ في التلخيص : أخرجه أبو داود والنسائي وابن ماجه وابن خزيمة من طرق صحيحة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مطولا ومختصرا (٦) . قلت رواية عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده اختلف في صحتها .

وسيأتي في محل آخر كلام مطول حول روايته عن أبيه عن جده ، وفيما نحن بصدد الحديث عنه لايحتاج الى هذا البحث لأن الحديث الذي قبل هذا صحيح ثابت وهو وحده كاف في أن يكون حجة في هذا الباب .

= وحديث عبد الله بن عمر أخرجه ابن ماجه .

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى الْحِمْصِيُّ ، ثنا بقية ، عن محمد بن الفضل ، عن ابيه ، عن سالم عن ابن عمر ، قال : رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يتوضأ فقال : (لاتسرف لاتسرف) (٧) . الاسناد ضعيف لأن بقية بن الوليد مدلس ، وقد عنعن في هذه الرواية .

= وحديث عبد الله بن عمرو بن العاص رواه ابن ماجه من طريق ابن لَهِيعَة عن حُيَيّ بن عبد الله المَعَافِري ، عن أبي عبد الرحمن الحُبُلِي (٨) عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بسعد وهو يتوضأ فقال : (ما هذا السرف ؟ فقال : أفي الوضوء اسراف ؟ قال : نعم ، وان كنت على نهر جار) . الاسناد ضعيف ، حيي بن عبد الله وابن لهيعة ضعيفان .

وحاصله ان حديث عبد الله بن مغفل أقل درجاته أن يكون حسنا لذاته ، ويكون حجة في عدم جواز الاسراف في ماء الوضوء وقد اتفق العلماء على هذا . والله أعلم .

---

(١) هق : ١/١٩٧ (٢) التلخيص : ١/١٠١
(٣) حم : ٤/٨٦ ، د : ١/٥٧ ، ك : ١/١٦٢ ، هق : ١/١٩٨
(٤) اليك اسناد ابي داود : ثنا موسى بن اسماعيل ، ثنا حماد ، ثنا سعيد الجريري عن أبي نعامة عن عبد الله بن مغفل الخ . (٥) ن : ١/٨٨ ، جه : ٤٢٢ ، حم : ٢/١٨٠
(٦) التلخيص : ١/٨٣ (٧) جه : ٤٢٤ (٨) الحبلي بضم الحاء المهملة بعدها باء مضمومة .

خالد بن أيـــاس :

(٢٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ إِيَاسٍ عَنْ صَالِحٍ مولى التَّوْأَمَةِ ، عن أبي هريرة قال : كان النبى صلى الله عليه وسلم ينهض فى الصلاة على صدور قدميه (١) :

هذا الحديث ضعيف جدا من أجل خالد بن اياس فقد تقدم أنهم ضعفوه (٢) .

قال المصنف : وخالد بن اياس ضعيف عند أهل الحديث . والحديث على هذه الحال قد عارضه حديث صحيح اخرجه البخارى كما يأتي قريبا .

والحديث أورده ابن عدى فى كتابه الكامل ، وأعله بخالد ، وأسند تضعيفه الى البخارى والنسائى وأحمد وابن معين ، ثم قال : وهو مع ضعفه يكتب حديثه (٣) .

وفى الحديث علة أخرى وهى ان الحديث من رواية صالح مولى التوأمة ، فقد ضعفه شعبة ومالك وغير واحد . ووثقه أحمد وعلى بن المدينى وغيره (٤) .

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل : قلت لأبى : إِنَّ بِشْرُ بْنُ عُمَرُ زَعَمَ انه سأل مالكا عن صالح مولى التوأمة فقال : ليس بثقة . قال أبى : كان مالك قد أدرك صالحا وقد اختلط وهو كبير ، ما أعلم به بأسا وقد روى عنه أكابر أهل المدينة (٥) .

وعلى كل فالحديث ضعيف جدا من أجل خالد بن اياس .

والحديث يدل على عدم مشروعية جلسة الاستراحة فى الصلاة ، وأن المصلى اذا قام من الركعة الاولى الى الثانية ، أو من الثالثة الى الرابعة ينهض على قدميه .

وقد ذهب الى هذا أكثر أهل العلم كعبد الله بن مسعود وابن عمر وابن الزبير وعلى من الصحابة ، وأبى حنيفة ومالك ، والثورى من الائمة واسحاق بن راهويه وهو أحد قولى أحمد (٦) .

---

(١) ت : ٢ - كتاب الصلاة فى باب النهوض من السجود : ٢/٨٠

(٢) انظر ص : ٣١ (٣) انظر نصب الراية : ١/٣٨٩

(٤) تهذ : ٤/٤٠٥ (٥) العلل ١/٣٤٨ ، وتهذ : نفس الصفحة السابقة

(٦) انظر المدونة : ١/٧٢ ، والمجموع : ٣/٤٤٣ ، والجوهر النقى ٢/١٢٥ ، والهداية ١/١١٠ ، والمغنى لابن قدامة : ١/٤٦١ ، قال ابن قدامة : واختلفت الرواية عن أحمد ، هل يجلس للاستراحة ؟ فروى عنه : لا يجلس ، وهو اختيار الخرقى . وروى ذلك عن عمر وعلى وابن مسعود وابن عمر وابن عباس ، وبه يقول مالك والثورى واسحاق وأصحاب الرأى ، وقال أحمد : أكثر الأحاديث على هذا ... وقال ابو الزناد : تلك السنة . انتهى .

ز/جاها

وذهب الى مشروعيتها مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ ، وأبو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ وأبو قَتَادَةَ وغيرهم من الصحابة ، وابو قِلَابَةَ وغيره من التابعين (١) وهو قول الشافعى وطائفة من أهل الحديث (٢) واليه رجع أحمد بن حنبل (٣). استدل من يرى مشروعية جلسة الاستراحة فى الصلاة بما يأتى :

أولا — بحديث مالك بن الحويرث رضى الله عنه أنه رأى النبى صلى الله عليه وسلم يصلى ، فاذا كان فى وتر من صلاته لم ينهض حتى يستوى قاعدا .

وهذا الحديث صحيح اخرجه البخارى (٤) وابو داود (٥) والترمذى (٦) والنسائى (٧) كلهم من طريق هشيم عن خالد الحَذَّاءِ ، عن أبى قِلَابَةَ ، عن مالك بن الحويرث فذكره ، قال الترمذى : حديث حسن صحيح . وروى أيضا عن مالك بن الحويرث من فعله .

روى الشافعى (٨) عن عبد الوهاب الثقفى ، والنسائى (٩) عن محمد بن بشار — يعنى بندارا — عن عبد الوهاب الثقفى ، حدثنا خالد — يعنى الحَذَّاءَ — عن أبى قِلَابَةَ ، قال : كان مالك بن الحُوَيْرِثِ يأتينا فيقول : ألا أحدثكم عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فيصلى فى غير وقت الصلاة ، فاذا رفع رأسه من السجدة الثانية فى أول الركعة استوى قاعدا ثم قام فاعتمد على الأرض .

وعبد الوهاب الثقفى ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين روى له الجماعة (١٠).
وخالد الحذاء ثقة يرسل ، وقد اشار حماد بن زيد الى أن حفظه تغير لما قدم من الشام وعاب عليه بعضهم دخوله فى عمل السلطان ، روى له الجماعة . (١١).

---

(١) انظر المجموع : ٣/٤٤٣

(٢) انظر الفتح ٢/٣٠٢ ، وصرح النووى فى منهاج الطالبين ان القول بسنيتها هو المشهور عن الامام الشافعى ومقابل المشهور عدم سنيتها .

(٣) قال ابن قدامة فى المغنى : ١/٤٦٢ ، والرواية الثانية لأحمد أنه يجلس — يعنى الاستراحة — اختارها الخلال ، وهو أحد قولى الشافعى ، قال الخلال : رجع أبو عبد الله — يعنى أحمد بن حنبل الامام — الى هذا — يعنى ترك قوله بترك الجلوس لما روى مالك بن الحويرث — فذكر الحديث — قال : متفق عليه (قلت : الحديث لم يخرجه مسلم) وذكره أيضا أبو حميد فى صلاة رسول الله (ص) وهو حديث حسن صحيح فيتعين العمل به . انتهى .

(٤) خ : باب من استوى قاعدا فى وتر من صلاته ثم نهض ١/١٤٩

(٥) د : باب النهوض فى الفرد ١/٣٠٨

(٦) ت : باب كيف النهوض من السجود : ١/٧٩

(٧) ن : باب الاستواء للجلوس عند الرفع من السجدتين ٢/٢٣٤

(٨) المسند : ١/١٠١ (٩) ن : ٢/٢٣٤

(١٠) قال الحافظ فى التقريب : ١/٥٢٨

(١١) انظر التقريب : ١/٢١٩

قلت : وهذا لا يقدح ، فالحديث روى من عدة طرق عن أيوب عن أبى قلابة بـه .
فقد روى البخارى عن وهيب قال : حدثنا أيوب عن أبى قلابة به نحوه (١) . وروى أيضا
عن حماد بن زيد عن أيوب به نحـوه (٢) .
وروى أبو داود (٣) والنسائى (٤) عن اسماعيل بن ابراهيم عن أيوب به نحـوه .
ثانيا — بحديث أبى حميد الساعدى عند أبى داود (٥) والترمذى (٦) .
قال الترمذى : حدثنا محمد بن بشار ، ومحمد بن المثنى ، قالا : حدثنا
يحى بن سعيد القطان (٧) حدثنا عبد الحميد بن جعفر ، حدثنا محمد بن
عمرو بن عطاء ، عن أبى حميد الساعدى قال : سمعته وهو فى عشرة من أصحاب
النبى صلى الله عليه وسلم أحدهم أبو قتادة بن ربعى يقول : أنا أعلمكم بصلاة
رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قالوا : ماكنت اقدمنا له صحبة ، ولا أكثرنا لـه
اتيانا ؟ قال : بلى ، قالوا : فاعرض (٨) فقال : كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا قام الى الصلاة اعتدل قائما ... ثم أهوى ساجدا ثم قال :
الله أكبر ، ثم ثنى رجله وقعد ، واعتدل حتى يرجع كل عظم فى موضعه ، ثم نهض ،
ثم صنع فى الركعة الثانية مثل ذلك .. الخ . قال الترمذى : هذا حديث
حسـن صحيح .
ورواه أيضا ابو داود (٩) عن أحمد بن حنبل ، عن أبى عاصم ، والترمذى (١٠)
عن محمد بن بشار والحسن بن على ، وسلمة بن شَبِيب ، وغير واحد ، عن أبى عاصم
النُبَيل عن عبد الحميد بن جعفر باسناد السابق فذكر أبو عاصم نحو حديث يحى
ابن سعيد القطان وزاد فيه : قالوا : صدقت ، هكذا صلى النبى صلى الله
عليه وسـلم .

---

(١) خ : فى باب من صلى بالناس وهو لا يريد الا أن يعلمهم صلاة النبى (ص) : ١/١٢٤
وفى باب كيف يعتمد على الارض اذا قام من الركعة : ١/١٤٩
(٢) خ : فى باب الاطمأنينة حين يرفع رأسه من الركوع : ١/١٤٣ وفى باب المكث بين
السجدتين : ١/١٤٨
(٣) د : فى باب النهوض فى الفرد : ١/٣٠٩
(٤) ن : فى باب الاستواء للجلوس عند الرفع من السجدتين : ٢/٢٣٤ .
تنبيه : ذكر الحافظ تقى الدين أبو محمد عبد الغنى المقدسى رحمه الله تعالى حديث
أبى قلابة هذا فى كتابه "العمدة" رقم الحديث ١١٩ مع أن الحديث لم يخرجه
مسلم . والله أعلم . (٥) د : باب من ذكر التورك فى الرابعة : ١/٣٤٧
(٦) ت : باب فى وصف الصلاة رقم ٣٠٤
(٧) وقال ابو داود : حدثنا مسدد ، ثنا يحى — يعنى ابن سعيد القطـان به .
(٨) فعل أمر من العرض ، يعنى اذا كنت اعلمنا بصلاته فاعرض علينا ماتعلم لنرى هل أصبت
أو لا . قاله الاستاذ أحمد شاكر رحمه الله .
(٩) د : باب النهوض فى الفرد : ١/٣٠٩
(١٠) ت : باب وصف الصلاة رقـم ٣٠٥

والشاهد من الحديث قوله (ثم ثنى رجله وقعد ، واعتدل حتى يرجع كل عظم في موضعه ، ثم نهض). قلت : مدار الحديث على عبد الحميد بن جعفر ضعفه الثوري من أجل القدر ، وقال ابن حبان ربما أخطأ . ووثقه أحمد ، وابن معين ، وعلى ابن المديني وغير واحد ، واختلف النقل عن يحى القطان : نقل عنه التوثيق كما نقل عنه التضعيف ، ومثله النسائي . روى له الخمسة وروى له البخاري تعليقا . (١) .
وقال عنه الحافظ ابن حجر : صدوق ، رمى بالقدر ، وربما وهم (٢) .

وأصل الحديث أخرجه البخاري (٣) من طريق محمد بن حَلْحَلَة عن محمد بن عمرو بن عطاء به فذكر الحديث ولم يذكر فيه هذه اللفظة (ثم ثنى رجله وقعد حتى يرجع كل عظم في موضعه ثم نهض) .

واعتذر الطحاوي عن حديث مالك بن الْحُوَيْرِث فقال : ليس في حديث أبي حميد جلسة الاستراحة ، وساقه بلفظ (فقام ولم يتورك) واخرجه أيضا ابو داود كذلك ، — قال الطحاوي : فلما تخالف الحديثان احتمل ان يكون مافعله في حديث مالك بن الحُوَيْرِث لعلة كانت به فقعد من أجلها لا لأن ذلك من سنة الصلاة ، وقال أيضا : لوكانت هذه الجلسة مقصودة لشرع لها ذكر مخصوص . (٤) .

وقال صاحب عمدة القاري : قوله صلى الله عليه وسلم : (لا تبادرني فاني قد بدنت يدل ان ذلك كانت لعلة ، ولأن هذه الجلسة للاستراحة ، والصلاة غير موضوع .. لتلك (٥) .

وقال بعض القائلين بعدم استحباب الجلسة الاستراحة : لوكانت سنة لذكرها كل من وصف صلاته صلى الله عليه وسلم ، فعدم ذكرهم اياها يقوى القول أنه صلى الله عليه وسلم فعلها للحاجة (٦) .

ويجاب عن هذا الاعتراض بأن الأصل في فعل الرسول صلى الله عليه وسلم التشريع ولا يعدل عن هذا الأصل الاّ بدليل صريح يدل على أن المراد غيره .

قال الحافظ ابن حجر (٧) : الأصل عدم العلة ، واما تركه صلى الله عليه وسلم — يعني الذى دل عليه حديث أبي حميد في رواية الطحاوي وأبي داود — فلبيان جواز الترك .

---

(١) انظر التهذيب : ٦/١١١ (٢) التقريب : ١/٤٦٧
(٣) خ : الصلاة باب سنة الجلوس في التشهد : ١/١٥٠
(٤) نقل عنه الحافظ في الفتح ٢/٣٠٢ والبدر العيني في عمدة القاري : ٣/١٦٣
(٥) عمدة القاري نفس الصفحة السابقة (٦) انظر الفتح نفس الصفحة السابقة .
(٧) الفتح نفس الصفحة

وقال الحافظ أيضا : ان مالك بن الحويرث هو راوى حديث " صلوا كما رأيتمونى أصلى " (١) فحكايته لصفات صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم داخلة تحت هذا الأمر.

وأما قول الطحاوى : لوكانت هذه الجلسة مقصودة لشرع لها ذكر فتعقبه الحافظ بأنها جلسة خفيفة جدا استغنى فيها بالتكبير المشروع للقيام . كما تعقب قول من قال : " لو كانت سنة لذكرها كل من وصف صلاته صلى الله عليه وسلم " بأن السنن المتفق عليها لم يستوعبها كل واحد ممن وصف ، وانما أخذ مجموعها عن مجموعهم.

وقال الحافظ أيضا : ولم تتفق الروايات عن أبى حميد على نفى هذه الجلسة كما يفهمه صنيع الطحاوى بل أخرجه ابو داود ايضا من وجه آخر عنه باثباتها . انتهى.

قلت : حديث أبى حُمَيْدٍ الذى زعم الطحاوى رحمة الله أنه عارض حديث مالك ابن حويرث فى اسناده مقال فقد رواه الطحاوى (٢) وأبو داود (٣) من طريق أبى بدر شجاع بن الوليد ، عن أبى خَيْثَمَةَ ، عن الحسن بن الحُرِّ ، عن عيسى بن عبدالله بن مالك ، عن عباس أو عَيَّاشِ بْنِ سَهْلٍ السَاعِدِيِّ أنه كان فى مجلس فيه أبوه فذكر فيه وقال : ... ثم كبر فسجد ثم كبر فقام ولم يتورك ... ، وأبو بدر قال فيه ابو حاتم : ليس بالمتين لا يحتج بحديثه (٤).

وقال الحافظ بن حجر : صدوق ورع له أوهام (٥) وعيسى بن عبدالله بن مالك قال فيه أبو حاتم : مجهول (٦) ورواه ايضا أبو داود من طريق آخر لكن فيه فليح بن سليمان تكلم فيه ابن معين والنسائى والساجى واعتمده البخارى فى أكثر من حديث (٧).

وقال عنه الحافظ ابن حجر : صدوق كثير الخطأ (٨).

أضف الى هذا ان البخارى اخرج حديث أبى حميد هذا من طريق محمد بن حلحلة عن محمد بن عمرو بن عطاء ، عن أبى حميد فذكر الحديث ، وليس فيه لفظ (فقام ولم يتورك) بل تقدم ان الترمذى وابا داود روياه من طريق عبدالحميد بن جعفر عن محمد بن عمرو بن عطاء عن أبى حميد فذكره وفيه ماينص على جلسة الاستراحة . وتقدم أيضا ان الترمذى قال فيه حديث حسن صحيح .

وهذا الحديث أقوى اسنادا من الحديث بلفظ (فقام ولم يتورك) لما ذكرنا آنفا . فعليه كيف يقال ان حديث أبى حميد بهذا اللفظ يعارض حديث مالك بن الحويرث فاجرى هذا على اصل التشريع ويصرف عنه حديث مالك بن الحويرث بحمله على الأمر الخاص وهو أنه صلى الله عليه وسلم فعله لعلة كانت به ؟ .

---

(١) أخرجه البخارى فى كتاب الآذان ١١٧/١ (٢) معانى الآثار : ١٥٣/١
(٣) الصلاة باب من ذكر التورك فى الرابعة ٣٤٨/١ (٤) التهذيب : ٣١٤/٤
(٥) التقريب : ٣٤٧/١ (٦) التهذيب : ٢١٧/٨
(٧) الميزان : ٣٦٥/٣ (٨) التقريب : ١١٤/٢

ومن يطلب مزيدا من الاطمئنان الى أن جلوسه صلى الله عليه وسلم كان للتشريع لا للحاجة والعلة فلينظر الى سياق الأحاديث الآتية :

١ — روى البخارى عن أبى قلابة قال : حدثنا مالك بن الحويرث قال : اتينا (١) النبى صلى الله عليه وسلم ونحن شببة متقاربون فأقمنا عنده عشرين ليلة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم رحيما رقيقا ، فلما ظن انا قد اشتهينا أهلنا — أو قد اشتقنا — سألنا عمن تركنا بعدنا فأخبرناه ، قال : ارجعوا الى أهليكم فأقيموا فيهم ، وعلموهم ، ومروهم — وذكر أشياء احفظها ولا أحفظها — وصلوا كما رأيتمونى أصلى فاذا حضرت الصلاة فلؤذن لكم أحدكم ، وليؤمكم أكبركم) . (٢) .

٢ — وروى البخارى عن أيوب عن أبى قلابة قال : جاءنا مالك بن الحويرث فصلى بنا فى مسجدنا هذا فقال انى لأصلى لكم وما أريد الصلاة ولكن أريد أن أريكم كيف رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يصلى . قال أيوب : فقلت لأبى قلابة : وكيف كانت صلاته ؟ قال : مثل صلاة شيخنا هذا — يعنى عمرو بن سلمة — قال أيوب — : وكان ذلك الشيخ يتم التكبير ، واذا رفع رأسه عن السجدة الثانية جلس واعتمد على الأرض ثم قام (٣) .

٣ — وروى البخارى عن خَالِدٍ الْحَذَّاءِ ، عن أبى قِلَابَةَ قال : أخبرنا مالك بن الْحُوَيْرِثِ الليثى أنه رأى النبى صلى الله عليه وسلم ، يصلى فاذا كان فى وتر من صلاته لم ينهض حتى يستوى قاعدا (٤) .

ففى الحديث الاول نرى أن مالك بن الحويرث كان فى وفد أتوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليتلقوا منه الأوامر ، وبعد أن قضوا أياما معدودات عند رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرهم الرسول بالانصراف ليبلغوا من وراءهم ماتلقوه من النبى صلى الله عليه وسلم وقد اهتم النبى صلى الله عليه وسلم بأمر الصلاة أكثر ، لأنها صلة بين العبد وبين ربه ، من ضيعها فهو فيما سوها أضيع وهى ذات هيئات لا تدرك الا بالوحى ، فأمرهم أن يصلوا لصلاته ، وان ينقلوها الى قومهم على الصفة التى شاهدوها .

---

(١) قال الحافظ ابن حجر فى الفتح : ذكر ابن سعد مايدل على أن وفادة بنى ليث رهط مالك بن الحويرث كانت قبل غزوة تبوك وكانت تبوك فى شهر رجب سنة تسع انتهى . ١٣/٢٣٦

(٢) اخرجه البخارى فى ثلاثة مواضع الاول فى باب الآذان للمسافر اذا كانوا جماعة والاقامة الخ : ١/١١٧ وفى الادب فى باب رحمة البهائم : ٤/٥٢ وفى كتاب اخبار الآحاد ٤/٢٥

(٣) اخرجه البخارى فى أربعة ابواب وتقدم ان ذكرنا تلك الأبواب .

(٤) خ : الصلاة باب من استوى قاعد فى وتر من صلاته ثم نهض : ١/١٤٩ وتقدم ان .. الترمذى وابا داود والنسائى اخرج هذا الحديث أيضا .

وفى الحديث الثانى والثالث قام مالك بن الحويرث بتنفيذ أمر النبى صلى الله عليه وسلم (اقيموا فيهم ، وعلموهم ، ومروهم ، وصلوا كما رأيتمونى اصلى) ٠ اتخذ مالك بن الحويرث أساليب ناجحة فى أداء مهمته ، ففى الحديث الثانى علم قومه وتلاميذه بالطريقة العملية (التمثيلية) بأسلوب تعلمه من الرسول صلى الله عليه وسلم (صلوا كما رأيتمونى أصلى) ٠

وفى الحديث الثالث علمهم بالطريقة الاخبارية المعروفة ٠

وأما قول صاحب عمدة القارى : قوله صلى الله عليه وسلم : (لاتبادرونى فانى قد بدنت) يدل = ان ذلك كانت لعلة ، ولان هذه الجلسة للاستراحة ، والصلاة غير موضوع لتلك ٠

فيجاب عنه بان قوله صلى الله عليه وسلم المذكور ليس نصا فى المدعى ، والاحتمال لايكفى فى صرف الحديث عن أصله التشريعى ، والتعليل بان الصلاة غير موضوع للاستراحة ، تعليل فى مقابل النص ٠

استدل القائلون بعدم مشروعية الاستراحة بما يأتى :ـ

أولا ـ بحديث أبى هريرة الذى سبق ان تكلمنا عنه وهو موضوع بحثنا ٠

وتقدم أنه ضعيف غير صالح للحجية ٠

ثانيا ـ بحديث أبى حميد الساعدى الذى رواه الطحاوى وابو داود بلفظ (فقام ولم يتورك)

وتقدم أنه معل بأوجه فلاتقوم به حجة ٠

ثالثا ـ حديث أبى مالك الاشعرى انه جمع قومه فقال : يامعشر الأشعريين اجتمعوا واجمعوا نسائكم وأبناءكم اعلمكم صلاة النبى صلى الله عليه وسلم ، فاجتمعوا ، وجمعوا نساءهم وأبناءهم فذكر الحديث وفيه "(ثم كبر وخر ساجدا ثم كبر فرفع رأسه ثم كبر فسجد ثم كبر فانتهض قائما) ٠ رواه أحمد (١) وفى اسناده شَهْرُ بْنُ حَوْشَب واختلف فيه وثقه أحمد والبخارى وغير واحد ، وضعفه شعبة ، والنسائى وعدة ، (٢) ٠

وقال الحافظ ابن حجر : صدوق كثير الارسال والأوهام ٠ (٣) ٠

قال الشارح المباركفورى : هذا الحديث ليس بصريح ينفى جلسة الاستراحة ، ولو سلم فهو انما يدل على نفى وجوبها لاعلى نفى سنيتها ، ثم حديث مالك بن الحويرث أقوى وأصح وأثبت من هذا الحديث (٤) ٠

رابعا ـ حديث معاذ بن جبل قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان فى صلاته رفع يديه قبالة اذنيه ـ الى أن قال ـ ثم يكبر ويخر ساجدا وكان يمكن جبهته وأنفه من الارض ، ثم يقوم كأنه السهم لايعتمد على يديه ٠

قيل : قوله ثم يقوم كأنه السهم لايعتمد على يديه" يدل على نفى جلسة الاستراحة (٥) ٠

---

(١) ٥/٣٤٣ (٢) التهذيب : ٤/٣٦٩

(٣) التقريب : ١/٣٥٥ (٤) تحفة الاحوذى : ٢/١٧٠

(٥) انظر نيل الاوطار : ٢/٣٠١

الحديث رواه الطبراني في الكبير وفيه الخصيب بن جحدر وهو كذاب ، قاله الحافظ الهيثمي . (١) .

خامسا — حديث وائل بن حجر قال : شهدت النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث وفيه "ثم انحط ساجدا بمثل ذلك ثم رفع رأسه بالتكبير بيديه الى ان حاذتا شحمة اذنيه والى أن اعتدل في قيامه . هذا الحديث اشار اليه بمعناه الشوكاني في النيل (٢) وقال بعد أن عزاه الى البزار : وهذا الحديث يرد على من قال بالوجوب لا من قال بالاستحباب لما عرفت على أن حديث وائل — يعني هذا — قد ذكره النووي في الخلاصة في فصل الضعيف .
قلت : هذا الحديث بهذا اللفظ أورده الحافظ الهيثمي في كتابه مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٣) . وقال : رواه البزار وفيه محمد بن حُجْر ، قال البخاري : فيه بعض النظر ، وقال الذهبي له مناكير . انتهى .
وقالوا ايضا لوكانت جلسة الاستراحة سنة لذكرها كل من وصف صلاة النبي صلى الله عليه وسلم ، كأنس بن مالك ، وابن عباس ، وابن مسعود ، وأبي وائل ، وغيرهم .
وتعقب بما تقدم عن الحافظ ابن حجر : ان السنن المتفق عليها لم يستوعبها كل واحد ممن وصف صلاته صلى الله عليه وسلم ، وانما اخذ مجموعها من مجموعهم (٤) .
واستدلوا أيضا بآثار مروية عن بعض الصحابة منها ما يأتي :

أ — روى أبو بكر بن أبي شيبة عن أبي خالد الأحمر ، عن محمد بن عجلان عن النعمان بن أبي عياش قال : أدركت غير واحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فكان اذا رفع رأسه من السجدة في أول ركعة والثالثة قام كما هو ولم يجلس . (٥) .
وأبو خالد الأحمر فيه كلام وثقه وكيع وابن سعد والعجلي وغير واحد ، وقال فيه ابن عدي : له أحاديث صالحة ، وانما اتى من سوء حفظه ، فيغلط ويخطئ وهو في الأصل كما قال ابن معين صدوق وليس بحجة (٦) وشيخه محمد بن عجلان تكلم فيه بعض العلماء من قبل حفظه ، ووثقه احمد وابن معين ، وابن عيينة ، وابو حاتم ، قال الحاكم : اخرج له مسلم في كتابه ثلاثة عشر حديثا كلها شواهد (٧) وقد تكلم عليه المتأخرون من أئمتنا في قبل سوء حفظه . (٨) .

---

(١) مجمع الزوائد : ١٣٥/٢ (٢) النيل : ٣٠١/٢
(٣) ١٣٤/٢ — ١٣٥
(٤) اذا كانت السنن المتفق عليها لم يستوعبها كل واحد منهم فمن باب أولى السنن المختلف فيها
(٥) المصنف : ٣٩٥/١
(٦) التهذيب : ١٨١/٤
(٧) ونص هذا لقول الحافظ فقال في التهذيب : ٣٤٢/٩ : انما أخرج له مسلم في المتابعات ولم يحتج به .
(٨) انظر الميزان : ٦٤٤/٣

ب — وروى ابن أبي شيبة أيضا عن أبي خالد الأحمر عن عيسى بن مُيَسَّرَة ، عن الشعبي أن عمر وعليا وأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كانوا ينهضون في الصلاة على صدور أقدامهم (١) .

وعيسى بن ميسرة هو عيسى بن أبي عيسى الحناط اتفقوا على تضعيفه ، قال عنه الحافظ ابن حجر : متروك من السادسة روى له ابن ماجـــه (٢) .

جـ — وروى ابن أبي شيبة ، عن وكيع وحميد بن عبد الرحمن ، عن هشام بن عروة ، عن وَهْـب ابْنِ كَيْسَانُ قال : رأيت ابن الزبير اذا سجد الثانية قام كما هو على صدور قدميه (١) . ورجال هذا الاسناد كلهم ثقات روى لهم الجماعـــة .

د — وروى ابن أبي شيبة ، عن وكيع ، عن أسامة — يعني بن زيد الليثي — والعُمَرِي عن نافع عن ابن عمر انه كان ينهض في الصلاة على صدور قدميه (١) .

وأسامة بن زيد الليثي تكلم فيه الجمهور ، ووثقه العجلي روى له مسلم استشهادا أو مقرونا بغيره (٣) قال عنه الحافظ ابن حجر صدوق يهم روى له الخمسة وروى له البخـــار ي تعليقا (٤) . والعمري الذي تابعه في هذا الحديث عن نافع هو عبد الله بن عمـــر العُمَرِي تكلم فيه غير واحد من قبل حفظه ، قال عنه الحافظ ابن حجر : ضعيف عابـد روى له الخمســـة (٥) . وسيأتي من وجه آخر عن خيثمة بن عبد الرحمن وعطيـــة العوفي انهما رأيا عبد الله بن عمر يفعل ذلك .

هـ — وروى ابن أبي شيبة عن أبي معاوية ، عن الأعمش ، عن ابراهيم — يعني النخعي — عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن يزيد بن زياد بن ابي الجعد ، عن عبيد بن ابي الجعـــد قال : كان علي ينهض في الصلاة على صدور قدميـــه .

وهؤلاء الرجال ثقات من رجال الجماعة سوى يزيد بن زياد ، وعبيد بن ابي الجعد وهمـــا صدوقان روى للأول النسائي وابن ماجه (٦) وروى للثاني النسائي فقط (٧) .

و — وروى عبد الرزاق عن ابن عيينة ، عن ابن أبي ليلى قال : سمعت عبد الرحمن بن يزيد (٨) يقول : رمقت عبد الله بن مسعود في الصلاة فرأيته ينهض ولا يجلس ، قال : ينهض على صدور قدميه في الركعة الاولى والثالثة . (٩) .

---

(١) المصنف لابن أبي شيبة ، الصلاة — من كان ينهض على صدور قدميه : ١٩٣/١ .

(٢) انظر التهذيب : ٢٢٦/٨ والتقريب : ١٠٠/٢ (٣) انظر التهذيب : ٢٠٨/١

(٤) التقـــريب : ٥٣/١ (٥) التقريب : ٤٣٥/١ وانظر التهذيب : ٣٢٦/٥

(٦) التقريـــب : ٣٦٤/٢ (٧) التقريب : ٥٤٢/١

(٨) هو عبد الرحمن بن يزيد النخعي ثقة من كبار الثالثة روى له الجماعة . كذا في التقريـــب ٥٠٢/١ .

(٩) مصنف عبد الرزاق : ١٧٨/٢

وروى أيضا عن الثورى عن الأعمش عن ابراهيم يعنى النخعى — عن عبدالرحمن بن يزيد قال : كان عبدالله ينهض على صدور قدميه من السجدة الآخرة وفى الركعة الأولى والثالثة (١) .

وهذا الاثر رواه أيضا البيهقى (٢) ورواه أبو بكر بن أبى شيبة عن أبى خالد الأحمر عن الأعمش عن عمارة — يعنى ابن عُمَيْرة — عن عبدالرحمن بن يزيد . (٣) .

ورجال عبدالرزاق فى الاسنادين ثقات من رجال الشيخين الا ان ابن أبى ليلى قال عنه الحافظ ابن حجر : صدوق سيىء الحفظ جدا (٤) .

قلت : وهذا لايضر فقد تقوى بابراهيم النخعى فى الاسناد الثانى ، وبعمارة بن عميرة فى اسناد ابن أبى شيبة . فعلى هذا الاثر صحيح ، وقد صححه البيهقى رحمه الله تعالى (٥) .

وروى البيهقى من طريق عبدالواحد بن زياد عن الأعمش قال : رأيت عمارة بن عميرة يصلى من قبل أبواب كنده ، قال : فرأيته ركع ثم سجد فلما قام من السجدة الأخيرة قام كما هو فلما انصرف ذكر ذلك له فقال : حدثنى عبدالرحمن بن يزيد انه رأى عبدالله بن مسعود يقوم على صدور قدميه فى الصلاة . قال أعمش : فحدثت بهذا الحديث ابراهيم النخعى فقال ابراهيم : حدثنى عبدالرحمن بن يزيد انه رأى عبدالله بن مسعود يفعل ذلك ، فحدثت به خيثمة بن عبدالرحمن فقال : رأيت عبدالله بن عمر يقوم على قدميه ، فحدثت به عطية العوفى فقال : رأيت ابن عمر وابن عباس وابن الزبير وابا سعيد الخدرى يقومون على صدور أقدامهم (٦) .

وعبدالواحد بن زياد ثقة من رجال الشيخين ، لكن فى حديثه عن الأعمش مقال (٧) .

وهذا لايضر ، فقد تقوى بالاسناد السابق .

وفى الرواية الاخيرة مقال ايضا من أجل عطية العوفى فقد تكلم فيه بعض العلماء من قبل حفظه ، قال عنه الحافظ ابن حجر : صدوق يخطىء كثيرا ، كان شيعيا مدلسا (٨) .

ولكن روى عبدالرزاق عن الثورى عن الأعمش عن أبى عطية ان ابن عباس وابن عمر كانا يفعلان ذلك — أى ينهضان على صدور قدميهما من السجدة الاخيرة فى الركعة الاولى والثالثة (٩) .

وأبو عطية غير عطية الاوفى كان الأعمش يروى عنه أيضا (١٠) وهو ثقة من الطبقة الثانية روى له الجماعة ، قاله الحافظ ابن حجر (١١) .

ونقل عن أيوب بن أبى تميمة مايفيد أن أكثر التابعين يرون عدم مشروعية جلسة الاستراحة أيضا . (١٢) .

---

(١) عبدالرزاق : ٢/١٧٩
(٢) هق : ٢/١٢٥ — ١٢٦
(٣) المصنف لابن أبى شيبة : ١/٣٩٤
(٤) التقريب : ٢/١٨٤
(٥) هق : ٢/١٢٦
(٦) هق : ٢/١٢٥
(٧) انظر التقريب : ١/٥٢٦
(٨) التقريب : ١/٢٤
(٩) مصنف عبدالرزاق : ٢/١٧٩
(١٠) التهذيب : ١٢/١٦٩
(١١) التقريب : ٢/٤٥١
(١٢) وهو قول ايوب (كان يفعل شيئا لم أرهم يفعلونه) .

ففى صحيح البخارى قال : حدثنا أبو النُّعْمان قال : حدثنا حَمَّاد عن أيوب ، عن أبى قلابة " أن مالك بن الحُوَيْرِث قال لاصحابه : ألا أنبئكم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : وذلك فى غير حين وقت الصلاة - فقام ثم ركع فكبر ، ثم رفع رأسه فقام هنية ، ثم سجد ، ثم رفع رأسه هنية - وصلى صلاة عمرو بن سلمة شيخنا هذا - .

قال أيوب : كان يفعل شيئا لم أرهم يفعلونه ، كان يقعد فى الثالثة أو الرابعة (١) .

وبالجملة ثبت بهذه الآثار أن جماعة من الصحابة والتابعين كانوا لايرون مشروعية جلسة الاستراحة ، وقوى الحنفية أدلتهم على عدم مشروعيتها بهذه الآثار ، فقالوا : ان هؤلاء الصحابة عاشوا مع النبى صلى الله عليه وسلم بالمدينة ، ولازموه ، وصلوا خلفه زمنا طويلا ، فلو كانت الجلسة المذكورة سنة لنقلوها وعملوا بها ، فانهم كانوا حريصين على اتباع السنة .

قالوا : فعلى هذا ينبغى أن يحمل حديث مالك بن الحويرث على أنه صلى الله عليه وسلم فعلها لعذر كالمرض أو الكبر (٢) . قلت : سبق أن قلنا أن الاصل فى أفعاله صلى الله عليه وسلم وأقواله التشريع ، ولايعدل عن هذا الاصل الا بدليل صريح ، لاسيما اذا كان الامر يتعلق بالصلاة ، فان الرسول صلى الله عليه وسلم اهتم بأمر أصحابه أن يقتدوا به فيها ، حيث قال : (صلوا كما رأيتمونى أصلى) .

نعم لو حصل الاجماع من الصحابة على ترك العمل بجلسة الاستراحة لقلنا به ، لكن علمت بما تقدم أن غير واحد منهم ومن التابعين قالوا بمشروعيتها ، كمالك بن الحُوَيْرِث وأبى حُمَيْد السَّاعِدِيّ وأبى قتادة ، من الصحابة ، وكأبى قِلابَة وعمرو بن سَلِمَة من التابعين (٣) ، ثم أن الصحابة الذين قالوا بعدم مشروعيتها لم يرو عنهم حديث صحيح خال عن مقال يدل صراحة على أنهم تركوها اقتداء بالرسول صلى الله عليه وسلم فى صلاته ، ويحتمل أنهم لم يروا جلسة الاستراحة لأن الخبر الوارد فيها لم يبلغهم ، أو بلغهم لكن أولوه اجتهادا منهم ، والمسألة فيها مجال للاجتهاد .

هذا ورأى الصحابة اذا احتمل أن يكون قاله اجتهادا لايعطى له حكم الرفع ، فلا يكون حجة فى مقابل ماثبت مرفوعا الى النبى صلى الله عليه وسلم .

قال البيهقى : وهو - يعنى القول بعدم مشروعية جلسة الاستراحة - عن ابن مسعود صحيح ومتابعة السنة أولى . والله أعلم .

---

(١) البخارى ، الصلاة ، باب المكث بين السورتين : ١٤٨/١

(٢) انظر الجوهر النقى ١٢٥/٢ والهداية : ١١٠/١

(٣) وعلى هذا أن مانقله الشيخ / يوسف البنورى عن صاحب نوادر الفقهاء ، والمجد بن تيمية من وقوع الاجماع من الصحابة على عدم مشروعية جلسة الاستراحة فيه نظر . معارف السنن ٧/٨ ز/جاها

خالد بن ايــاس :

(٢٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ إِلْيَاسَ ، ويقال ابْنُ إِيَاسٍ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي حَسَّانَ قال : قال : سمعت سعيد بن المسيب يقول : ان اللـه طيب يحب الطيب ، نظيف يحب النظافة ، كريم يحب الكرم ، جواد يحب الجود ، فنظفـوا أراه ، قال : افنيتكم ، ولاتشبهوا باليهود ، قال : فذكرت ذلك لمهاجر بن مسمار ، فقـال : حدثنيه عامر بن سعد بن أبى وقاص عن أبيه ، عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله ، الا أنه قال : نظفوا فنيـتكم (١) .

هذا الحديث ضعيف جدا من اجل خالد بن الياس فقد تقدم انهم ضعفوه وتركوا حديثه

قال المصنف : هذا حديث غريب ، وخالد يضعف .

والحديث لم اقف على تخريجه الا فى هذا الجامع .

وذكره السيوطى فى الجامع الصغير من رواية المصنف ورمز له بحرف الحاء وقال شارحـه المنـاوى : رواه الترمذى عن سعود وحسنة ، ورواه من طريق أخرى عن أبى ذر وفيها شهر بـن حوشـب وهو ضعيف ، والاولى سالمة منه (٣) .

قلت : لم أر فى الجامع تحسين الترمذى لهذا الحديث ، ولارواه من طريق أخـرى عن أبـى ذر .

قال ابن حبان : خالد بن الياس يروى الموضوعات عن الثقات حتى يسبق الى القلـب انه الواضع لها ، لايكتب حديثه الا على جهة التعجب ، وهو الذى روى أن اللـه طيب يحـب الطيـب ... الحديث (٤) .

---

(١) أخرجه المصنف فى الجامع : ٤٤ ـ كتاب الأدب ، ٤١ باب ماجاء فى النظافة : ٥/١١١

(٣) فيض القديـر : ٢/٢٣٩

(٤) تهـذ : ٣/٨٠ وميز : ١/٦٢٧

ز/جا

داود بن الزبرقان :

(٢٣) حَدَّثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ الزِّبْرِقَانِ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِى هِنْدٍ ، عن الشَّعْبِى عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : لوكان رسول الله صلى الله عليه وسلم كاتما شيئا من الوحى لكتم هذه الآية (واذ تقول للذى أنعم الله عليه — يعنى بالاسلام — وانعمت عليه — يعنى بالعتق فاعتقته — أمسك عليك زوجك واتق الله ، وتخفى فى نفسك ماالله مبديه ، وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه — الى قوله — وكان أمر الله مفعولا) .

وان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما تزوجها قالوا : تزوج حليلة ابنه ، فأنزل الله (ماكان محمد أبا أحد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين) وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم تبناه وهو صغير ، فلبث حتى صار رجلا يقال له زيد بن محمد ، فأنزل الله (ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله فان لم تعلموا آباءهم فاخوانكم فى الدين ومواليكم) فلان مولى فلان وفلان اخو فلان (هو أقسط عند الله) يعنى أعدل .

قال المصنف : هذا حديث غريب . انتهى . (١) .

هذا الاسناد معل بداود بن الزبرقان المتفق على تضعيفه الا ماحكى عن الامام أحمد أنه حسن القول فيه كما تقدم (٢) .

وفيه انقطاع ايضا بين الشعبى وعائشة رضى الله عنهما لانه لم يسمع منها كما قال ابن معين والحاكم (٣) ، ولكن لم يتفرد داود بن الزبرقان به فقد تابعه عليه ابن أبى عدى ، وعبدالله بن ادريس اخرجه عنهما المصنف موصولا بعد هذا الحديث .

قال : حدثنا عبدالله بن وضاح (٤) أخبرنا عبدالله بن ادريس (٥) عن داود بن أبى هند (٦) (ح) وحدثنا محمد بن أبان (٧) أخبرنا ابن ابى عدى (٨) ، عن داود بن أبى هند عن الشعبى ، عن مسروق ، عن عائشة رضى الله عنها قالت : فذكر الحديث مختصرا . قال : هذا حديث حسن صحيح (٩) .

---

(١) اخرجه المصنف فى كتاب التفسير ، ٣٤ — باب من سورة الاحزاب ٣٥٢/٥

(٢) انظر ص : ٣٢ (٣) انظر التهذيب : ٦٨/٥

(٤) مقبول روى له — خ عم تقريب : ١٤٠/٢

(٥) ثقة فقيه عابد روى له — ع تقريب ٤٠١/١

(٦) ثقة متقن — خت م عم تقريب ٢٣٥/٠

(٧) ثقة حافظ تقريب : ١٤٠/٢

(٨) هو محمد بن ابراهيم بن ابى عدى ثقة من التاسعة روى له — ع تقريب ١٤١/٢

(٩) رواته كلهم ثقات .

وأخرجه البخارى من وجه آخر (١)

قال : حدثنا أحمد ، حدثنا محمد بن ابى بكر المُقَدَّمِيّ ، حدثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عن ثابت ، عن أنس قال : جاء زيد بن حارثة يشكو فجعل النبى صلى الله عليه وسلم يقول : (اتق الله ، وامسك عليك زوجك) قالت عائشة (٢) : لوكان رسول الله صلى الله عليه وسلم كاتما شيئا لكتم هذه (٣) قال - أى أنس - فكانت زينب تفخر على أزواج النبى صلى الله عليه وسلم تقول : زوجكن أهاليكن ، وزوجنى الله تعالى من فوق سبع سموات .

والحاصل ان الحديث المختصر الذى رواه المصنف من طريق ابن ابى عَدِيٍّ وعبدالله بن ادريس عن ابن ابى هند صحيح لاغبار على اسناده وقد ازداد قوة لمجيئه من وجه آخر أخرجه البخارى . واما اللفظ الزائد فى رواية المصنف من طريق داود بن الزبرقان فهو ضعيف جدا تفرد به داود بن الزِّبْرِقَانِ ، ولعله مدرج فى الحديث . والله أعلم .

وقد أجمع العلماء على العمل بمدلول هذا الحديث ، وهو ان الرسول صلى الله عليه وسلم قد بلّغ الرسالة وأدّى الأمانة ولم يكتم شيئا مما أوحى اليه ، وفى البخارى (٤) قال : حدثنا محمد ين يوسف ، حدثنا سفيان ، عن اسماعيل ، عن الشعبى ، عن مسروق ، عن عائشة رضى الله عنها قالت : من حدثك ان محمدا كتم شيئا . وقال محمد حدثنا أبو عامر العقدى حدثنا شعبة ، عن اسماعيل بن أبى خالد عن الشعبى عن مسروق عن عائشة قالت : من حدثك أن النبى صلى الله عليه وسلم كتم شيئا من الوحى فلاتصدقه ، ان الله يقول: (ياأيها الرسول بلّغ ماانزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته) . (٥) .

---

(١) كتاب التوحيد ، باب وكان عرشه على الماء ٤ / ٢٨١

(٢) أى بهذا الاسناد ، وفى رواية (قال أنس) بدل (قالت عائشة) وعليها مشى الحافظ فى الفتح .

(٣) اى الآية وهى (واذ تقول للذى انعم الله عليه وأنعمت عليه ... وكان امر الله مفعولا) .

(٤) كتاب التوحيد باب قوله تعالى (ياأيها الرسول بلغ ماانزل اليك من ربك ...) ٤ / ٣٠٥

(٥) سورة المائدة : ٦٧

داود بن الزبرقان :

(٢٤) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى الْكُوفِيُّ ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ الزِّبْرِقَانِ ، عَنْ مَطَرٍ الْوَرَّاقِ ، عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم لأصحابه : (قولوا سبحان الله وبحمده مائة مرة ، من قالها مرة كتبت له عَشْرًا ، ومن قالها عشرا كتبت له مائة ، ومن قالها مائة كتبت له أَلْفًا ، ومن زاد زاد الله عليه ، ومن استغفر غفرالله له) . (١) .

قال المصنف : هذا حديث حسن غريب .

قلت : الحديث ضعيف جدا بهذا الاسناد من أجل داود بن الزبرقان ، فقد تقدم ان العلماء ضعفوه ، واتهمه بعضهم بالكذب ، ولا أدرى كيف حسن المصنف حديثه مع أنه متهم بالكذب ، وقد قال فى العلل الصغرى : (وماذكرنا فى هذا الكتاب حديث حسن فانما اردنا به حسن اسناده عندنا ، كل حديث يروى لا يكون فى اسناده من يتهم بالكذب ، ولا يكون الحديث شاذا ، ويروى من غير وجه نحو ذلك فهو عندنا حديث حسن (٣) ، لكن ثبت عن النبى صلى الله عليه وسلم أحاديث نحو هذا ، منها مايلى :

= حديث مصعب بن سعد عن أبيه قال : كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : (أيعجز أحدكم أن يكسب كل يوم ألف حسنة ؟ فسأله سائل من جلسائه : كيف يكسب أحدنا ألف حسنة ؟ قال : يسبح مائة تسبيحة فيكتب له ألف حسنة أو يحط عنه ألف خطيئة) . رواه مسلم والترمذى وقال : هذا حديث حسن صحيح (٤) .

= وحديث أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : (من قال : سبحان الله وبحمده مائة مرة حطت خطاياه ولوكانت مثل زبد البحر) رواه الشيخان والترمذى وصححه (٥)

= وحديث أبى هريرة أيضا ان النبى صلى الله عليه وسلم قال : (كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان فى الميزان حبيبتان الى الرحمن ، سبحان الله العظيم وبحمده) . رواه الشيخان والترمذى وابن ماجه (٦) .

= وحديثه أيضا قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من قال حين يصبح وحين يمسى : سبحان الله وبحمده مائة مرة لم يأت أحد يوم القيامة بأفضل مما جاء به الاّ أحد قال مثل ماقال وزاد عليه) . رواه مسلم والترمذى (٧) .

---

(١) ت : الدعوات : ٥١٣/٥
(٣) العلل فى آخر الجامع : ٧٥٨/٥ (٤) م : ٧١/٨ ، ت : ٥١٠/٥
(٥) خ : الدعوات : ١١٤/٤ ، م : ٦٩/٨ ، ت : ٥١٢/٥
(٦) خ : ١١٤/٤ ، م : ٧٠/٨ ، ت : ٥١٢/٥ ، جه : رقم ٣٨٠٦
(٧) م : ٦٩/٨ ، ت: ٥١٣/٥

الربيع بن بدر:

(٢٥) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ. حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ بَدْرٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْوَاسِطِيُّ، عن أَبِي الْأَشْهَبِ "نَحْوَهُ" (١)

اى نحو حديث عَلِيِّ بْنِ هِشَامٍ وَأَبِي سَعْدٍ الصَّنْعَانِيِّ عَنْ أَبِي الْأَشْهَبِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ طَرَفَةَ، عَنْ عَرْفَجَةَ بْنِ أَسْعَدَ قَالَ: اصيب انفى يوم الْكُلَابِ (٢) فى الجاهلية فاتخذت انفا من ورق فانتن على فأمرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اتخذ انفا من ذهب.

قال المصنف: " هذا حديث حسن غريب انما نعرفه من حديث عبد الرحمن بن طرفه، وقد روى سلم بن زرير عن عبد الرحمن بن طرفه نحو حديث ابى الاشهب..."

فى هذا الاسناد الربيع بن بدر وهو متروك كما تقدم (٣) لكن وجوده فى هذا الاسناد لا يقدح فى صحة الحديث لان جماعة من الثقات شاركوه فى روايه هذا الحديث عن ابى الاشهب. وهم محمد بن يزيد الواسطى فى هذا الاسناد، وعلى بن هشام وابو سعد الصنعانى عند الترمذى قبل هذا الحديث. وابو عاصم ويزيد بن هارون وموسى بن اسماعيل ومحمد بن عبد الله الخزاعى عند ابى داود وغيرهم كما سيأتى مفصلا ان شاء الله.

وابو الاشهب هو: جَعْفَرُ بْنُ حَيَّانَ الْبَصْرِيُّ وثقه ابن معين وغيره من رجال الستة (٤)

وقول ابن الجوزى: ان ابن معين قال: "ابو الاشهب ليس بشىء" تعقبه الذهبى بقوله: "ما اعتقد ان ابن معين قال هذا، وانما وَهَّى إِبْنُ مَعِينٍ أَبَا الْأَشْهَبِ الواسطى والرجل — اى الذى نحن فى صدد الحديث عنه — بصرى وليس بواسطى" (٥)

وعبد الرحمن بن طرفة شيخ ابى الاشهب وثقه العجلى وذكره ابن حبان فى الثقات (٦) وقال على بن محمد بن عبد الملك الكتامى المعروف بابن القطان: " لا يعرف روى عن عبد الرحمن بن طرفة غير ابى الاشهب" (٧)

---

(١) ت: كتاب اللباس ٢٤/٤

(٢) قال النووى: " يوم الكلاب بضم الكاف وتخفيف اللام، هو يوم معروف من ايام الجاهلية كانت لهم فيه وقعة مشهورة، والكلاب اسم لماء من مياه العرب كانت عنده الوقعة فسمى ذلك اليوم به، وقيل كان عنده وقعتان مشهورتان يقال فيهما الكلاب الاول، والكلاب الثانى" المجموع ٢٥٥/١

(٣) انظر ترجمة رقم ١٨

(٤) التهذيب: ٨٨/٢

(٥) الميزان: ٤٠٦/١

(٦) التهذيب ٢٠١/٦، تقريب ٤٨٥/١

(٧) نصب الراية (٢٣٦/٤) وسكت عنه الزيلعى

قلت : قد روى عنه ايضا سلم بن زرير هذا الحديث اخرجه عنه النسائى فى كتاب الزينة (١) واحمد (٢) عن عبد الرحمن بن طرفة عن جده عرفجه وذكر الحديث .

وقع فى جامع الترمذى ان اصحاب ابى الاشهب روى هذا الحديث عن ابى الاشهب عن عبد الرحمن ابن طرفة عن جده عرفجه .

وكذا رواه عن ابى الاشهب ابو عاصم ، ويزيد بن هارون ، وموسى بن اسماعيل ، ومحمد بن عبد الله الخزاعى عند ابى داود (٣)

ويزيد بن زريع عند النسائى (٤) وابى داود الطيالسى وابن حبان (٥)

وعبد الرحمن بن مهدى ، وشُيْبانُ ، وحَوْثَرةُ بنُ أشرس ، ومُحمَّدُ بْنُ تَمِيمٍ النَهْشَلِى ، وعبد الله ابن المبارك عند الامام احمد فى مسنده (٦)

والحجاج بن مِنْهال ، وغَسّانُ بْنُ عُبَيْدٍ الموصلى ، واحمد بن يونس ، وعبد الرحمن بن زياد والخصيب بن ناصح ، واسعد بن موسى عند الطحاوى فى معانى الآثار (٧)

وخالفهم فى هذه الرواية اسماعيل بن عُلَيَّة ، واسماعيل بن عَيَّاشٍ فروياه عن ابى الاشهب عن عبد الرحمن بن طَرَفَةَ عن ابيه عن جده عَرْفَجَةَ — اى بزيادة الاب بين عبد الرحمن بن طرفة وبين جده عرفجة . ورواية ابن علية اخرجها عنه ابو داود (٨) ورواية ابن عَيَّاشٍ اخرجها عنه احمد (٩)

حمل على بن القطان رواية الاكثرين على الانقطاع واعلها برواية اسماعيل بن عليه لان فيها زيادة لفظ الاب . وبما ان الاب مجهول فالحديث لا يصح .

واليك نصه : قال الزيلعى فى نصب الراية : قال ابن القطان فى كتابه : " وهذا حديث لا يصح ، فانه من رواية ابى الاشهب ، واختلف عنه ، فالاكثر يقول عنه ، عن عبد الرحمن بن طرقه بن عرفجه ، عن جده ، وابن علية يقول : عنه عن عبد الرحمن بن طرفه عن ابيه عن عرفجه ، قال : فعلى طريقة المحدثين ينبغى ان تكون رواية الاكثرين منقطعة ، فانها معنعنة ، وقد زاد فيها ابن عليه واحدا ، ولا يدرى هذا قولهم : ان عبد الرحمن بن طرفه سمع جده ، وقول يزيد بن زُرَيْعٍ : انه سمع من جده ، فان هذا الحديث لم يقل فيه : انه سمعه منه ،

---

(١) ن : ١٦٨/٨
(٢) حم : ٢٣/٥
(٣) د : ١٢٩/٤
(٤) ن : ١٦٢/٨
(٥) كذا فى نصب الراية ٢٣٦/٤
(٦) حم : ٢٣/٥
(٧) معانى الاثار : ٣٤٩/٢
(٨) د : ١٢٩/٤
(٩) حم : ٢٣/٥

وقد ادخل بينهما فيه الاب وعلى هذا فان عبد الرحمن بن طرفه المذكور لا يعرف بغير هذا الحديث، ولا يعرف روى عنه غير ابى الاشهب (١) ، وان احتيج فيه الى ابيه طرفة على ماقال ابن عُلَيَّة عن ابى الأشهب كان الحال ، فانه ليس بمعروف الحال ، ولا مذكورا فى رواة الاخبار" (٢)

وقول ابن القطان هذا جار على القاعدة التى وضعوها فى علوم الحديث.

وهى ان الاسناد اذا جاء من وجه آخر بزيادة شخص او اكثر فان كان الاسناد الخالى عن الزائد بحرف عن، فينبغى ان يجعل منقطعا (٣) ، ويعمل بالاسناد الذى ذكر فيه الراوى الزائد ، وان كان فيه تصريح بالسماع او بالاخبار، فجائز ان يكون قد سمع ذلك من رجل عنه ثم سمعه منه نفسه اللهم الا ان توجد قرينة تدل على الوهم (٤) ولهذا عزا ابن القطان مسلكه الى المحدثين كما تقدم.

ووافقه الحافظ ابن حجر فى تهذيب التهذيب وخالفه الحافظ المزى فى تهذيب الكمال (٥) اليك مانقله الحافظ ابن حجر من تهذيب الكمال الى تهذيب التهذيب، وتعقيبه :

" طرفة بن عرفجة بن اسعد التميمى العطاردى _ روى حديثه اسماعيل بن عليه عن ابى الاشهب عن عبد الرحمن بن طرفه عن ابيه ان عرفجه اصيب انفه يوم الكلاب... الحديث.

ورواه يزيد بن زريع وغير واحد عن ابى الاشهب عن عبد الرحمن عن جده ، وكذا قال سلم بن زَرِيْر عن عبد الرحمن وهو المحفوظ.

قلت _ القائل الحافظ ابن حجر _ : ورواه جماعة عن ابى الاشهب عن عبد الرحمن بن طرفة بن عرفجة عن ابيه عن جده . وهذه الرواية هى الموصولة ، اخرجها ابو داود وابن قانع" (٦)

قلت : تقدم ان ابا داود اخرجها عن ابن عليه ، واحمد بن حنبل اخرجها عن اسماعيل بن عياش. واما ابن قانع فلا ادرى عمن اخرجها ؟

ولاحظ الحافظ المزى فى ذلك معنى الكثرة فرجح رواية الاكثرين ،

---

(١) تقدم قريبا ان هذا مدفوع فان سلم بن زرير روى عن عبد الرحمن ايضا .

(٢) انظر نصب الراية ٤/ ٢٣٦ـ ٢٣٧

(٣) ويسمى بالمرسل الخفى .

(٤) انظر النوع السابع والثلاثين من التقريب بتدريب الراوى ص ٣٩٨ ومقدمة ابن الصلاح ص ٢٦٠

(٥) تهذيب الكمال (٤/ ٧٩١) فى ترجمة عبد الرحمن بن طرفه ، (٣/ ٦٢٨) فى ترجمة طرفة بن عرفجه .

(٦) التهذيب ٥/ ١١

وحمل على ان ابن علية واسماعيل بن عياش وهما فى روايتهما .

وهذا وجيه موافق للعقل لان العدد الكثير يستبعد عادة صدور الخطأ منهم اتفاقا بخلاف العدد القليل .

ولهذا جعلوا الكثرة مقياسا اساسيا للخبر المتواتر حتى الغو فيه اعتبار الضبط والعدالة .

هذا والذين رووا هذا الحديث عن ابى الاشهب بدون لفظ الاب هم ثقات عدول ، وكثير منهم من رجال الشيخين قد جاوروا القنطرة : كأبى الوليد الطيالسى ،ويزيد بن هارون ، وموسى ابن اسماعيل ،ويزيد بن زريع ،والحجاج بن منهال ،وابن مهدى ،وابن المبارك ،واحمد بن يونس. وأما مسلك المحدثين الذى مشى عليه ابن القطان والحافظ ابن حجر فله فضله من جهة انه ليس فيه تخطئ لاحدى الروايتين ولا طرح لها بل كلتاهما مقبولاتان .

والاقرب ان يقال — والله اعلم : ان ابا الاشهب روى هذا الحديث عن عبد الرحمن ابن طرفه بن عرفجه عن ابيه عن جده عرفجه .

ثم حدث اصحابه فاختصر الاسناد تارة ،واتى بلفظ عن وفى هذه الحال سمع الحديث منه اكثر اصحابه .

لكن هذا يقتضى ان يوصف ابو الاشهب بالتدليس على القول بان الرجل يوصف به اذا وقع منه ذلك ولو مرة .

فان قيل : اليس من الجائز ان يكون عبد الرحمن بن طرفه بن عرفجة سمع هذا الحديث من ابيه طرفه ثم سمعه من جده مباشرة فذكر اباه فى التحديث تارة ولم يذكره تارة اخرى ؟ وقد قال العلماء ان المعنعن اذا ثبت لقاؤه مع المعنعن عنه حمل الحديث على الاتصال

وعبد الرحمن بن طرفه قد ثبت لقاؤه مع جده عرفجه كما فى رواية يزيد بن زريع اخرجها عنه النسائى فى كتاب الزينة (١) عن ابى الاشهب عن عبد الرحمن عن جده — قال ابو الاشهب: حدثنى انه راى جده — فذكر الحديث.

وكما فى رواية يزيد بن هارون اخرجها عنه ابو داود (٢) عن ابى الاشهب بالسند المذكور وفيها " قال يزيد بن هارون : قلت لابى الاشهب: ادرك عبد الرحمن بن طرفة جده عرفجة ؟ قال : نعم.

---

(١) ن : ١٦٣/٨

(٢) د : ١٢٩/٤

وكما فى رواية شيبان اخرجها عنه احمد (١) عن ابى الاشهب بالسند المذكور، وفيه
" قال ابو الاشهب: وزعم عبد الرحمن انه راى عرفجة"
وفى رواية هَوْذَةَ بْنِ أَشْرَسَ اخرجها عنه احمد ايضا عن ابى الاشهب بالسند المذكور وفيه
مافى روايه شيبان .
قلت : اجيب عنه — والله اعلم — بأن الحديث المعنعن انما يحمل على الاتصال والحالة
ماذكر اذا لم يأت الاسناد من وجه آخر بزيادة راو بين المعنعن والمعنعن عنه .
ذلك ان لفظ عن يحتمل السماع وعدمه على السواء بدليل حمله على الاتصال والسماع اذا
ثبت اللقاء او المعاصرة بين المعنعن والمعنعن عنه ،وحمله على انقطاع وعدم السماع اذا لم
يكن كذلك .
ووجود راو زائد بين المعنعن والمعنعن عنه فى اسناد هذا الحديث من وجه آخر: قرينة
تدل على انقطاع ذلك الاسناد الخالى عن الزائد .
والحاصل ان حديث عرفجه رضى الله عنه ضعيف ان جرينا على طريقة المحدثين لان رواية
الاكثرين من اصحاب ابى الاشهب منقطعه ،ورواية ابن علية فيها طرفة بن عرفجة وهو
مجهول (٢) ويسمى الاسناد فى رواية الاكثرين بالمرسل الخفى . واما ان جرينا على طريقة
الحافظ المزى فالحديث صحيح من رواية الاكثرين ،ويسمى اسناد ابن علية على هذا بالمزيد
فى متصل الاسانيد .
وفى معنى حديث عرفجة احاديث مرفوعة وموقوفة منها مايلى :
= مارواه الطبرانى فى الاوسط من طريق ابى الربيع السمان عن هشام بن عروة ،عن ابيه ،عن
عبد الله ابن عمر" ان اباه سقطت ثنيته فأمره النبى صلى الله عليه وسلم ان يتخذ ثنيه
من ذهب"
قال الطبرانى : ولم يروه عن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ إِلاَّ أَبُو الرَّبِيعِ السَّمَّانُ (٣)
قلت: ابو الربيع السمان متروك من رجال الترمذى ،وتقدمت ترجمته (٤)
= ومارواه ابن قانع فى معجم الصحابة من طريق عاصم بن عمارة ،عن هشام بن عروة عن ابيه
عن عبد الله بن عبد الله بن ابى بن سلول قال: اندقت ثنيتى يوم احد فامرنى النبى صلى

---

(١) حم: ٥/٢٣
(٢) تقريب ١/٣٧٧
(٣) كذا فى نصب الراية ٤/٢٣٧
(٤) انظر ترجمة رقم٦

الله عليه وسلم ان اتخذ ثنية من ذهب" (١)

والحديث ضعفه ابن السكن من وجهين :

الاول — ان عاصم بن عمارة مجهول . الثانى — ان عروبة لم يلق عبد الله بن عبد الله بن ابى . وتعقبه الحافظ بان عاصم بن عمارة لم يتفرد به بل تابعه نصر بن طريف عن هشام عن ابيه ، وزاد فيه عن عائشة عن عبد الله بن عبد الله به — (٢)

قلت : نصر بن طريف قال فيه النسائى وغيره : متروك ، وقال يحى : هو من المعروفين بوضع الحديث (٣) وقال الحافظ فى اللسان : " ورواه البغوى فى معجمه من طريق غياث بن عبد الرحمن عن هشام عن ابيه ان عبد الله بن عبد الله فذكر الحديث مرسلا لم يذكر عائشة ، ولا قال : عن عبد الله" (٤)

وحديث عبد الله بن عبد الله بن ابي رواه البزار ورجاله رجال الصحيح خلا بشر بن معاذ وهو ثقة ولكن عروة بن الزبير لم يدرك عبد الله بن عبد الله بن ابى بن سلول قاله : الحافظ الهيثمى (٥)

= مارواه الطبرانى فى معجمه : ثنا احمد بن زيد بن هارون القزاز المكى ، ثنا ابراهيم بن المنذر الخزاعى (الحزامى) ، ثنا محمد بن مَعْدَان ، عن ابيه قال : رأيت انس بن مالك يطوف به بنوه حول الكعبة على سواعدهم ، وقد شدوا اسنانه بالذهب" ذكره الزيلعى فى نصب الرايه (٦) وسكت عنه ، والهيثمى فى مجمع الزوائد (٧) وقال : " فيه من لا اعرفه"

= وماروا‌ه عبد الله بن احمد عن ابيه عن عبيد الله بن عمر القَوَارِيرى عن ابى القاسم بن ابى الزناد ، عن واقد بن عبد الله التميمى عمن راى عثمان بن عفان ضبب اسنانه بالذهب ، ذكره الزيلعى فى نصب الرايه وسكت عنه (٨) والحافظ فى الدراية وسكت عنه ايضا . (٩) وقال الحافظ الهيثمى فى مجمع الزوائد : " فيه راو لم يسم ، وبقية رجاله ثقات" (١٠) وتعقبه الحافظ فى تعجيل المنفعة بما قال الحسينى : ان واقد بن عبد الله التميمى صحابى (١١) .

---

(١) كذا فى نصب الراية ٤ / ٢٣٧ والدراية ٢ / ٢٢٤ .

(٢) اللسان : ترجمه عاصم بن عمارة .

(٣) ٤ / ٢٥١ .

(٤) اللسان : ٥٤٠ .

(٥) مجمع الزوائد ٥ / ١٥٠ .

(٦) نص الراية ٤ / ٢٣٧ .

(٧) مجمع الزوائد : ٥ / ١٥١ .

(٨) نصب الراية ٤ / ٢٣٧ . (٩) الدراية ٢ / ٢٢٤ .

(١٠) مجمع الزوائد ٥ / ١٥٠ . (١١) تعجيل المنفعه : ٢٨٦ .

= ومارواه النسائى فى الكنى : حدثنا النُفَيْلِيُّ ثنا هُشَيْمٌ ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابـــو سُهَيْلٍ مولى موسى بن طلحة بن عبد الله قد شد اسنانه بذهب. (١)

وابراهيم بن عبد الرحمن لم اقف على ترجمته وبقية رجاله ثقات.

ووقع فى الطبقات لابن سعد فى ترجمة عبد الملك بن مروان قال : اخبرنا حجاج بن محمـــد بن عبن ابن جريج ان ابن شهاب الزهرى سئل عن شد الاسنان بالذهب فقال : لا بأ س به . (٢)

= مارواه عبد الله بن احمد من طريق حَمَّادِ بْنِ ابي سليمان قال : رأيت المغيرة بن عبد الله قد شد اسنانه بالذهب، فذكرت ذلك لابراهيم فقال : لا بأس به .

ذكره الحافظ الهيثمى فى مجمع الزوائد وقال : " رجاله رجال الصحيح " (٣)

---

(١) نقله الزيلعى فى نصب الراية (٤/٢٣٧) وسكت عنه .

(٢) الطبقات ٥/١٧٥

(٣) مجمع الزوائد ٥/١٥١

أبو الجـــارود :

(٢٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ الْمُؤَدِّبُ ، أَخْبَرَنَا عَمَّارُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أُخْتِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، أَخْبَرَنَا أَبُو الجَارُودِ ، اسمه زِيَادُ بْنُ الْمُنْذِرِ الهَمْدَانِي عن عَطِيَّةَ الْعَوْفِي ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :(ايما مؤمن أطعم مؤمنا على جوع أطعمه الله يوم القيامة من ثمار الجنة ، وأيما مؤمن سقى مؤمنا على ظمأ سقاه الله يوم القيامة من الرحيق المختوم ، وأيما مؤمن كسا مؤمنا على عرى (١) كساه الله من حضر الجنة) . (٢) .

هذا الحديث ضعيف جدا بهذا الاسناد من أجل ابى الجارود فقد تقدم أنهم كذبوه (٣)

قال المصنف : هذا حديث غريب ، وقد روى هذا عن عطية العوفى ، عن أبى سعيد موقوفا وهو أصح عندنا وأشبه .

قلت : رواه أحمد وشك فى رفعه . قال : حدثنا حسن (٤) ثنا زُهَيْرُ — هو ابن معاوية — عن سعد أبى المجاهد الطائى ، عن عطية بن سعد العوفى ، عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه ، اراه قد رفعه الى النبى صلى الله عليه وسلم فذكر مثله (٥) .

وهذا الاسناد رجاله ثقات سوى عطية العوفى ، لكن تابعه عن أبى سعيد ، نبيح — بالتصفير — ابن عبدالله العنزى .

فقد أخرج هذا الحديث ابو داود ومن طريقه البيهقى عن على بن الحسين بن ابراهيم: ثنا أبو بدر — هو شجاع بن الوليد — ثنا أبو خالد — هو الدلانى — عن نُبَيْح ، عن ابى سعيد الخدرى عن النبى صلى الله عليه وسلم (٦) .

ورجال الاسناد موثقون غير أبى خالد ، وثقه ابن معين وابو حاتم وغيرهما ضعفه ابن حبان ووصفه حسين الكرابيس بالتدليس (٧) والصحيح ماعليه ابن معين وغيره .

ولكن قال ابن أبى حاتم : سألت ابى عن حديث رواه زُهَيْرٌ ، عن سعد الطائى أبى المجاهد عن عطية ، عن أبى سعيد قال : ايما مؤمن سقى مؤمنا شربه على ظمأ .... الحديث .

---

(١) عرى ، بضم العين وسكون الراء

(٢) ت : ٣١ — كتاب صفة القيامة ، ١٨ — باب / ٤/ ٦٣٣

(٣) انظر ترجمة رقم ١٩

(٤) هو الحسين بن موسى ثقة / ع تق : ١/ ١٧١

(٥) حم : ٣/ ١٣ — ١٤ (٦) د : ٢/ ١٧٤ ، هق : ٤/ ١٨٥

(٧) ميز : ٤/ ٤٣٢ ، الجرح والتعديل : ٤/ ٢/ ٣٧٧ ، طبقات المدلسين ص ١٧ وقال الحافظ :(ابو خالد الدلانى : صدوق يخطىء كثيرا ، وكان يدلس)٤/ تق ٢/ ٤١٦

فقيل لأبي هشام بن حسان عن الجارود (١) عن عطية عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم .

قال أبي : الصحيح موقوف ، الحفاظ لايرفعونه . (٢) .

النتيجة :

حديث الباب ضعيف جدا من أجل أبي الجارود لكن جاء من وجه آخر عن عطية واختلفوا عليه في رواية هذا الحديث وقفا ورفعا والأصح أنه موقوف .

وقد تقدم ان ابا داود رواه عن نُبَيْح عن أبي سعيد الخدري مرفوعا ، ونُبَيْح أوثق وأحفظ من عطية العوفي (٣) .

وعلى هذا فالحديث ثبت مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم ، على أن الرواية الموقوفة تحمل ايضا على الرفع لأن الحديث من الأخبار الغيبيات التي لامجال للاجتهاد فيها ، والله أعلم .

---

(١) كذا في العلل ، والصحيح عن أبي الجارود كما تقدم في ترجمته .

(٢) العلل لابن أبي حاتم : ٢/١٧١

(٣) قال الحافظ : نبيح ، مصغرا ، ابن عبدالله العنزي ، بفتح المهملة والنون ثم زاي ، مقبول من الثالثة / ٤ تقريب : ٢/٢٩٦ .

وقال في ترجمة عطية : عطية بن سعد بن جناده ... العوفي صدوق يخطىء كثيرا كان شيعيا مدلسا من الثالثة / بخ د ت ق ، تقريب : ١/٢٤ .

ز/جاعـا

(٢٧) حديث زيد بن جبيرة :

حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ ، حَدَّثَنَا الْمُقْرِئُ (١) حَدَّثَنَا يَحْيَ بْنُ أَيُّوبَ (٢) عَنْ زَيْدِ ابْنِ جُبَيْرَةَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ ، عَنْ نَافِعٍ ،عَنِ ابْنِ عُمَرَ (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يصلى فى سبعة مواطن : فى المزبلة ،والمجزرة ،والمقبرة ،وقارعة الطريق ، وفى الحمام ،وفى معاطن الابل ،وفوق ظهر البيت) (٣)

ضعيف جدا : زيد بن جُبَيْرَةَ متروك الحديث كما تقدم (٤)

واعل المصنف هذا الحديث به ،وذكر ان الحديث رواه الليث بن سعد عن عبد الله ابن عمر العمرى ، عن نافع ،عن ابن عمر ، عن عمر بن الخطاب عن النبى صلى الله عليه وسلم .

ثم رجح المصنف رواية زيد بن جبيرة عن داود بن حُصَيْنٍ على رواية الليث بن سعد ولعله كان يرى ان عبد الله بن عمر العمرى اشد ضعفا من زيد بن جبيرة .

ويدل على هذا انه قال فى كتابه العلل الكبير نقلا الامام البخارى : عبد الله بن عمر العمرى ذاهب لا اروى عنه شيئا (٥)

وتعقبه بعض العلماء بان زيد بن جبيره اسوأ حالا من عبد الله بن عمر العمرى .

— قال صاحب مرعاة المفاتيح : وفى ترجيح حديث جبيرة على حديث الليث بن سعد نظر ظاهر ،بل الامر بالعكس،لان زيد بن جبيرة منكر الحديث متروك الحديث ضعيف جدا ، واما عبد الله بن عمر العُمَرِى فروى احمد بن ابى مَرْيَم عن ابن معين = ليس به بأس يكتب حديثه ،

وقال الدارمى : قلت لابن معين : كيف حاله — اى العمرى — فى نافع؟ قال صالح ثقة ، وقال احمد بن حنبل : صالح لا بأس به الخ (٦)

وصحح الاستاذ احمد محمد شاكر رواية الليث بن سعد عن عبد الله بن عمر العمرى محتجا بان عبد الله بن عمر الْعُمَرِى ثقة (٧)

قلت : عبد الله بن عمر العمرى مختلف فيه وثقه بعض العلماء وضعفه الآخرون والاصح انه ضعيف (٨) وتقدم ان المصنف نقل عن البخارى انه قال : العمرى ذاهب لا اروى عنه شيئا .

---

(١) المقرئ هو : عبد الله بن يزيد المكى من كبار شيوخ البخارى ثقة فاضل /ع تق : ٤٦٢/١

(٢) هو : يحى بن ايوب الغافقى صدوق ربما اخطأ توفى سنه ١٦٨هـ/ع تق : ٣٤٣/٢

(٣) ت : باب ماجاء فى كراهية مايصلى اليه وفيه ١٧٧/٢

وجه : رقم (٧٤١) وهق : ٣٢٩/٢ والطحاوى : ٢٢٤/١

(٤) انظر ترجمه رقم ـ ـ (٥) تهذ : ٣٢٨/٥

(٦) المرعاة : ٤٨٥/١ (٧) التحقيق : ١٧٨/٢

(٨) قال الحافظ فى التقريب: ضعيف ٠/م تق : ٤٣٥/١

قال ابو حاتم حين سأله ابنه عبد الرحمن عن الاسنادين الذين فى احدهما زيد بن جبيره وفى الثانى عبد الله بن عمر العمرى ، : جميعا واهيين (١)

ثم ان رواية الليث عن عبد الله بن عمر العمرى انما هى مكاتبة (٢) والعلماء اختلفوا فى جواز الرواية بها ، قطع الشافعى والماوردى بالمنع اذا لم تكن معها اجازة واجازها جمهور المحدثين وهو الاصح (٣)

قلت : وقفت على رواية الليث بن سعد فى سنن ابن ماجه فى النسخة التى اعتمدت عليها وليس فيها عبد الله بن عمر العمرى . قال ابن ماجه : حدثنا على بن داود (٤) ومحمد بن ابى الحسين ، قالا : حدثنا ابو صالح ، حدثنى الليث ، حدثنى نافع عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " سبع مواطن لا تجوز الصلاة فيها ... الحديث " (٥) ثم رأيت الحافظ الزيلعى ذكره فى نصب الراية (٦) من رواية ابن ماجه هكذا باسقاط عبد الله بن عمر العمرى بين الليث ونافع .

واشار الحافظ ابن حجر الى اختلاف نسخ ابن ماجه ، قال فى التلخيص الحبير : وفى سند ابن ماجة عبد الله بن صالح ، وعبد الله بن عمر العمرى المذكور فى سنده ضعيف ايضا ، ووقع فى بعض النسخ باسقاط عبد الله بن عمر بين الليث ونافع ، فصار ظاهره الصحه (٧)

قلت : يعكر عليه الرواية المعروفة لدى المصنف وابى حاتم ثم ابنه كما تقدم (٨)

واعل بعض العلماء اسناد ابن ماجه بابى صالح كاتب الليث ،

قال الحافظ ابن حجر : وفى اسناد ابن ماجه عبد الله بن صالح (٩)

وقال الحافظ الزيلعى : قال الشيخ فى " الامام " : وعلته — اى سند ابن ماجه — ابو صالح كاتب الليث فانه قد تكلم فيه .

---

(١) علل الحديث : ١٤٨/١

(٢) انظر جامع التحصيل فى احكام المراسيل ص٦٢٨

(٣) انظر معرفة علوم الحديث (ص٢٦٠) والباعث الحثيث (ص١٢٥) والتقريب بتدريب الراوى (ص٢٧٧) .

(٤) ابن داود وثقه الخطيب وذكره ابن حبان فى الثقات . كذا فى التهذيب ٣١٧/٧

(٥) جه : رقم ٧٤٧

(٦) نصب الراية ٣٢٣/٢

(٧) التلخيص الخبير ٢١٥/١

(٨) وهو سؤال بن ابى حاتم اباه عن الحديث من رواة الليث عن عبد الله العمرى .

(٩) كلام الحافظ تقدم قبل بضعة اسطر .

ثم قال الزيلعى : وقال صاحب التنقيح : واما ابو صالح كاتب الليث فقد وثقه جماعة ،
وتكلم فيه آخرون ، والصحيح ان البخارى روى عنه فى صحيحه (١)
نعم علق البخارى فى جامعه جملة من احاديثه ،والاصح انه صدوق كثير الغلط له مناكير
لا يتابع عليها . (٢)
وهذا الحديث انفرد به عن الليث بن سعد .

ولبعض الفاظ هذا الحديث شواهد منها مايلى :

حديث" الارض كلها مسجد الا الحمام والمقبرة" رواه الثورى ،وابن عيينة ،
وعبد العزيز بن محمد الدَرَاوَرْدِى ،وحماد بن سلمة ،وعبد الواحد بن زياد ، وعبد الله

---

(١) انظر نصب الراية : ٢/ ٣٢٣ — ٣٢٤

(٢) ابو صالح هو عبد الله بن صالح كاتب الليث بن سعد .
قال فيه احمد : ليس بشىء . وقال احمد بن صالح المصرى : اخرج ابو صالح
درجا قد ذهب اعلاه ولم يدر حديث من هو؟ فقيل له : هذا حديث ابن ابى
ذئب ، فرواه عن الليث،عن ابن ابى ذئب،قال احمد : ولا اعلم احدا روى عن
الليث عن ابن ابى ذئب الا ابا صالح .
وقال ابن المدينى : ضربت على حديثه وما اروى عنه شيئا ،وقال النسائى :ليس
بثقة ، وقال الحاكم ابو احمد : ذاهب الحديث، ورماه بالكذب صالح بن محمد ،
وقال احمد بن صالح ، متهم ليس بشىء .
وقال ابن حبان : منكر الحديث جدا ،يروى عن الاثبات ماليس من حديث الثقات
،وكان صدوقا فى نفسه ،انما وقعت المناكير فى حديثه من قبل جار له كان
يضع الحديث على شيخ عبد الله بن صالح ،ويكتب بخط يشبه خط عبد الله
ويرميه فى داره بين كتبه ،فيتوهم عبد الله انه خطه فيحدث به .
وقال ابن ابى حاتم : سألت ابا زرعة عنه فقال : لم يكن عندى من يتعمد الكذب،
وكان حسن الحديث ووثقه ابن معين وغيرواحد . انظر تهذيب التهذيب
(٥/ ٢٥٦— ٢٥٨)
وقال الحافظ ابن حجر : صدوق كثير الغلط ،ثبت فى كتابه ، وكانت فيه غفلة/
خت د ت ق التقريب: ١/ ٤٢٣

ابن عبد الرحمن ، ومحمد بن اسحاق ، . كلهم عن عمرو بن يحى بن عمارة ، عن ابيه ، واختلف فى وصله وارساله .

— اما الثورى فاختلف اصحابه عليه ،

قال الترمذى : " رواه سفيان الثورى عن عمرو بن يحى عن ابيه ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، مرسلا " (١)

وقال الدارقطنى فى العلل : " حدثنا جعفر بن محمد المؤذن ثقة ، ثنا السرى بن يحى ، ثنا ابو نعيم وقبيصة ، ثنا سفيان ، عن عمرو بن يحى عن ابيه ، عن ابى سعيد به موصولا ، وقال : المرسل المحفوظ" (٢)

ورواه ابن ماجه (٣) والبيهقى (٤) من طريق يزيد بن هارون عن الثورى موصولا .

ثم قال البيهقى : " حديث الثورى مرسل وقد روى موصولا ، وليس بشئ ..."

وليت الترمذى والدارقطنى والبيهقى ذكروا راوى المرسل لنعرف وجه ترجيح روايته ، ثم لو فرض انه كان اوثق او اكثر عددا من راوى الموصول لا يمنع ذلك تقديم الرواية الموصولة هنا لان راويها ، وهو يزيد بن هارون ثقة (٥) اتى بشئ زائد لم يأت به غيره ، وزيادة الثقة مقبولة (٦)

قال الاستاذ محمد احمد شاكر : " ولا ادرى كيف قال الترمذى ثم البيهقى ان الثورى رواه مرسلا فى حين ان روايته موصولة ايضا ؟ ثم الذى وصله عن الثورى هو يزيد بن هارون ، وهو حجة حافظ ، وأنا لم اجده مرسلا من رواية الثورى ، انما رأيته كذلك من رواية سفيان ابن عيينة ، فلعله اشتبه عليهم سفيان بسفيان ..." (٧)

قلت : لا يلزم من عدم وقوفنا على ما اشار اليه العلماء المتقدمون عدم وجود ذلك .

---

(١) انظر ت : ٢/ ١٣٢

(٢) حكاه عنه الحافظ فى التلخيص الخبير ١/ ٢٧٧

(٣) جه : رقم ٧٤٥

(٤) هق : ٢/ ٤٣٤

(٥) قال فى التقريب (٢/ ٣٧٢) : يزيد بن هارون ... ثقة متقن عابد من التاسعة/ع

(٦) لذلك قالوا : اذا اختلف الوصل والارسال قدم الوصل . انظر مقدمة ابن الصلاح النوع السادس عشر ص ٧٩ والتقريب بتدريب الراوى ص ١٣٨

(٧) انظر تعليق الشيخ محمد احمد شاكر على الجامع ٢/ ١٣٢

— واما حديث ابن عيينة فرواه عنه الشافعى عن عمرو بن يحى عن ابيه عن النبى صلى الله عليه وسلم ثم قال الشافعى : " وجدت هذا الحديث فى كتابى فى موضعين احدهما منقطع — يعنى هذا — والآخر عن ابى سعيد عن النبى صلى الله عليه وسلم — يعنى موصولا . (١)

— واما حديث عبد العزيز بن محمد الدراوردى فرواه الحاكم من طريق ابراهيم بن موسى عنه عن عمرو بن يحى موصولا ، وصححه على شرط الشيخين وأقره الحافظ الذهبى (٢)

ورواه الترمذى عن ابن ابى عمر ، وابى عمار عنه ، عن عمرو بن يحى كذلك . (٣)

ثم قال الترمذى : حديث ابى سعيد قد روى عن عبد العزيز بن محمد روايتين : احداهما موصولة — يعنى هذه — والاخرى مرسلة .

قلت : هؤلاء الذين وصله عن عبد العزيز الدراوردى ثقات (٤) فروايتهم مقبولة .

— واما حديث حماد بن سلمة فرواه ابو داود (٥) وابن حزم (٦) عن موسى بن اسماعيل عنه عن عمرو بن يحى موصولا .

ورواه ايضا ابن ماجه عن يزيد بن هارون عنه عن عمرو بن يحى كذلك .

— واما حديث عبد الواحد بن زياد فرواه ابو داود وابن حزم (٧) عن مسدد عنه عن عمرو بن يحى موصولا .

ورواه الحاكم من طريق موسى بن اسماعيل عنه كذلك وصححه وأقره الذهبى (٨)

— واما حديث عبد الله بن عبد الرحمن . فرواه عن عمرو بن يحى موصولا ، قاله البزار (٩)

— واما حديث محمد بن اسحاق فقال الترمذى : " ورواه محمد بن اسحاق عن عمرو بن يحى عن ابيه — يعنى مرسلا — قال : وكان عامة روايته عن ابى سعيد عن النبى صلى الله عليه وسلم ولم يذكر فيه — اى فى هذا الحديث — عن ابى سعيد عن النبى صلى الله عليه وسلم ، وكأن رواية الثورى عن عمرو بن يحى عن ابيه عن النبى صلى الله عليه وسلم اثبت وأصح (١٠) مرسلا (١١) .

---

(١) الام ١/ ٧٩

(٢) ك ١/ ٢٥١

(٣) ت : ٢/ ١٣١

(٤) قال فى التقريب (١/ ٤٤) : ابراهيم بن موسى بن يزيد ثقة حافظ ، وقال فيه (١/ ١٧٥) : حسين ابن حريث ابو عمار ثقة ، وقال فيه ايضا (٢/ ٢١٨) : محمد بن يحى بن ابى عمر صدوق . .

(٥) د : ١/ ١٩٢ (٦) المحلى

(٧) الصفحة السابقة فى ابى داود والمحلى (٨) ك : الصفحة السابقه .

(٩) انظر التلخيص الخبير الصفحة السابقه

(١٠) اى لموافقة محمد بن اسحاق اياه فى هذا الحديث . (١١) ت : ٢/ ١٣٢

ونقل الحافظ الزيلعى عن الامام الترمذى أنه قال فى جامعه : ورواه محمد بن اسحاق عن عمرو بن يحى فأسنده مرة ، وارسله أخرى ، وكان عامة روايته الارسال وكأن رواية الثورى أثبت وأصح — أى مرسلا (١) . وكلام الترمذى الذى نقلناه آنفا صريح فى أن ابن اسحاق لم يرو هذا الحديث عن عمرو بن يحى الا مرسلا ، وكان عامة روايته الاسناد ، والله أعلم .

ونقل الحافظ ابن حجر فى التلخيص الحبير (٢) عن البزار أنه قال : والحديث رواه محمد ابن اسحاق عن عمرو بن يحى موصولا . وخلاصة الكلام أن الرواة اختلفوا فى رواية هذا الحديث عن عمرو بن يحى فبعضهم رواه عنه فأسنده عن أبى سعيد الخدرى عن النبى صلى الله عليه وسلم ، والآخرون رووه عنه عن أبيه عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلا .

والمصنف — رحمه الله — ضعف هذا الحديث بالاضطراب ، وسلك الدارقطنى والبيهقى مسلك الترجيح فأعلا الرواية المسندة بالمرسلة . والأصح ما ذهب اليه ابن دقيق العيد وغيره ، وهو تقديم الرواية المسندة لما فيه من الجمع بين الروايتين ، وذلك أن أبا نعيم وقبيصة ويزيد بن هارون رووا هذا الحديث عن الثورى فأسندوه عن أبى سعيد الخدرى ، وتابعهم حماد بن سلمة وعبد الواحد بن زياد وغير واحد فرووه عن عمرو بن يحى عن أبيه عن أبى سعيد مسندا .

وهؤلاء ثقات أتوا بشيء زائد فى روايتهم لم يأت به غيرهم ، وزيادة الثقة مقبولة كما تقرر فى علم الحديث . وأفاد الحافظ الزيلعى (٣) أن الحديث معارض بحديث جابر المرفوع الى النبى صلى الله عليه وسلم " ... وجعلت لى الأرض طيبة طهورا ومسجدا فأيما رجل أدركته الصلاة صلى حيث كان ... الحديث " متفق عليه .

قلت : ليس بين الحديثين معارضة ، فهذا عام وذلك خاص والعام لا يقضى على الخاص . والله أعلم .

حديث آخر أخرجه الترمذى وابن ماجه (٤) من طريق هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ان لم تجدوا الا مرابض الغنم واعطان الابل فصلوا فى مرابض الغنم ولاتصلوا فى اعطان الابل " (٥) ، وهذا الاسناد صحيح لاغبار عليه ، قال المصنف بعد أن ساق هذا الحديث : " حديث أبى هريرة حديث حسن صحيح " .

النتيجة :

حديث ابن عمر ضعيف جدا من أجل زيد بن جَبِيْرَة ، وروى من وجه آخر من مسند عمر بن الخطاب وهو ضعيف أيضا الا أنه أقوى سندا من حديث ابن عمر . والثابت فى هذا حديث أبى سعيد الخدرى فى النهى عن الصلاة فى المقبرة والحمام ، وحديث أبى هريرة وغيره فى النهى عن الصلاة فى اعطان الابل .

---

(١) نصب الراية : ٢/٣٢٤ (٢) التلخيص : ١/٢١٥ (٣) نصب الراية ٢/٣٢٤ — ٣٢٥

(٤) ت : ٢/١٨٠ ، جه : ٧٦٨ (٥) وهذا اللفظ لابن ماجه .

ز/جاها

حكم الصلاة فى هذه المواطن عند أهل العلم (١) :

اتفق العلماء على تحريم الصلاة فى المجزرة والمزبلة من غير حائل لكونهما محلا للنجاسة ، واختلفوا اذا كانت مع حائل فيهما .. أما الصلاة فى قارعة الطريق فكرهها قوم لما فيها من شغل الخاطر المؤدى الى ذهاب الخشوع الذى هو سر الصلاة ، وأما الصلاة على ظهر الكعبة فكرهها قوم لأنه اذا لم يكن بين يدى المصلى سترة ثابتة تستره لم تصح صلاته لأنه حصل على البيت لا الى البيت .

وذهب أبو حنيفة وابن سريج الى صحة الصلاة فيها مطلقا ، وقيد الشافعى بان يستقبل من بنائها قدر ثلثى ذراع ، وأما الصلاة فى المقبرة فذهب الى تحريمها الأكثرون ، روى ذلك عن عمر وعلى وأبى هريرة وأنس وابن عباس وغيرهم من الصحابة ، وعن النخعى ونافع بن جُبَيْر وطاوس وغيرهم من التابعين .

وقال الثورى والأوزاعى وابو حنيفة بالكراهة مطلقا ، وفرق الشافعى بين المقبرة المنبوشة وغيرها فحرم الصلاة فى الأولى دون الثانية ، وذهب مالك الى عدم الكراهة ، وروى عن ابن عمر أنه رخص الصلاة فيها ، كما روى عن الحسن أنه صلى فيها .

وأما الصلاة فى الحمام فذهب الى تحريمها احمد وابو ثور وبه قال ابن عباس ونافع بن جبير وغيرهما ، وذهب الجمهور الى الصحة مع الكراهة اذا كان الحمام طاهرا ، وتمسكوا بعموم نحو حديث : " واينما أدركت الصلاة فصل " وحملوا النهى على الحمام المتنجس .

وأما الصلاة فى اعطان الابل فذهب مالك واحمد الى عدم صحتها مطلقا ، وذهب الجمهور الى الكراهة مع عدم النجاسة فيها والى التحريم مع وجودها .

قلت : وينبغى التقيد بعموم حديث جابر المتقدم المتفق على صحته الا فيما صح فيه الخبر وهو النهى عن الصلاة فى المقبرة والحمام واعطان الابل كما تقدم .

نعم ينبغى النهى عن الصلاة فى المكان المتنجس وفى الموطن الذى يشغل خاطر ويؤدى الى ذهاب الخشوع الذى هو لب الصلاة .

والله أعلم .

---

(١) المراجع : نيل الأوطار ١٤٨/٢ ـ ١٥٠ ، ١٥٢ ـ ١٥٦

ز/جاها

سعد بن طريف:

(٢٨) حَدَّثنا أحمدُ بنُ منيعٍ أخبرنا أبو معاويةَ عن سعدِ بنِ طريفٍ عن عُميرِ بنِ مأمونٍ عن الحسنِ بنِ عليٍّ، قالَ: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "تُحفةُ الصائمِ الدُّهنُ والمِجمَرُ".

قال ابو عيسى: "هذا حديث غريب ليس اسناده بذاك، لا نعرفه الا من حديث سعد ابن طريف، وسعد يضعف". (١)

قلت: تقدم انه ابن سعد بن طريف متروك الحديث، ورماه ابن حبان بالوضع (٢) وهذا الحديث ذكره الحافظ الذهبى فى ميزانه فى جملة مناكير سعد بن طريف (٣). وذكره السيوطى فى جامعه (٤) من رواية المصنف والبيهقى فى شعب الايمان وضعفه.

ثم ذكره السيوطى من رواية البيهقى فى شعب الايمان من حديث الحسن بن على مرفوعا بلفظ: "تحفة الصائم الزائر ان تغلف لحيته، وتجمر ثيابه وتزرر، وتحفة المرأه الصائمة الزائرة ان تمشط رأسها وتجمر ثيابها وتزرر" وقال: ضعيف.

قال المناوى: هو من رواية سعد بن طريف المذكور عن عمير عن الحسن بن على.

قال البيهقى: وسعد غيره اوثق منه. (٤)

قلت: وعلى هذا فالحديث واه جدا تفرد به سعد بن طريف وهو متروك متهم بالوضع. والله اعلم.

---

(١) ت: الصوم: باب ماجاء فى تحفة الصائم ٣/١٦٤.

(٢) انظر ترجمة رقم ١٢.

(٣) ميزان الاعتدال ٢/١٢٤.

(٤) الجامع الصغير ١/١٢٩.

(٤) فيض القدير ٣/٢٧٧.

ص/ع

سيف بن محمد الثورى :

(٢٩) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ خِدَاشٍ البغدادِيُّ ، حَدَّثَنَا سَيْفُ بْنُ مُحَمَّدٍ الثَّوْرِيُّ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النبى صلى الله عليه وسلم فى قوله (ونفضل بعضها على بعض فى الأُكُلِ) (١)

قال : " الدَّقَلُ وَالْفَارِسِيُّ (٢) وَالْحُلْوُ وَالْحَامِضُ " (٣) .

قال المصنف : " هذا حديث حسن غريب ، وقد رواه زيد بن ابى أُنَيْسَةَ (٤) عن الاعمش نحو هذا ، وسيف بن محمد هو اخو عمار بن محمد ، وعمار اثبت منه ، وهو ابن اخت سفيان الثورى " .

قلت : بل حديث ابى هريرة هذا ضعيف قريب من الموضوع ، فقد تقدم ان سيف بن محمد كذبه العلماء ورماه غير واحد بالوضع سيما فى روايته عن الثورى (٥) .

والحديث اخرجه ايضا بسند المصنف ابن جرير الطبرى وسكت عنه (٦) .

وأخرجه الخطيب فى تاريخه وأشار الى انه ضعيف من اجل سيف بن محمد (٧)

وذكره الامام السيوطى فى الدر المنثور وعزاه الى البزار ، وابن المنذر ، وابن مردويه ، وابى الشيخ (٨) واعتذر الشارح للمصنف بقوله : " فان قلت : فى سنده سيف بن محمد وقد كذبوه فكيف حسنه الترمذى ؟ قلت : لم ينفرد هو بروايته هذا الحديث بل تابعه زيد بن ابى انيسه كما صرح به الترمذى بقوله : وقد رواه زيد بن ابى انيسة عن الاعمش " (٩)

قلت : ويعكر عليه امران :

الاول : ان حديث ابن ابى أُنَيْسَةَ الذى علقه الترمذى وصله ابن جرير الطبرى فى تفسيره قال : حدثنا احمد بن الحسن الترمذى ، قال : ثنا سليمان بن عبد الله الرقى ، قال : ثنا عبيد الله بن عمر الرقى عن زيد بن ابى انيسه ، عن الاعمش ، عن ابى صالح ، عن ابى هريره ،

---

(١) سورة الرعد : ٤ .

(٢) الدقل : الردىء اليابس من التمر ، والفارسى : نوع من التمر .

(٣) ت : كتاب التفسير باب " ومن سورة الرعد " ٥ / ٢٩٤

(٤) انيسه : بضم الهمزة بعدها نون مفتوحة .

(٥) انظر ترجمة رقم ٢٢ ص ٣٧

(٦) تفسير الطبرى ١٣ / ١٠٣

(٧) تاريخ بغداد ٩ / ٢٦٦ — ٢٧٦ .

(٨) الدر المنثور ٤ / ٤٤

(٩) تحفه الاحوذى ٨ / ٤٤٥

عن النبى صلى الله عليه وسلم فى قوله (ونفضل بعضها على بعض فى الاكل) قال : " الدقل والفارسى والحلو والحامض" (١) وابن ابى انيسة وتلميذه عبيد الله الرقى كلاهما ثقتان من رجال الستة ،لكن سليمان الرقى تكلم فيه ،قال النسائى : " ليس بالقوى" وقال العقيلى : " لم يأت به — اى بالحديث المذكور— غير سليمان ، وانما يعرف بسيف بن محمد عن الاعمش(٢)

قلت: قد صرح ابو حاتم الرازى بأن سليمان الرقّى وهم فى هذه الرواية.

قال ابن ابى حاتم: " سمعت ابى ذكر الحديث الذى رواه سليمان بن عبيد الله الخطاب عن عبيد الله بن عمر الرقى،عن زيد بن ابى انيسة ،عن الاعمش، عن ابى صالح ،عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث، قال ابى : حدث سليمان بهذا الحديث وانا بالكوفة فلم يقض لى السماع منه ،ثم رجع عنه فقال : حدثنا به سيف بن محمد ابن اخت سفيان الثورى اخو عمار ،سيف ضعيف الحديث(٣) .

الثانى : اشترط الترمذى فى الحديث الحسن ان لا يكون فى اسناده من يتهم بالكذب قال فى كتابه العلل الصغير فى آخر الجامع(٤) : " وماذكرنا فى هذا الكتاب حديث حسن فانما اردنا به حسن اسناده عندنا .

كل حديث يروى لا يكون فى اسناده من يتهم بالكذب ،ولا يكون الحديث شاذا ويروى من غير وجه نحو ذلك فهو حديث حسن".

وقد علمت ان سيف بن محمد الثورى كذاب خبيث رمى بالوضع.

والعجب من بعض العلماء الاعلام انه نقل تحسين الترمذى المذكور وسكت عنه .

كابن كثير فى تفسيره (٥) والخازن فى لباب التأويل (٦) .

والصحيح انه من قول ابن عباس رضى الله عنهما :

اخرجه ابن جرير ،قال : حدثنا ابو كُرَيب، حدثنا وكيع، عن سفيان ، عن عطاء — هو ابن السائب — عن سعيد بن جُبَير ،عن ابن عباس(ونفضل بعضها على بعض فى الاكل)

---

(١) تفسير الطبرى ١٣/ ١٠٣

(٢) الميزان ٢ / ٢١٤

(٣) علل الحديث٢ / ٨٠

(٤) العلل الصغير ٥/ ٧٥٨

(٥) ٢ / ٥٠٠

(٦) ٤ / ٤

قال : " الفَارِسيُّ وَالدَقَلُ وَالْحُلْوُ وَالْحَامِضُ" (١)

وهؤلاء الرواة كلهم ثقات من رجال الستة سوى عطاء بن السائب، قال عنه الحافظ ابن حجر فى تقريبه : " صدوق اختلط ،روى له البخارى واصحاب السنن الاربعة" (٢) .

وروى ابن جرير نحوه عن سعيد بن جبير من قوله :

= حدثنا ابن حُمَيْد قال : حدثنا جَرِيرٌ،عن عطاء بن السائب،عن سعيد بن جبير (ونفضل بعضها على بعض فى الاكل) قال: " الارض الواحدة يكون فيها الخوخ والكمثرى ،والعنب الابيض والاسود ،وبعضها اكثر حملا من بعض ، وبعضه حلو وبعضه حامض،وبعضه افضل من بعض "

= وحدثنا المثنى قال : حدثنا عَارِمٌ ابو النُّعْمَان قال : حدثنا حماد بن زيد عن عطاء بن السائب،عن سعيد بن جُبَيْر ونفضل بعضها على بعض فى الاكل) قال : " برنى كذا وكذا ،وهذا بعضه افضل من بعض" .

= وحدثنا محمد بن بشار قال : حدثنا مُؤَمَّل ،قال : حدثنا سفيان عن عطاء ابن السائب، عن سعيد ابن جبير فى قوله : (ونفضل بعضها على بعض فى الاكل) قال : " هذا حامض،وهذا حلو،وهذا مر" (٣)

فان قيل : لعل المصنف حسنه لمجيئه من وجه آخر من قول ابن عباس رضى الله عنهما ، قلت : هذا الاحتمال بعيد لامور:

الاول : ان قول : " وقد رواه زيد بن ابى أُنَيْسَة . . .الخ" صريح فى انه انما حسن حديث سيف بن محمد لمتابعة ابن ابى انيسه له فى هذه الرواية .

الثانى : المعروف من طريقة المصنف فى جامعه انه اذا وقف على روايتين احداهما مرفوعه ضعيفه ،والاخرى موقوفة صحيحه ،بين ذلك ولم يجعل الرواية الموقوفة مقوية للرواية المرفوعة ولا مؤيدة لها .

قال المصنف فى كتاب الجنائز بعد ان اخرج حديث ابن عباس من رواية ابراهيم بن عثمان

---

(١) تفسير الطبرى ١٣/١٠٣

(٢) تقريب ٢/٢٢

(٣) تفسير الطبرى الصفحة السابقة .

عن الحكم ،عن مقسم عنه : " ان النبى صلى الله عليه وسلم قرأ على الجنازة بفاتحة الكتاب" قال : " حديث ابن عباس حديث ليس اسناده بذاك القوى ،ابراهيم بن عثمان هو ابو شيبة الواسطى منكر الحديث،والصحيح عن ابن عباس قوله : من السنة القراءة على الجنازة بفاتحة الكتاب" (١)

وقال فى كتاب الصوم بعد ان اخرج حديث عبد الله بن عمر من رواية اشعث بن سوار عن محمد عن نافع عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال : (من مات وعليه صيام شهر فليطعم عنه مكان كل يوم مسكينا) : قال : " حديث ابن عمر لا نعرفه مرفوعا الا من هذا الوجه ، والصحيح عن ابن عمر موقوف عليه" (٢)

وقال فى كتاب البر والصلة بعد ان اخرج حديث ابى هريرة" احبب حبيبك هونا ما عسى ان يكون بغيضك يوما ما . . . الحديث" قال : " والصحيح عن على موقوف عليه" (٣)

الثالث: الذى يغلب على الظن ان المصنف لم يطلع على قول ابن عباس والا لذكره او أشار اليه كما فعل فى كثير من الابواب سيما والحال هنا تقتضى ذكره لان حديث ابى هريره تكلم فى اسناده ولم يكن مشهورا باسانيد اخرى .

فان قال قائل : ان تحسين الترمذى لحديث سيف بن محمد توثيق له ، وذهاب منه الى انه لم يرض الكلام فيه (٤) .

يقال له : هل وقفت على ما يدل لما قلت من كلام الامام الترمذى ؟

بل كلام الترمذى يدل على عكس ما قلت وهو قوله : " كل حديث يروى لا يكون فى اسناده من يتهم بالكذب . . . فهو حديث حسن" (٥)

فان الحسن على هذا التعريف يشمل رواية الضعيف الذى لم يتهم بالكذب .

النتيجة:

حديث ابى هريرة المتقدم ضعيف قريب من الموضوع لتفرد سيف بن محمد به وهو كذاب وضاع ،والرواية التى اشار اليها المصنف وقال الشارح انها متابعة تبين انها خطأ كما صرح به ابو حاتم .

والصحيح ان الحديث من قول ابن عباس رضى الله عنهما والله اعلم .

---

(١) ت : الجنائز ٣٤٦/٣

(٢) ت : الصوم ٩٦/٣

(٣) ت : البر والصلة ٣٦٠/٤

(٤) قال الاستاذ احمد محمد شاكر ردا على قول الذهبى فى الميزان : " واما الترمذى فروى من حديثه — اى حديث كثير بن عبد الله — الصلح جائز بين المسلمين ، وصححه ،فلهذا لا يعتمد العلماء على تصحيحه" قال : وهو غلو من الذهبى ،فان تصحيح الترمذى معتمد عند العلماء ،وتصحيحه توثيق للراوى ،وذهاب منه الى انه لم يرض الكلام فيه . انظر تحقيق وشرح جامع الترمذى للاستاذ احمد محمد شاكر ٣٦٢/٢

(٥) سبق قريبا اننا نقلنا كلام الترمذى هذا بكامله .

صالح بن حسان :

(٣٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَرَّاقُ وَأَبُو يَحْيَى الْحِمَّانِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ حَسَّانَ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ — صلى الله عليه وسلم : " إِذَا أَرَدْتِ اللُّحُوقَ بِي (١) فَلْيَكْفِكِ مِنَ الدُّنْيَا كَزَادِ الرَّاكِبِ ، وَإِيَّاكِ وَمُجَالَسَةَ الْأَغْنِيَاءِ ، وَلَا تَسْتَخْلِقِي ثَوْبًا حَتَّى تُرَقِّعِيهِ " (٢)

فى هذا الاسناد ثلاثة رجال تكلم فيهم : سعيد بن محمد (٣) وابويحيى الحمانى (٤) وصالح بن حسان غير ان الاخير منهم متروك الحديث ، واتفق العلماء على تضعيفه كما تقدم (٥) فكان اعلال الحديث به اشبه .

قال المصنف — رحمه الله : " هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث صالح بن حسان ، قال : وسمعت محمدا — يعنى البخارى — يقول : صالح بن حسان منكر الحديث "

والحديث اخرجه الحاكم (٦) وصححه ، وتعقبه الذهبى بان سعيد بن محمد الوراق عدم .

قلت : الاعلال بصالح بن حسان اشبه لما تقدم ان العلماء اتفقوا على ضعفه بخلاف سعيد ابن محمد الوراق على ان سعيدا لم يتفرد بهذا الحديث عن صالح ، فقد تابعه ابو يحيى الحمانى عند الترمذى .

والحديث رواه ابن الجوزى فى كتابه الموضوعات (٧) من طريق ابن عدى من رواية ابى يحى

---

(١) اى ملازمتى فى درجتى فى الجنة . كذا فى تحفة الاحوذى ٥ / ٤٧٥ نقلا عن التيسير .

(٢) ت : اللباس ٣٨ — باب ماجاء فى ترقيع الثوب ٤ / ٢٤٥

(٣) سعيد بن محمد اختلف فيه وثقه الحاكم وذكره ابن حبان فى الثقات ، ونقل عن ابن معين ثلاث روايات : ليس بثقة — ضعيف — ليس بشىء . وقال ابو حاتم : ليس بقوى .

وقال احمد : لم يكن شيئا . وقال ابن عدى : ويتبين على روايته الضعف ، وقال الدارقطنى : متروك . انظر التهذيب (٤ / ٧٧) ، الميزان (٢ / ١٥٦) ، التاريخ الصغير (ص ٢٢٠) ، الضعفاء للنسائى (ص ١٥) ، الجرح والتعديل (٢ / ١ / ٥٨) .

(٤) ابو يحى الحمانى وثقه ابن معين والنسائى ، وضعفه احمد والعجلى ، وقال الحافظ : صدوق يخطىء ورمى بالارجاء . انظر التهذيب (٦ / ١٢٠) ، الميزان (٢ / ٥٤٢) ، التقريب (١ / ٤٦٩) .

(٥) انظر ترجمه رقم ٢٣

(٦) ك (٤ / ٣١٢)

(٧) الموضوعات (٣ / ١٤١)

الحمّاني ، عن صالح بن حسّان بسند المصنف مثله .

ثم قال ابن الجوزي : " هذا الحديث لا يصح ، قال يحي بن معين : صالح بن حسان ليس حديثه بشيء ، وقال النسائي : متروك الحديث ، وقال ابن حبان : يروي الموضوعات عن الاثبات "

وتعقبه السيوطي فقال : الحديث اخرجه الترمذي من طريقه — اى صالح بن حسان — وهو ضعيف لكن لم يتهم بكذب ، واخرجه الحاكم وصححه ، والبيهقي في الشعب ، والطحاوي في مشكل الآثار " (١)

وهذا التعقب وافقه ابن عراق الكناني (٢) والشوكاني (٣)

قلت : تصحيح الحاكم في مقابل تضعيف العلماء ليس بحجة ، وتقدم ان ابن حبان قال : " صالح بن حسّان كان صاحب قينات وسماع ، وكان ممن يروي الموضوعات عن الاثبات " (٤)

ومعنى هذا الكلام انه كان يضع الحديث على الاثبات ، يفعل ذلك ليوهم العوام انه صحيح .

قال الحافظ المنذري (٥) : " الحديث رواه الترمذي والحاكم والبيهقي من رواية صالح بن حسان وهو منكر الحديث "

وحكى المناوي في شرح الجامع الصغير عن الحافظ ابن حجر قال : " تساهل الحاكم في تصحيحه ، فان صالحا ضعيف عندهم "

ولبعض الفاظ هذا الحديث شواهد منها مايلي :

= ما اخرجه الحاكم عن يحي بن يحي — هو النيسابوري — عن ابي معاوية — هو محمد بن حازم الضرير — عن الاعمش ، عن ابي سفيان ، عن اشياخه قال : دخل سعد على سلمان يعوده فبكى ، فقال له سعد : مايبكيك يا ابا عبد الله ، توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو عنك راض ، وترد عليه الحوض ، وتلقى اصحابك ، قال : فقال سلمان : اما اني لا ابكي جزعا من الموت ولا حرصا على الدنيا ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد الينا عهدا حيا وميتا ، قال : " لتكن بلغة احدكم من الدنيا مثل زاد الراكب " وحوالي هذه الاساودة . . . الحديث . صححه الحاكم ، (٦) ووافقه الذهبي (٧)

---

(١) اللآلي (٢ / ٣٢٣) ، التعقبيات في باب الادب والرقاق ص ٤٣ .

(٢) تنزيه الشريعة (٢ / ٣٠٤)

(٣) الفوائد المجموعة ص ٢٣٩

(٤) انظر ترجمه رقم ٢٣

(٥) الترغيب (٣ / ١٦٥)

(٦) ك (٤ / ٣١٧)

(٧) التلخيص بالمستدرك (٤ / ٣١٧)

ورواه احمد بن حنبل فى مسنده باسناد رجاله ثقات روى لهم الجماعة غير ان هشيما بن بشير كان كثير التدليس والارسال (١) وقد عنعن هذا الحديث.

ورواه الطبرانى من حديث انس قال : دخلت على سلمان فرأيت بيته رثا ، فقلت له فى ذلك فقال : " ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عَهِدَ إِلَيَّ ان يكون زادك فى الدنيا كزاد الراكب"

قال الهيثمى : رجاله رجال الصحيح غير الحسن بن يحى بن الجعد وهو ثقة (٢).

= وما أخرجه ابو يعلى والطبرانى عن يحى بن جعده قال : عاد خبابا (٣) ناس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالوا : ابشر يا ابا عبد الله ، ترد على محمد صلى الله عليه وسلم، فقال : فكيف بهذا — وأشار الى اعلى بيته وأسفله — وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " انما يكفى احدكم من الدنيا كزاد الراكب".

قال الحافظ الهيثمى : رجاله رجال الصحيح غير يحى بن جُعْدَة، وهو ثقة (٤)

= قال المصنف بعد ان ساق حديث عائشة المتقدم : " ومعنى قوله : وأياك ومجالسة الاغنياء"، هو نحو ماروى عن ابى هريره، عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال : من راى من فضل عليه فى الخلق والرزق فلينظر الى من هو اسفل منه ممن فضل هو عليه، فانه اجدر ان لا يزدرى نعمة الله عليه" قال الشارح : حديث ابى هريرة هذا اخرجه الشيخان (٥)

قلت : ومثله حديث عبد الله بن الشخير قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اقلوا الدخول على الاغنياء فانه قمن ان لا تزدروا نعمة الله عز وجل" اخرجه الحاكم وصححه (٦) وأقره الذهبى.

<u>النتيجة مايلى :</u>

١— حديث عائشة ضعيف جدا لما تقدم، لكن قوله " فليكفك من الدنيا كزاد الراكب، واياك ومجالة الاغنياء" صحيح ثابت عن الرسول صلى الله عليه وسلم. لمجيئه من وجه صحيح.

والاعتماد على الصحيح دون الضعيف.

---

(١) قال الحافظ : ثقة ثبت كثير التدليس والارسال الخفى من السابعة/ع.
تقريب ٢/٣٢٠

(٢) مجمع الزوائد ١٠/٢٥٤

(٣) خباب ، بموحدتين ، الاولى مثقلة ، ابن الارت — بفتح اوله وثانيه — التميمى ، ابو عبد الله من السابقين الى الاسلام ، وكان يعذب فى الله ، وشهد بدرا ، ثم نزل الكوفه ومات سنة ٣٧هـ /ع تقريب ١/٢٢٢

(٤) مجمع الزوائد ١٠/٢٥٤ (٥) تحفه الاحوذى ٥/٤٧٧

(٦) ك : ٤/٣١٢

٢ـ لا ينبغى اطلاق اسم الوضع على حديث عائشة لعدم وجود قرينة تدل عليه ،
ومجرد كون راويه متهما بالوضع عند البعض لا يكفى دليلا على وضعه
لما يلى :

أ) يجوز ان تكون التهمة غير صحيح ، فكم من متهم بالكذب عند البعض
ولما حقق فى ذلك تبين خطأ الجار .

ب) الرواى يتهم بالكذب او الوضع اذا حصل ذلك منه مرة او مرتين ، او
روى حديثا ظاهر الوضع ، وليس فى اسناده من يتهم بوضعه الا هو .
ومن كان كذلك لا يستلزم ان يكون جميع مروياته كذبا .

ومما يؤكد انه غير موضوع ورود معناه من اوجه اخرى صحيحه كما تقدم .

المقصود من الحديث

دل الحديث على ان من اراد الارتقاء فى درجات دار البقاء خفف ظهره من
الدنيا واقتصر منها على اقل ممكن .
ولا يعاشر الاغنياء لان معاشرتهم قد يؤثر فى نفسه حقدا ، ويؤدى الى استصغار نعمة
الله التى انعمها عليه .
ونقل الشارح عن شرح السنة للبغوى ان انسا رضى الله عنه قال : رأيت عمر بن الخطاب
رضى الله عنه وهو يومئذ امير المؤمنين وقد رقع ثوبه برقاع ثلاث ، لبد بعضها فوق بعض .
وقيل : خطب عمر رضى الله عنه وهو خليفة وعليه فيه اثنا عشر رقعة (١) .
وحكى ابن العربى فى العارضة الاحوذى عن الزين العراقى انه قال : فيه افضلية ترقيع
الثوب ، وقد لبس المرقع غير واحد من الخلفاء الراشدين كعمر وعلى حال الخلافة ، لكن انما
يشرع ذلك بقصد التقلل من الدنيا وايثار غيره على نفسه ، اما فعله بخلا على نفسه او غيره
فمذموم لخبر " ان الله يحب ان يرى اثر نعمته على عبده " وكذا ما يفعله حمقاء الصوفية
وجهالهم من تقطيع الثياب الجدد ثم ترقيعها ظنا ان هذا زى الصوفيه ، وهو غرور محرم ،
لانه اضاعة مال ، وثياب شهرة . والله اعلم .

---

(١) تحفة الاحوذى ٥/ ٤٧٦

صالح بن موسى :

والصَّلْتُ بْنُ دِينَار :

(٣١) حدَّثنا قتيبة . اخبرنا صالحُ بْنُ مُوسَى عَنِ الصَّلْتِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ أَبِى النَّضْر قَالَ : قَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : " سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ : " مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى شَهِيدٍ يَمْشِى عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ. فَلْيَنْظُرْ إِلَى طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ" (١)

قال المصنف: " هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث الصلت وقد تكلم بعض اهل العلم فى الصلت بن دينار ، وفى صالح بن موسى من قبل حفظهما " والحديث اخرجه ابن ماجه (٢) من طريق وكيع عن الصلت بن دينار بسند المصنف فذكر نحوه .

وأخرجه الحاكم فى المستدرك (٣) من طريق مكى بن ابراهيم عن ابى الصلت به قال الحاكم : " تفرد به الصلت بن دينار وليس من شرط هذا الكتاب" وقال الذهبى فى التلخيص : " الصلت واه" (٤)

واخرجه ابو داود الطَّيَالِسِيُّ فى مسنده ، قال : حدثنا الصلت بن دينار ابو نَضْرَة عن جابر قال : مر طلحة بالنبى صلى الله عليه وسلم ، فقال : " شهيد يمشى على وجه الارض" (٥)

والحديث روى عن غير واحد من الصحابة

= رواه ابو يعلى والطبرانى عن عائشة ام المؤمنين قالت : والله انى لفى بيتى ذات يوم ورسول الله — صلى الله عليه وسلم — واصحابه فى الفناء والستر بينى وبينهم اذ اقبل طلحة بن عبيد الله ، فقال رسول الله — صلى الله عليه وسلم : " من سره ان ينظر الى رجل يمشى على وجه الارض قضى نحبه فلينظر الى طلحة" . وفى اسناده صالح بن موسى وهو متروك . (٦)

= ورواه الطبرانى باسناده عن طلحة بن عبيد الله قال : كان النبى — صلى الله عليه وسلم — اذا رآنى قال : " من اراد ان ينظر الى شهيد يمشى على وجه

---

(١) ت : المناقب ٥/٦٤٤

(٢) جه : حديث ١٢٥

(٣) ك : ٣/٣٧٦

(٤) التلخيص بالمستدرك ٣/٣٧٦

(٥) منحه المعبود : حديث ٣٥٤٨

(٦) مجمع الزوائد ٩/١٤٨

الارض فلينظر الى طلحة ابن عبيد الله".

قال الهيثمي : " وفيه سليمان بن ايوب الطلحي وقد وثق وضعفه جماعه ، وفيه جماعة لم اعرفهم" (١)

وروى الخطيب عن عيلان بن محمد بن ابراهيم ،عن محمد بن عبد الله بن ابراهيم الشافعي، عن احمد بن محمد بن ابراهيم السُّعْدِي ،عن الْقَعْقَاعِ بن زكريا قال : حدثنا عبد الله بن ادريس عن طلحة بن يحي ،عن عيسى بن طلحة ،عن ابي هريرة — رضي الله عنه ،قال : " نظر النبي — صلى الله عليه وسلم— في طلحة يمشي فقال : شهيد يمشي على وجه الارض" (٢)

القعقاع بن زكريا لم اقف على ترجمته وبقية رجال الاسناد ثقات.

وذكر الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد (٣) حديثا آخر لابي هريرة من رواية الطبراني " في الاوسط " ثم قال : " وفيه الْقَعْقَاعُ بن زكريا الطَّلْحِي ولم اعرفه ،وبقية رجاله رجال الصحيح".

وللحديث شواهد كثيرة منها مايلي :

= ماروا ه الترمذي وابن ماجه (٤) من طريق اسحاق بن يحي بن طلحة عن موسى بن طلحة ،عن معاوية بن ابي سفيان— مرفوعا : " طلحة ممن قضى نحبه".

قال الترمذي — رحمه الله : " هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث معاوية الا من هذا الوجه" قلت : واسحاق بن يحي قال فيه يحي بن سعيد : شبه لا شيء. وقال احمد والنسائي والفلاس وغير واحد : متروك . وقال ابن معين وغيره ضعيف. وقال علي بن المديني : لا اروى عنه شيئا . وقال البخاري : يهم في الشيء بعد الشيء الا انه صدوق .

وقال يعقوب بن شيبة : لا بأس به ،وحديثه مضطرب جدا . وقال ابن عمّار الموصلي : صالح (٥)

وقال الحافظ في تقريبه : ضعيف روى له الترمذي وابن ماجه" (٦)

= وماروا ه الترمذي (٧) عن ابي كريب عن يونس بن بكير : حدثنا طلحة بن يحي عن موسى وعيسى ابني طلحة عن ابيهما طلحة ان اصحاب رسول الله (ص) قالوا لاعرابي جاهل : سله عمن قضى نحبه من هو ؟ .. فسأله الاعرابي ،فاعرض عنه

---

(١) مجمع الزوائد ٩/ ١٤٨—١٤٩.

(٢) تاريخ بغداد ٤/ ٣٨٣.

(٣) مجمع الزوائد ٩/ ١٤٨.

(٤) ت : المناقب ٥/ ٦٤٤ ،جه : حديث ١٢٦ ،١٢٧.

(٥) التهذيب ١/ ٢٥٤

(٦) التقريب ١/ ٦٢.

(٧) ت : المناقب ٥/ ٦٤٥.

ثم سأله فاعرض عنه ،ثم انى طلعت من باب المسجد وعلى ثياب خضر ،فلما رآنى رسول الله (ص) قال : ابن السائل عن قضى نحبه ؟ قال الاعرابى: انا يارسول الله ،قال : هذا ممن قضى نحبه .

قال المصنف: " هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث ابى كُرَيْبٍ عن يونس بن بُكَيْرٍ" .

يحتمل ان يكون اراد به الحسن المصطلح عند المحدثين لان رجاله رجال الصحيح سوى يونس وطلحة بن يحى فاختلف فيهما والاصح انهما ثقتان الا ان فى حفظهما شىء من الضعف (١) .

ويجوز ان يكون اراد به الحسن المصطلح عنده ،وهو ماذكر فى كتاب العلل (٢)

" كل حديث يروى لا يكون فى اسناده من يتهم بالكذب ولا يكون الحديث شاذا ويروى من غير وجه نحو ذلك فهو عندنا حديث حسن" .

وقد سبق ان الحديث روى نحوه عن النبى صلى الله عليه وسلم من غير وجه .

وقول المصنف حديث غريب لا نعرفه الا من حديث ابى كريب عن يونس بن بكير ، لا ينفى وروده من وجه آخر ،لان معناه غريب من هذا الوجه من قبل اسناده .

قال المصنف فى كتاب العلل (٣) مبينا معانى الغرابة :

" وماذكرنا فى هذا الكتاب: حديث غريب ،فان اهل الحديث يستغربون الحديث لمعان .. ورب حديث يروى من اوجه كثيرة وانما يستغرب لحال الاسناد"

ومثل له فقال :

" حدثنا ابو كُرَيْبٍ وابو هشام الرِّفَاعِى وابو السائب والحسين بن الاسود قالوا : حدثنا ابو اسامة عن بريد بن عبد الله بن ابى بُرْدَةَ عن جده ابى بُرْدَةَ عن ابى موسى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : الكافر يأكل فى سبعة امعاء والمؤمن يأكل فى معى واحد .

قال المصنف : هذا حديث غريب من هذا الوجه من قبل اسناد ،وقد روى من غير وجه عن النبى (ص) هذا ،وانما يستغرب من حديث ابى موسى ، سألت محمود بن غيلان عن هذا الحديث فقال : هذا حديث ابى كريب عن ابى اسامة" .

---

(١) انظر التهذيب ٥/٢٧ ، ١١/٤٣٤ .

وقال الحافظ: طلحة بن يحى صدوق يخطىء / م عم . تقريب ١/٣٨٠ .

ومثله قال فى يونس بن بكير/ خت م د ت ق . تقريب ٢/٣٨٤ .

(٣) ت : كتاب العلل ٥/٧٥٨ .

(٣) ت : كتاب العلل ٥/٧٥٨ ، ٧٦٠ .

النتيجـــة :

حديث جابر باسناده المتقدم ضعيف من اجل راويين متروكين هما : صالح بن موسى والصلت بن دينار ،وقد تقدم ماقال فيهما العلماء (١) .

الا ان صالح بن موسى لم يتفرد به فقد تابعه جماعة من الثقات، وعلى هذا برئت ذمتـــــه من العهدة وبقى اعلال الحديث بالصلت بن دينار .

والحديث روى عن غير واحد من الصحابة باسانيد لا يخلو شيء منها عن مقال ولا يقل بمجموعها عن العمل به .

كما ان له شواهد بعضها روى باسناد حسن . والله اعلم .

---

(١) انظر ترجمة رقم ٢٤ ، ٢٥ .

عامر بن صالح :

(٣٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ الْمُؤَدِّبُ الْبَغْدَادِيُّ الْبَصْرِيُّ. حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ صَالِحٍ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : "امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ببناء المساجد فى الدور وان تنظف"

حدثنا هناد . حدثنا عبدة ووكيع، عن هشام بن عروة، عن ابيه "ان النبى صلى الله عليه وسلم امر" فذكر نحوه .

قال المصنف: وهذا اصح من الحديث الاول .

حدثنا ابن ابى عمر حدثنا سفيان بن عُيَيْنَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ "ان النبى صلى الله عليه وسلم امر" فذكر نحوه (١) .

الحديث الاول موصول وصله عامر بن صالح عن هشام بن عروة، وتقدم ان عامرا متروك كذبه ابن معين (٢)

والحديث الثانى مرسل ارسله عبدة ووكيع عن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، وتابعهما عليه ابن عُيَيْنَةَ فى الحديث الثالث.

ولم يحكم المصنف على الحديث الاول بالنكارة مع ان راويه ضعيف خالفه الثقات فيه بل جعله شاذا وجعل الثانى محفوظا، فهم ذلك من قوله : وهذا اصح من الحديث الاول.(٣)

ولعل المصنف ذهب الى هذا لكون الموصول لم يتفرد به عامر بن صالح، فقد تابعه عليه مالك بن سعير، وزائدة بن قدامة.

اما حديث مالك بن سعير — بالتصغير — فاخرجه ابن ماجه، قال:

حدثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرِ بْنِ الْحَكَمِ (٤) واحمد بن زُهَيْرٍ (٥) قالا : حدثنا مالك بن سُعَيْرٍ أنبأنا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عن ابيه، عن عائشة، "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بالمساجد ان تبنى فى الدور وان تطهر وتطيب" (٦)

---

(١) هذه الاحاديث اخرجها الترمذى فى كتاب الصلاة فى باب ماذكر فى تطييب المساجد (٢/٤٨٩) . والاول منها رواه احمد فى مسنده (٦/٢٧٩) والعقيلى فى "الضعفاء" ص٣١٥ والخطيب فى تاريخ بغداد (١٢/٢٣٤)

(٢) انظر ترجمة رقم٢٦

(٣) لئن لم يقصد المصنف بهذا ماقلناه لقال : " والصحيح رواية وكيع" او نحوه.

(٤) قال فى التقريب(١٠/٤٧٣) : عبد الرحمن بن بشر ثقة من صغار العاشرة مات سنه ٢٦٠هـ/خ م د ق .

(٥) قال فى القريب(١/١٠) : احمد بن الازهر صدوق كان يحفظ ثم كبر فصار كتابه اثبت من حفظه من الحادية عشرة مات سنه ٢٦٣/س ق .

(٦) جه : رقم٧٥٨

واما حديث زائدة بن قُدَامَةَ فاخرجه ابن ماجه، قال: حدثنا رِزْقُ بْنُ مُوسَى (١) حدثنا يعقوب بن اسحاق الحَضْرَمِي (٢) ثنا زائدة بن قدامة، عن هشام بن عروة عن ابيه، عن عائشة قالت: "امر رسول الله — صلى الله عليه وسلم — ان تتخذ المساجد في الدور وأن تطهر وتطيب" (٣)

ومالك بن سُعَيْرٍ لا بأس به (٤) وزائدة ثقة (٥)

وعليه فالموصول صحيح ثابت لكن رجح المصنف المرسل اما لكون المرسل — بكسر الميم — احفظ، وهو في هذا: وكيع وعبدة وسفيان ابن عيينة،

أو أنه كان ممن يرى تقديم المرسل على الموصول مطلقا وهو قول اكثر المحدثين (٦) ولكن حمل كلام المصنف على ما ذكرناه انما يتجه اذا كان المصنف عرف ان مالك ابن سعير وزائدة بن قدامة روياه مرسلا، وهو الظاهر لانه لم يصف رواية عامر بن صالح بالغرابة.

ويجوز ان يكون عامر بن صالح ثقة عنده تبعا لاحمد بن حنبل (٧)

ويدل عليه انه لم يذكر جرحا فيه بعد رواية حديثه — والله اعلم.

<u>وروي نحو هذا الحديث عن سمرة بن جندب:</u>

اخرجه احمد بن حنبل في مسنده (٨) وفي اسناده بقية بن الوليد. مشهور بالتدليس والحديث رواه بالعنعنة، وفيه ايضا اسحاق بن ثعلبة، وهو مجهول منكر الحديث كما قال ابو حاتم (٩)

---

(١) رزق الله اسمه عبد الاكرم صدوق يهم توفي في عام ٢٥٦هـ/س ق تقريب ١/٢٥٠

(٢) يعقوب بن اسحاق هو: ابو محمد المقرئ النحوي صدوق من سغار التاسعة مات سنة ٢٠٥هـ/م د تم س ق تقريب ٢/٣٧٥

(٣) جه رقم ٧٥٩

(٤) مالك بن سعير، بالتصغير، وآخره راء... لا بأس به من التاسعة مات على راس المائتين/ خ قد ت س ق تقريب ٢/٢٢٥

(٥) زائدة بن قدامة الثقفي، ابو الصلت الكوفي، ثقة ثبت صاحب سنة من السابعة مات سنة ١٦٠هـ وقيل بعدها/ع تقريب ١/٢٥٦

(٦) انظر تدريب الراوي ص ١٣٨

(٧) انظر ترجمة رقم ٢٦

(٨) حم: ١٧/٥

(٩) الجرح والتعديل (١/١/٥/٢١٥)، الميزان (١/١٨٨)

واخرجه ابو داود (١) عن جعفر بن سعد بن سَمُرَةَ عن خُبَيْبٍ ـ بموحدتين مصغراً ـ ابن سليمان ،عن ابيه سليمان ابن سَمُرَةَ ، عن ابيه سمرة انه كتب الى ابنه : اما بعد فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمرنا بالمساجد ان نصنعها فى ديارنا ونصلح صنعتها ونطهرها .

وهذا الاسناد مظلم لا ينهض للحكم كما قال الحافظ الذهبى فى ميزانه (٢)

وذلك من اجل جعفر بن سعد وشيخه ،وشيخ شيخه .

اما جعفر بن سعد فضعفه غير واحد قال ابن عبد البر: ليس بالقوى ،وقال عبد الحق (٣) فى الاحكام: ليس ممن يعتمد عليه ،وقال ابن حزم: مجهول . (٤)

وقال الحافظ فى التقريب مثل ما قال ابن عبد البر (٥)

وأما خُبَيْبُ بْنُ سُلَيْمَانَ فقال فيه الذهبى : " لا يعرف" (٦) وقال الحافظ: (مجهول) (٧)

واما سليمان بن سَمُرَةَ فقال فيه الحافظ ابن حجر: " مقبول" (٨)

النتيجة :

حديث عائشة ضعيف من اجل عامر بن صالح لكن جاء من طريق اخرى صحيحة عن مالك بن سُعَيْرٍ وزائدة بن قدامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة .

ولا مخالفة بين هذه الرواية ورواية وكيع وابن عيينة المرسلة لان زائدة ابن قدامة ومالك بن سُعَيْرٍ اتيا بشيء زائد لم يأت به هؤلاء ، وزيادة الثقة

---

(١) د : ١٨٢/١

(٢) الميزان : ٤٠٨/١

(٣) هو عبد الرحمن بن عبد الله الازدى الاشبيلى،ابو محمد المعروف بابن الخراط من علماء الاندلس،كان فقيها حافظا عالما بالحديث وعلله ورجاله ، مشاركا فى الادب وقول الشعر ،له المعتل فى الحديث نحو ست مجلدات، والاحكام الشرعية الكبرى فى ست مجلدات،والاحكام الصغرى ، والاوسطى ، والجامع الكبير نحو عشرين مجلدا ،وكتاب الزهد والعافية وذكر الموت، وتلقين الوليد ، وكتاب كبير فى غريب القرآن والحديث،والجمع بين الصحيحين .
واصابته محنة فتوفى على اثرها فى بجاية سنة ٥٨١هـ وولد سنة ٥١٠هـ
انظر الاعلام ٥٢/٤

(٤) التهذيب ٩٣/٢

(٥) تقريب ١٣٠/١

(٦) الميزان ٦٤٩/١

(٧) تقريب ٢٢٢/١

(٨) تقريب ٣٢٥/١

مقبولة (١) والله اعلم.

---

(١) قال النووى : " اذا روى بعض الثقات الضابطين الحديث مرسلا ، وبعضهم متصلا ، فالصحيح ان الحكم لمن وصله ، سواء كان المخالف له مثله او اكثر ، لان ذلك زيادة ثقة وهى مقبولة.
ومنهم من قال الحكم لمن ارسله ، قال الخطيب : وهو قول اكثر المحدثين ، وعند بعضهم الحكم للاكثر ، وبعضهم للاحفظ..."
التقريب بتدريب الراوى (١٣٨ — ١٣٩)

عبد الله بن ابراهيم:

(٣٣) حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْغِفَارِيُّ الْمَدَنِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ رضى الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وسلم: " ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ نَشَرَ اللّٰهُ عَلَيْهِ كَنَفَهُ وَأَدْخَلَهُ جَنَّتَهُ، رِفْقٌ بِالضَّعِيفِ، وَشَفَقَةٌ عَلَى الْوَالِدَيْنِ، وَإِحْسَانٌ إِلَى الْمَمْلُوكِ".

قال ابو عيسى: " هذا حديث حسن (١) غريب". (٢)

قلت: عبد الله بن ابراهيم متروك ونسبه ابن حبان الى الوضع كما تقدم (٣) وابوه ابراهيم بن عمرو الغِفَارِى مجهول كما قال الحافظ فى تقريبه (٤)

وعلى هذا فالحديث ضعيف جدا. والله اعلم.

---

(١) كذا فى النسخة التى اعتمدت عليها، ووقع فى النسخة المرفوقة مع تحفة الاحوزى (١٩٦/٧) " هذا حديث غريب" باسقاط لفظ " حسن". وهذا هو الاقرب لان عبد الله بن ابراهيم متروك متهم بالوضع. والظاهر ان المصنف اراد بالغرابة الفرد المطلق، فقد بحثنا عن طريق آخر لهذا الحديث فلم نقف عليه. والله اعلم. لكن يعكر عليه ذكر السيوطى هذا الحديث فى الجامع الصغير (١٣٥/١) من رواية الترمذى وأشار الى تحسينه.

(٢) ت: كتاب صفة القيامة ٦٥٦/٤.

(٣) انظر ترجمة رقم ٣٧

(٤) تقريب التهذيب ٤٠/١.

ص/ع

عبد الله بن سعيد المقبرى :

(٣٤) قَالَ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ (١) حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ نُصَيْرٍ، حَدَّثَنَا مَعَارِكُ بْنُ عَبَّادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابى هريرة، عن النبى صلى الله عليه وسلم، قال : " الْجُمُعَةُ عَلَى مَنْ آوَاهُ اللَّيْلُ إِلَى أَهْلِهِ " (٢)

اسناد هذا الحديث ضعيف جدا من اجل حجاج (٣)، ومعارك، وعبد الله المقبرى، واسوأهم حالا عبد الله المقبرى فقد تقدم انه متروك متهم بالكذب. (٤)

قال المصنف — رحمه الله تعالى : ولا يصح فى هذا الباب شىء عن النبى — صلى الله عليه وسلم —، ثم نقل عن احمد ابن الحسن انه ذكر هذا الحديث عند احمد بن حنبل فغضب عليه احمد وقال له : استغفر ربك، استغفر ربك.

قال المصنف : " انما فعل احمد بن حنبل هذا لانه لم يعد هذا الحديث شيئا وضعفه لحال اسناده " لكن لم يتفرد حجاج بن نصير برواية هذا الحديث عن معارك، فقد تابعه مسلم بن ابراهيم كما يأتى فى رواية البيهقى — رحمه الله — ومسلم بن ابراهيم ثقة (٥) وعليه يبرء حجاج بن نصير من عهدته ويبقى الاعلال بمعارك بن عباد، وعبد الله بن سعيد المقبرى.

والحديث رواه البيهقى من طريقين عن معارك بن عباد، عن عبد الله بن سعيد، عن ابيه عن ابى هريرة، عن النبى — صلى الله عليه وسلم، قال : " من علم ان الليل يأويه الى اهله فليشهد الجمعة ".

قال البيهقى : انه ضعيف بمرة، ذكرناه ليعرف اسناده، تفرد به مُعَارِكُ بْنُ عَبَّادٍ عن عبد الله بن سعيد المَقْبُرِي وقد قال احمد بن حنبل : مُعَارِكُ لا اعرفه (٦) وعبد الله بن سعيد هو : ابو عَبَّاد منكر الحديث متروك (٧) قلت : معارك بن عباد قال فيه البخارى والعقيلى : لم يصح حديثه، وقال ابو زرعة : واهى الحديث، وقال ابو حاتم : احاديثه منكرة وقال ابن عدى : انكرت عليه احاديث غير محفوظة، وذكره ابن حبان فى الثقات وقال : يخطىء ويهم (٨).

---

(١) احمد بن الحسن بن جنيدب، بالجيم والنون مصغرا، الترمذى، ابو الحسن، ثقة حافظ من الحادية عشرة مات سنة ٢٥٠هـ تقريبا / خ ت تقريب ١/١٣

(٢) ت : كتاب الصلاة، باب ماجاء فى كم تؤتى الجمعة ٢/٣٧٦

(٣) حجاج بن نصير — بضم النون — ابو محمد البصرى، ضعيف كان يقبل التلقين من التاسعة مات سنة ثلاث عشرة او اربع عشرة بعد المائتين / ت تقريب ١/١٥٤

(٤) انظر ترجمة رقم ٢٧

(٥) مسلم بن ابراهيم الازدى الفراهيدى ابو عمرو البصرى ثقة مأمون مكثر عمى بآخره من صغار التاسعة، مات سنة ٢٢٠هـ — وهو اكبر شيخ لابى داود / ع. تقريب ٢/٢٤٤

(٦) قال صاحب الجوهر النقى : (٣/١٧٦) وان كان ضعيفا الا انه روى عنه جماعة، قال الذهبى فى " الكاشف " : روى عنه مسلم بن ابراهيم وحجاج بن نصير، وقال فى الميزان : روى عنه قرة بن حبيب الخ. قلت رواية الجماعة عنه ليست توثيقا له وقد ضعفه غير واحد من الائمة.

(٧) انظر السنن الكبرى : ٣/١٧٦

(٨) انظر التهذيب : ١٠/١٩٨.

ورُوي مثله عن عائشة، وانس رضي الله عنهما.

= اما حديث عائشة فرواه الديلمي في مسند الفردوس من طريق ابى نُعَيْم الأَصْبِهَانِى من رواية عبد الواحد ابن ميمون مولى عروة عن عائشة رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم، قال: " الجمعة على من آواه الليل ".

= واما حديث انس رضى الله عنه فرواه الديلمى ايضا فى مسند الفردوس من رواية محمد بن جابر عن ايوب عن ابى قِلَابَة، اظنه عن انس بن مالك مرفوعا: " الجمعة على من آواه الليل ".

ذكرها الحافظ العراقى فى " الفوح الشذى " (١) وضعفهما من اجل عبد الواحد بن ميمون فى حديث عائشة، ومحمد بن جابر فى حديث ابى قلابة عن انس. (٢) على ان الحديث الثانى ذكره الحافظ فى " التلخيص الخبير " وجزم بانه من رواية ابى قلابة مرسلة (٣)

ورُوي نحوه ايضا عن عدة من الصحابة موقوفا عليهم منهم مايلى:

= روى البيهقى فى السنن الكبرى: اخبرنا ابو عبد الله الحافظ (٤) حدثنى احمد بن الحسن الشافعى حدثنا جعفر بن احمد الحافظ (٥) حدثنا اسحاق بن ابراهيم (٦) من كتابه آخر مجلس جلسه ثم مات، قال: اخبرنا ابن مهدى، عن خالد بن عبد الرحمن السلمى (٧)، عن نافع، عن ابن عمر قال: " انما الغسل على من تجب عليه الجمعة، فالجمعة على من يأتى اهله " وهذا الاسناد لابأس به.

= وروى البيهقى ايضا باسناده الى الوليد بن مسلم قال: قلت لابى عمرو — هو الاوزاعى: عمن تجب الجمعة؟ قال: " على من آواه الليل " قال الوليد: واخبرنى اسماعيل (٨) عن عمر بن مهاجر، عن ابيه انه سمع معاوية بن ابى سفيان يقول: " الجمعة على من أتى الى اهله الخ.

---

(١) الفوح الشذى ص(٣٥٨ب)

(٢) قال الحافظ ابن حجر فى اللسان ٤/٨٣ فى ترجمة عبد الواحد بن ميمون: قال البخارى (عبد الواحد بن ميمون) منكر الحديث... وقال البرقانى عن الدارقطنى: متروك صاحب مناكيره. وقال الحافظ الذهبى فى الميزان (٣/٤٩٦) فى ترجمة محمد بن جابر اليمامى: ضعفه — اى محمد بن جابر — ابن معين والنسائى، وقال البخارى: ليس بالقوى، وقال ابو حاتم: ساء حفظه فى الآخر، وذهبت كتبه، وقال احمد: لا يحدث عنه الا شر منه، وقال ابن حبان: كان اعمى.

(٣) التلخيص الخبير: ٢/٥٤

(٤) هو محمد بن عبد الله بن محمد المعروف بالحاكم صاحب المستدرك، قال الخطيب: كان الحاكم ثقة يميل الى التشيع انظر ترجمته فى تذكرة الحفاظ ٣/١٠٣٩

(٥) هو جعفر بن احمد بن سنان ثقة توفى سنه ٣٠٧هـ انظر التذكرة ٢/٧٥٢.

(٦) هو اسحاق بن راهويه ثقة حافظ توفى سنه ٢٥٣هـ تقريب ١/٥٦

(٧) خالد بن عبد الرحمن السلمى صدوق يخطىء من الثامنه/خ ت س تقريب ١/٢١٥

(٨) الروايتان فى السنن الكبرى ٣/١٧٥

النتيجـــة :

حديث أبي هريرة ضعيف جدا وله شواهد ضعيفة لا تقوم بها حجـــة.

أقوال العلماء في هذا الباب : (١)

اختلف العلماء في حق من كان خارجا عن البلد الذى تقام فيه الجمعة من أى .. مسافة يجب عليه السعي اليها ؟

ذهب بعض أهل العلم الى انها تجب على من آواه الليل الى أهله ، والمراد أنه اذا جمع مع الامام أمكنه العود الى أهله آخر النهار وأول الليـــل.

روى ذلك عن عبد الله بن عمرو أبى هريرة وأنس والحسن وعطاء ونافع وعكرمة والحكم والأوزاعي والامام يحيى .

وحجتهم في ذلك حديث أبى هريرة المتقدم ، وقد علمت أنه ضعيف جدا ، على انه يلزم منه وجوب السعي أول النهار، وهذا يخالف الآية الكريمـــة.

" اذا نودى للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله " (٢) ، وذهب بعضهم الى أنها تجب على من سمع النداء ، وبه قال مالك والشافعى وأحمد وغير واحـد .

واستدل لهذا القول بما أخرج أبو داود والدارقطني والبيهقى (٣) من حديث قَبِيْصَةَ بْنِ عُقْبَةَ عن سفيان الثورى عن محمد بن سعيد الطائفى عن أبى سلمة بن نُبَيْه عن عبد الله بن هارون عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " الجمعة على من سمع النـــداء "

والحديث تكلم فيه من وجهين :

الأول من قبل اسناده ، ابو سلمة وشيخه عبد الله بن هارون مجهولان (٤)

والثانى قال ابو داود بعد هذا الحديث : روى هذا الحديث مقصورا على عبد الله بن عمرو ولم يرفعوه انما أسنده قبيصـــة .

وأخرجه الدارقطني من وجه آخر من رواية الوليد بن مسلم عن زهير بن محمد عن عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعا " انما الجمعة على من سمع النداء " (٥) . وزهير بن محمد هو التميمى ، رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة فضعف بسببها (٦) ، والوليد مسلم مدلس والحديث رواه بالعنعنـــة .

---

(١) المراجع : الأم ١/١٧٠ ، المغنى لابن قدامة ٢/٢٧١ ، الفتح ٢/٣٨٥ ، التلخيص الخبير ٢/٥٤ ، نيل الأوطار ٣/٢٥٧ ، المرعاة ٢/٢٨٧ .

(٢) سورة الجمعـــة (٣) د : ١/٣٨٠ ، قط : ٢/٦ ، هق : ٣/١٧٤

(٤) تقريب التهذيب ١/٤٥٧ ، ٢/٤٣٠ (٥) قط ٢/٦

(٦) تقريب التهذيب ١/٢٦٤

ز/جاهـــا

وأخرجه الدارقطني أيضا من رواية محمد بن الفضل بن عطية عن حجاج عن عمرو بن شعيب به بلفظ : " الجمعة " على من سمع الصوت " ، ومحمد بن الفضل ابن عطية متروك الحديث كذاب (١) ، وله شاهد ضعيف من حديث كعب بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لَيَنْتَهِيَنَّ أقوام يسمعون النداء يوم الجمعة ولا يأتونها ، وليطبعن الله على قلوبهم ثم ليكونن من الغافلين " ، ذكره الحافظ العراقي في الفتوح الشذى (٢) من رواية الطبراني في الكبير وضعفه من أجل عبد العزيز بن عبيد الحمصي .

وأورده الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد (٣) وقال بعد أن عزاه الى الطبراني في الكبير ، اسناده حسن ، والأصح ماقاله الحافظ العراقي فان عبد العزيز ترجمه الحافظ في تهذيب التهذيب (٤) ونقل عن الائمة أنهم ضعفوه وتركوا حديثه .

قلت : الحديث يشهد لصحته قوله تعالى : " اذا نودى للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وذروا البيع لعلكم تفلحون " ، وقال الحافظ العراقي : ويغني عنه – أي عن الحديث المتقدم – حديث أبي هريرة عند مسلم (٥) وغيره قال : أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل أعمى فقال : يارسول الله ، ليس لي قائد يقودني الى المسجد فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يرخص له فيصلي في بيته ، فرخص له ، فلما ولى دعاه فقال : هل تسمع النداء بالصلاة ؟ قال : نعم ، قال : فأجب ، قال : فاذا كان هذا في مطلق الجماعة فالقول به في خصوصية الجمعة أولى .

وأما بالنسبة لمن كان داخل البلد الذي تقام فيه الجمعة فقد ادعى في البحر الاجماع على عدم اعتبار سماع النداء في موضعها ، واستدل لذلك بقوله : اذ لم تعتبره الآية .

وتعقبه الشوكاني بقوله : وأنت تعلم أن الآية قد قيد الأمر بالسعي فيها بالنداء لما تقرر عند أئمة البيان من أن الشرط قيد لحكم الجزاء ، والنداء المذكور فيها يستوى فيه من في المصر الذي تقام فيه الجمعة ومن خارجه ، نعم ان صح الاجماع كان هو الدليل على عدم اعتبار سماع النداء لمن في موضع اقامة الجمعة عند من قال بحجية الاجماع ، وقد حكى العراقي في شرح الترمذي عن الشافعي ومالك واحمد بن حنبل انهم يوجبون الجمعة على أهل مصر وان لم يسمعوا النداء (٦) .

وفي الباب اقوال اخرى غير ماتقدم وكلها لا تستند الى دليل صحيح حسب ماعلمناه وقد قال الامام الترمذي رحمه الله تعالى : " ولا يصح في هذا الباب شيء " (٧) .

والله أعلم .

---

(١) انظر ترجمة رقم ٥١ (٢) ص ٣٥٨ (٣) ١٩٣/٢
(٤) ٣٤٨/٦ (٥) م : ١٢٤/٢
(٦) نيل الأوطار ٢٥٧/٣ (٧) ت : باب ماجاء من كم يؤتى الى الجمعة ٣٧٦/٢

ز/جاهـا

(٥٣) حَدَّثَنَا أَبُو الْخَطَّابِ زِيَادُ بْنُ يَحْيَى الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَهُ، وَأَنَّ مَا أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَهُ".

قال ابو عيسى: "وفى الباب عن عبادة، وجابر، وعبد الله بن عمرو، وهذا غريب لا نعرفه الا من حديث عبد الله بن ميمون، وعبد الله بن ميمون منكر الحديث" (١).

قلت تقدم انهم ضعفوه، وقال البخارى: ذاهب الحديث. (٢)

وعليه فالحديث ضعيف جدا لتفرد عبد الله بن ميمون به.

وحديث عبادة الذى اشار اليه المصنف اخرجه المصنف من طريق ابى داود الطيالسى عن عبد الواحد بن سُلَيْم، عن عطاء عن الوليد بْنِ عُبَادَةَ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضى الله عنه قال: يابنى، اتق الله، واعلم انك لن تتقى الله حتى توءمن بالقدر كله خيره وشره، فان مت على غير هذا ادخلت النار، انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ان اول ماخلق الله القلم، فقال اكتب، قال: ما اكتب؟ قال: اكتب القدر ماكان وماهو كائن الى الابد".

قال ابو عيسى: "هذا حديث غريب من هذا الوجه" (٣)

قلت: وعبد الواحد بن سليم فيه مقال (٤).

واما حديث جابر وحديث عبد الله بن عمرو فلينظر من خرجهما؟

وروى المصنف ايضا فى هذا الباب عن محمود بن غيلان عن ابى داود عن شعبة عن منصور عن ربعى بن خراش عن على مرفوعا: "لا يوءمن عبد حتى يوءمن باربع: يشهد ان لا اله الا الله وانى محمد رسول الله بعثنى بالحق، ويوءمن بالموت، والبعث بعد الموت ويوءمن بالقدر" (٥)

وهذا الحديث اسناده صحيح.

والاصل فى باب الايمان بالقدر حديث جبريل المشهور

وفيه: "فأخبرنى عن الايمان، قال: ان توءمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وتوءمن بالقدر خيره وشره... الحديث". رواه مسلم (٦).

النتيجة: حديث جابر ضعيف جدا من اجل عبد الله بن ميمون لكنه جاء من طرق اخرى صحيحة والله اعلم.

---

(١) ت: كتاب القدر ٤/ ٤٥١.

(٢) انظر ترجمة رقم ٢٩

(٣) ت: القدر ٤/٤٥٨.

(٤) عبد الواحد بن سليم ضعيف من السادسة/ ت. تقريب ١/٥٢٦.

(٥) ت: القدر: ٤/٤٥٢.

(٦) م: ١/٢٩.

النتيجة
~~حديث عبد الله بن ميمون ضعيف جدا~~ لكنه
جاء من ~~طرق اخرى صحيحة~~.

ص/ع

عبد الحكيم بن منصـــور :

(٣٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَزِيعٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَكِيمِ بْنِ مَنْصُورٍ الْوَاسِطِيِّ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَـنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ أَبِيهِ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " قِتَـــالُ الْمُسْلِمِ أَخَاهُ كُفْرٌ ، وَسِبَابُهُ فُسُوقٌ " (١) . وقال المصنف : حديث ابن مسعود حديث حسن صحيح وقد روى عن عبد الله بن مسعود من غير وجـه ، هذا الاسناد تكلم فيه من وجهـــين :ـ

الأول : فيه عبد الحكيم بن منصور وهو متروك كذبه ابن معين ، ولم يخرج له أصحاب الستة غير المصنف وسبق أن ذكرنا أقوال العلماء فيـه (٢) ، ولكن هذا لايضر فى صحة الحديث فقد تابعـه جرير بن حازم عن عبد الملك بن عمير به أخرجه عنه النسائى فى كتاب تحريم الدم (٣) . وتابعه أيضا شيبان بن عبد الرحمن أخرجه عنـه أحمد (٤) وجَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ وَشَيْبَانُ ثقتان من رجـال الستة .

الثانى : اختلف فى سماع عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود من أبيه . قال أبو حاتم : سمـع من أبيه وهو ثقة ، وقال ابن المدينى : قد لقى أباه ، وقال أحمد عن يحى بن سعيد : مات عبد الله وعبد الرحمن ابن ست سـنين .

وقال الثورى وشريك لم يسمع من أبيه ونحوه قال شـعبه ، وقد رجح الحافظ بن حجر أنه سمع من أبيه شيئا يسيرا لما روى البخارى فى التاريخ الكبير وفى الأوسط من طريق أبـى خيثم عن القاسم بن عبد الرحمـن عن أبيه قال : انى مع أبى فذكر الحديث فى تأخـير الصلاة (٥) ، قلت : وعلى كل حال فالحديث صحيح لأن عبد الرحمن لم يتفرد بروايـة هذا الحديث عن أبيه كما يأتـــى :ـ

وهذا الحديث رواه المصنف أيضا من وجه آخر عن ابن مسعود :

قال : حدثنا محمود بن غيلان ، حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن زبيد ـ بموحدة مصغرا ـ عن أبى وائل عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " سباب المسلم فسوق ، وقتاله كفـر " (٦) . قال المصنف : " هذا حديث حســن صحيح " .

وهذا الحديث أخرجه البخارى ومسلم والنسائى بسند المصنف مثله (٧) ، وزبيد لم يتفرد برواية هذا الحديث عن أبى وائل فقد تابعه عليه الأعمش ، أخرجه عنه البخارى ومسلم والنسائـــى وابن ماجـــه (٨) . وتابعه أيضا منصور بن المعتمر أخرجه عنه البخارى ومسلم والنسائـى (٩) .

---

(١) ت :كتاب الايمان باب ماجاء سباب المؤمن فسوق ٥/٢١

(٢) انظر ترجمة رقـم ٣٠ (٣) ن : كتاب تحريم الدم ٧/١٢٢

(٤) هـم : ١/٤٦٠ (٥) التهذيب ٦/٢١٥ ـ ٢١٦ ، التقريب ١/٤٨٨

(٦) ت : الايمان ،باب ماجاء فى سباب المؤمن فســوق ٥/٢١

(٧) خ : الايمان ١/١٨ ، م : الايمان ١/٥٧ ، ن : تحريم الدم ٧/١٢٢

(٨) خ : الفتن ٤/٢٢٤ ، م : الايمان ١/٥٨ ، ن : ٧/١٢٢ ، جه : حديث رقم ٦٩

(٩) خ : الادب ٤/٢٥٧ ، م : الايمان ١/٥٨ ، ن : ٧/١٢٢ .

ز/جاها

والحديث رواه أحمد عن عفّان ، عن شعبة ، عن هؤلاء الثلاثة : زبيد ومنصور وسليمان ابن مهران الأعمش ، عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود فذكر الحديث (١) .

قال بعض العلماء : وهم أبو وائل في رفعه هذا الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم والصحيح انه موقوف على ابن مسعود كما رواه جماعة عنه ، فقد روى النسائي في كتاب تحريم الدم عن مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ ويحى بن حَكِيمٍ كلاهما عن عبد الرحمن بن مهدى عن شعبة ، عن أبي اسحاق قال : سمعت أبا الأَحْوَصِ ، عن عبد الله قال : " سباب المسلم فسوق ، وقتاله كفر ، فقال له ابان : يا أبا اسحاق ، أما سمعت الآن من أبي الأحوص ؟ قال : بل سمعته من الأسود وهبيره (٢) .

وفي النسائي أيضا قال شعبة : قلت لحماد : سمعت منصورًا و سليمان ــ يعنى الأعمش ــ وَزُبَيْدًا يحدثون عن أبي وائل ، عن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " سباب المسلم فسوق ، وقتاله كفر " من تتهم ؟ ــ يعنى في رفع هذا الحديث ــ أتتهم زبيدا ؟ أتتهم منصورا ؟ أتتهم سليمان ؟ قال : لا ، ولكن أتهم أبا وائل (٣) .

قلت : ان أبا وائل ثقة من رجال الستة وهو أتى بشيء زائد لم يأت به اخوانه وزيادة الثقة مقبولة ، وليس بين الروايتين منافاة ، لأن رواية أبي الأحوص ومن وافقه فيها ممن روى الحديث موقوفا يتطرق اليها عدة احتمالات :ــ

(أ) يجوز أن يكون أبو الأحوص مشغولا بشيء آخر عن سماع ابن مسعود حين عزاه الى النبي صلى الله عليه وسلم .

(ب) ويحتمل انه كان لابن مسعود مجالس يحضر بعضها ابو الأحوص وابن مسعود في ذلك الوقت يخبر على سبيل الفتوى لا لقصد الاخبار والتحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أضف الى هذا أن أبا وائل لم يتفرد برفع هذا الحديث بل تابعه عليه عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه أخرجه عنه النسائي وأحمد باسناد صحيح كما تقدم . والشيخان لم يخرجا غير حديث أبي وائل ، وهذا ذهاب منهما الى ترجيح حديث أبي وائل وتصحيحه ، ومما يدل على أن حديث ابن مسعود هذا مرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم هو ان جماعة من الصحابة رووه مرفوعا منهم : سعد بن أبي وقاص وعبد الله بن مغفل ، وأبو هريرة وعمرو بن النُّعْمَانِ بْنِ مُقَرِّن .

أما حديث سعد بن أبي وَقَّاصٍ فأخرجه عنه أحمد والنسائي وابن ماجه (٤) .

وحديث عبد الله بن مغفل اخرجه عنه الطبراني في الأوسط فيه كثير بن يحى وهو ضعيف قاله الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد (٥) .

---

(١) حم : ١/ ٤١١
(٢) ن : ٧/ ١٢١ــ١٢٢
(٣) ن : ٧/ ١٢٢
(٤) حم : ١/ ١٧٦ ، ن : ٧/ ١٢١ ، جه : حديث رقم ٣٩٤١
(٥) المجمع : ٨/ ٧٣

ز/ جاها

وحديث أبى هريرة اخرجه عنه ابن ماجه باسناد حسن (١) ، وحديث عمرو بن النعمان ابن مقرن اخرجه عنه الطبرانى ورجاله رجال الصحيح غير خالد الوالبى وهو ثقة قاله الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢) .

النتيجـــة :

حديث عبد الله بن مسعود صحيح لاغبار عليه ، فان قيل : كيف حسن المصنف حديث ابن مسعود من رواية عبد الحكيم بن منصور الذى كذبه ابن معين ، مع أن من شروط الحسن عنده أن لايكون فى اسناده من يتهم بالكذب ؟ (٣) .

قلت : قد علمت ان الحديث رواه غير واحد من الثقات عن عبد الملك بن عمير ، وأنه جاء من وجه آخر عن ابن مسعود رضى الله عنه (٤) فلعل المصنف بنى حكمه على رواية هؤلاء الثقات مضمومة مع الوجه الآخر الصحيح ، ثم ساق الحديث من هذا الطريق ليبين أنه روى أيضا من هذا الطريق الواهى ، وارجو أن يكون تعبير المصنف بقوله : حديث ابن مسعود حديث حسن صحيح .. الخ ، يدل على ماذكرناه بخلاف مالو قال : وهذا حديث حسن صحيح كما فعل فى كثير من الأحاديث . والله أعلم .

فان قيل : كيف قدم المصنف فى هذا الباب الحديث الذى فى اسناده متروك متهم بالكذب؟

قال الحافظ ابن رجب فى شرح علل الجامع (٥) :ـ

" وقد اعترض على الترمذى بأنه فى غالب الأبواب يبدأ بالأحاديث الغريبة الاسناد غالبا وليس ذلك بعيب فانه ـ رحمه الله ـ يبين مافيها من العلل (٦) ثم يبين الصحيح فى الاسناد وكان قصده ذكر العلل ، ولهذا تجد النسائى اذا استوعب طرق الحديث بدأ بما هو غلط ثم يذكر بعد ذلك الصواب المخالف له . " .

---

(١) جـه : رقم الحديث ٣٩٤٠
(٢) المجمع : ٧٣/٨
(٣) العلل الصغير فى آخر الجامع ٧٥٨/٥
(٤) اخرجه المصنف وقال حسن صحيح كما تقدم .
(٥) ق : ٢٩ ـ ب
(٦) ربما لايبين العلة اذا كان الراوى مشهور بالضعف كما هنا .

ز/جاها

عبدالرحيم بن هارون :

(٣٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى ، قَالَ : قُلْتُ لِعَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ هَارُونَ الْغَسَّانِيِّ : حدثكم عبدالعزيز بن رَوَّادٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

(اذا كذب العبد تباعد عنه الملك ميلا من نتن ما جاء به ؟)

قال يحي : فاقر به عبدالرحيم بن هارون وقال : نعم (١) .

هذا الحديث متروك لأن عبدالرحيم بن هارون تفرد به وهو ضعيف اتهمه الدارقطني بالكذب كما تقدم (٢) .

وقال المصنف بعد هذا الحديث : حديث حسن غريب لانعرفه الا من هذا الوجه تفرد به عبدالرحيم بن هارون . والحديث اخرجه أبو نعيم الاصبهاني فى كتابه " حلية الأولياء " عن اسحاق بن وهب ، من عبدالرحيم بالسند المذكور عند المصنف ، وقال : غريب من حديث عبدالعزيز عن نافع تفرد به عبدالرحيم (٣) .

ولعل المصنف اذ حسن هذا الحديث حمل عبدالرحيم على أصل العدالة لرواية غير واحد من الثقات عنه ، ولم يتكلم فيه أحد من المتقدمين لاجرحا ولاتعديلا (٤) .

وهذا قول لبعض العلماء الا انه مرجوح (٥) : " وليس تعديلا على الصحيح رواية العدل على التصريح " (٦) وخالفه أبو حاتم ، وهو أحد معاصريه فقال : عبدالرحيم ابن هارون مجهول لاأعرفه ، يعني مجهول الحال ، والا فقد ارتفعت عنه جهالة العين برواية عدد من الثقات عنه .

ثم جاء بعدهما الدارقطني وأبو أحمد بن عدى فسبرا أحاديثه ، وانتقداها حتى ظهر لهما أن له مناكير رواها عن قوم ثقات لايحتملونها (٧) فاتهمه الدارقطني بالكذب .

قال ابن عدى بعد أن أورد بعض مناكيره : ولم أر للمتقدمين فيه كلاما وانما ذكرته (٨) لأحاديث رواها مناكير عن قوم ثقات . (٩) والله أعلم .

---

(١) ت : ٢٨ – كتاب البر والصلة ، ٤٦ – باب ماجاء فى الصدق والكذب ٣٤٧/٤

(٢) انظر ص ٤٧ (٣) الحلية ١٩٧/٨

(٤) وسيأتى ان ابن عدى قال ذلك وهو متأخر عن المصنف .

(٥) انظر : الكفاية فى علم الرواية ص ١٥٠

(٦) قاله العراقى فى الفيته ص – ٤٢ –

(٧) أى لايحتملون روايتها لبطلانها ونكارتها .

(٨) أى ذكر عبدالرحيم في كتابه الكامل .

(٩) انظر تهذيب التهذيب : ٣٠٨/٦

عبد العزيز بن عمران :

(٣٨) — أخبرنا ابو مُصْعَبٍ الْمَدَنِيُّ — قِرَاءَةً — عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عِمْرَانَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ان رسول الله — صلى الله عليه وسلم — قرأ فى ركعتى الطواف بسورتى الاخلاص: قل يا أيها الكافرون ،وقل هو الله احد .

حدثنا هَنَّادٌ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يَقْرَأَ فِي رَكْعَتَيِ الطَّوَافِ بِقُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ،وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ .

قال المصنف: " وهذا اصح من حديث جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر عن النبى — صلى الله عليه وسلم ، وعبد العزيز بن عمران ضعيف فى الحديث". (١)

والحديث رواه ايضا ابن ابى حاتم فى علل الحديث (٢) وفيه" ابو مصعب عن عبد العزيز ابن عمران عن محمد بن عبيد عن جعفر بن محمد — بزيادة محمد بن عبيد — عن ابيه به ،" ونقل عن ابيه ابى حاتم انه قال : هذا حديث منكر.

قلت : عبد العزيز بن عِمْرَانَ متروك كما تقدم (٣) لكنه لم يتفرد بهذا الحديث عن جعفر ابن محمد عن ابيه عن جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم : ،بل تابعه الامام مالك عند النسائى والبيهقى (٤) وحفص بن غياث عند ابن ابى شيبه (٥) وحاتم بن اسماعيل عند مسلم ، (٦) وفيه : ثم تقدم — اى النبى صلى الله عليه وسلم — الى مقام ابراهيم فقرأ (واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى) فجعل المقام بينه وبين البيت — قال جعفر بن محمد — : فكان ابى يقول : ولا أعلمه — اى جابرا — ذكره الا عن النبى صلى الله عليه وسلم ، كان يقرأ فى الركعتين : قل هو الله احد ،وقل يا أيها الكافرون .

قال النووى رحمه الله : " وأما قوله : لا اعلم ذكره الا عن النبى صلى الله عليه وسلم ،فليس هو شكا فى ذلك لان لفظ العلم تنافى الشك ،بل جزم برفعه الى النبى صلى الله عليه وسلم وقد ذكر البيهقى باسناد صحيح على شرط مسلم عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر ان النبى صلى الله عليه وسلم ، طاف بالبيت فرمل من الحجر الاسود ثلاثا ثم صلى ركعتين

---

(١) ت : باب ماجاء مايقرأ فى ركعتى الطواف ٣ / ٢٢١ .

(٢) علل الحديث ١ / ١٦٥ .

(٣) انظر ترجمة رقم ٣٢ ص ٤٨

(٤) ن : ٥ / ٢٣٦ ،هق : ٥ / ٩١ .

(٥) المصنف لابن ابى شيبه ٤ / ١١٠ .

(٦) م : ٤ / ٣٩ — ٤٠ .

قرأ فيها قل يا أيها الكافرون وقل هو الله احد . (١) رواية

وبهذا علم ان ترجيح المصنف رواية سفيان الموقوفة على محمد بن الباقر فيه نظر .

النتيجة :

حديث جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ في ركعتي الطواف بسورتي الاخلاص قل يا أيها الكافرون وقل هو الله احد ، حديث صحيح كما ان حديثه عن ابيه انه كان يستحب ان يقرأ في ركعتي طوافه بالسورتين المذكورتين صحيح ايضا ، ويحمل على انه — تارة اخبر عن ابيه عن جابر عما قرأ الرسول صلى الله عليه وسلم . ،

وأخرى اخبر عما كان يقرأ ابوه — والله اعلم . . . .

---

(١) كذا في تحفة الاحوذي نقلا عن شرح مسلم .

(٢)

ص/ع

عبد المنعـــم:

(٣٦) ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ . حَدَّثَنَا الْمُعَلَّى (١) بْنُ أَسَدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمُنْعِمِ ـ هـو صَاحِبُ السِّقَاءِ ـ قال : حَدَّثَنَا يَحْيَ بْنُ مُسْلِمٍ ،عَنِ الْحَسَنِ وعطاء ،عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لبلال .

" يابلال اذا اذنت فترسل فى اذانك واذا اقمت فاحدر (٢)

واجعل بين أذانك واقامتك قدر مايفرغ الآكل من اكله والشارب من شربه والمعتصر (٣) واذا دخل لقضاء حاجته ،ولا تقوموا حتى ترونى" (٤) .

قال المصنف ـ رحمه الله : " حديث جابر هذا حديث لا نعرفه الا من هذا الوجه من حديث عبد المنعم ،وهو اسناد مجهول ،وعبد المنعم شيخ بصرى" (٥)

قلت تقدم انه متروك واتفق العلماء على تضعيفه وقال البخارى : منكر الحديث. (٦)

اما وصف المصنف هذا الاسناد بالجهالة فمن اجل يحى بن مسلم فانه مجهول . (٧)

وهذا الحديث رواه ايضا البيهقى (٨) من طريق ابن عدى عن ابراهيم بن على العمرى ، عن معلى بن مهدى ،عن عبد المنعم بسند المصنف مثله .

قال البيهقى : " هكذا رواه جماعة عن عبد المنعم ،قال البخارى : هو منكر الحديث، ويحى بن مسلم البكاء ضعفه يحى ،وقد روى باسناد آخر عن الحسن وعطاء عن ابى هريرة وليس بمعروف .

اخبر ابو بكر بن الحارث. ثنا أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ حَيَّان ـ ثنا حَمْدَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ بن خالد البغدادى . ثنا صبح بن عمر الصَّيْرَفِيُّ . ثنا الحسن بن عُبَيْدِ اللهِ ،عن الحسن وعطاء كلاهما عن ابى هريرة قال : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم لبلال : اذا اذنت فترسل . الى قوله : لقضاء حاجته"

قال البيهقى : "الاسناد الاول اشهر من هذا" .

---

(١) المعلى : بفتح المهملة وتشديد اللام المفتوحة ،ابن اسد العمى : بفتح المهملة وتشديد الميم ،ابو الهيثم البصرى ،اخو بهز ،ثقة ثبت ،قال ابو حاتم : لم يخطىء الا فى حديث واحد . التقريب ٢/٢٦٥ .

(٢) الترسل : التمهل والتأنى . والحدر : الاسراع. انظر المغنى لابن قدامه ١/٣٥٩ .

(٣) المعتصر هو الذى يحتاج الى الغائط ليتأهب للصلاة قبل دخول وقتها .

(٤) ت : باب ماجاء فى الترسل فى الاذان ١/٣٧٣ .

(٥) هذا من الفاظ التعديل ،قال ابن ابى حاتم : " اذا قيل شيخ فهو بالمنزلة الثالثه يكتب حديثه وينظر فيه" كذا فى مقدمة ابن الصلاح ص١١١ ،وعليه فقد خالف المصنف الجمهور فى عبد المنعم منهم شيخه البخارى فقد تقدم انه قال :عبدالمنعم منكر الحديث

(٦) انظر ترجمة رقم ٣٠ .

(٧) انظر التقريب ٢/٣٥٨ . (٨) هق : ١/٤٢٨ .

والحديث رواه الحاكم من طريق عَبْدِ الْمُنْعِمِ بْنِ نُعَيْمٍ عن عمرو بن فائد، عن يحى بن مسلم بسند المصنف مثله وقال: " هذا حديث ليس في اسناده مطعون فيه غير عمرو بن فائد، والباقون شيوخ البصرة، وهذه سنة غريبة لا اعرف لها اسنادا غير هذا ولم يخرجاه"

وتعقبه الحافظ الذهبي بان الدارقطني قال: عمرو بن فائد متروك. (١)

وقال الحافظ ابن حجر: " حديث جابر: اذا اذنت فترسل فاذا اقمت فاحدر اخرجه الترمذى والحاكم والبيهقى وابن عدى وضعفوه الا الحاكم فقال: ليس في اسناده مطعون غير عمرو بن فائد، قلت: لم يقع الا في روايته هو، ولم يقع في رواية الباقين، لكن عندهم فيه عبد المنعم صاحب السقاء وهو كاف في تضعيف الحديث" (٢)

<u>والحديث روى من وجهين عن علي مختصرا:</u>

<u>الوجه الاول</u> من رواية الطبراني في الاوسط من حديث عَمْرِو بْنِ بَشِيرٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مُسْلِمٍ عن سعيد عن عُلْقَمَةَ عن عَلِيٍّ قال: " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بلالا ان يرتل الاذان ويحدر الاقامة" (٣)

وعمرو بن بشير اختلف فيه قال الذهبي: صدوق، وقال العقيلي: منكر الحديث (٤).

<u>والوجه الثاني</u> من رواية الدارقطني من حديث عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ، حدثنا عِمْرَانُ بْنُ مُسْلِمٍ يعني الجُعْفِيُّ — قال: سمعت سُوَيْدُ بْنُ غَفْلَةٍ، قال: سمعت علي بن ابي طالب يقول: " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا ان نرتل الاذان ونحذف الاقامة" (٥) ورجاله ما بين ثقات وصدوق سوى عمرو بن شِمْرٍ فانه متروك قال الجوزجاني: عمرو بن شمر زائغ كذاب، وقال ابن حبان: رافضى كان يشتم الصحابة وروى الموضوعات عن الثقات، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي والدارقطني وغيرهما: متروك الحديث، وقال السليماني: كان عمرو يضع للروافض.

وقال الحاكم: كان كثير الموضوعات عن جابر الجعفي وليس يروى تلك الموضوعات الفاحشة عن جابر غيره. (٦).

---

(١) المستدرك بالتلخيص ١/٢٠٤.

(٢) التلخيص الخبير ١/٢٠٠.

(٣) ذكره الحافظ الزيلعي في نصب الراية (١/٢٧٥) وسكت عنه.

(٤) الميزان: ٣/٢٤٧، لسان الميزان: ٤/٣٥٧.

(٥) قط: ١/٢٣٨.

(٦) لسان الميزان: ٤/٣٦٦.

وروى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه موقوفا :

اخرجه الدارقطني من طريق الحسن بن عرفة ، حَدَّثَنَا مُرْحُوْمُ بن عبد العزيز عن ابيه ، عن ابى الزبير موءذن بيت المقدس ، قال : جاءنا عمر بن الخطاب فقال : " اذا اذنت فترسل ، واذا اقمت فاحْذُمْ — يعنى اسرع " (١)

قال الدارقطني : رواة الثورى وشعبة عن مرحوم .

وقال الزيلعى فى نصب الراية (٢) بعد ان اورد هذا الحديث وعزاه الى الدارقطني : " وعبد العزيز مولى آل معاوية بن ابى سفيان القرشى البصرى ، ذكر ابن ابى حاتم انه روى عنه ابنه مرحوم ولم يعرف بحاله ولا ذكره غيره " .

ورواه ايضا البيهقى باسنادين الى مرحوم بن عبد العزيز العطار عن ابيه عن ابى الزبير موءذن بيت المقدس به فذكر الحديث ثم قال وروينا عن ابن عمر انه كان يرسل الاذان ويحذم (٣)

واما قوله : " اجعل بين اذانك واقامتك قدر ما يفرغ الآكل — الى قوله : لقضاء حاجته " فله شاهد من حديث ابى هريرة ومن حديث سلمان اخرجهما ابو الشيخ ، ومن حديث ابى بن كعب اخرجه عبد الله بن احمد فى زيادات المسند وكلها واهية ، كذا قال الحافظ ابن حجر فى فتح البارى . (٤)

قلت : حديث ابى بن كعب اورده الحافظ الهيثمى فى مجمع الزوائد (٥) من روايه عبد الله بن احمد واعله بالانقطاع فان ابا الجَوْزاء لم يسمع بن أُبَيّ وكذا قال الشوكانى فى نيل الاوطار (٦) ونقل الشوكانى فى الفوائد المجموعة عن القزوينى ان قوله : اجعل بين اذانك — الخ موضوع . (٧)

قلت : لم ار فيه مايدل على الوضع بل قواه الصنعانى فى سبل السلام بالمعنى

---

(١) قط : ١/٢٣٨ .

(٢) ١/٢٧٦ .

(٣) هق : ١/٤٢٨ .

(٤) ١/١٠٦ .

(٥) ٢/٤ .

(٦) ٢/١٠ .

(٧) الفوائد : ص — ٢٠ .

بالمعنى الذى شرع له الاذان .

ذلك ان الاذان نداء لغير الحاضرين ليحضروا للصلاة فلا بد من تقدير وقت يتسع للذاهب للصلاة وحضورها والا لضاعت فائدة النداء . (١)

وقد ترجم البخارى " باب كم بين الاذان والاقامة " (٢)

قال الحافظ فى فتح البارى (٣) : " ولعله اشار بذلك الى ماروى عن جابر ان النبى (ص) قال لبلال : اجعل بين اذانك واقامتك . . الحديث اخرجه الترمذى والحاكم لكن اسناده ضعيف ،وله شاهد من حديث ابى هريرة ومن حديث سلمان اخرجهما ابو الشيخ ، ومن حديث ابى بن كعب اخرجه عبد الله بن احمد فى زيادات المسند وكلها واهية ، فكانه اشار الى ان التقدير بذلك لم يثبت ،وقال ابن بَطَّال : لا حد لذلك غير تمكن دخول الوقت واجتماع المصلين "

واما قوله : " ولا تقوموا حتى ترونى " فاصله فى صحيح البخارى (٤) وسنن ابى داود (٥) من حديث ابى قتادة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم .

" اذا اقيمت الصلاة فلاتقوموا حتى ترونى "

النتيجة :

حديث جابر ضعيف جدا من اجل عبد المنعم وشيخه يحى البُكَّاءُ ،لكن صدر الحديث وهو قوله : " اذا اذنت فترسل فى اذانك واذا اقمت فاحدر "

روى عن غير واحد من الصحابة مرفوعا وموقوفا ،وفى طرقه كلام الا ان فى بعضها ضعفا يسيرا لا يقل عن درجة العمل به وهو حديث على عند الطبرانى فى الاوسط . وكذلك وسط الحديث وهو قوله : واجعل بين اذانك ـــ الى قوله : لقضاء حاجته ،

واما آخر الحديث وهو قوله : " ولا تقوموا حتى ترونى " فرواه البخارى وابو داود باسناد صحيح لاغبار عليه .

---

(١) سبل السلام ١/١٩٧ .

(٢) خ : ١/١١٦ .

(٣) ١/١٠٦ .

(٤) خ : ١/١١٨ .

(٥) د : ١/٢١٢ .

ص/ع

عثمان بن عبد الرحمن :

(٤٠) حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى الأَنْصَارِيُّ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رضى الله عنها قالت : سُئِلَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم عن وَرَقَةَ ، فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ : إِنَّهُ كَانَ صَدَّقَكَ وَلَكِنَّهُ مَاتَ قَبْلَ أَنْ تَظْهَرَ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (أُرِيتُهُ فِي الْمَنَامِ وَعَلَيْهِ ثِيَابُ بَيَاضٍ ، وَلَوْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَكَانَ عَلَيْهِ لِبَاسٌ غَيْرُ ذَلِكَ) . (١)

هذا الحديث ضعيف جدا من أجل عثمان بن عبد الرحمن قد تقدم أنهم ضعفوه واتهمه بعضهم بالكذب (٢) .

قال المصنف : هذا حديث غريب (٣) وعثمان بن عبد الرحمن ليس عند أهل الحديث بالقوى .

والحديث اخرجه الحاكم فى المستدرك فى كتاب تعبير الرؤيا من طريق يونس بن بكير عن عثمان بن عبد الرحمن بالسند المذكور عند المصنف مثله .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح ولم يخرجاه .

وتعقبه الذهبى بأن عثمان بن عبد الرحمن متروك (٤) .

---

(١) ت : ٣٥ - كتاب الرؤيا ١٠ - باب ماجاء فى رؤيا النبى صلى الله عليه وسلم
الميزان والدلو ٤/٥٤٠

(٢) انظر رقم ٣٤ ص ٥.

(٣) الغريب هنا هو المعبر عنه بالفرد المطلق .

(٤) انظر المستدرك بالتلخيص ٤/٣٩٣

ز/جاها

عطاء بن عجـــلان :

(٤١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى الصَّنْعَانِيُّ ، أنبأنا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الفَزَارِيُّ ، عَنْ عَطَـاءِ ابْنِ عَجْلَانَ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ الْمَخْزُومِيِّ ، عن ابى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسـلم : " كُلُّ طَلَاقٍ جَائِزٌ إِلَّا طَلَاقَ الْمَعْتُوهِ الْمَغْلُوبِ عَلَى عَقْلِـهِ " .

قال المصنف : " هذا حديث لانعرفه مرفوعا الا من حديث عطاء بن عجلان ، وعطـاء ابن عجلان ضعيف ذاهب الحديث ، والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبى صلى اللـه عليه وسلم وغيرهم ، أن طلاق المعتوه المغلوب على عقله لايجوز الا أن يكون معتوها يفيق الأحيـان ، فيطلق فى حال افاقتـه " (١) .

هذا الحديث انفرد باخراجه المصنف كما قال الحافظ زين الدين العراقى (٢) وهو ضعيف جدا لتفرد عطاء بن عجلان بروايته عن عكرمة ، وقد تقدم أن عطاء بن عجلان هذا متروك الحديـث ، كذبه ابن معين والفلاس ، وقال أبو حاتم الرازى والبخارى : " منكر الحديـث " (٣) .

لكن هذا الحديث بهذا اللفظ قد ثبت عن على رضى الله موقوفا عليـــه .

قال البخارى : " وقال على رضى الله عنه : وكل طلاق جائز الا طلاق المعتوه " (٤) .

قال العينى : " ذكره البخارى بصيغة الجزم لأنه ثابت ، ووصله البغوى فى الجعديـات " (٥) .

وقال الحافظ ابن حجر : " وصله البغوى فى الجعديات عن على بن الجعد ، عن شعبة ، عـن الأعمش ، عن ابراهيم النخعى ، عَنْ عَابِسِ بْنِ رَبِيعَةَ أَنَّ عَلِيًّا قال : كل طلاق جائز - أى وقـع - الا طلاق المعتوه " (٦) .

قلت : وأخرجه أيضا سعيد بن منصور ، وابن أبى شيبة ، وعبد الرزاق ، والبيهقـى ، أما ابن منصور فأخرجه فى كتاب السنن فى باب ماجاء فى طلاق السكران عن سفيان ، وأبى عوانـة ، وأبى معاوية ، وهشيم كلهم رووا عن الأعمش عن ابراهيم ، عن عابس بن ربيعة ، عن علـى .

وفى رواية هُشَيْمٍ التَّصْرِيحُ بِسَمَاعِ عَابِسِ بْنِ رَبِيعَةَ مِنْ عَلِيٍّ - رضى الله عنه ، ورواه ابـن منصور أيضا عَنْ هُشَيْمٍ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سَوَّارٍ ، عن عبد الرحمن بن عابس ، عن أبيه عابس بـه (٧) . وأمـا ابن أبى شيبة فأخرجه عن وكيـع ، عن الأعمـش به (٨) . وأما عبد الرزاق والبيهقى - فأخرجـاه عن سفيان الثـورى ، عن الأعمـش به (٩) .

---

(١) ت : الطلاق باب ماجاء فى طلاق المعتوه ٣/٤٩٦

(٢) كذا فى تحفة الأحوذى ٤/٣٧٠

(٣) انظر ترجمة رقـم : ٣٠ ص ٥١

(٤) ح : ٣/٢٧٢ .

(٥) عمدة القـارى ٩/٥٦٧ .

(٦) الفتـح : ٩/٣٩٣ .

(٧) كتاب السنن حديث رقم (١١١٣ ، ١١١٤ ، ١١١٥) .

(٨) انظر نصب الراية : ٣/٢٢٢

(٩) انظر نصب الراية : ٣/٢٢٢ ، هق : ٧/٣٥٩

ز/جاها

النتيجـــــة :

حديث أبى هريرة المتقدم ضعيف جدا لاتقوم به حجة فى عدم اعتبار طلاق المعتــــوه ، والثابت هــو : ماروى عن علــى من قولــه .

المراد بالمعتـوه :

تقدم أن المصنف قال : " المعتوه هو : المغلوب على عقلــــه " .

وقال الحافظ فى الفتح : " هو : الناقص العقل ، فيدخل فيه الطفل والمجنون والسكران . (١)

وقال الشارح : " وفى القاموس : عته كعنى عتها وعتاها فهو معتوه ، وفى النهاية : المعتوه هو : المجنون المصاب بعقله ، وقد عته فهو معتــــوه . وفى المرقاة : قال زين العرب : والمغلوب على عقله يعم السكران من غير تعد ، والمجنون والنائم والمريض الزائل عقله بالمرض ، والمغمى عليه ، فانهم كلهم لايقع طلاقهم . وقال ابن الهمام : قيل ، هو : قليل الفهم المختلـــط الكلام الفاسد التدبير ، لكن لايضرب ولايشتم بخلاف المجنون .. " (٢) .

حكم طلاق المعتوه عند العلماء :

ذكر الحافظ فى الفتح أن طلاق المعتوه اختلف فيه العلماء قديما على قولين :

القول الاول : أن طلاق المعتوه غير معتبر وبه قال الجمهور :

والقول الثانى : أنه معتبر والى هذا ذهب عبد الله بن عمر رضى الله عنهمـــا .

قال الحافظ : " ذكر ابن ابى شيبة من طريق نافع أن المحبر بن عبد الرحمن طلق امرأته وكان معتوها فأمرها ابن عمر بالعدة ، فقيل له : انه معتوه ، فقال : انى لم أسمع الله استثـــنى للمعتوه طلاقا ولاغيره " (٣) .

وبهذا علم أن قول المصنف : " والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم وغيرهم .. " فيه نوع من التجـــوز .

وقال ابن قدامة فى كتابه المغنى : " أجمع أهل العلم على أن زائل العقل بغير ســكر وما فى معناه لايقع طلاقه ، كذلك قال عثمان وعلى وسعيد بن المسيب والحسن والنخعى والشــعبى وأبو قلابة وقتادة والزهرى ويحى الانصارى ومالك والثورى والشافعى وأصحاب الرأى (٤) .

والاصل فى هذا مايلــى :-

حديث عائشة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " رفع القلم عن ثلاث : عـــن النائم حتى يستيقظ ، وعن الصغير حتى يكبر ، وعن المجنون حتى يعقل أو يفيق " وفى روايـــة " وعن المبتلى حتى يبرأ " أخرجه ابن ماجه (٥) وأعله الحافظ فى الدراية بحماد بن أبى سليمان (٦) .

---

(١) الفتح : ٩/٣٩٣ — (٢) تحفة الأحــوذى : ٤/٣٧٠

(٣) الفتح : الصفحة السابقة . — (٤) المغنى لابن قدامة : ٧/٣١٣

(٥) جه : حديث رقم ٢٠٤١ — (٦) الدرايـــــة : ٢/٦٩

ز/جاها

وحماد بن أبى سليمان ترجم به الحافظ فى التقريب وقال : " فقيه صدوق له أوهام رمى بالارجاء " (١) .

= وحديث على رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " يرفع القلم عن الصغير وعن المجنون وعن النائم " اخرجه ابن ماجه (٢) وفيه القاسم بن يزيد شيخ ابن جريج وهو مجهول (٣) .

= وحديث ابن عباس قال : مر على بمجنون بنى فلان وقد زنت ، وأمر عمر برجمها فردها على وقال : يا أمير المؤمنين أترجم هذه ؟ قال : نعم . قال أو ماتذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " رفع القلم عن ثلاث : عن المجنون المغلوب على عقله وعن النائم حتى يستيقظ ، وعن الصبى حتى يحتلم ، قال : صدقت ، فخلى عنها " . أخرجه الحاكم وصححه وأقره الحافظ الذهبى (٤) .

= وحديث على الموقوف عليه : " كل طلاق جائز الا طلاق الممتوه " وقد تقدم تخريجه .

ولأن الطلاق قول يزيل الملك فاعتبر له العقل كالبيع ، أفاده ابن قدامة (٥) .

حكم طلاق السكران : (٦)

اختلف العلماء فى طلاق السكران على قولين :-

الأول : أنه غير معتبر واليه ذهب ابو الشعثاء وعطاء وطاوس وعكرمة والقاسم بن محمد وعمر بن عبد العزيز وربيعة والليث واسحاق والمزنى والطحاوى وَهُوَ الْمُصَحَّحُ من قولى أحمد عند الحنابلة ، وبه قال عثمان بن عفان : قال ابن المنذر : " هذا ثابت عن عثمان ولانعلم أحدا من الصحابة خالفه " .

الثانى : أنه معتبر وهو قول جماعة من العلماء منهم : سعيد بن المسيب والحسن وابراهيم والزهرى والشعبى والاوزاعى والثورى ومالك وابو حنيفة ، وعن الشافعى قولان : المصحح منهما اعتباره ووقوعه .

واستدل كل من الطائفتين بأدلة ليس هذا محل بسطها ، وانما أوردنا هذه المسألة لأن بعض العلماء عد السكران معتوها بسكره ، قال الطحاوى الحنفى رحمه الله — محتجا لرأيه فى اختياره القول الأول : " انهم أجمعوا على وقوع طلاق المعتوه ، والسكران معتوه بسكره " وقال الحافظ فى الفتح : " المراد بالمعتوه الناقص العقل ، فيدخل فيه الطفل والمجنون والسكران " .

---

(١) وقال الحافظ أيضا : روى له / خت — بخ — م — عم — تقريب التهذيب ١٩٧/١

(٢) جه : رقم ٢٠٤٢ (٣) تقريب : ١٢١/٢

(٤) ك : ٢٥٨/١ (٥) المغنى لابن قدامة ٣١٢/٧

(٦) المراجع فى هذه المسألة : الأم ٢٣٥/٥ ، الفتح ٣٩١/٩ ، عمدة القارى ٣١٦/٩ المغنى لابن قدامة : ٣١٣/٧ ، نيل الأوطار : ٢٦٦/٦

ز/جاها

(٤٢) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
" إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ خَادِمَهُ فَذَكَرَ اللَّهَ فَارْفَعُوا أَيْدِيَكُمْ " .

قال أبو عيسى : " وابو هارون العبدى اسمه عمارة بن جوين ، قال :
قال ابو بكر العطار : قال على بن المدينى : قال يحى بن سعيد : ضعف شعبة
أبا هارون العبدى ، قال يحى : ومازال ابن عون يروى عن أبى هارون حتى مات " (١)
قلت : تقدم أن أباهارون العبدى ضعفه الجمهور وتركوا حديثه (٢) وعليه
فالحديث ضعيف جدا .
وقد أورده الحافظ الذهبى فى ميزانه (٣) فى جملة مناكير أبى هارون العبدى
من رواية محمد بن كثير عن سفيان الثورى عنه .
وذكره أيضا الامام السيوطى فى جامعه (٤) من رواية الترمذى وضعفه .

---

(١) ت : كتاب البر والصلة ، باب ماجاء فى أدب
الخادم : ٣٣٧/٤
(٢) انظر ص : ٥٢ من هذه الرسالة
(٣) ميزان الاعتدال : ١٧٣/٣
(٤) الجامع الصغير : ٣٠/١

ز/جاها

عُمَارَةُ بْنُ جُوَيْنٍ :

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِي ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ قال : كُنَّا نَأْتِي أَبَا سَعِيدٍ فَيَقُولُ : مَرْحَبًا بِوَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ــ صلى الله عليه وسلم ،إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ــ صلى الله عليه وسلم ــ قَالَ " إِنَّ النَّاسَ لَكُمْ تَبَعٌ ،وَإِنَّ رِجَالاً يَأْتُونَكُمْ مِنْ أَقْطَارِ الأَرْضِ يَتَفَقَّهُونَ فِي الدِّينِ ، فَإِذَا أَتَوْكُمْ فَاسْتَوْصُوا بِهِمْ خَيْرًا " (١)

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِي ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النبى صلى الله عليه وسلم قال : " يَأْتِيكُمْ رِجَالٌ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ يَتَعَلَّمُونَ ، فَإِذَا جَاءُوكُمْ فَاسْتَوْصُوا بِهِمْ خَيْرًا " قَالَ : فَكَانَ أَبُو سَعِيدٍ إِذَا رَآنَا قَالَ : مَرْحَبًا بِوَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم .

قال المصنف ــ رحمه الله تعالى : " هذا حديث لا نعرفه الا من حديث ابى هارون عن ابى سعيد . قال على ــ هو ابن المدينى : قال يحى بن سعيد : كان شعبة يضعف ابا هارون العبدى .

قال يحى بن سعيد : مازال ابن عون يروى عن ابى هارون العبدى حتى مات ، وابو هارون اسمه عُمَارَةُ بْنُ جُوَيْنٍ "

قلت : قول المصنف : " لا نعرفه الا من حديث ابى هارون الخ " لا يلزم من عدم معرفة المصنف عدم وجود رواية اخرى لم يطلع عليها المصنف ، فان الحاكم وغيره اخرج هذا الحديث عن ابى سعيد من غير هذا الوجه .

اخرجه الحاكم عن سعيد بن سليمان الواسطى ، ثنا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ عن ابى نَضْرَةَ ، عن ابى سعيد الخدرى انه قال : " مَرْحَبًا بِوَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يُوصِينَا بِكُمْ "

قال الحاكم : " هذا حديث ثابت لاتفاق الشيخين على الاحتجاج بسعيد بن سليمان ، وعباد بن العوام ، والجُرَيْرِي ، ثم احتجاج مسلم بحديث ابى نضرة ، فقد عددت له فى المسند الصحيح احد عشر اصلا للجريرى (٢) ولم يخرجا هذا الحديث الذى هو اول حديث فى

---

(١) هذا الحديث والذى بعده اخرجهما المصنف فى كتاب العلم فى باب ماجاء فى الاستيصاء بمن يطلب العلم ٥ / ٣٠
واخرجهما ابن ماجه فى المقدمه فى باب الوصايه بطلبة العلم ، الحديث الاول رقم ٢٤٩ والثانى رقم ٢٤٧

(٢) سعيد بن سليمان ثقة حافظ ، ــ ٢٢٥ هـ / ع تقريب ١ / ٢٩٨
عباد بن العوام ابو سهل الواسطى ثقة ، ١١٥ ــ ١٨٥ هـ / ع تقريب ١ / ٣٩٣
سعيد بن اياس الجريرى ثقة من الخامسة مات سنه ١٤٥ هـ / ع تقريب ١ / ٢٩١
ابو نضرة ، هو المنذر بن مالك بن قطعة ، ثقة من الثالثه مات سنه ١٠٨ هـ / خت م ٤ تقريب ٢ / ٢٧٥

فضل طلاب الحديث ولم يعلم له علة ، فلهذا الحديث طرق يجمعها اهل الحديث عن ابى هارون العبدى عن ابى سعيد ، وابو هارون ممن سكتوا عنه"

وأقره الذهبى (١)

وقال ابن عبد البر" وروينا عن ابى هارون العبدى وشهر بن حوشب قالا : كنا اذا اتينا ابا سعيد الخدرى يقول : مرحبا بوصية رسول الله — صلى الله عليه وسلم ، قال رسول الله — صلى الله عليه وسلم : (ستفتح لكم الارض ، ويأتيكم قوم او قال : غلمان حديثة اسنانهم يطلبون العلم ، ويتفقهون فى الدين ، ويتعلمون منكم ، فاذا جاءوكم فعلموهم ، والطفوهم ، ووسعوا لهم فى المجلس ، وافهموهم الحديث) فكان ابو سعيد يقول لنا : مرحبا بوصية رسول الله — صلى الله عليه وسلم ، امرنا رسول الله — صلى الله عليه وسلم ، ان نوسع لكم المجالس ، وان نفهمكم الحديث" (٢)

وروى نحو هذا الحديث عن ابى هريرة رضى الله عنه .

اخرجه ابن ماجه : حدثنا عبد الله بن عامر بن زُرَارَةَ ، ثنا مُعَلَّى بْنُ هِلَالٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، قال : دخلنا على الحسن نعوده حتى ملأنا البيت ، فقبض رجليه ، ثم قال : دخلنا على ابى هريرة نعوده حتى ملأنا البيت ، فقبض رجليه ، ثم قال : دخلنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ملأنا البيت ، وهو مضطجع لجنبه ، فلما رآنا قبض رجليه ، ثم قال : انه سيأتيكم اقوام من بعدى يطلبون العلم ، فرحبوا بهم ، وحيوهم وعلموهم"

قال : فادركنا — والله — اقواما مارحبوا بنا ، ولا حيونا ، ولاعلمونا الا بعد ان كنا نذهب اليهم فيجفونا . (٣) وهذا الاسناد ضعيف جدا ، المعلى بن هلال كذبه السفيانان وابن معين وغير واحد ، ورماه ابن المبارك وابن المدينى واحمد وغيرهم بالوضع (٤) واسماعيل ، هو ابن مسلم البصرى ثم المكى . اتفقوا على ضعفه (٥)

النتيجـــة :

حديث ابى سعيد الخدرى من رواية المصنف ضعيف جدا من اجل ابى هارون العبدى (٦) ولكن رواه الحاكم من وجه صحيح والله اعلم .

---

(١) المستدرك بالتلخيص ١ / ٨٨

(٢) جامع بيان العلم ١ / ١٧٦

(٣) جه : رقم ٢٤٨

(٤) الميزان ٤ / ١٥٢

(٥) انظر الميزان : ١ / ٢٤٨

(٦) انظر ترجمة رقم ٣٨

(٤٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي هَارُونَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : إِنَّا كُنَّا لَنَعْرِفُ الْمُنَافِقِينَ نَحْنُ مَعْشَرَ الأَنْصَارِ بِبُغْضِهِمْ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ •

قال المصنف : " هذا حديث غريب من حديث أبى هارون وقد تكلم شعبة فى أبى هارون ، وقد روى هذا عن الاعمش عن أبى صالح عن أبى سعيد " (١) • وأخرجه المصنف أيضا فى هذا الباب من حديث أم سلمة ومن حديث على بن أبى طالب •

ـ أما حديث أم سلمة فرواه عَنْ وَاصِلِ بْنِ عَبْدِ الأَعْلَى عن محمد بن فُضَيْلٍ ، عن عبد الله بن عبد الرحمن عن أَبِي النَّصْرِ ، عَنِ الْمُسَاوِرِ الْحِمْيَرِيِّ ، عن أمه قالت : دخلت على أم سلمة فسمعتها تقول : كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول : " لايحب عليا منافق ، ولا يبغضه مؤمن " قال : وهذا حديث حسن غريب من هذا الوجه " (٢) ، قلت : المساور الحميرى قال فيه الحافظ : مجهول (٣) وأمه لا يعرف (٤) • ويحتمل أن يكون الترمذى حسنه نظرا للشواهد •

ـ وأما حديث على فرواه المصنف عن عيسى بن عثمان بن أخى يحى بن عيسى الرملى أخبرنا يحى بن عيسى الرملى عن الاعمش ، عن عدى بن ثابت عن زرّ ـ بكسر الزاى ـ ابن حبيش ، عن على قال : " لقد عهد الى النبى الأمى ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنه لايحبك الآ مؤمن ، ولا يبغضك الآ منافق " •

قال المصنف : هذا حديث حسن صحيح (٥) • وحديث على بن أبى طالب هذا صححه أيضا ابو حاتم من رواية الاعمش بسند المصنف (٦) ورواه الحاكم من حديث أبى ذر ـ رضى الله عنه ـ •• قال : " ماكنا نعرف المنافقين الآ بتكذيبهم الله ورسوله ، والتخلف عن الصلوات ، والبغض لعلى بن أبى طالب ـ رضى الله عنه ـ •

قال الحاكم : "هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه " •

وتعقبه الذهبى بان اسحاق بن بِشْرٍ الكَاهِلى ـ وهو احد رجال السند ـ متهم بالكذب " (٧) ، وتقدم فى ترجمة نفيع بن الحارث (٨) أنه روى عن عمران بن حصين حديثا وفيه " فقال النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ لعلى : لايحبك الآ مؤمن ولا يبغضك الآ منافق الى يوم القيامة " •

والحديث منكر ضعيف جدا تفرد به نفيع بن الحارث وهو متهم بالكذب •

النتيجة :

حديث أبى سعيد الخدرى ضعيف جدا من أجل أبى هارون العبدى لكن جاء نحوه من حديث على بن أبى طالب وهو لا يقل عن الحسن لذاته • والله أعلم •

---

(١) و (٢) : ت ـ مناقب على رضى الله عنه : ٦٣٥/٥
(٣) التقريب : ٢٤١/٢
(٤) التقريب : ٦٢٥/٢
(٥) ت : مناقب على ٦٤٣/٥
(٦) علل الحديث : ٤٠٠/٢
(٧) المستدرك : ١٢٩/٣
(٨) انظر ص : ٧٥

ز/جاها

عمر بن اسماعيل :

(٤٥) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا أَبِى عَنْ بَيَانٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِى حَازِمٍ قَالَ : سَمِعْتُ سعد بْنَ أَبِى وَقَّاصٍ يقول : إِنِّى لَأَوَّلُ رَجُلٍ أَهْرَاقَ دَمًا فى سبيل الله ، وَإِنِّى لَأَوَّلُ رَجُلٍ رَمَى بِسَهْمٍ فِى سَبِيلِ اللَّهِ ، وَلَقَدْ رَأَيْتُنِى أَغْزُو فِى الْعِصَابَةِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ - صلى الله عليه وسلم - مَا نَأْكُلُ إِلَّا وَرَقَ الشَّجَرِ وَالْحُبْلَةِ حَتَّى إِنَّ أَحَدَنَا لَيَضَعُ كَمَا تَضَعُ الشَّاةُ وَالْبَعِيرُ ، وَأَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ يُعَزِّرُونَنِى فِى الدِّينِ (١) لَقَدْ خِبْتُ إِذًا وَضَلَّ عَمَلِى .

قال المصنف : " هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث بيان " (٢) .

ولعل تصحيح المصنف له بالنظر الى غير هذا الاسناد ، والا فهو ضعيف والاسناد منكر لأن عمر بن اسماعيل متروك كذبه ابن معين (٣) وقد خالفه فى هذا الحديث جماعة من الثقات فانهم رووا هذا الحديث عن اسماعيل عن قيس بن أبى حازم باسقاط (بيان) عن سعيد بن أبى وقاص .

أخرجه المصنف بعد هذا الحديث عن يحيى بن سعيد عن اسماعيل عن قيس بن أبى حازم به ، وقال : " هذا حديث حسن صحيح " .

وأخرجه البخارى عن خالد بن عبد الله (٤) وعن شعبة (٥) وعن يحى (٦) ثلاثتهم عن اسماعيل عن قيس بن أبى حازم به .. وأخرجه مسلم عن الْمُعْتَمِرِ ، وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وابن بِشْرٍ ثلاثتهم عن اسماعيل عن قيس به (٧) وأخرجه ابن ماجه عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسَ وَيَعْلَى وَوَكِيعٍ ثلاثتهم عن اسماعيل عن قيس به (٨) .

---

(١) المراد بالتعزير هنا اللوم والتوبيخ ، وفى صحيح البخارى (٢/٣٠٣) " وكانوا وشوا به الى عمر : قالوا : لايحسن يصلى "

(٢) ت : الزهد ، باب ماجاء فى معيشة أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم : ٤/٥٨٢

(٣) انظر ترجمة رقم ٣٧

(٤) خ : المناقب : ٢/٣٠٣

(٥) خ : الأطعمة : ٣/٢٦٦

(٦) خ : الرقاق : ٤/١٢٣

(٧) م : الزهد : ٨/٢١٥

(٨) جه : حديث رقم : ١٣١

ز/جاها

(٤٦) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُجَالِدٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ رِبْعِيٍّ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رضي الله عنهما - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ قَالَ : " اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَمُوتُ وَأَحْيَا ، وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَا نَفْسِي بَعْدَ أَنْ أَمَاتَهَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ " .

قال المصنف : هذا حديث حسن صحيح (١) .

قلت : تقدم أن عمر بن اسماعيل متروك واتهمه بعض العلماء بالكذب ، والظاهر أن تصحيح المصنف لهذا الحديث بالنظر الى اسناد آخر صحيح .

فالحديث أخرجه البخاري (٢) عن موسى بن اسماعيل عن أبي عوانة عن عبد الملك به .
وأخرجه أبو داود وابن ماجه (٣) عن وكيع عن سفيان عن عبد الملك به .
وأخرجه مسلم (٤) من وجه آخر من حديث براء بن عازب رضي الله عنه مرفوعا فذكر نحوه

---

(١) ت : ٤٦ كتاب الدعوات ٤٨١/٥
(٢) خ : ١٠٠/٤
(٣) د : ٤٢٦/٤ ، جه : ٣٨٨
(٤) م : ٧٨/٨

ز/جاها

(٤٧) حدَّثنا عمر بن إسماعيل بن مجالـد ، حدَّثنا سعيد بن مسلمة ، عن إسماعيل بن أمية عن نافع عن ابن عمر ، أنَّ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ خرج ذات يوم فدخل المسجد وأبو بكر وعمر ، أحدهما عن يمينه والآخر عن شماله ، وهو آخذ بأيديهما وقال : " هكذا نبعث يوم القيامة " .

قال المصنف : " وسعيد بن مسلمة ليس عندهم بالقوي ، وقد روى هذا الحديث أيضا من غير هذا الوجه عن نافع عن ابن عمر (١) .

والظاهر ان المصنف لم يصل هذا الحديث بعمر بن اسماعيل لكونه اشتهر عن سعيد بن مسلمة ، فقد رواه أيضا عليُّ بنُ ميمونٍ الرقي عن سعيد بن مسلمة اخرجه عنه ابن ماجه (٢) وعلي بن ميمون ثقة (٣) .

وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم : " سألت أبي عن حديث رواه سعيد بن مسلمة و ابن عبد الملك ، عن اسماعيل بن أمية ، عن نافع ، عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل المسجد ... الحديث " .

قال أبي : "هذا حديث منكر " (٤) وعليه فالحديث ضعيف من أجل سعيد بن مسلمة وأما الوجه الآخر الذي أشار اليه المصنف فلم أقف عليه .

---

(١) ت : باب مناقب ابي بكر : ٦١٢/٥

(٢) جه : باب فضل أبي بكر ، حديث رقم : ٩٩

(٣) انظر تقريب التهذيب ٤٥/١ ، وتهذيب التهذيب : ٣٨٩/٧

(٤) علل الحديث لابن أبي حاتم : ٣٨١/٢ .

ز/جاها

عمر بن هارون :

(٤٨) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ ،، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ هَارُونَ ،عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ،عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النبى صلى الله عليه وسلم كَانَ يَأْخُذُ مِنْ لِحْيَتِهِ مِنْ عَرْضِهَا وَطُولِهَا" (١)

قال المصنف: " هذا حديث غريب، وسمعت محمد بن اسماعيل يقول : عمر بن هارون مقارب الحديث لا اعرف له حديثا ليس له اصـــل او قال ينفرد به الا هذا الحديث: كان النبى صلى الله عليه وسلم يأخذ من لحيته من عرضها وطولها ،لا نعرفه الا من حديث عمر بن هارون ،ورأيته حسن الرأى فى عمر"

قلت: تقدم ان عمر بن هارون متروك اتهمه صَالِحُ جَزَرَةَ وَابْنُ مَعِينٍ بالكذب (٢)

والحديث يخالف ماصح عن الرسول صلى الله عليه وسلم انه امر باعفاء اللحية .

= اخرج البخارى باسناده عن ابن عمر ،عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " خالفوا المشركين وفروا اللحى واحفوا الشوارب"

وفى رواية" انهكوا الشوارب واعفوا اللحى" (٣)

= واخرج مسلم باسناده عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم : " خالفوا المشركين احفوا الشوارب واوفو اللحى"

واخرجه عن ابى هريرة قال : قال رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم : " جزوا الشـــوارب وارخوا اللحى خالفوا المجوس" واخرجه ايضا عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "عشر من الفطرة : قص الشارب واعفاء اللحية . . . الحديث" (٤)

= وروى الخطيب من طريق محمد بن مَخْلَدٍ الْعَطَّارِ: حدثنا احمد بن الوليد وابراهيـــم بن الْهَيْثَمِ الْبَلَدِي قالا : حدثنا عُفَيْرُ بْنُ مَعْدَانَ ،عن عطاء ،عن ابى سعيد قال : قـــال النبى صلى الله عليه وسلم :. "لا يأخذ احدكم من طول لحيته ولكن من الصدغين"

قال ابو عبد الله بن مَخْلَدٍ : هذا احمد بن الوليد الْمَخْزُومِيّ لا يسوى فلسا (٥)

والحديث رواه ابن الجوزى فى موضوعاته من طريق الخطيب ثم قال :

" قال ابن مخلد : هذا احمد بن الوليد لا يساوى فلسا ،وقال ابن عدى : ابراهيـم بـن الْهَيْثَمِ كذبه الناس" (٦)

---

(١) ت : كتاب الادب ،باب ماجاء فى الاخذ من اللحية ٥/٩٤

(٢) انظر ترجمه رقم ٣٨ ص ٥٥

(٣) خ : كتاب اللباس ٤/٣٨

(٤) م : الطهاره ١/١٥٣

(٥) تاريخ بغداد ٥/١٨٧

(٦) الموضوعات ٣/٥٢

وتعقب بان ابراهيم بن الهيثم وثقة الدارقطني والخطيب، وذكره ابن عدى فى الكامل وقال : حديثه مستقيم سوى حديث الغار الذى انكروا عليه (١) وقد ذكره ابن حبان فى الثقات (٢)

قلت : عفير بن معدان شيخ ابراهيم بن الهَيْثَم ضعيف ايضا (٣)

النتيجة :

حديث عبد الله بن عمرو ان لم يكن موضوعا فهو ضعيف جدا ،وقد نص البخارى على انه لا اصل له كما تقدم .

ويزيده ضعف مخالفته للاحاديث الصحيحة التى تحث على اعفاء اللحية مخالفة للمشركين فانه يستبعد ان يكون الرسول صلى الله عليه وسلم فعل شيئا يوافق فيه المشركين ،ويخالف ما حث عليه امته ،اللهم الا اذا كان ذلك مما اختص الله به نبيه لحكمة يريدها . والخصوصية لا تثبت الا بدليل صحيح من كتاب او سنة .

وورد آثار عن غير واحد من الصحابة والتابعين انهم كانوا يأخذون شيئا من طول لحيته .

روى ابو داود والحاكم وغيرهما (٤) من طريق عَلِيّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ ،عَنْ مَرْوَانَ بْنِ سَالِمٍ الْمُقَفَّعِ قال : رأيت ابن عمر يقبض على لحيته فيقطع ما زاد على الكف ،وقال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا افطر قال : " ذهب الظمأ وابتلت العروق وثبت الاجر ان شاء الله"

سكت عنه ابو داود ،وصححه الحاكم واقره الذهبى على شرط البخارى .

وروى البخارى : حدثنا محمد بن مِنْهَالٍ ،حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ،حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ

---

(١) قال الخطيب فى تاريخه (٦/٢٠٧) : " ابراهيم بن الهيثم عندنا ثقة لا يختلف شيوخنا فيه ،وما حكاه ابن عدى من الانكار عليه لم ار احدا من علمائنا يعرفه ، ولو ثبت لم يؤثر قدحا فيه ،قال ابن عدى : سمعت حاجب بن اركين يقول : سمعت محمد بن عوف يقول : ماسمع من الهيثم بن جميع حديث الغار الا انا والحسن بن منصور البالسى ،ثم قال ابن عدى : وابراهيم بن الهيثم احاديثه مستقيمه سوى هذا الحديث الواحد الذى انكروا عليه — يعنى حديث الغار — قال : وقد فتشت حديثه فلم ار له حديثا منكرا من جهته الا ان يكون من جهة من روى عنه"

(٢) انظر تنزيه الشريعة ٢/٢٤٧ ، الميزان ١/١٢٣

(٣) تقريب ٢/٢٥

(٤) د : ٢/٤١٠ ، ك : ١/٤٢٢

زَيْدٍ ، عن نافع، عن ابن عمر ،عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " خالفوا المشركين ، وفروا اللحى واحفوا الشوارب"

وكان ابن عمر اذا حج او اعتمر قبض على لحيته فما فضل اخذه. (١)

قال الحافظ فى الفتح (٢) : " وقوله : وكان ابن عمر اذا حج ... ، هو موصول بالسند المذكور الى نافع،وقد اخرجه مالك فى الموطأ عن نافع بلفظ كان ابن عمر اذا حلق رأسه فى حج او عمرة اخذ من لحيته وشاربه"

قلت: اخرجه مالك فى كتاب الحج (٣)

وفى الموطأ ايضا : حدثنا يحى بن عبد الملك عن نافع ان عبد الله بن عمر كان اذا افطر من رمضان وهو يريد الحج لم يأخذ من رأسه ولا من لحيته شيئا حتى يحج .

قال مالك : " ليس ذلك على الناس" (٤)

وفيه : وحدثنى يحى عن مالك انه بلغه ان سالما بن عبد الله كان اذا اراد ان يحرم دعا بالجلمين فقص شاربه ،وأخذ من لحيته قبل ان يركب وقبل ان يهل محرما (٥)

وفى مصنف ابن ابى شيبة (٦) مايلى :

عبد الرحمن بن مهدى عن زَمْعَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ طَاوُس(٧) عن سِمَاكِ بْنِ يَزِيدَ قال : كان على يأخذ من لحيته مما يلى وجهه .

وزمعة بن صالح ضعيف(٨)

= ابو أُسَامَةَ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَيُّوبَ مِنْ وَلَدِ جَرِيرٍ ،عَنْ أَبِى زُرْعَةَ قال : " كان ابو هريرة يقبض على لحيته ثم يأخذ مافضل عن القبضة .

عمرو بن ايوب لا اعرفه (٩) وبقية رجاله ثقات.

= وكيعٌ عَنْ أَبِى هِلَالٍ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : قَالَ جَابِرٌ: " لا تأخذ من طولها الا فى حج او عمرة"

= غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ ،عَنْ مَنْصُورٍ قَالَ : سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ أَبِى رَبَاحٍ قال : " كانوا يحبون ان يعفوا اللحية الا فى حج او عمرة"

---

(١) خ : اللباس ٣٩/٤

(٢) الفتح : ٣٥٠/١٠

(٣) الموطأ رقم ٩١٥

(٤) الموطأ رقم ٩١٤

(٥) الموطأ ٩١٨

(٦) المصنف ج ٢ قسم ١ ص ٨٦ ـ أ

(٧) فى المصنف هكذا (زمعة بن طاوس) وأظنه خطأ لعدم وجود ترجمة زمعة بن طاوس فى كتب التراجم ،ورأينا فيها ان ابن مهدى روى عن زمعة بن صالح ، وعبد الله بن طاوس روى عنه زمعة بن صالح . وهذا الذى دلنا الى ان الصواب (زمعة بن صالح عن ابن طاوس) والله اعلم.

(٨) تقريب ٢٦٣/١ . (٩) لا ادرى اهو امام مسجد عصام ام غيره

= ابو خالد عن ابن جريج عن ابن طاوس،عن ابيه انه كان يأخذ من لحيته ولا يوجبه .

= عَائِذُ بْنُ حَبِيْبٍ،عن اَشْعَثَ ،عَنِ الْحَسَنِ قال : " كانوا يرخصون فيما زاد على القبضة من اللحية ان يؤخذ منها" اشعث بن سُوَّارٍ ضعيف (١)

= وكيع عن ابى هلال قال : سألت الحسن وابن سيرين فقالا : لا بأس به ان تأخذ من طول لحيته .

= وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال : كانوا يتطيبون لحاهم ويأخذون من عوارضها .

اختلف العلماء فى جواز الاخذ من اللحية على قولين بعد اتفاقهم على تحريم نتفها وحلقها الا ماروى عن بعض الشافعيه انه قال بالكراهية فقط وهو محجوج بالسنه وبفعل الصحابه .

قال النووى فى المجموع(٢) : " وقال احمد بن حنبل : لا بأس بحلق ماتحت حلقه من لحيته ولا يقص مازاد على قبضة اليد ،وروى نحوه عن ابن عمر وابى هريرة وطاوس"

وفى كتاب" القناع" وشرحه" كشاف القناع" لمنصور بن يونس الحنبلى مايلى :

(ويسن اعفاء اللحية) بان لا يأخذ منها شيئا . قال فى "المذهب": مالم يستهجن طولها .

(ويحرم حلقها) ذكره الشيخ تقى الدين (ولا يكره اخذ مازاد على القبضة) ونصه لا بأس بأخذه (ولا أخذ ماتحت حلقه) لفعل ابن عمر،لكن انما فعله اذا حج او اعتمر رواه البخارى

(واخذ الامام احمد من حاجبيه وعارضيه) نقله ابن هانىء (٣)

وذكر مثل هذا شمس الدين المقدسى ابوعبد الله محمد بن مفلح الحنبلى فى كتابه " الفروع" (٤)

وقال صاحب" الهداية" وهو احد علماء الحنفيه : " ان المسنون فى اللحية ان تكون قدر القبضة"

قال الامام الزيلعى فى " نصب الراية لاحاديث الهداية" : (وفيه اثران احدهما عن ابن عمر والاخر عن ابى هريرة) فذكر تخرجهما ثم قال : " ويشكل على هذه الاثار حديث : اعفوا اللحى ،وهو فى الصحيحين" (٥)

وقال الحافظ ابن حجر فى الدراية بعد ان ذكر قول صاحب الهداية المذكور: " اخرجه ابو داود والنسائى من طريق مروان بن سالم : رأيت ابن عمر يقبض على لحيته ليقطع مازاد

---

(١) ~~التقريب : ٢٧٦~~ تقريب التهذيب ١/ ٧٩
(٢) المجموع ١/ ٢٩٠
(٣) كشاف القناع ١ / ٦٤
(٤) الفروع ١ / ١٣٠
(٥) نصب الراية ٢/ ٤٥٧ — ٤٥٨

على الكف، وفى البخارى : كان ابن عمر اذا حج او اعتمر قبض على لحيته فما فضل اخذه، وروى ابن ابى شيبة عن ابى هريرة نحوه، وهذا من فعل هذين الصحابيين يعارض حديث ابو هريرة مرفوعا : احفوا الشوارب واعفوا اللحى .

اخرجه مسلم، وفى الصحيحين عن ابن عمر مرفوعا : جزوا الشوارب واعفوا اللحى .

ويمكن الجمع بحمل النهى على الاستئصال او ماقاربه، بخلاف الاخذ المذكور، ولا سيما ان الذى فعل ذلك هو الذى رواه" (١)

وقال الكرمانى : " لعل ابن عمر اراد الجمع بين الحلق والتقصير فى النسك فحلق راسه كله وقصر من لحيته ليدخل فى عموم قوله تعالى : " محلقين رؤوسكم " وخص ذلك من عموم قوله : " وفروا اللحى " فحمله على حالة غير حالة النسك"

وتعقبه الحافظ ابن حجر بقوله : " الذى يظهر ان ابن عمر كان لا يخص هذا التخصص بالنسك بل كان يحمل الامر بالاعفاء على غير الحالة التى تتشوه فيها الصورة بافراط طول شعر اللحية او عرضه .

فقد قال الطبرى : ذهب قوم الى ظاهر الحديث فكرهوا تناول شىء من اللحية من طولها ومن عرضها، وقال قوم : اذا زاد على القبضة يؤخذ الزائد ، ثم ساق بسنده الى ابن عمر انه فعل ذلك، والى عمر انه فعل ذلك برجل، ومن طريق ابى هريرة انه فعله ، واخرج ابو داود من حديث جابر بسند حسن قال : كُنَّا نُعَفِّي السِّبَالَ الا فى حج او عمرة، وقوله نعفى، بضم اوله وتشديد الفاء، اى نتركه وافرا وهذا يؤيد مانقل عن ابن عمر، فان السبال بكسر المهملة وتخفيف الموحدة جمع سبلة بفتحتين، وهى ماطال من شعر اللحية . فاشار جابر الى انهم يقصرون منها فى النسك، ثم حكى الطبرى اختلافا فيما يؤخذ من اللحية هل له حد ام لا ؟ فاسند عن جماعة الاقتصار على الاخذ الذى يزيد على قدر الكف، وعن الحسن البصرى انه يؤخذ من طولها وعرضها مالم يفحش، وعن عطاء نحوه ؛

قال : وحمل هؤلاء النهى على منع ماكانت الاعاجم تفعله من قصها وتخفيفها ،

قال : وكره آخرون التعرض لها الا فى حج او عمرة، واسنده عن جماعه ، واختار قول عطاء .

وقال : ان الرجل لو ترك لحيته لا يتعرض لها حتى آفحش طولها وعرضها لعرض نفسه لمن يسخر به واستدل بحديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يأخذ من لحيته من عرضها وطولها .

وهذا اخرجه الترمذى ونقل عن البخارى انه قال فى رواية عمر بن هارون : لا اعلم له

---

(١) الدراية ١/٢٨١ — ٢٨٢

حديثا منكرا الا هذا" (١)

وقال السخاوى في طرح التثريب (٢) : " قال القرطبى فى كتابه المفهم (٣) : لا يجوز حلق اللحية ولا نتفها ولا قص الكثير منها"

وقال الشارح : " قال الطبى : هذا ـ اى حديث: كان يأخذ من لحيته من طولها وعرضها ـ لا ينافى قوله صلى الله عليه وسلم: اعفوا اللحى . لان المنهى هو قصها كفعل الاعاجم، او جعلها كذنب الحمام، والمراد: الاعفاء التوفير منها كما فى الرواية الاخرى، والاخذ من الاطراف قليلا لا يكون من القص فى شئ، وتعقبه الشارح فقال : قلت: كلام الطبى هذا حسن الا ان حديث عمرو بن شعيب هذا ضعيف جدا" (٤)

قلت : بل اخشى ان يكون موضوعا فقد تقدم ان البخارى قال : الحديث لا اصل له .

وقال النووى فى المجموع (٥) : " والصحيح كراهية الاخذ من اللحية مطلقا ، بل تركها على حالها كيف كانت، للحديث الصحيح : واعفو اللحى ، واما حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبى صلى الله عليه وسلم: اخذ من لحيته من طولها وعرضها ، فرواه الترمذى باسناد ضعيف لا يحتج به"

وقال القاضى عياض (٦) " يكره حلقها وقصها وتحريقها ، واما الاخذ من طولها وعرضها اذا عظمت فحسن ، بل تكره الشهرة فى تعظيمها كما يكره فى تقصيرها ، قال عياض: وقد اختلف السلف ، هل لذلك حد ؟ فمنهم من لم يحدد شيئا فى ذلك الا انه لا يتركها لحد الشهرة ويأخذ منها ، وكره مالك طولها جدا ،

وتعقبه النووى بانه خلاف ظاهر الخبر فى الامر بتوفيرها ، قال النووى : " والمختار تركها على حالها ، وان لا يتعرض لها بتقصير ولا غيره"

والأصح من هذه الاقوال القول بترك اللحية على ماهى عليه ولا يتعرض لها مطلقا ، لظاهر الحديث فى الامر بتوفيرها واعفائها .

---

(١) الفتح ١٠/٣٥٠

(٢) ١/٨٣

(٣) المفهم شرح مسلم ، ومؤلفه احمد بن عمر بن ابراهيم ابو العباس القرطبى فقيه مالكى من رجال الحديث كان مدرسا بالاسكندرية وتوفى بها ، ومن كتبه فى الحديث " مختصر الصحيحين" كذا فى الاعلام ١/١٤٩

(٤) تحفة الاحوزى ٨/٤٤

(٥) المجموع ١/٢٩٠

(٦) انظر شرح مسلم للنووى ، آخر باب خصال الفطرة ، وفتح البارى ١٠/٣٥٠

قال الحافظ ابن حجر: " قال ابو شامة: قد حدث قوم يحلقون لحاهم، وهو اشد مما نقل عن المجوس انهم كانوا يقصونها " (١)

قلت: لا يكتفى به بعض شبابنا اليوم، فقد بلغت به الوقاحة ان استهزأ بهذه السنة، وسخر ممن احياها — هداه الله وايانا الى الصراط المستقيم.

هذا، وقد بحث بعض من ينتسب الى اهل العلم فى هذا العصر عن مستند يعتمد عليه فى تحليل حلق اللحية فلما لم يجد عمد الى ابطال هذه السنة بدعوى انها سنة عادية — اى انها من تقاليد العرب وعاداتهم ومنهم الرسول صلى الله عليه وسلم توفير اللحية واعفاؤها.

وما كان من هذا القبيل لسنا مكلفين باتباعه صلى الله عليه وسلم.

وهذا القول ظاهر الفساد والبطلان، لا ينبغى ان يذكر الا للتشنيع عليه.

فهل يعقل هذا من قول الرسول صلى الله عليه وسلم: خالفوا المشركين وفروا اللحى واحفوا الشوارب. وفى رواية: خالفوا المجوس.

فيا معشر المسلمين ما علينا الا اتباع الرسول صلى الله عليه وسلم وطاعته فيما امر.

قال ابن عباس رضى الله عنه: " يوشك ان تنزل عليكم حجارة من السماء، اقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتقولون قال ابو بكر وعمر"

وقال احمد بن حنبل: " عجبت لقوم عرفوا الاسناد وصحته يذهبون الى راى سفيان، والله تعالى يقول: فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب اليم، اتدرى ما الفتنة؟ الفتنة الشرك"

وعن عدى بن حاتم: " انه سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقرا هذه الاية" اتخذوا احبارهم ورهبانهم اربابا من دون الله" الاية، فقلت له: انا لسنا نعبدهم،

قال: اليس يحرمون ما احل الله فتحرمونه، ويحلون ما حرم الله فتحلونه؟

فقلت: بلى، قال: فتلك عبادتهم" رواه الترمذى وحسنه.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

---

(١) الفتح ١٠/٣٥١

عمـــــروبن واقـــــد :

(٤٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ وَاقِـــدٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَلْبَسٍ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، عن النبى صلى الله عليـــه وسلم ــ قال :

((الزُّهَادَةُ فِي الدُّنْيَا لَيْسَتْ بِتَحْرِيمِ الْحَلَالِ وَلَا إِضَاعَةِ الْمَالِ وَلَكِنِ الزَّهَادَةُ فِي الدُّنْيَا أَنْ لَا تَكُونَ بِمَا فِي يَدَيْكَ أَوْثَقَ مِمَّا فِي يَدِ اللَّهِ ، وَأَنْ تَكُونَ فِي ثَوَابِ الْمُصِيبَةِ إِذَا أَنْتَ أُصِبْتَ بِهَا أَرْغَبَ فِيهَـــا لَوْ أَنَّهَا أُبْقِيَتْ لَكَ)) .

قال ابوعيسى : ((هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه ، وابو ادريس الخولانـــى اسمه عائذ الله بن عبد الله ، وعمرو بن واقد منكر الحديث)) . (١)

والحديث رواه ابن ماجه (٢) عن هشام بن عمار ، عن عمرو بن واقد القرشى . بسنـــــد المصنف ، وقال عقبه : قال هشام : قال ابو ادريس الخولانى ، يقول : مثل هذا الحديـــث فى الاحاديث كمثل الإبريز فى الذهب .

ورواه الطبرانى فى الأسط من حديث أبى الدرداء ــ رضى الله عنه ، وفى اسناد عمرو بـــن واقد أيضا ، قال الحافظ الهيثمى : ((ضعفه الجمهور وقال محمد بن المبارك : كان صدوقا ، وبقية رجاله ثقـــات)) . (٣)

قلت : تقدم ان ابراهيم الجُوزجانى قال : سألت محمد بن المبارك (٤) عن عمرو بن واقد فقال : كان يتبع السلطان وكان صدوقا)) ثم قال ابراهيم : ((ما ادرى ماقال محمد بن المبارك ، احاديثه معضلة منكرة ، وكان قديما ننكر حديثـــه)) (٥)

النتيجـــــة :

حديث أبى ذر رضى الله عنه ضعيف جدا من اجل عمرو بن واقد ، ثم ان كانت رواية الطبرانى عنه محفوظة فعمرو بن واقد قد اضطرب فى هذا الحديث ، يقول عن على تارة ، وعن ابى الدرداء تارة ، وذلك ضعف آخـــر ، والله اعلم .

---

(١) ت . كتاب الزهد ــ باب ماجاء فى الزهادة فى الدنيا . ٤/ ٥٧١ .

(٢) جـــه : الحديث رقم ٤١٠٠ . ص ٥٧

(٣) مجمـــع الزوائـــــد ١٠/ ٢٨٦ .

(٤) محمد بن المبارك الصورى ، نزيل دمشق ، القلانسى القرشى ، ثقة من كبار العاشرة ، مات سنة ٢١٥ هـ وله اثنان وستون /ع . التقريب ٢/ ٢٠٤ .

(٥) انظر ص ٥٧ من هذه الرسالـــــة .

العلاء مسـلمة :

(٥٠) حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ مَسْلَمَةَ ، ثنا عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عن عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : " مَنِ ابْتُلِيَ بِشَيْءٍ مِنَ الْبَنَاتِ فَصَبَرَ عَلَيْهِنَّ كُنَّ لَهُ حِجَابًا مِنَ النَّارِ " . قال المصنف : هذا حديث حسـن (١) .

هذا الاسناد ضعيف فيه العلاء بن مسلمة شيخ المصنف ، وعبد المجيد بن عبد العزيز أما العلاء فمتروك الحديث رماه ابن طاهر بالوضع كما تقدم (٢) . وأما عبد المجيد فاختلف فيه : وثقه ابن معين وأحمد والنسائى وأبو داود وغيرهم وقالوا :

= كان مرجئا ، زاد أبو داود : داعية فى الارجاء ، وقال الدارقطنى : لا يحتج به يعتبر به وقال ابن سعد : كان كثير الحديث مرجئا ضعيفا ، وقال ابن حبان : يستحق الترك منكر الحديث جدا ، يقلب الأخبار ويروى المناكير عن المشاهير ، ولما مات وذكر وفاته عند عبد الرزاق قال : الحمد لله الذى أراح أمة محمد صلى الله عليه وسلم عن عبد المجيد (٣) .

لكن هذا الحديث روى بأسانيد صحيحة عن الزهـرى :

رواه البخارى ومسلم والترمذى (٤) من طريق عبد الله بن المبارك عن معمر عن الزهرى ، قال : حدثنى عبد الله بن أبى بكر بن حزم ، عن عروة ، عن عائشة قالت : دخلت امرأة معها ابنتان لها تسأل فلم تجد عندى شيئا غير تمرة فأعطيتها اياها فقسمتها بين ابنتيها ولم تأكل منها ثم قامت فخرجت فدخل النبى صلى الله عليه وسلم علينا فأخبرته فقـال : " من ابتلى من هذه البنات بشـيئ كن له سـترا من النار " .

قال المصنف بعد أن ساق الحديث : " صَحِيحٌ " ورواه البخارى ومسلم (٥) عـن أبى اليمان ، عن شُعَيْبٍ ، عن الزهرى بالسند المتقدم مثله ورواه أبو داود الطيالسى عن بَحْرٍ السَّقَّاءِ عن الزهرى ، عن عروة ، عن عائشة قالت : دخل عَلَيَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أبكى ، فقال : ما يبكيك يا عائشـة ؟ قلت : يا رسول الله ، الوالدة ورحمتها ، وأخبرته فقـال : " من ابتلى بشيئ منهن فأحسن صحبتهن كن له سترا من النار " (٦) وَبَحْرٌ السَّقَّاءُ ضعيف (٧) . وللحديث شواهد صحاح وحسان أخرجها مسلم فى كتاب البر ، والمصنف فى هذا البـاب .

---

(١) ت : كتاب البر والصلة ، باب ما جاء فى النفقة على البنات والأخوات ٣١٩/٤

(٢) انظر ترجمة رقـم ٤٠ ص ٥٨

(٣) الميزان : ٦٤٨/٢ ، التهذيب : ٣٨١/٦

(٤) خ : كتاب الزكاة : ٢٤٦/١ ، م : كتاب البر : ٣٨/٨ ، ت : ٣١٩/٤ ــ ٣٢٠

(٥) خ : كتاب الأدب : ٥١/٤ ، م : الصفحة السابقة

(٦) منحة المعبود : ٣٥/١/٣٠٢١

(٧) بحر ــ بفتح أوله وسكون المهملة ــ ابن كنيز ــ بنون وزاى ــ السـقاء ، ابو الفضل البصرى ضعيف من السـابعة مات سنة ١٦٠ هـ/ق تقريب ٩٣/١ .

ز/جاهـا

النتيجـــة :ـ

حديث عائشة رضى الله عنها ـ ثبت باسناد صحيح لاغبار عليه •

فان قيل : كيف حسن المصنف حديث عائشة من طريق العلاء بن مسلمة مع أنه متروك ضعيف جـــدا والمعهود أن من كان كذلك لايتقوى حديثه ، ولايعتضد بغيره ؟ (١) ، قلت : المتروك اذا لم يكن متهما بالكذب يتقوى حديثه ويصير حسنا عند المصنف اذا روى من وجه آخر نحو ذلـــك• قال فى كتاب العلل الصغير (٢) : " وما ذكرنا فى هذا الكتاب حديث حسن فانما أردنا به حسن اسناده عندنا • كل حديث يروى لايكون فى اسناده من يتهم بالكذب ولايكون الحديـــث شاذا ويروى من غير وجه نحو ذلك فهو عندنا حديث حســـن " •

فان قلت : ان عبد المجيد مع كونه ضعيفا عند بعضهم خالفه فى هذا الحديث عبد اللــه ابن المبارك وأبو اليمان • فعبد الله بن المبارك رواه عن معمر ، عن الزهرى ، عن عبد الله بـــن أبى بكر بن حزم ، عن عروة : باثبات راو بين الزهرى وبين عروة وهو : عبد الله بن أبى بكـــر• وأبو الـــيمان رواه عن شعيب عن الزهرى كذلك •• وأما عبد المجيد فرواه عن معمر ، عن الزهـــرى عن عروة : باسقاط عبد الله بن أبى بكر •

أن والمعهود عند العلماء فى مثل هذا أن تعل رواية الضعيف برواية الثقة • قلت : هـــو كما قلت إلا أن مآل هذا الاعلال ونتيجته أن يحكم على حديث عبد المجيد بن عبد العزيز بالانقطاع حمــلا على أنه أخطأ فيـــه •

والمصنف ـ رحمه الله ـ يحسن الحديث المنقطع اذا روى من وجه آخر نحو من ذلـــك الأحاديث التاليـــة :

(١) ما رواه من طريق زُرعة بْن مُسلِم بْن جَرْهَدٍ الأَسْلَمِى عَنْ جَدِّهِ جَرْهَد (٣) قال : مرّ النـــبى صلى الله عليه وسلم ـ بجرهد فى المسجد وقد انكشف فخذه فقال : " ان الفخـــذ عـــورة " • قال المصنف : " هذا حديث حسن ماأرى اسناده بمتصل (٤) •

قال الشارح : " للانقطاع بين زرعة وجرهد " • (٥) •

(٢) وما رواه من طريق محمد بن على بن الحسين عن على بن أبى طالب قال : " عقّ رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحسن بشاة وقال : يافاطمة ، أحلقى رأسه وتصدقى بزنـــة شعره فضة ، فوزنته ، فكان وزنه درهما أو بعض درهـــم " •

قال المصنف : " هذا حديث حسن غريب واسناده ليس بمتصل ، أبو جعفر محمد بن على لـــم يدرك على بن أبى طالب " (٦) • قال الشارح (٧) : الظاهر أنه حسنه بتعدد •• طرقه ، قال الحافظ فى التلخيص : يتبع ••

---

(١) انظر : " شرح الالفية " للسخاوى ص ١٦٢ ، تدريب الراوى ص ٢٣٣

(٢) ت : كتاب العلل ٥/٧٥٨ (٣) " جرهد ، كجعفر ، ابن رزاح : بكسر الراء بعدها زاى وآخره مهملة ، الأسلمى ، مدنى له صحبة وكان من أهل الصفة ، يقال : مات سنة ٦١هـ " تقريب ١٢٦/١ " (٤) ت : كتاب الادب ، باب ماجاء أن الفخذ عورة ٥/١١٠

(٥) تحفة الأحوذى ٨/٧٩ (٦) ت : الأضاحى : باب العقيقة بشاة ٤/٩٩

(٧) تحفة الأحوذى ٥/١١١ ـ ١١٢•

حديث أن فاطمة بنت رسول الله — صلى الله عليه وسلم — ورضي الله عنها وزنت شعر الحسن والحسين وزينب وأم كلثوم فتصدقت بوزنه فضة ، رواه مالك (١) وأبو داود في المراسيل ، والبيهقي من حديث جعفر ابن محمد ، زاد البيهقي : عن أبيه عن جده به . ورواه الترمذي والحاكم (٢) من حديث محمد بن اسحاق عن عبد الله بن أبي بكر عن محمد بن علي بن الحسين عن أبيه (٣) عن علي قال : عقّ رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحسن شاة ، وقال : " يافاطمة احلقي رأسه ... الحديث ، وروى البيهقي من حديث عبد الله بن محمد بن عقيل عن علي بن الحسين عن أبي رافع قال : لما ولدت فاطمة حسنا قالت : يا رسول الله ألا أعق عن ابني بدم ؟ قال : " لا ، ولكن أحلقي شعره وتصدقي بوزنه من الورق على الأوفاض — يعني أهل الصفة — قال البيهقي : وتفرد به ابن عقيل ، وروى .. الحاكم (٤) من حديث علي قال : " أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فاطمة فقال : زني شعر الحسين وتصدقي بوزنه فضة واعطي القابلة رجل العقيقة ... الخ " (٥) .

(٢) وما رواه عن أبي عوانة عن عطاء بن السائب عن أبي البختري " أن جيشا من جيوش .. المسلمين كان أميرهم سلمان الفارسي حاصروا قصرا من قصور فارس ، فقالوا يا أبا عبد الله أَلاَ نَنْهَدُ إِلَيْهِمْ ، قال : دعوني أدعوهم كما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوهم ... "

قال المصنف : " وفي الباب عن بُرَيْدَةَ وَالنُّعْمَانِ بْنِ مُقَرِّن وابن عمر وابن عباس ، وحديث سلمان حديث حسن لانعرفه الا من حديث عطاء بن السائب .

وسمعت محمدا يقول : أبو البَخْتَرِي لم يدرك سلمان لانه لم يدرك عليا وسلمان مات قبل عليٍّ " (٦) . والله أعلم .

---

(١) مالك عن جعفر الباقر — عن أبيه — محمد بن علي بن الحسين — أنه قال : وزنت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شعر الحسن والحسين .. الحديث " الموطأ حديث ١١٠٤

(٢) ك : ٢٣٧/٤

(٣) لفظة (أبيه) ثابت في المستدرك .

(٤) ك : ١٧٩/٣

(٥) انظر التلخيص الخبير : ١٤٨/٤

(٦) ت : السير ١١٦/٤

ز/جاها

عنبسة بن عبد الرحمن :

(٥١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْلَى الْكُوفِيُّ . حَدَّثَنَا عَنْبَسَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيُّ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَلَّاقٍ (١) ،عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم " تَعَشَّوْا وَلَوْ بِكَفٍّ مِنْ حَشَفٍ فَإِنَّ تَرْكَ الْعَشَاءِ مَهْرَمَةٌ . (١)

قال المصنف : هذا حديث منكر لا نعرفه الا من هذا الوجه ،وعنبسة يضعف في الحديث ، وعبد الملك بن علاق مجهول .

قلت : محمد بن يعلى الراوى عن عنبسة ضعيف ايضا ،لكن اعلال الحديث بعنبسه كما فعله الترمذى هو الاولى لانه اسوأ حالا من محمد بن يعلى (٢)

وهذا الحديث اخرجه ايضا القُضَاعِي من طريق عَنْبَسَة بالاسناد المذكور مثله (٣)

ورواه ابو نعيم (٤) والخطيب (٥) من طريقه ،لكنهما قالا : عن عنبسة عن مسلم عن انس به .

وقال ابو محمد بن ابى حاتم فى العلل : قرأ علينا ابو زرعة كتاب الاطعمه فانتهى الى حديث كان حدثهم قديما اسماعيل بن ابان الوراق عن عنبسة بن عبد الرحمن عن علاق بن مسلم عن انس بن مالك به .

قال ابو زرعة : ضعيف، ولم يقرأه علينا (٦)

ورواه ابن عدى فى الكامل على وجه آخر من طريق عبد الرحمن بن مُسْهِرٍ الْبَغْدَادِيِّ عن عَنْبَسَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عن ابن انس بن مالك ،عن ابيه مرفوعا فذكر الحديث . وقال : ابن مسهر هذا مقدار ما يرويه لا يتابع عليه ،وهذا الحديث لعله لم يؤت من قبله ، وانما اتى من قبل عنبسة لانه ضعيف، والحديث عن موسى غير محفوظ" . (٧)

قال الشيخ محمد ناصر الدين الالبانى بعد ان اورد هذه الروايات المذكوره : قلت : فتبين من الروايات ان عنبسة كان مضطربا فى اسناده ،فمرة يقول : "عبد الملك بن علاق ،ومرة "مسلم" ولا ينسبه واخرى" علاق بن مسلم" وتارة عن موسى بن عقبة عن ابن انس، وهذا

---

(١) ت : كتاب الاطعمة ج ٤ ص ٢٨٧

(١) قوله الحشف ،بفتحتين : التمر الردىء ،وقوله مهرمة : اى مظنه للهرم ،وهو الكبر .

(٢) اضف الى هذا ان محمد بن يعلى تابعه اسماعيل بن ابان كما يأتى .

(٣) كذا فى سلسلة الاحاديث الضعيفه ٢ / ١٥ وتحفة الاحوذى

(٤) حلية الاولياء ٨ / ٢١٤

(٥) تاريخ بغداد ٣ / ٣٩٦

(٦) العلل : ٢ / ١١

(٧) سلسلة الاحاديث الضعيف : ٢ / ١٦ .

ضعف آخر وهو الاضطراب فى سنده (١)

قلت: ماقاله الشيخ فيه نظر فان الاضطراب لا يتحقق الا بشرطين :

الاول تساوى الروايتين فى القوة .

الثانى عدم امكان الجمع بينهما .

والروايات المذكورة عن عنبسة كلها ضعيفة سوى رواية اسماعيل بن ابان عن عنبسة التى اوردها ابن ابى حاتم فى علله ، فان اسماعيل بن ابان ثقة (٢) .

اما رواية الترمذى عن عنبسة ففى اسنادها محمد بن يعلى الكوفى وقد مر أنه ضعيف، واما رواية ابن عدى فمعلولة بعبد الرحمن بن مسهر . ولذا قال ابن عدى فيما سبق : والحديث عن موسى — يعنى ابن عقبة — غير محفوظ . (٣)

واما رواية ابى نعيم والخطيب فالظاهر ان فيها سقط والصحيح علاق بن مسلم يدل عليه ما فى العلل لابن ابى حاتم الذى تقدم ذكره والله اعلم .

ويؤيد هذا ان الحافظ ذكر فى التهذيب من مشائخ عنبسة بن عبد الرحمن علاق بن ابى مسلم ولم يذكر منهم مسلما . (٤) ثم ترجم لعلاق فقال : علاق بن ابى مسلم ويقال ابن مسلم . . . روى عن جابر وانس . . . ، ويقال ان علاق بن مسلم هذا وهو شيخ مجهول ، هو عبد الملك ابن علاق الذى روى عن انس حديث تعشوا ولو بكف من حشف (٥)

وهذا الحديث اورده الصغانى (الصاغانى) فى "الاحاديث الموضوعة" (٦) ومن قبله ابن الجوزى ، رواه فى موضوعاته من الطريق الترمذى ونقل كلامه عليه (٧) فتعقبه السيوطى فى للآلى بقوله " قلت : ورد من حديث جابر قال ابن ماجه : حدثنا محمد بن عبد الله الرقى ، حدثنا ابراهيم بن عبد السلام ابن عبد الله بن باباه المخزومى . حدثنا عبد الله بن ميمون عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال :

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تدعو العشاء ولو بكف من تمر فان تركه يهرم"

ووجدت لحديث انس طريقا آخر قال ابن النجار فى تاريخه : قرأت على ابى بكر محمد بن حامد الضرير المقرى باصبهان عن ابى نصر . . . . حدثنا يحى بن سعيد القطان حدثنا ابو الهُيثم القُرشِيُّ عن موسى بن عقبة عن انس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

---

(١) سلسلة الاحاديث الضعيفه ٢/ ١٦

(٢) التقريب ١/ ٦٥

(٣) عبد الرحمن بن مسهر قال عنه ابو حاتم وغيره متروك انظر الميزان ٢/ ٥٩٠

(٤) التهذيب ٨/ ١٦٠

(٥) التهذيب ٨/ ١٩٥

(٦) ص ١٢

(٧) الموضوعات : ٣/ ٣٦

ترك العشاء مهرمة تعشوا ولو بكف من حشف" (١)

قلت: اسناد حديث جابر ضعيف جدا من اجل ابراهيم بن عبد السلام بن عبد الله بن باباه ، اتهمه ابن عدى بسرقة الحديث (٢)

ثم ان عبد الله بن ميمون شيخ ابراهيم بن عبد السلام ان كان هو القَدَّاحُ فهو متروك ذاهب الحديث وان كان غيره فهو مجهول . وقد رجح الاول الحافظ ابن حجر فى التقريب" فقال : هو عندى القداح (٣) ورجح الآخر الحافظ المزى فى التهذيب وعلل بان ، القَدَّاحُ لم يدرك ابن المنكدر ان كان ابراهيم ابن عبد السلام فى روايته عنه صادقا . (٤)

اما رواية ابن النَّجَّارِ فلا تصلح شاهداً لِشِدَّةِ ضعفها فقد أُعِلَّتْ بِأَبِى الْهَيْثَمِ الْقُرَشِيِّ .

قال الذهبى : ابو الهيثم القرشى عن موسى بن عقبة ، قال ابو الفتح الازدى : كذاب (٥)

<u>النتيجة :</u>

أ) حديث انس بن مالك ان لم يكن موضوعا باسناد المصنف فهو ضعيف جدا من اجل عنبسة بن عبد الرحمن فقد مر انهم اتفقوا على تضعيفه واتهمه ابو حاتم وغيره بوضع الحديث .

وابو الهيثم الذى تابعه عليه فى انس بن مالك لا يزيده الا وهنا لما مر .

وحديث جابر الذى رواه ابن ماجه لا يصلح شاهدا كما تقدم .

ب) قول الترمذى على الحديث : " هذا حديث منكر لا نعرفه الا من هذا الوجه" لا يلزم منه عدم وروده من وجه آخر . فقد تقدم ان حديث انس رواه ابن نجار من طريق آخر عنه ،

---

(١) اللآلئ الموضوعة ٢ / ٢٥٥ والتعقيبات ص ٣١

(٢) انظر التهذيب (١ / ١٤١) والميزان (١ / ٤٦)

(٣) التقريب ١ / ٤٥٥

(٤) التهذيب ٦ / ٤٩

(٥) الميزان ٤٠ / ٥٨٤

عَنْبَسَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمنِ وَمُحَمَّدُ بْنُ زَاذَانَ :

(٥٢) حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ زَكَرِيَّا ، عَنْ عَنْبَسَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمنِ ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ زَاذَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " السَّلَامُ قَبْلَ الْكَلَامِ " . وبهذا الاسناد عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : (لَا تَدْعُوا أَحَدًا إِلَى الطَّعَامِ حَتَّى يُسَلِّمَ) . (١) .

والاسناد ضعيف جدا من اجل عنبسة بن عبد الرحمن ومحمد بن زاذان فقد تقدم أنهما متروكان ، وعنبسة أسوؤهما حالا لانه متهم بالوضع بخلاف صاحبه (٢) .

قال المصنف : هذا الحديث منكر لانعرفه الا من هذا الوجه ، سمعت محمدا - يعني الامام البخارى - يقول : عنبسة بن عبد الرحمن ضعيف فى الحديث ذاهب ، ومحمد بن زاذان منكر الحديث . انتهى .

قال الشارح (٣) : قال الحافظ فى التلخيص بعد نقل كلام الترمذى هذا : وحكم عليه ابن الجوزى بالوضع ، وذكره ابن عدى فى ترجمة حَفْصِ بْنِ عُمَرَ الْأَيْلِي وَهُوَ مَتْرُوكٌ بلفظ " السَّلَامُ قَبْلَ السُّؤَالِ مَنْ بَدَأَكُمْ بِالسُّؤَالِ فَلَا تُجِيبُوهُ (٤) .

قلت : حفص بن عمر الأَيْلِي قال فيه ابو حاتم : كان شيخا كذابا ، وقال العقيلى : حفص ابْنُ عُمَرَ يحدث عن الأَئِمَّةِ بالبواطل (٥) وللحديث شواهد منها مايلى :

= حديث ابن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من بدأ بالكلام فلا تجيبوه) ، رواه ابن السُّنِّي فى عمل اليوم والليلة : اخبرنا العباس بن احمد الحِمْصِيّ ، حدثنا كثير بن عُبَيْدٍ ، ثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ ، ثنا ابْنُ أَبِي رَوَّادٍ ، عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ .

وهذا الاسناد ظاهره جيد ، رجاله من أهل الصدق الا ابن ابى رَوَّادٍ فقد تكلم فيه بعض العلماء (٦) وقال الحافظ : صدوق ربما وهم ورمى بالارجاء (٧) .

وبقية بن الوليد وان كان يدلس فقد صرح بالتحديث فى هذا الحديث .

---

(١) ت : كتاب الاستئذان ، فى باب السلام قبل الكلام ٥ / ٥٩ واخرجه ايضا ابو يعلى ، والقضاعى كما فى " المقاصد الحسنة " ص ٢٤٢ ، وكشف الخفاء ١ / ٤٥٤ .

(٢) [illegible]

(٣) تحفة الأحوذى ٧ / ٤٧٩

(٤) لم أقف على كلام الحافظ فى التلخيص الحبير ، ولا على هذا الحديث فى الموضوعات لابن الجوزى .

(٥) انظر الميزان : ١ / ٥٦١

(٦) اثني عليه ابن المبارك وابو حاتم ، وقال احمد : صالح الحديث وضعفه ابن الجنيد وابن حبان انظر الميزان : ٢ / ٦٢٨ .

(٧) تقريبه : ١ / ٥٠٩

ولكن قال ابو حاتم لما سئل عن هذا الحديث : هذا حديث باطل ليس من حديث ابن أبى رَوَّادٍ (١) وقال ابو زرعة وقد سئل عن هذا الحديث ايضا : هذا حديث ليس له أصل بقية لم يسمع بقية هذا الحديث من عبد العزيز انما هو — يعنى ابا تَقِيّ الراوى عن بقية — من أهل حمص ، وأهل حمص لا يميزون هذا (٢) .

وروى ابن أبى حاتم من طريق آخر ، عن عبد الله بن السُّرِى الانطاكى ، عن هارون بن محمد عن عبد الله العُمَرِيّ عن نافع ، عن ابن عمر مرفوعا فذكر الحديث . ولكن قال ابو زرعة : هذا حديث ليس له أصل (٣) وهذه الرواية أوردها الحافظ الهيثمى فى مجمع الزوائد وقال بعد ان عزاه الى الطبرانى فى الأوسط : وفيه هارون بن محمد أبو الطيب وهو كذاب (٤) .

وعبد الله العمرى ضعيف ايضا (٥) وعبد الله بن السرى روى مناكير كثيرة تفرد بها (٦) .

قال محمد بن علان الصديقى بعد أن ذكر حديث جابر من رواية الترمذى : قال الحافظ : وقد وجدت له شاهدا بسند جيد من حديث ابن عمر فذكر الحديث المتقدم ، ثم قال : حديث غريب اخرجه ابن السنى ورجاله من أهل الصدق ، ولكن بقية بن الوليد أحد رواته مدلس وقد عنعنه ، وقد تابعه حفص بن عمر الأيلى فى شيخه عبد العزيز بن أبى رواد ، وحفص تركوه ومنهم من كذبه ، أخرجه ابن عدى فى ترجمة عبد العزيز ، وعبد العزيز ضعفه بعضهم بسبب الارجاء ولا يقدح فيه عند الجمهور (٧) ، وكذا (٨) قال السخاوى فى كتابه (المقاصد الحسنة) (٩) .

وقول الحافظ بن حجر (وقد عنعنه) يخالف ما وقفنا عليه ، فالذى وقفنا عليه كما سبق قريبا ان بقية بن الوليد صرح بالتحديث فى هذه الرواية . والذى يغلب على الظن ان النسخة التى وقفنا عليها غير النسخة التى وقف عليها الحافظ ويوافق ما وقفنا عليه رواية ابن ابى حاتم فى كتابه العلل .

قال : سألت ابى عن حديث رواه بقية ، حدثنى ابن ابى رواد عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لاتبدؤا بالكلام قبل السلام فمن بدأ بالكلام قبل السلام فلاتجيبوه) قال : — أى ابو حاتم — هذا حديث باطل .. الخ (١) . وقال ابن ابى حاتم ايضا : سئل ابو زرعة عن حديث رواه ابو تقى قال : حدثنا بقية ، قال : حدثنا عبد العزيز بن ابى رَوَّادٍ عن نافع عن ابن عمر مرفوعا فذكر الحديث (٢) ، والشاهد منهما قول بقية حدثنى أو حدثنا .

وقال الحافظ فى التلخيص الحبير : فائدة — قال — اى النووى — فى الروضة من زياداته : واما حديث (السلام قبل الكلام فضعيف) — انتهى — .

قال الحافظ : وله طريقان : أحدهما فى الترمذى عن جابر ، وقال : منكر ، وثانيهما عن ابن عمر ، اخرجه ابن عدى فى " الكامل " . واسناده لابأس به . (٩) . قلت : وقول الحافظ اسناده لابأس به يناقض قوله المتقدم الذى نقله عنه الشارح ، المباركفورى ، ومحمد بن علان الصديقى

---

(١) علل الحديث : ٢/ ٢٩٤
(٢) علل الحديث : ٢/ ٣٣١
(٣) علل الحديث : ٢/ ٣٣٢
(٤) مجمع الزوائد : ٨/ ٣٢
(٥) تقريب : ١/ ٤٣٤
(٦) تقريب : ١/ ٤١٨
(٧) " الفتوحات الربانية " لمحمد بن علان : ٥/ ٣٢٥
(٨) المقاصد : ص ٢٤٢
(٩) التلخيص الحبير ٤/ ٩٥

= وحديث أبى هريرة رواه الطبرانى فى الأوسط من رواية عبد الملك بن عطاء عنه ، وقال : أشك فى رفعه ، قال : " لايؤذن للمستأذن حتى يسلم " .

قال الحافظ الهيثمى : رجاله ثقات الآ أن عبد الملك لم اجد له سماعا من أبى هريرة قال ابن حبان : روى عن يزيد بن الأصم (١) ، قلت : يزيد بن الأصم ثقة من الثالثة (٢) لكن لايلزم منه أن هذا رواه عنه عن أبى هريرة اذ يحتمل انه رواه عن غيره ، والله أعلم .

= وحديث رِبْعِيّ بن خِرَاش : حدثنى رجل أنه أستأذن على النبى صلى الله عليه وسلم وهو فى بيته ، فقال : أَأَلِجُ ؟ فقال لخادمه : اخرج لهذا فَعَلِّمْهُ " فقال : قل : السلام عليكم أأدْخلُ .. الحديث " ، رواه ابو داود عن أبى شيبة ، ثنا أبو الأحوص ، عن منصور عن ربعى (٣) .

وأشار الحافظ ابن حجر فى الفتح الى أن هذا الحديث رواه ابو داود وابن أبى شيبة باسناد جيد ، ثم قال : وصححه الدارقطنى (٤) .

<u>النتيجة :</u>

حديث جابر واه جدا من أجل عنبسة بن عبد الرحمن وله شواهد تدل على أن له أصلا . والله أعلم . ...

ز/جاها

---

(١) مجمع الزوائد : ٣٢/٨

(٢) تقريب : ٣٦٢/٢

(٣) د : ٤٦٨/٤

(٤) الفتح : ٣/١١

فائد بن عبد الرحمن :

(٥٣) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى بْنِ يَزِيدَ الْبَغْدَادِيُّ (١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ السَّهْمِيُّ (٢) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ (٣) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَكْرٍ، عَنْ فَائِدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : " مَنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ إِلَى اللَّهِ أَوْ إِلَى أَحَدٍ مِنْ بَنِي آدَمَ فَلْيَتَوَضَّأْ ، فَلْيُحْسِنِ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ لِيُثْنِ عَلَى اللَّهِ ، وَلْيُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ، ثُمَّ لِيَقُلْ : لا اله الا الله الحليم الكريم ، سبحان الله رب العرش العظيم ، الحمد لله رب العالمين ، اسألك موجبات رحمتك ، وعزائم مغفرتك ، والغنيمة من كل بر ، والسلامة من كل اثم ، لا تدع لي ذنبا الا غفرته ، ولا هما الا فرجته ، ولا حاجة هي لك رضا الا قضيتها ، يا ارحم الراحمين " (٤)

قال المصنف : هذا حديث غريب وفي اسناده مقال ، فائد بن عبد الرحمن يضعف في الحديث ، وفائد هو : ابو الورقاء .

قلت : هذا الحديث ان لم يكن موضوعا بهذا الاسناد فهو ضعيف جدا ، والمتهم به فائد لانه تفرد بهذا الحديث عن عبد الله بن ابي اوفى وقد تقدم انه رمي بالوضع حتى قال ابو حاتم : أحاديثه عن ابن ابي اوفى بواطل ، لا تكاد ترى لها اصلا .. ولو ان رجلا حلف ان عامة حديثه كذب لم يحنث . (٥)

والحديث اخرجه ايضا ابن ماجه ، والحاكم (٦) وزعم انه يصلح شاهدا لان فائد بن عبد الرحمن مستقيم الحديث ، وتعقبه الحافظ الذهبي بان فائدا متروك .

ورواه ابن الجوزي في موضوعاته (٧) من طريق المصنف ، وتعقبه السيوطي في اللآلئ المصنوعة (٨) بما يلي :

أ) — الحديث اخرجه الحاكم في المستدرك وقال : ابو الورقاء فائد مستقيم الحديث ، قال السيوطي : وقد اخرجه ابن النجار في تاريخ بغداد من وجه آخر عن فائد به بزيادة في آخره — اى آخر الحديث وهي " قال رسول الله (ص) : ليطلب الدنيا والآخرة فانهما عند الله "

---

(١) علي بن عيسى مقبول ، / ت . تقريب ٢ / ٤٢ .

(٢) عبد الله ثقة حافظ / ع . تقريب ١ / ٤٠٤ .

(٣) ابن منير ثقة عابد / خ ت ن . تقريب ١ / ٤٥٤ .

(٤) اخرجه المصنف في كتاب الصلاة ٢ / ٣٤٤ .

(٥) انظر ترجمة رقم ٤٣ .

(٦) جه : رقم ١٣٨٤ ، ك : ١ / ٣٢٠ .

(٧) الموضوعات ٣ / ١٤٠ .

(٨) ٢ / ٤٦ .

ب)ــ للحديث شواهد ،قال الحافظ ابن حجر فى أماليه وجدت له شاهدا من حديث أنس وسنده ضعيف ايضا قال الطبرانى فى الدعاء حدثنا جُبْرُونُ بْنُ عِيْسَى حدثنا يحى بن سليمان المُغْرِبِيّ (١) حدثنا ابو مَعْمَرٍ عَبَّادُ بن عبد الصمد ، عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله (ص) : " اذا طلبت حاجة فأردت ان تنجح فقل لا اله الا الله وحده لا شريك له العلى العظيم ،لا اله الا الله وحده لا شريك له رب السموات والارض ورب العرش العظيم" كأنهم يوم يرونها لم يلبثوا الا عشية او ضحاها ، كأنهم يوم يرون ما يوعدون لم يلبثوا الا ساعة من نهار بلاغ فهل يهلك الا القوم الفاسقون اللهم انى اسألك موجبات رحمتك وعزائم مغفرتك والسلامة من كل اثم والغنيمة من كل بر والفوز بالجنة والنجاة من النار ،اللهم لا تدع لى ذنبا الا غفرته ،ولا هما الا فرجته ، ولا حاجة هى لك رضاء الا قضيتها يا أرحم الراحمين" (٢) : ابو معمر ضعيف جدا . (٣)

قال الحافظ بن حجر وللحديث طريق اخرى عن انس فى مسند الفردوس من رواية شقيق بن ابراهيم البلخى العابد المشهور عن ابى هاشم عن انس بمعناه وأتم منه لكن ابو هاشم ــ واسمه كثير بن عبد الله ــ كأبى معمر فى الضعف واشد . (٤)

قال الحافظ وجاء عن ابى الدرداء مختصرا بسند حسن اخرجه احمد : حدثنا محمد بن بكر ،حدثنا ميمون ابو محمد التميمى (٥) عَنْ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ ، عن ابى الدرداء قال : سمعت رسول الله (ص) يقول : " من توضأ فأسبغ الوضوء ثم صلى ركعتين يتمهما اعطاه الله ماسأل اعطاه الله معجلا او مؤخرا" واخرجه احمد ايضا البخارى فى التاريخ من وجه آخر عن يوسف بنحوه ،وأخرجه الطبرانى من وجه ثالث عنه ــ اى عن يوسف ــ اتم منه لكن سنده اضعف. انتهى . قال السيوطى : وحديث ابى هاشم عن انس قال الديلمى انبأنا ابى انبأنا ابو الحسن الُهكَاوِى حدثنا على بن الحسين بن على الحسينى ــ وذكر ان له مائة وخمسين سنة ــ حدثنى شيخى شقيق ابن ابراهيم البلخى حدثنا ابو هاشم الايلى عن انس رفعه " من كانت له حاجة الى الله فليسبغ الوضوء ،وليصل ركعتين ، يقرأ فى الاولى بالفاتحة وآية الكرسى ، وفى الثانية بالفاتحة وآمن الرسول ، ثم يتشهد ويسلم ،ويدعو بهذا الدعاء" يامؤنس كل انيس،وياصاحب كل فريد ، وياقريبا غير بعيد ، ويا شاهدا غير

---

(١) " المغربى " كذا فى اللالى وأظنه خطأ ،والصواب " الجفرى" كما فى الميزان (٤/٣٨٣) والمعجم الصغير.

(٢) ورواه الطبرانى فى الصغير (١/١٢٣) بهذا الاسناد مع تغيير يسير فى المتن ؛

(٣) قال الذهبى : واه ،وقال البخارى : منكر الحديث،وقال ابو حاتم : ضعيف جدا ، وقال ابن حبان ، عباد عن انس بنسخة اكثرها موضوعه . انظر الميزان ٢/٣٦٩

(٤) كثير بن عبد الله احد الدجالين الذين ادعوا السماع من انس بعد موته بدهر، قال الحاكم : زعم كثير بن عبد الله انه سمع من انس وروى عنه احاديث يشهد القلب انها موضوعه انتهى انظر التهذيب ٨/٤١٧

(٥) كذا ،وفى المسند " ابو محمد المرائى التميمى"

غائب ، وياغالبا غير مغلوب ، ياحى ياقيوم . . . الحديث .

وروى السيوطى ايضا من طريق خلف بن عبد الحميد السَّرَخْسِيّ ، عن أَبَانَ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ عن انس مرفوعا " من كان له الى الله حاجة عاجلة او آجله فليقدم بين يديه صدقة ، فليصم الاربعاء والخميس والجمعة ، ثم يدخل يوم الجمعة الى الجامع فليصل اثنتى عشرة ركعة ، يقرأ فى عشر ركعات ، فى كل ركعة الحمد مرة وآية الكرسى عشر مرات ، ويقرأ فى الركعتين فى كل ركعة الحمد مرة وقل هو الله احد خمسين مرة ، ثم يجلس ويسأل الله حاجته ، فليس يريده من حاجة عاجله او آجله الا قضاها له " قال السيوطى : ابان متروك .

قلت : والراوى عنه ضعيف جدا ايضا . قال الذهبى : خلف بن عبد الحميد السَّرَخْسِي عن أَبَانَ بْنِ عَيَّاشٍ خبره باطل لكن ابان هالك (١)

ووافق الامام السيوطى على هذا التعقيب الشوكانى (٢) وابن عراق الكنانى (٣) ونقل ابن عراق عن الحافظ المنذرى انه قال : طرق اسانيد هذا الحديث جيدة .

قال مقيد هذه الراسلة — غفر الله له — : اتفق ائمة الجرح والتعديل على جرح قائد بن عبد الرحمن جرحا شديدا فتقديم قول الحاكم على قولهم كما فعله الامام السيوطى — رحمه الله ، فيه نظر ، علما بان الحاكم متساهل فى الجرح والتصحيح فقد صحح حديث يزيد بن زياد الدمشقى وابى الصَّلْتِ وغيرهما من الضعفاء الهالكين .

على اننى رأيت فى تهذيب التهذيب فى ترجمة قائد مايدل على ان الحاكم جرحه ايضا جرحا شديدا واليك مافى التهذيب " وقال الحاكم ابو احمد : حديثه — اى قائد — ليس بالقائم ، وضعفه الساجى والعقيلى والدارقطنى ، وقال الحاكم : روى عن ابن ابى اوفى احاديث موضوعة " (٤) والظاهر ان الحاكم الثانى هو : ابو عبد الله صاحب المستدرك لانه المراد عند الاطلاق ، ثم لو كان المراد به ابا احمد لجمع بين لفظيه ولا حاجة الى ذكر الحاكم مرة اخرى . اما سوق السيوطى الحديث من وجه آخر الى قائد فلا ادرى ماوجه ذلك لان الطرق ولو كثرت الى قائد لاتقوى الحديث اللهم الا ان قصد به السيوطى التعريف بالزيادة فى آخر الحديث من هذا الوجه .

واما حديث انس الذى ذكره الحافظ من رواية الطبرانى فليس فيه ذكر الصلاة .

---

(١) الميزان : ١ / ٦٦١

(٢) الفوائد المجموعة ص ٣٨

(٣) تنزيه الشريعة ٢ / ١١٠

(٤) التهذيب ٨ / ٢٥٥

وحديث ابي الدرداء الذى حسنه الحافظ من رواية احمد اختلف فيه .

قال الحافظ الهيثمى فى مجمع الزوائد بعد ان اورده وعزاه الى احمد والطبرانى فى الكبير :
وفيه ميمون ابو محمد ، قال الذهبى : لا يعرف انتهى (١)

قلت : هذا ذهاب من الهيثمى الى ترجيح القول بان المراد بميمون غير ميمون بن موسى المُرائِى ، وهو قول ابن ابى حاتم ، قال فى كتابه الجرح والتعديل " ميمون ابو محمد روى عن (بياض) وروى عنه محمد بن بكر البُرسَانِى "
ثم ذكر عن عثمان الدارمى : قلت ليحى بن معين : ميمون ابو محمد شيخ يروى عنه البرسانى ؟ فقال : لا اعرفه . (٢)

وقال الذهبى فى الميزان : ميمون ابو محمد شيخ حدث عنه محمد بن بكر البرسانى لا يعرف أهُوَ المُرائِى ؟

وقال الحافظ فى اللسان : ذكر ابن عدى عن عثمان الدارمى ، سألت يحى بن معين عنه ـ اى عن ميمون ابى محمد ـ فقال : لا اعرفه ، قال ابن عدى : فعلى هذا يكون مجهولا (٣)
وقول آخر ان ميمونا ابا محمد راو معروف ، وهو : ميمون بن موسى المُرائِى وبه جزم الدولابى فى الكنى (٤) والظاهر من تحسين الحافظ ابن حجر حديثه المتقدم يقول هذا القول .
وهذا هو الاشبه ، على اننى وقفت على اسناد هذا الحديث فى المسند هكذا : حدثنا محمد بن بكر حدثنا ميمون ـ يعنى ابا محمد المرائى التميمى ـ قال حدثنا يحى بن ابى كثير عن يوسف بن عبد الله بن سلام عن ابى الدرداء قال سمعت رسول الله (ص) فذكر الحديث . (٥)

فقد صرح فى هذا بأنه المرائى ، وهى نسبة عرف بها ميمون بن موسى دون غيره .
وعلى هذا فقول الذهبى المتقدم " ميمون ابو محمد روى عن محمد ... لا يعرف اهو المرائى ؟ " فيه نظر فقد علمت ان المرائى مصرح به فى الاسناد ـ والله اعلم .
وقول الحافظ المتقدم : والحديث اخرجه احمد والبخارى فى التاريخ من وجه آخر عن يوسف بنحوه ، واخرجه الطبرانى من وجه ثالث عنه اتم منه لكن سنده اضعف .
قلت : رواية احمد التى اشار اليها الحافظ كما يلى :

---

(١) مجمع الزوائد ٢ / ١٧٢
(٢) الجرح والتعديل ٤ / ١ / ٢٤٠
(٣) اللسان ٦ / ١٤٢
(٤) الكنى ٢ / ١٠٢
(٥) حم ٦ / ٤٤٢

حدثنا عبد الله . حدثني ابي، حدثنا احمد بن عبد الملك، حدثني سَهْلُ بْنُ أَبِي صَدَقَة قال حدثني كثير ابو الفضل الطُّفَاوِي، حدثني يوسف بن عبد الله بن سلام قال : اتيت ابا الدرداء في مرضه الذي قبض فيه فقال لي : يا ابن اخي ما اعمدك الى هذا البلد ؟ وما جاء بك؟ قال: قلت : لا الا صلة ماكان بينك وبين والدي عبد الله بن سلام، فقال ابو الدرداء : بئس ساعة الكذب هذه، سمعت رسول الله (ص) يقول : " من توضأ فاحسن وضوءه ثم قام فصلى ركعتين او اربعا — شك سهل — يحسن فيهما الذكر والخشوع ثم استغفر الله عز وجل غفر له"

قال عبد الله : وحدثناه سعيد بن ابي الربيع السمان قال : ثنا صدقة بن ابي سهل الهنائي، قال عبد الله (١) واحمد بن عبد الملك وهم في اسم الشيخ فقال : سهل بن ابي صدقة وانما هو : صدقة بن ابي سهل الْهُنَائِي (٢)

وتعقبه الحافظ ابن حجر بأن الصواب هكذا " عن صدقة ابي سهل " قال : وابو سهل كنيته لا كنية ابيه، واسم ابيه سهل، فهو ممن وافقت كنيته اسم ابيه .

قال الحافظ: وقد أخرج حديثه المذكور في المسند الطبراني في الدعاء من طريق مسلم بن ابراهيم ومن طريق خالد بن خداش قال : حدثنا صدقة بن سهل الهنائي، ثنا كثير ابو الفضل الطُّفَاوِي (٣) وروايه البخاري في التاريخ التي اشار اليها الحافظ آنفا كما يلي :

قال البخاري : قال ابو كامل : نا صدقة — اي ابن ابي سهل — عن كثير، عن يوسف ابن عبد الله بن سلام اتيت ابا الدرداء في مرضه الذي مات فيه . (٤)

وهذا يؤيد ماقاله عبد الله بن احمد ان الصواب " صدقه بن ابي سهل" وعلى كل حال هذا الاسناد لا يقل عن الحسن لذاته لان رجاله ثقات (٥)

---

(١) هو عبد الله بن احمد بن حنبل

(٢) حم : ٦/٤٥٠

(٣) تعجيل المنفعة ص ٢٣٠

(٤) انظر التاريخ الكبير ٢/٢/٢٩٨

(٥) اليك بيانه بالتفصيل :

أ — احمد بن عبد الملك ثقة تكلم فيه بلا حجة توفي في عام ٢٢١هـ/خ ن ق تقريب ١/٢٠

ب — صدقه بن ابي سهل — اي على قول عبد الله بن احمد — ذكره ابن حبان في الثقات. وصدقه بن سهل — اي على قول الحافظ — وثقه ابن معين وذكره ابن حبان في الثقات انظر تعجيل المنفعة ص١٢٥

جـ — كثيرابو الفضل هو كثير بن يسار، قال البخاري : اثني عليه سعيد بن عامر وذكر ابن حبان في الثقات. انظر تعجيل المنفعه ص ٢٣٠ د . يوسف بن عبد الله السلام صحابي صغير وقد ذكره العجلي في ثقات التابعين تقريب ٢/٣٨١ .

لكن فى هذه الرواية ماينكر عليه وهو قول يوسف بن عبد الله بن سلام لما سأله ابو الدرداء عن سبب قدومه " لا الا صلة ماكان بينك وبين والدى عبد الله بن سلام "
فان عبد الله بن سلام عاش بعد ابى الدرداء بمده (١)

قلت : وفى الباب عثمان بن حنيف، بالتصغير، ان رجلا ضرير البصر اتى الى النبى (ص) فقال : ادع الله ان يعافينى قال : ان شئت دعوت، وان شئت صبرت فهو خير لك . قال : فادعه، قال : فأمره ان يتوضأ فيحسن وضوءه ويدعو بهذا الدعاء : اللهم انى اسألك واتوجه اليك بنبيك محمد نبى الرحمة، انى توجهت بك الى ربى فى حاجتى هذه لتقضى لى، اللهم فشفعه فىّ "

اخرجه المصنف وابن ماجه والحاكم (٢) من طريق ابى جعفر عن عمارة بن خزيمة بن ثابت، عن عثمان بن حنيف. قال المصنف : هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه من حديث ابى جعفر وهو الخُطْمِىُّ (٣) .

---

(١) ذلك لان ابا الدرداء توفى عام ٣٢ هـ — انظر التذكرة ١ / ٢٥ — وعبد الله بن سلام توفى فى عام ٤٣ هـ . انظر التذكرة ١ / ٢٧ .

(٢) ت — الادعية ٥ / ٥٦٩، جه : رقم ١٣٨٥، ك : ١ / ٣١٣

(٣) كذا فى النسخة التى اعتمدت عليها ، وفى نسخة " وهو غير الخطمى " والعلماء وقفوا على تلك النسخة ، قال الشارح فى تحفة الاحوذى (١٠ / ٣٤) بعد ان ذكر قول الترمذى " وهو غير الخطمى " : قال الامام ابن تيمية : هكذا وقع فى الترمذى ، وسائر العلماء قالوا : هو ابو جعفر الخطمى وهو الصواب انتهى .
وقال الحافظ فى تقريبه (٢ / ٤٠٦) : ابو جعفر عن عمارة بن خزيمة قال الترمذى : ليس هو الخطمى فلعله الذى بعده انتهى .
والذى بعده " ابو جعفر الرازى التميمى مولاهم ، صدوق سيء الحفظ خصوصا عن المغيرة " انظر التقريب الصفحة السابقة .
قلت : والظاهر ان ما فى النسخة التى اعتمدت عليها هو الصحيح بدليل ان ابا جعفر فى رواية ابن ماجه والحاكم ، منسوب الى المدينة ، وابو جعفر الخطمى مدنى — انظر التقريب ٢ / ٨٧ — بخلاف ابى جعفر غير الخطمى فانه تميمى كما تقدم . ثم رايت ابن ابى حاتم ذكر هذا الحديث باسناده عند ابى زرعة ، وفيه " عن ابى جعفر الخطمى " .
علل الحديث ٢ / ١٨٩

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي على ذلك .

النتيجـــة :

حديث ابن ابى اوفى من رواية فائد بن عبد الرحمن ضعيف جدا ، واخشى ان يكون موضوعا . لما تقدم ان فائدا رماه غير واحد بالوضع سيما حديثه عن ابن ابى اوفى .

لكن روى نحوه عن غير واحد من الصحابة بطرق مختلفة لا يخلوا شئ منها عن مقال واجودها طريق حديث ابى الدرداء وطريق حديث عثمان بن حنيف ،

مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ الْيَشْكُرِيُّ :

حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ الْبَغْدَادِيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ ، قالوا : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ زُفَرَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : " أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِجَنَازَةِ رَجُلٍ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ ، فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ ، فَقِيلَ : يَارَسُولَ اللَّهِ مَارَأَيْنَاكَ تَرَكْتَ الصَّلَاةَ على احد قَبْلَ هذا ، قَالَ : إِنَّهُ كَانَ يُبْغِضُ عُثْمَانَ أَبْغَضَهُ اللَّهُ " (١)

قال المصنف : " هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه ومحمد بن زياد صاحب ميمون بن مهران ضعيف فى الحديث جدا " .

والحديث رواه ايضا خَيْثَمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ فى فضائل الصحابة عن ابى عُبَيْدَةَ ، عن عُثْمَانَ بْنِ زُفَرَ عن محمد بن زياد اليشكري بسند المصنف مثله . (٢)

وروا ه ابن الجوزى عن محمد بن زياد من طريقين :

١ـ من طريق ابن عدى عن عبد الكريم بن ابراهيم بن حبان ، عن الليث بن الحارث البخارى عن عثمان بن زفر عن محمد بن زياد بسند المصنف فذكر الحديث بمثله .

٢ـ ومن طريق ابى بكر احمد بن هشام الانماطى عن يحى بن ابى طالب عن احمد بن عِمْرَانَ الْأَخْنَسِيِّ عن محمد بن زياد به قال : " توفى رجل من الانصار فأتينا النبى صلى الله عليه وسلم فاخبرناه بجنازته فلم يصل عليه ، فدفناه ثم رجعنا فقلنا : قد دفناه ـ رحمه الله ـ فلم يرحم عليه ، فقلنا يارسول الله ما اخبرناك بميت إِلَّا صَلَّيْتَ وَتَرَحَّمْتَ عَلَيْهِ فما بال هذا ؟ قال : انه كان يبغض عثمان ابغضه الله "

قال ابن الجوزى : " الطريقان على محمد بن زياد ، قال احمد بن حنبل : هو كذاب خبيث يضع الحديث . وقال يحى : كذاب خبيث . وقال السَّعْدِيُّ والدارقطنى : " كذاب " .

وقال البخارى والنسائى والفَلَّاسُ وابو حاتم الرازى : متروك الحديث

وقال ابن حبان : كان يضع الحديث على الثقات لا يحل ذكره فى الكتب الا على وجه القدح فيه " (٣) وتعقبه السيوطى رحمه الله بما يلى :

أ) ان الترمذى روى هذا الحديث من طريق محمد بن زياد اليشكرى وضعفه ـ يعنى ولم يحكم عليه بالوضع . ووافق هذا التعقيب ابن عراق الكنانى فى تنزيه الشريعة المرفوعة (٤) وتعقبه الشوكانى بان الحافظ الذهبى قد صرح فى ميزانه بان هذا الحديث موضوع . (٥)

---

(١) ت : المناقب . باب مناقب عثمان ٥ / ٦٣٠
(٢) كذا فى اللآلئ المصنوعة ١ / ٣١٥
(٣) الموضوعات ١ / ٣٣٢
(٤) تنزيه الشريعة ١ / ٣٧٥
(٥) الفوائد المجموعة ص ٣٤٠

قلت : المصنف وصف الحديث بالغرابة ووصف محمد بن زياد بالضعف الشديد ، وليس في هذا نفي للوضع ولا اثبات له وقد علمت ان محمد بن زياد كذبه الائمة الاعلام ورموه بالوضع بل انه من كبار الوضاعين كما قال ابن الجوزي في مقدمة موضوعاته .

ب) قال السيوطي رحمه الله : وقع في بعض طرق هذا الحديث في تاريخ ابن عساكر من طريق ابن عقدة : حدثنا جعفر بن محمد بن شاكر، حدثنا عثمان بن زُفَر، حدثنا محمد ابن زياد الطَحَانُ ـ وليس هو محمد بن زياد صاحب ميمون بن مِهْرَانَ ـ عن محمد بن عَجْلَانَ ، عن ابي الزبير عن جابر فذكر الحديث مثله .

قال الامام السيوطي : فقوله : " وليس هو محمد بن زياد صاحب ميمون بن مهران " من كلام جعفر بن محمد شيخ بن عقدة ، والله اعلم .

قلت : يحتمل ان تكون هذه الجملة مدسوسة دسها بعض الغلاة الذين غلوا في حب عثمان رضي الله عنه ، فقد تقدم ان المصنف وَخَيْثَمَةَ وابن عدي وابن الجوزي وغيرهم صرحوا بأنه محمد بن زياد اليشكري وهو صاحب ميمون بن مِهْرَانَ فصار الحديث معروفا به لدى العلماء . ثم اني لم ار في كتب الرجال راويا اسمه محمد بن زياد الطَحَانُ يروي عن محمد بن عجلان غير اليشكري صاحب ميمون بن مِهْرَانَ (١)

والحديث روي عن ابي الزبير من طريق آخر ذكره الحافظ الذهبي في ميزانه في ترجمة عمر بن موسى بن وَجِيْهٍ ، من رواية اسحاق بن بِشْرٍ : حدثنا عمر بن موسى عن ابي الزبير عن جابر قال : اوذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بجنازة فلم يشهدها ، وقال : انه كان يبغض عثمان ابغضه الله .

وعمر بن موسى بن وَجِيْهٍ قال فيه البخاري : منكر الحديث ، وقال ابن معين : ليس بثقة . وقال ابن عدي : هو ممن يضع الحديث متنا واسنادا ، وهو عمر بن موسى بن وجيه الانصاري الدمشقي ووهم من عده كوفيا لانه يروي ايضا عن الحكم بن عُتَيبة وقتادة .

ثم ساق ابن عدي عدة احاديث من طريقه منها الحديث المذكور . (٢)

النتيجه :

حديث جابر ان لم يكن موضوعا فهو ضعيف جدا والمتهم به في رواية المصنف محمد بن زياد اليشكر وفي رواية اسحاق بن بِشْرٍ عُمَرُ بْنُ موسى بن وَجِيْهٍ . الدمشقي والله اعلم .

---

(١) انظر تهذيب الكمال ١٢٤٦/٦

(٢) الميزان ٢٢٤/٣

محمد بن السائب الكلبى :

حدثنا الحسن بن أحمد بن أبى شعيب الحرانى ، حدثنا محمد بن سلمة الحرانى حدثنا محمد بن اسحاق ، عن أبى النضر ، عن باذان مولى أم هانئ ، عن ابن عباس ، عن تميم الدارى فى هذه الآية : ((ياأيها الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت)) .

قال برئ منها الناس غيرى وغير عدى بن بداء ، وكانا نصرانيين يختلفان الى الشام قبل الاسلام ، فأتيا الشام لتجارتهما ، وقدم عليهما مولى لبنى هاشم ، يقال له بديل بن ابى مريم بتجارة ، ومعه جام (١) من فضه ، يريد به الملك ، وهو عُظْمُ تجارته (٢) فمرض فأوصى اليهما ، وأمرهما ان يبلغا ماترك أهله ، قال تميم : فلما مات أخذنا ذلك الجام فبعناه بألف درهم ، ثم اقتسمناه أنا وعدى بن بداء ، فلما قدمنا الى أهله دفعنا اليهم ماكان معنا ، وفقدوا الجام ، فسألونا عنه ، فقلنا : ماترك غير هذا ، وما دفع الينا غيره قال تميم : فلما استلمت بعد قدوم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة تأثمت من ذلك ، فأتيت أهله ، فأخبرتهم الخبر ، وأديت اليهم خمسمائة درهم ، وأخبرتهم ان عند صاحبى مثلها فأتوا به رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فسألهم البينة فلم يجدوا ، فأمرهم أن يستحلفوه بما يقطع (٣) به على أهل دينه فحلف ، فأنزل الله : (ياأيها الذين آمنوا شهادة بينكم اذا حضر أحدكم الموت — الى قوله — أو يخافوا ان ترد ايمان بعد ايمانهم) .

فقام عمرو بن العاص ، ورجل آخر فحلفا ، فنزعت الخمسمائة درهم من عدى بن بداء (٤)

هذا الحديث ضعيف جدا بهذا الاسناد من أجل محمد بن السائب الكلبى . فقد تقدم أنه متهم بالكذب (٥) .

قال المصنف : هذا حديث غريب ، وليس اسناده بصحيح ، وأبو النضر الذى روى عنه محمد بن اسحاق هذا الحديث هو عندى : محمد بن السائب الكلبى يكنى أبا النضر ، وقد تركه أهل الحديث ، وهو صاحب التفسير .. الخ .

ولكن هذا الحديث ورد من طريق أخرى باختصار .

رواه البخارى فى كتاب الوصايا ، والترمذى فى هذا الباب وحسنه .

---

(١) جام : اناء (٢) عظم تجارته ، أى معظمها .

(٣) ن : يعظم (٤) ت ، ٤٨ — كتاب التفسير ٦٥ — باب ٥ / ٢٥٨ واخرجه ابن جرير الطبرى ، ٧ / ١١٤ ، وابن ابى حاتم فى تفسيره ، كذا فى ابن كثير ٢ / ١٢١ واخرجه ايضا النحاس فى تاريخه ، وابو الشيخ ، وابن مردويه ، وابو نعيم فى المعرفة عزاه اليهم السيوطى فى الدر المنثور ، ٢ / ٣٤١

(٥) انظر ص ٦٥

قال البخاري : وقال لي علي بن عبد الله — هو ابن المديني — حدثنا يحيى ابن آدم ، حدثنا ابن أبي زائدة عن محمد بن أبي القاسم، عن عبد الملك بن سعيد بن جبير، عن أبيه ، عن ابن عباس رضي الله عنهما ، قال : خرج رجل من بني سهم مع تميم الداري وعدي بن بداء فمات السهمي بارض ليس بها مسلم فلما قدما بتركته فقدوا جاما من فضة مخوصا من ذهب ، فأحلفهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم وجد الجام بمكة ، فقالوا : ابتعناه من تميم وعدي ، فقام رجلان من أوليائه فحلفا لشهادتنا أحق من شهادتهما، وان الجام لصاحبهم ، قال : وفيهم نزلت هذه الآية (يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم .. الآية) (١) .

ومحمد بن أبي القاسم ثقة الا أن عمر البحيري تلميذ البخاري نقل عن البخاري أنه قال : لا أعرف محمد بن أبي القاسم كما أشتهي ، وكان علي بن عبد الله (٢) يستحسن هذا الحديث ، قيل له : رواه غير محمد بن ابي القاسم ؟ فقال : لا .

قال البخاري : وروى عنه ابو اسامة الا أنه غير مشهور (٣) .

ولهذا لما روى البخاري هذا الحديث في جامعه قال : قال لي علي بن عبد الله حدثنا .. الخ .

فان هذه الصيغة يستعملها البخاري في الاحاديث التي سمعها لكن حيث يكون في اسنادها عنده نظر وحيث تكون موقوفة (٤) .

وقد روى هذا الحديث مرسلا جماعة من التابعين ، منهم : عكرمة وابن سيرين وقتادة ومجاهد والحسن والضحاك، وقال ابن جرير الطبري : حدثنا القاسم، حدثنا الحسين قال : ثنا سفيان عن معمر ، عن قتادة وابن سيرين وغيره .

قال : وحدثنا الحجاج عن ابن جريج عن عكرمة — دخل حديث بعضهم في بعض — (يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم .. الآية) .

قال : كان عدي وتميم الداري .. الحديث . (٥) .

وقال الطبري : حدثنا الربيع قال : ثنا الشافعي ، قال : اخبرنا سعيد بن معاذ بن موسى الجعفري عن بكر بن معروف ، عن مقاتل بن حيان ، قال بكر : قال مقاتل : اخذت هذا التفسير عن مجاهد ، والحسن ، والضحاك في قوله تعالى : (اثنان ذوي عدل منكم) .

---

(١) خ : ٢/١٣٥ وت : ٥/٢٥٩ واخرجه ايضا — د : ٣/١٨ وهق : ١٠/١٦٥ والبخاري في التاريخ الكبير : ١/١/٢١٥ والطبري : ٧/١١٥ وابن الجوزي في تفسيره ٢/٤٤٤ وذكره ابن كثير في تفسيره : ٢/١٢١ والسيوطي في الدرر المنثور : ٢/٣٤٢

(٢) هو ابن المديني

(٣) انظر تهذيب التهذيب : ٩/٤٠٨

(٤) ذكره الحافظ في الفتح : ٥/٤١٠

(٥) تفسير الطبري : ٧/١١٥ — ١١٦

أن رجلين نصرانيين من أهل دارين ، أحدهما تميمي والآخر يماني صاحبهما مولى لقريش في تجارة ، فركبوا البحر ، ومع القرشيّ مال معلوم قد علمه أولياؤه .. الحديث (١) .

النتيجـــة :

حديث ابن عباس من طريق الكلبي ضعيف جـدا .

لكن جاء من طريق اخرى صحيحة اخرجه البخاري والترمذي وأبو داود وغيرهم والاعتماد على الرواية الصحيحة . والله أعلــم .

المعنى الاجمالي لهذا الحديـــث :

اذا كان مسلم مع رفقة كفار مسافرين ولم يجد غيرهم من المسلمين فوصى وشهد بوصيته اثنان منهم قبلت شهادتهما ويستحلفان ، لانشترى به ثمنا ولو كان ذا قربى ولا نكتم شهادة الله وانها وصية الرجل بعينه فان عثر على أنهما استحقا اثما ، وذلك بان اطلع على أنهما خانا من مال الميت شيئا وكانا كاذبين في ايمانهما قام آخران من أولياء الموصى فيحلفان بالله لشهادتنا أحق من شهادتهما ، ولقد خانا وكتما . ويقضى الحاكم ان المال لصاحبه وهو الموصى لــه .

الأحكام المأخوذة من الحديث وأقوال العلماء فيها (٢) :

١ — استدل بهذا الحديث على جواز شهادة الكفار على المسلم وبه قال جماعة من العلماء ثم منهم من اطلق ذلك فقال بالتسوية بين المجوس وأهل الكتاب وبه قال ابن جرير الطبري في تفسيره . وخص بعضهم القبول بأهل الكتاب ، وبالوصية ويفقد المسلم حين الوصية . وبه قال ابن عباس وابو موسى الأشعري وسعيد بن المسيب وشريح وابن سيرين والأوزاعي والثوري وأبو عبيد وأحمد .

وقال آخرون لايجوز شهادة الكفار على المسلم منهم عكرمة والحسن البصري والزهري والسدى ويزيد بن أسلم وابو حنيفة ومالك والشافعي قالوا : وأهل الكفر ليس بعدول .

وسبب الخلاف أمــران :

احدهما : راجع الى معنى قوله تعالى " منكم " وقوله " من غيركم " هل معنى " منكم " من أهل دينكم وملتكم " ومن غيركم " من غير أهل دينكم وملتكم . أم المعنى " منكم " من عشيرتكم وقبيلتكم و " من غيركم " من غير عشيرتكم وقبيلتكم ؟ .

الثاني : هل الاية محكمة أم منسوخة بقوله تعالى (ممن ترضون من الشهداء) فمن قال : أن الآية محكمة ، ومعنى قوله " منكم " من أهل دينكم وملتكم . وقوله تعالى : (من غيركم) من غير أهل ملتكم ، قال : بجواز شهادة الكفار على المسلم .

---

(١) تفسير الطبري : ٧/١١٥ — ١١٦

(٢) المراجع : تفسير الطبري الصفحة السابقة وتفسير ابن الجوزى ٢/٤٤٥ — ٤٤٧ وتفسير القرطبي : ٦/٣٤٧ — ٣٥١ وفتح البارى ٥/٤١٢ وأحكام القرآن للجصاص : ٢/٤٨٩ — ٤٩١

ومن قال انها محكمة ومعنى قوله تعالى (منكم) من عشيرتكم وقبيلتكم وقوله (من غيركم) من غير عشيرتكم وقبيلتكم . قال بعدم قبول شهادة الكفار على المسلم، والآية انما تتناول شهادة المسلمين بعضهم على بعض .

وكذا من قال بأن الآية منسوخة بقوله تعالى (ممن ترضون من الشهداء) ، قال ابن مسعود وابن عباس وسعيد بن المسيب وسعيد بن جبير وشريح وبن سيرين والشعبي وغيرهم، في قوله تعالى (من غيركم) أي من غير أهل دينكم وملتكم .

وأيدوه بأن الآية نزلت ولا مؤمن الا بالمدينة وكانوا يسافرون بالتجارة صحبة أهل الكتاب وعبدة الاوثان وأنواع الكفرة .. وأيضا أن قوله (ياأيها الذين آمنوا) خطاب للمؤمنين فلما قال (وآخران) وضح أنه اراد غير المخاطبين فتعين أنهما من غير المؤمنين .

وقال الحسن وعكرمة والزهري والسدى في قوله تعالى (من غيركم) أي من غير عشيرتكم وقبيلتكم . وذهب الاولون الى أن الآية محكمة والعمل عليها باق الى يوم القيامة .

وقال زيد بن اسلم وابراهيم النخعي ومالك والشافعي وغيرهم من الفقهاء : أن الآية منسوخة بقوله تعالى " ممن ترضون من الشهداء " وقوله (واشهدوا ذوى عدل منكم) الا ان أبا حنيفة خالفهم فقال : تجوز شهادة من أهل الذمة على أهل الذمة . واستدل على ذلك بان قوله تعالى (أوآخرين من غيركم) معناه من غير أهل دينكم . وهذا يدل على جواز شهادة بعضهم على بعض .

فان قيل للامام أنت لاتقول بمقتضى هذه الآية ، لانها نزلت في قبول شهادة أهل الذمة على المسلمين وأنت لاتقول بها فلا يصح استدلالك بها .

قال : ان الآية دلت بمنطوقها على قبول شهادة الكافر على المسلم وبئمائها على قبول شهادة الكافر على الكافر بطريق الاولى ثم الدليل على أن شهادة الكافر على المسلم غير مقبولة فبقيت شهادة الكافر على الكافر على حالها .

ثم دل الدليل

وتعقب بان قبول شهادة أهل الذمة على أهل الذمة فرع لقبول شهادتهم على المسلمين فاذا بطلت شهادتهم على المسلمين وهي الاصل فلان تبطل شهادتهم على أهل الذمة وهي فرعها أحرى وأولى .

وأجاب الاولون بأن النسخ لايثبت بالاحتمال وأن الجمع بين الدليلين أولى من الغاء أحدهما ، وان سورة المائدة من آخر مانزل من القرآن حتى صح عن ابن عباس وعائشة وعمرو بن شرحبيل وجمع من السلف أن سورة المائدة محكمة . وهم شاهدوا التنزيل ، وابن عباس منهم بحر العلم وترجمان الامة دعا له الرسول صلى الله عليه وسلم بان يفقهه الله في الدين ويعلمه التأويل .

قلت : وأما قولهم في هذا المقام : أن سورة المائدة من آخر مانزل من القرآن فلي فيه ملاحظة .. ذلك أن أرجح الاقوال في آخر مانزل من القرآن على الاطلاق آية الدين التي فيها قوله تعالى (ممن ترضون من الشهداء) .

والراجح عند العبد الفقير حسب نظره الضعيف القول بأن الآية محكمة . ذلك لامكان الجمع بين الآيتين بأن تحمل الآية التي في الدين على العموم وهذه على الخصوص ، في حالة الضرورة ، فيما اذا كان المسلم في سفر مع رفقة كفار ولم يوجد غيرهم من المسلمين .

ويؤيد هذا القول مارواه أبو داود في سننه باسناد رجاله ثقات عن أبي موسى الأشعري أنه عمل بذلك بعد النبي صلى الله عليه وسلم ولم ينكره أحد من الصحابة .

قال أبو داود : حدثنا زياد بن أيوب ، ثنا هشيم ، اخبرنا زكريا ، عن الشعبي أن رجلا من المسلمين حضرته الوفاة بدقوقاء . هذه ولم يجد أحدا من المسلمين يشهده على وصيته فاشهد رجلين من أهل الكتاب فقدما الكوفة فأتيا أبا موسى الأشعري فأخبراه وقدما بتركته ووصيته فقال الأشعري : هذا أمر لم يكن بعد الذى كان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحلفهما بعد العصر بالله ماخانا ولاكذبا ولابدلا ولاكتما ولاغيرا وانها لوصية الرجل وتركته فأمضى شهادتهما . (١) .

٢ — المراد بالشهادة في الآية الشهادة لااليمين خلافا لمجاهد والكرابيس والطبرى ومن تبعهم . قالوا : وقد سمى الله اليمين شهادة في آية اللعان وأيدوا ذلك بالاجماع على أن الشاهد لايلزمه أن يقول : أشهد بالله ، وان الشاهد لايمين عليه أنه شهد بالحق . قالوا فالمراد بالشهادة اليمين لقوله تعالى (فيقسمان بالله) . أى يحلفان . فان عرفه أنهما حلفا على الاثم رجعت اليمين على الأولياء .

ويجاب بأن اليمين لايشترط فيها عدد ولاعدالة بخلاف الشهادة وقد اشترطا في هذه القضية فقوى حملها على أنها شهادة .

وأما اعتلال من اعتل في ردها بأنها تخالف القياس والأصول لما فيها من قبول شهادة الكافر وحبس الشاهد وتحليفه وشهادة المدعى لنفسه واستحقاقه بمجرد اليمين فقد أجاب من قال به بأنه حكم بنفسه مستغنى عن نظيره ، مثل رد الشاة المصراة وصاعا من التمر مقابلا للحليب المأخوذ منها ، وغير ذلك وقد قلت : شهادة الكافر في بعض المواضع كما في الطب ، وليس المراد بالحبس السجن ، وانما المراد الامساك لليمين ليحلف بعد الصلاة ، وأما تحليف الشاهد فهو مخصوص بهذه الصورة عند قيام الريبة ، وأما شهادة المدعى لنفسه واستحقاقه بمجرد اليمين فان الآية تضمنت نقل الايمان اليهم عند ظهور اللوث بخيانة الوصين ، فيشرع لهما أن يحلفا ويستحقا كما يشرع لمدعى الدم في القسامة أن يحلف ويستحق ، فليس هو من شهادة المدعى لنفسه بل من باب الحكم له بيمينه القائمة مقام الشهادة لقوة جانبه .. وأى فرق بين ظهور اللوث في صحة الدعوى بالدم وظهوره في صحة الدعوى بالمال ؟

---

(١) د : ٣/٤٧

محمد بن سعيد الشامي المصلوب :

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ (١) حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خُنَيْسٍ (٢) عَنْ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيِّ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ (٣) عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ (٤) عَنْ بِلَالٍ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قَالَ : "عَلَيْكُمْ بِقِيَامِ اللَّيْلِ فَإِنَّهُ دَأْبُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ، وَإِنَّ قِيَامَ اللَّيْلِ قُرْبَةٌ إِلَى اللَّهِ، وَمَنْهَاةٌ عَنِ الْإِثْمِ، وَتَكْفِيرٌ لِلسَّيِّئَاتِ، وَمَطْرَدَةٌ لِلدَّاءِ عَنِ الْجَسَدِ" (٥)

هذا الحديث ان لم يكن موضوعا بهذا الاسناد فهو ضعيف جدا، لان محمدا القرشي — هو محمد ابن سعيد الشامي المصلوب — كذبه العلماء ورموه بالوضع كما تقدم (٦) والمعروف ان ابا ادريس روى هذا الحديث عن ابي امامة رضي الله عنه.

قال المصنف رحمه الله تعالى بعد ان ساق هذا الحديث: "هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث بلال الا من هذا الوجه، (ولا يصح) (٧) من قبل اسناده — قال: سمعت محمد بن اسماعيل يقول محمد القُرشي: هو محمد بن سعيد الشامي، وهو ابن ابي قيس، وهو محمد بن حسان، وقد ترك حديثه. وقد روى هذا الحديث معاوية بن صالح عن ربيعة بن يزيد، عن ابي ادريس الخولاني عن ابي امامة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال: عليكم بقيام الليل فانه دأب الصالحين قبلكم وهو قربة الى ربكم، ومكفرة للسيئات، ومنهاة للاثم.

قال المصنف : وهذا اصح من حديث ابي ادريس عن بلال"

قلت : حديث معاوية بن صالح وصله الذهبي من طريق محمد بن عمر القاضي، عن احمد بن محمد البزاز، عن علي بن عمر السكري، عن احمد بن الحسن بن عبد الجبار، عن يحى بن معين، عن عبد الله بن صالح، عن معاوية ابن صالح عن ربيعة بن يزيد عن ابي ادريس الخولاني عن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "عليكم بقيام الليل فانه دأب الصالحين قبلكم وهو مكفرة من السيئات. مبرأة من الاثم"

قال الذهبي : هذا حديث حسن الاسناد. (٨)

---

(١) ابو النضر هشام بن القاسم، ثقة ثبت / ع تقريب ٢/٣١٤

(٢) بكر بن خنيس، بالتصغير، صدوق له اغلاط، افرط فيه ابن حبان / تق تقريب ١/١٠٥

(٣) ربيعة بن يزيد ثقة عابد / ع تقريب ١/٢٤٨

(٤) ابو ادريس الخولاني من كبار الصحابة، عالم الشام بعد ابي الدرداء / ع تقريب ١/٢٩٠

(٥) ت : الدعوات ٥/٥٥٢، واخرجه محمد بن نصر المروزي في قيام الليل ص٣٢، والخطيب في التاريخ ٧/١٨٧.

(٦) انظر ترجمة رقم ٤٩

(٧) هو في النسخة المرفوقة تحفة الاحوذي

(٨) تذكرة الحفاظ ١/٣٨٩

واخرجه الحاكم ومن طريقه البيهقي (١) عن محمد بن اسماعيل السلمي ،عن عبد الله بن صالح قال : حدثني معاوية بن صالح ،عن ثور بن يزيد ،عن ابي ادريس الخولاني عن ابي امامه .

قال الحاكم : " صحيح على شرط البخاري ،ووافقه الذهبي (٢)

وهذا ذهاب من الحاكم والذهبي الى ان عبد الله بن صالح ، كاتب الليث ثقة .

وهو قول ابن معين وعبد الملك بن شعيب وغير واحد .

وذهب احمد والنسائي واحمد بن صالح وعدة الى ان عبد الله بن صالح ضعيف في الحديث (٣)

وقال الحافظ في التقريب : "عبد الله بن صالح صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه وفيه غفلة" (٤)

وحديث ابي امامة رواه ايضا الطبراني في الكبير والاوسط قال الحافظ الهيثمي : " وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث ، قال عبد الملك بن شعيب بن الليث : ثقة مأمون . وضعفه جماعة من الائمه" (٥)

ورواه ابن ابي الدنيا في كتاب الزهد ،وابن خزيمة في صحيحه ،وابن عدى في الكامل كلهم من طريق عبد الله بن صالح (٦)

وعزاه العراقي في تخريج الاحياء الى البيهقي والطبراني ،وقال : سنده حسن (٧)

وله شاهد من حديث سلمان الفارسي رضي الله عنه رواه الطبراني في الكبير .

وفي اسناده عبد الرحمن بن سليمان بن ابي الجَوْنِ وثقه دُحَيْم وابن حبان وابن عدى ، وضعفه ابو داود وابو حاتم (٨)

النتيجـــــة :

حديث ابي ادريس الخولاني عن بلال ضعيف جدا من اجل محمد بن سعيد المصلوب ،وهو في هذا قد خالفه معاوية بن صالح فانه رواه عن ربيعة عن ابي ادريس الخولاني عن ابي امامة رضي الله عنه .

وأشار المصنف الى ان محمد بن سعيد المصلوب تفرد به عن ربيعة بن يزيد .

---

(١) هق : ٥٠٢/٢

(٢) ك ،التلخيص ٣٠٨/١

(٣) انظر التهذيب ٢٥٦/٥-٢٥٨

(٤) التقريب ٤٢٣/١

(٥) مجمع الزوائد ٢٥١/٢

(٦) تحفه الاحوذى ٥٣٦/٩ ، المرعات ١٨٥/٢

(٧) المغني في حمل الاسفار ٣٢١/١

(٨) مجمع الزوائد ٢٥١/٢

لكن رأينا ان البيهقى اخرجه عن ابى عبد الله ،خالد بن ابى خالد عن يزيد بن ربيعة عن ابى ادريس الخولانى به ٠ (١)

ولا ادرى ابا عبد الله خالد بن ابى خالد ،اهو محمد بن سعيد المصلوب ام غيره؟ فان للمصلوب اسماء كثيرة ، قال بعض اصحاب الحديث: يقلب اسمه نحو مائة اسم ،ويكنى بابى عبد الله ،وبابى قيس،وبابى عبد الرحمن ،وغير ذلك .

قال ابن عقده : " سمعت ابا طالب بن سوادة يقول : قلبوا هل الشام اسمه على مائة وكذا وكذا اسماء قد جمعتها فى كتاب" (٢)

ولم اقف على راو اسمه خالد بن ابى خالد وكنيته ابو عبد الله فى طبقة محمد بن سعيد المصلوب.

واخرجه الخطيب عن بكر بن خنيس عن ابى عبد الله الشامى عن بلال مرفوعا .

قال الخطيب: " هكذا رواه لنا ابن ابى طاهر من اصل كتابه عن بكر بن خنيس. وروى هذا الحديث ابو النضر عن بكر بن خنيس عن محمد القرشى عن ربيعة بن يزيد ،عن ابى ادريس الخولانى عن بلال عن النبى صلى الله عليه وسلم" (٣)

---

(١) هق : ٢/٢*٥

(٢) التهذيب ٩/١٨٥ — ١٨٦

(٣) تاريخ بغداد ٧/١٨٧

محمد بن عبيد الله العَرْزَمي :

(٥٧) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ،أنبأنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَغَيْرُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أبِيهِ ،عَنْ جَدِّهِ ،أنَّ النبى صلى الله عليه وسلم قَالَ فِى خُطْبَتِهِ " الْبَيِّنَةُ عَلَى الْمُدَّعِى، وَالْيَمِينُ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ " (١)

وقال المصنف: هذا حديث فى اسناده مَقَالٌ .

ومحمد بن عبيد الله العرزمى يضعف فى الحديث من قبل حفظه ،ضعفه ابن المبارك وغيره .

قلت: تقدم ان محمد بن عبيد الله العرزمى متروك الحديث واجمعوا على ضعفه . (٢) لكنه لم يتفرد برواية هذا الحديث عن عمرو بن شعيب فقد تابعه ابن جريج والحجاج والحسين المعلم عند الدارقطنى فى كتاب الاقضية . (٣)

وفى الباب احاديث صحيحة عن جماعة من الصحابة منها مايلى :

= حديث ابن عباس اخرجه البخارى ومسلم والمصنف وقال : حسن صحيح واخرجه ايضا ابن ماجة فى الاحكام . (٤)

= وحديث وائل بن حُجْرٍ اخرجه مسلم والمصنف . (٥)

وحديث اشعث بن قيس اخرجه البخارى ومسلم وابو داود وابن ماجه . (٦)

النتيجه :

حديث الباب صحيح ثابت عن الرسول صلى الله عليه وسلم ولا يقدح فى صحته مجيئه من طريق محمد بن عُبَيْدِ اللَّهِ العَرْزَمِى لمتابعة غيره من الثقات اياه ،ومجىء الحديث باسانيد صحيحه عن جماعة من الصحابة والله اعلم .

---

(١) ت: كتاب الاحكام ،باب ماجاء ان البينة على المدعى واليمين على المدعى عليه ٦٢٦/٣

(٢) انظر ترجمة رقم ٥٠

(٣) قط : ٢١٨،٢١٦/٤

(٤) خ : كتاب الرهن ٧٨/٢ ،م: كتاب الاقضيه ٥/ ٢٢٨ ،ت : الصفحة السابقه ، جه : حديث رقم ٢٣٢١

(٥) م : الايمان ٨٦/١ ،ت : ٦٢٥/٣

(٦) خ : الصفحه السابقه ،م : الايمان ٨٥/١ ، د : الاقضيه ٤٢٣/٤ ، جه : حديث رقم ٢٣٢٢

محمد بن الفضل :

(٥٨) حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ يَعْقُوبَ الْكُوفِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ عَطِيَّةَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا اسْتَوَى عَلَى الْمِنْبَرِ اسْتَقْبَلْنَاهُ بِوُجُوهِنَا) (١). هذا الحديث واه جدا بهذا الاسناد من أجل محمد بن الفضل بن عطية ، فقد تقدم ان الائمة كذبوه وضعفه الباقون (٢) .

قال المصنف : حديث منصور لا نعرفه الا من حديث محمد بن الفضل بن عطية ومحمد بن الفضل ضعيف ذاهب الحديث عند أصحابنا .

= ولكن هذا الحديث رواه عدى بن ثابت عن أبيه . أخرجه ابن ماجه : حدثنا محمد بن يحى ، ثنا الهَيْثَمُ بْنُ جَمِيلٍ ، ثنا ابن المبارك ، عن أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ ، عن عدى ابن ثابت عن أبيه ، قال : كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا قام على المنبر ، استقبله أصحابه بوجوههم (٣) . ورجاله ثقات سوى الهيثم بن جميل وثقه الاكثرون ، وقال ابن عدى : ليس بالحافظ يغلط على الثقات ، وارجو أنه لا يتعمد الكذب ، وقال أبو نعيم الاصبهانى : متروك (٤) وقال الحافظ فى التقريب : ثقة من أصحاب الحديث وكأنه ترك فتغير (٥) ، والحديث مرسل صرح بذلك الحافظ بن حجر فى التهذيب (٦) .

ورواه عدى بن ثابت ايضا عن البراء بن عازب ، أخرجه البيهقى عن اسماعيل بن اسحاق قال : حدثنا محمد بن على بن عازب ، ثنا أبى ، عن ابان بن عبد الله البجلى ، عن عدى بن ثابت ، عن البراء بن عازب قال : كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا صعد المنبر استقبلناه بوجوهنا . قال أبو بكر بن خزيمة وهو الراوى عن اسماعيل بن اسحاق هذا الخبر عندى معلول .

حدثنا عبد الله بن سعيد الأَشَجُّ ، ثنا النَّضْرُ بْنُ اسماعيل ، عن ابان بن عبد الله الْبَجَلِي قال : رأيت عدى بن ثابت يستقبل الامام بوجهه اذا قام يخطب فقال له : رأيتك تستقبل الامام بوجهك ، قال : رأيت أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعلونه .

---

(١) ت : كتاب الصلاة ، باب ماجاء فى استقبال الامام اذا خطب : ٣٨٣/٢

(٢) انظر ترجمة رقم ٥ ص ٦٩

(٣) جه : رقم (١١٣٦)

(٤) تهذ : ٩١/١١

(٥) تق : ٣٢٦/٢

(٦) تهذ : ٢١/٢

ز/جاها

وكذلك رواه ابن المبارك عن ابان بن عبد الله ، عن عدى بن ثابت الا انه قال : هكذا كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعلونه (١) .

ورواه البيهقى مرسلا ، من طريق عبد الله بن المبارك ، عن معمر ، ، عن الزهرى ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، اذا أخذ فى خطبته استقبلوه بوجوههم .

ورواه أيضا من طريق عيسى بن عبد الله الانصارى عن نافع ان ابن عمر كان يفرغ من سبحته يوم الجمعة قبل خروج الامام ، فاذا خرج لم يقعد الامام حتى يستقبله .

ورواه ايضا من فعل أنس رضى الله عنه (٢) .

النتيجة :

حديث الباب ضعيف جدا وله متابعات لكنها ضعيفة لا يخلو شيء منها عن مقال .

والثابت انما هو من فعل بعض الصحابة .

قال الامام الترمذى بعد أن ساق الحديث : ولا يصح فى هذا الباب شيء عن النبى صلى الله عليه وسلم .

---

(١) هق : ٣ / ١٩١

(٢) هق : الصفحة السابقة

ز / جاها

محمد بن القاسم :

(٥٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ وَاصِلٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْأَسَدِي ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دَلْهَمٍ ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (تَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ وَالْقُرْآنَ وعلمو الناس فانى مقبوض) (١)

هذا الحديث ضعيف جدا بهذا الاسناد من أجل محمد بن القاسم الاسدى وقد تقدم أن العلماء رموه بالكذب (٢) .

والمصنف أعل هذا الحديث به فقال : ومحمد بن القاسم الأسدى قد ضعفه أحمد بن حنبل وغيره وحديث أبى هريرة روى من وجه آخر .

رواه ابن ماجه والدارقطنى والحاكم من طريق حفص بن عمر بن أبى العِطَافِ عن أبى الزناد عن الاعرج عنه مرفوعا .

(تعلموا الفرايض وعلموها الناس فانه نصف العلم ، وهو أول شيئ ينسى ، وهو أول شيئ ينزع من أمتى) . واللفظ للدارقطنى (٣) وهذا الاسناد ضعيف جدا لأن حفص بن عمر بن أبى العِطَافِ واه بمرة .

قال الذهبى فى الميزان : ضعفه النسائى وغيره وقال البخارى : منكرالحديث (٤)

والحديث رواه أيضا ابن مسعود رضى الله عنه .

أخرجه عنه المصنف : حدثنا الحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ ، أخبرنا أبو أسَامَةَ ، عن عوف ، عن رجل ، عن سليمان بن جابر ، عن ابن مسعود .

وأخرجه الدارقطنى : ثنا يوسف بن موسى ، ثنا عمرو بن حُمْرَانَ ، عن عوف ، عن سليمان ابن جابر الهَجَرِى قال : قال عبدالله بن مسعود قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : (تعلموا القرآن وعلموه الناس ، وتعلموا الفرائض وعلموها الناس وتعلموا العلم وعلموه الناس ، فانى امرؤ مقبوض ... الحديث (٥) .

ونحن نرى أن اسناد الترمذى يختلف عن اسناد الدارقطنى ، فأبو أسامة عند المصنف رواه عن عوف ، عن رجل ، عن سليمان ، عن ابن مسعود ، وعمرو بن حمران عند الدارقطنى رواه عن عوف ، عن سليمان ، ولم يذكر الرجل المبهم بين عوف وسليمان .

---

(١) ت : ٣٠ - الفرائض ، ٢ - باب ماجاء فى تعلم الفرائض ، ٤١٣/٤

(٢) انظر ص : ٧١

(٣) جه : ٢٧١٩ ، وك : ٣٣٢/٤ ، وقط : ٦٧/٤

(٤) ميز : ٥٦٠/٦

(٥) قط : ٨١/٤

والحاكم رواه بالاسنادين :

الأول ـ من طريق النَّضْر بْنِ شُمَيْلٍ عَنْ عَوْفٍ عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ .

والثانى ـ مِنْ طَرِيقِ هَوْذَةَ بْنِ خَلِيفَةَ عَنْ عَوْفٍ عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ عن عبدالله بن مسعود .

والمصنف أعل حديث عوف بالاضطراب وهذا موجب لضعف الحديث ، ورجح الحاكم رواية النضر بن شميل وصححه على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبى عليه (١) .

ولى فى هذا ملاحظتان : الأولى راجعة الى الترجيح والثانية الى التصحيح .

= أما الأولى فان هَوْذَةَ لم يتفرد به عن عوف بل تابعه عليه أبو أسامة كما تقدم فى رواية الترمذى ، وأبو أسامة هو حماد بن أسامة ثقة ثبت روى له الجماعة (٢) فحاله لا تقل عن حال النضر بن شميل (٣) .

والأولى فى مثل هذا الاختلاف أن يحمل حديث النضر بن شميل على الانقطاع فان الاسناد ليس فيه تصريح بسماع عوف الاعرابى عن سليمان بن جابر حيث استعمل فى هذه الرواية لفظ (عن) الذى يحتمل السماع وعدمه على السواء .

وينبغى والحالة هذه أن تحمل الرواية على عدم السماع توفيقا بين الروايتين وقد تقدم نظير هذا فارجع اليه (٤) .

وعلى هذا فحديث ابن مسعود ضعيف من أجل الانقطاع فى رواية النضر بن شميل ، ووجود راو مجهول لم يسم فى رواية أبى أسامة وهوذة .

= وأما الملاحظة الثانية فان سليمان بن جابر مجهول (٥) قال الحافظ الذهبى فى ميزانية : لا يعرف سليمان (٦) ولهذا نستغرب موافقته للحاكم على تصحيح هذا الحديث . قال الحافظ ابن حجر فى التلخيص الحبير : حديث ابن مسعود رواه النسائى والحاكم ، والدارمى ، والدارقطنى كلهم من رواية عوف ، عن سليمان بن جابر ، عن ابن مسعود وفيه انقطاع (٧) .

ورواه الدارمى والبيهقى من طريق أبى اسحاق عن أبى الأحوص عن عبدالله بن مسعود موقوفا عليه ، قال : من تعلم القرآن فليتعلم الفرائض (٨) . وأورده ابن أبى حاتم فى العلل .

وقال : سألت أبى عن حديث اختلف على أبى اسحاق الهمدانى ، رواه زهير عن أبى اسحاق ، عن أبى عبيدة ، عن عبدالله بن مسعود . ورواه الثورى واسرائيل عن أبى اسحاق ، عن أبى الأحوص ، عن عبدالله بن مسعود أنه قال : من قرأ القرآن فليتعلم الفرائض وذكر الحديث .

---

(١) ك : ٤/٣٣٢
(٢) تق : ١/١٩٥
(٣) تق : ٢/٣٠١
(٤) انظر ص :
(٥) تق : ١/٣٢٢
(٦) ميز : ٢/١٩٨
(٧) التلخيص الحبير : ٣/٧٩
(٨) دى ص ٣٨٤ ، ٣٨٥ ، وهق : ٦/٢٠٩

فسمعت أبى يقول : كلاهما صحيح ، كان أبو اسحاق واسع الحديث (١) .
وفى الباب أبو سعيد الخدرى وأبو بكرة .
= فحديث أبى سعيد رواه الدارقطنى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :
(تعلموا العلم وعلموه الناس، وتعلموا الفرائض وعلموها الناس . . . الحديث (٢) .
وفى اسناده المسيب بن شريك ، قال الحافظ بن حجر فى اللسان : قال : احمد
ترك الناس حديثه . وقال البخارى : سكتوا عنه . وقال مسلم وغيره متروك (٣).
وحديث أبى بكرة رواه الطبرانى عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
(تعلموا القرآن وعلموه الناس ، وتعلموا الفرائض وعلموها الناس ، أوشك أن يأتى على الناس ،
زمان يختصم الرجلان فى الفريضة فلا يجدان من يقضى بينهما) .
قال الحافظ الهيثمى : وفيه محمد بن عقبة السدوسى ، وثقة ابن حبان وضعفه
أبو حاتم وسعيد بن أبى كعب لم أجد من ترجمه ، وبقية رجاله ثقات (٤) .
وروى البيهقى عن عمر رضى الله عنه موقوفا عليه (٥) .

النتيجة :

حديث أبى هريرة ضعيف جدًا من أجل محمد بن القاسم ومن أجل حفص بن
عمر بن أبى العطاف فى رواية الحاكم وغيره وحديث ابن مسعود فيه انقطاع .
والصحيح موقوف عليه . وحديث أبى سعيد الخدرى وحديث أبى بكرة ضعيفان أيضا .

---

(١) العلل : ٢/٥٠ (٢) قط : ٦/٢٠٩
(٣) اللسان : ٦/٣٨ (٤) مجمع الزوائد : ٤/٢٢٣
(٥) هق : نفس الصفحة .
ز/جاها

محمد بن القاسم :

(٦٠) حَدَّثنا عَبْدُ الأعْلى بْنُ وَاصِلٍ الْكُوفِيّ ، حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الأسَدِيّ عن الْفُضَيْلِ بن دَلْهَمٍ ، عَنِ الْحَسَنِ قال : سمعت أنس بن مالك يقول : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثا : رجل أم قوما وهم له كارهون ، وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط ، ورجل سمع حيّ على الفلاح ثم لم يجب (١) .

هذا الحديث ضعيف جدا والعلة فيه محمد بن القاسم الأسدى فقد تقدم أن .. العلماء كذبوه الاّ مانقل عن ابن معين أنه وثقه وحسن الرأى فيه لكن لا يقاوم قوله قول الجمهور.(٢)

والحديث أعل به المصنف وصحح أنه مرسل أرسله الحسن البصرى . والمرسل الذى اشار اليه المصنف أخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه من طريقين (٣) :

الاولى — عن وكيع عن أبى عُبَيْدَةَ النَّاجِى عن الحسن قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من أم قوما وهم له كارهون لم تجز صلاته ترقوته) .

وأبو عبيدة الناجى ضعفه النسائى وغيره وقال يحى : كذاب (٤) .

الثانية — عَنْ هُشَيْمٍ قال : حدثنا هِشَامُ بْنُ حَسَّانٍ قال : حدثنا الحسن — مرفوعا : (ثلاث لا تقبل لهم صلاة : رجل أم قوما وهم له كارهون ... الحديث) .

وهذا الاسناد جيد الاّ أنهم اختلفوا فى مرسلات الحسن ، منهم من احتج بها مطلقا ومنهم من قيدها ، قال ابن المدينى : مرسلات الحسن اذا رواها عنه الثقات صحاح ، ما أقل مايسقط منها .

وقال أبو زرعة : كل شيئ يقول الحسن قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وجدت له اصلا ثابتا ماخلا أربعة أحاديث .

وقال محمد بن سعد وغيره : ماأسند من حديثه وروى عمن سمع منه فهو حجة وما أرسل فليس بحجة ، وقال الدارقطنى : مراسيله فيها ضعف (٥) .

وحديث أنس الذى رواه المصنف رواه ابن الجوزى فى موضوعاته من طريق المصنف وادعى أنه موضوع والمتهم به محمد بن القاسم الأسدى (٦) . وتعقبه السيوطى بأن محمد ابن القاسم وثقه ابن معين ، والحديث جاء من طرق كثيرة يشد بعضها بعضا ، ووافقه على هذا التعقب علِيُّ بن عراق الكنانى ، والشوكانى (٧) .

---

(١) ت : باب ماجاء فيمن أم قوما وهم له كارهون : ١٩١/٢

(٢) (٣) المصنف لابن أبى شيبة : ٤٠٧/١

(٤) الميزان : ٣٤١

(٥) الكلام على مراسيل الحسن البصرى سيأتى بأطول من هذا فى كتاب الحج فى الكلام على الحديث : سئل النبى صلى الله عليه وسلم عن السبيل فقال : (الزاد والراحلة) .

(٦) الموضوعات : ٩٩/٢ (٧) تنزيه الشريعة : ١٠٢/٢ ، والفوائد المجموعة ص : ٣٠

قلت أن توثيق ابن معين لا يقاوم جرح الجمهور كما تقدم .. أما الاحاديث التى أشار اليها السيوطى فهى مايلى :

= حديث ابن عباس أخرجه ابن ماجه .

حدثنا محمد بن عمر بن هَيَّاج ، ثنا يحى بن عبد الرحمن الْأَرْحَبِي (١) ثنا عُبَيْدَةُ بن الاسود ، عن القاسم ابن الوليد ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (ثلاثة لا ترفع صلاتهم فوق رؤسهم شبرا ، رجل أم قوما وهم له كارهون ، وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط ، واخوان مُتَصَارِمَانِ)(٢) .

والحديث أخرجه أيضا ابن حبان فى صحيحه من طريق أبى كريب عن يحى بن عبد الرحمن الارحبى به (٣) ، قال الحافظ العراقى : اسناد هذا الحديث حسن (٤) .

وقال صاحب الزوائد : اسناده صحيح ورجاله ثقات (٥) .

والاشبه ماقاله العراقى لأن رجاله وان وثقوا فان فى بعضهم لين وضعف (٥) .

= وحديث عمرو بن الحارث بن المصطلق قال : كان يقال : أشد الناس عذابا يوم القيامة اثنان : امرأة عصت زوجها ، وامام قوم وهم له كارهون (٧) . ورجاله ثقات سوى زياد بن أبى الجعد ، قال فيه الحافظ : مقبول (٨) . وذكره ابن حبان فى الثقات (٩) .

---

(١) الارحبى ، بالراء الساكنة بعدها حاء مفتوحة

(٢) جـه : رقم ٩٧١

(٣) موارد الظمآن رقم ٣٧٧

(٤) ذكره الشارح وارتضاه . تحفة الاحوذى : ٢/٣٤٥

(٥) انظر لتعليق على سنن ابن ماجه فى الصفحة السابقة .

(٦) = الارحبى قال فيه الدارقطنى : هو صالح يعتبر به . تهذ : (١١/٢٥٠) ، وقال الحافظ : صدوق ربما أخطأ تقريب (٢/٣٥٢) = وابن الاسود قال فيه الحافظ صدوق ربما دلس . تق : ٢/٥٤٨ . = والقاسم بن الوليد وثقه غير واحد ، وقال ابن حبان يخطئ ويخالف . تهذ : ٨/٣٤٠ . وقال الحافظ فى التقريب : صدوق يغرب (٢/١٢١) = والمنهال وق وثقه ابن معين والنسائى والعجلى وتركه شعبة من أجل أنه زار بيته فسمع من الداخل صوت طنبور . تهذ : (١/٣١٩) . وقال الحافظ : صدوق ربما وهم من رجال البخارى ... (٢/٢٧٨) .

(٧) اخرجه المصنف فى نفس الباب ، واخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه (١/٤٠٧) .

(٨) تق : ١/٢٦٦

(٩) تهذ : ٣/٣٥٩

والحديث موقوف على عمرو بن الحارث رضى الله عنه (١) واختلف العلماء فى مثل هذا ، هل يحمل على الرفع أم لا ؟

= وحديث أبى أمامة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ثلاثة لا تجتوز صلاتهم آذانهم : العبد الآبق حتى يرجع ، وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط ، وامام قوم وهم له كارهون) . أخرجه المصنف فى هذا الباب وحسنه (٢) .

وفى اسناده أبو غالب واسمه حَزَوَّر ، ضعفه النسائى وأبو حاتم وغيره ووثقه الدارقطنى وموسى بن هارون وابن عدى (٣) . وقال الحافظ : صدوق يخطىء روى له الأربعة والبخارى فى الأدب المفرد (٤) .

= وحديث عبد الله بن عمرو بن العاص أخرجه أبو داود وابن ماجه (٥) وفى اسناده عبد الرحمن بن زياد بن أَنْعُم الأَفْرِيقِى ، وعِمْرَانُ بْنُ عَبْدٍ وهما ضعيفان (٦) .

= وحديث سلمان رضى الله عنه ، أخرجه ابن أبى شيبة : حدثنا ابو أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال : سمعت القاسم بن المُخَيْمِرَة — بالمعجمة مصغرا — يذكر أن سلمان قدمه قوم يصلى بهم فأبى ، ودفعوه ، فلما صلى بهم قال : كلكم راضى ؟ قالوا : نعم . قال : الحمد لله انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (ثلاثة لا تقبل صلاتهم — فذكرهم — والرجل يؤم القوم وهم له كارهون) . (٧) .

ورجاله ثقات لكنه منقطع لان ابا اسامة لم يسمع من عبد الرحمن بن يزيد بن جابر وانما سمع من عبد الرحمن بن يزيد بن تميم عنه ، ثم وهم فظنه ابن جابر .

قاله موسى بن هارون وابن نمير وابو داود وغيرهم (٨) ، قلت : وعبد الرحمن ابن تميم ضعفه ابن معين وابو زرعة وأبو حاتم وقال البخارى : منكر الحديث ، وقال أبو داود : متروك الحديث (٩) .

= وحديث طلحة بن عبيد الله رضى الله عنه قال : أنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوله : (ايما رجل أم قوما وهم له كارهون لم تجز صلاتهم أذنيه) . قال الهيثمى رحمه الله : رواه الطبرانى فى الكبير من رواية سليمان بن أيوب الطَّلْحِى ، قال فيه ابو زرعة : عامة أحاديثه لا يتابع عليها ، وقال صاحب الميزان : صاحب مناكير وقد وثق ، وذكر ابن حبان فى الثقات (١٠) .

= وحديث أنس بن مالك رضى الله عنه : (ثلاثة لا تقبل صلاة لهم ، ولا تصعد الى السماء ولا تجاوز رؤسهم : رجل أم قوما وهم له كارهون) . ذكر السيوطى فى اللآلى بغير اسناد وعزاه الى ابن خزيمة (١١) ، وفى الباب أحاديث أخرى ضعيفة .

النتيجة : حديث أنس بن مالك ضعيف جدا كأنه موضوع باسناده المذكور آنفا والمتهم به محمد بن القاسم الأسدى . والحديث جاء من طرق اخرى كلها ضعيفة لكن يعتضد بمجموعها . والله أعلم .

---

(١) عمرو بن الحارث صحابى جليل ، اخو جويرية أم المؤمنين ، قليل الحديث روى له الجماعة تق ٢/٧٢
(٢) واخرجه ابن ابى شيبة فى مصنفه : ١/٤٠٧ (٣) تهذ : ١٢/١٩٧
(٤) تق : ٢/٤٦٠ (٥) د : ١/٢٣٠ ، وجه : رقم ٩٧٠ (٦) تق : ١/٤٨٠ ، ٢/٨٣
(٧) المصنف : ١/٤٠٨ (٨) تهذ : ٦/٢٩٥—٢٩٨ (٩) تهذ : ٦/٢٩٦—٢٩٧
(١٠) مجمع الزوائد : ٢/٦٧ (١١) انظر اللآلى المصنوعة : ٢/٢٠

محرر بن هارون :

(٦١) حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ ، عَنْ مُحَرَّرٍ — على وزن محمد — ابْنِ هَارُونَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (بادروا بالأعمال سبعا هل تنتظرون الا فقرا مُنْسِيًا أو غِنًى مُطْغِيًا ، أَوْ مَرَضًا مُفْسِدًا ، أَوْ هَرَمًا مُفَنِّدًا (١) أو مَوْتًا مُجْهِزًا ، أو الدَّجَّالَ فَشَرُّ غَائِبٍ يُنْتَظَرُ ، أو السَّاعَةَ ، فَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمَرُّ) (٢) .

هذا الحديث ضعيف بهذا الاسناد من أجل محرر بن هارون ، وقد تقدم أنهم اتفقوا على تضعيفه الا أنه لم يتهم بالكذب (٣) .

قال المصنف بعد أن ساق هذا الحديث : هذا حديث حسن غريب لانعرفه من حديث الاعرج عن ابى هريرة الا من حديث محرر بن هارون وقد روى بِشْرُ بْنُ عُمَرَ وغيره عن محرر ابن هارون هذا ، وقد روى معمر بن راشد هذا الحديث عَمَّنْ سمع سعيد المقبرى عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم نحوه .

حسنه المصنف لمجيئه من وجه آخر اشار اليه (٤) . وهو مارواه الحاكم من طريق عبدالله عن معمر بن راشد عن سعيد المقبرى عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : (ماينظر أحدكم الا غنى مطغيا أو فقرا منسيا .. الحديث) .

قال الحاكم : ان كان معمر بن راشد سمع المقبرى فالحديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . ووافقه الحافظ الذهبى على ذلك (٥) .

قلت : قد صرح الترمذى بان هذا الحديث لم يسمعه معمر بن راشد من المقبرى وانما رواه عمن سمع المَقْبُرِي ، وعليه فالحديث ضعيف لأن الراوى عن المقبرى مجهول .

وقال الحافظ العراقى فى تخريج الاحياء بعد أن ذكر هذا الحديث وعزاه الى الترمذى : ورواه ابن المبارك فى الزهد ، ومن طريقه ابن أبى الدنيا فى طول العمل بلفظ " ماينظر أحدكم من الدنيا .. الحديث .

---

(١) الفند ، بالتحريك : ضعف العقل والفهم والتخليط من الهرم .

(٢) ت : ٣٧ — كتاب الزهد ، باب ماجاء فى المبادرة بالعمل : ٥٥٢/٤

(٣) انظر ص ٧٢

(٤) فان قيل : كيف حسن المصنف هذا الحديث والاسناد الذى اشار اليه فيه راو مجهول ؟ اجيب بان المجهول لاينحط الى درجة من يتهم بالكذب ، وقد قال المصنف فى العلل الصغرى وماذكرنا فى هذا الكتاب حديث حسن فانما أردنا حسن اسناده عندنا ، كل حديث يروى لايكون فى اسناده من يتهم بالكذب ، ولايكون الحديث شاذا ، ويروى من غير وجه نحو ذلك فهو عندنا حسن على أن محرر بن هارون ربما كان ثقة عند المصنف فحسن حديثه .

(٥) ك : ٣٢٠/٤ — ٣٢١

قال وفيه راو لم يسـم (١)

وذكره السيوطي في الجامع الصغير وصححه بعد أن عزاه الى الترمذي والحاكم .

وقد علمت ان الحديث ضعيف الطريق الاولى فيها محرر بن هارون ، والطريق الثانية فيها راو مجهول والحديث جاء عن أبي هريرة وأنس بالفاظ أخرى .

= فحديث أبي هريرة رواه مسلم في كتاب الفتن من طريقين عن قتادة عن الحسن عن زياد بن رباح عن ابي هريرة رض ورواه أيضا من وجه آخر عن اسماعيل بن جعفر ، عن العلاء عن أبيه ، عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (بادروا بالأعمال ستا طلوع الشمس من مغربها ، أو الدخان أو الدجال ، أو الدابة أو خاصة أحدكم أو مر العامة)(٢) .

وحديث أنس رواه ابن ماجه في كتاب الفتن من طريق عمر بن الحارث ، وابن لهيعة ، كلاهما عن يزيد ابن حبيب عن سنان بن سعد ، عن أنس بن مالك - مرفوعا ولفظه مثل حديث ابي هريرة عند مسلم (٣) وسنان بن سعد صدوق له أوهام (٤) وبقية رجاله ثقات .

ولحديث أبي هريرة عند المصنف شاهد من جهة المعنى .

وهو حديث ابن عباس رضي الله عنهما : اغتنم خمسا قبل خمس : شبابك قبل هرمك وغناك قبل فقرك ، وصحتك قبل سقمك ، وفراغك قبل شغلك ، وحياتك قبل موتك رواه الحاكم (٥) .

وقال الحافظ العراقي في تخريج الاحياء بعد أن ذكر هذا الحديث : رواه ابن أبي الدنيا باسناد حسن ورواه أيضا ابن المبارك في كتاب الزهد من رواية عمرو بن ميمون الازدي مرسلا (٦) .

النتيجة :

حديث أبي هريرة عند المصنف ضعيف من أجل محرر بن هارون وجاء من وجه آخر لكن فيه راو مجهول ، والرواية الصحيحة عن ابي هريرة بلفظ آخر .

ولكن له شاهد يدل على صحة معناه وهو حديث ابن عباس . والله أعلم .

---

(١) المغني عن حمل الاسفار : ٣٩١/٤

(٢) م : [illegible]/٢٠٧ - ٢٠[illegible]

(٣) جه : رقم ٤٠٥٦

(٤) تق : ٢٨٧/١ (٥) ك : ٣٠٦/٤

(٦) المغني عن حمل الاسفار نفس الصفحة السابقة .

مينـــاء بن ابى مينـــاء

(٦٢) حَدَّثَنَا أَبُوبَكْرِ بْنُ زَنْجُوْيَه ، بغْدَادِيٌّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّازِقِ ، أَخْبَرَنِى أَبِى ، عَنْ مِيْنَـــاءَ مولى عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ كُنَّا عِنْدَ النبى صلى الله عليه وسلم فَجَاءَ رجُلٌ أَحْسِبُهُ مِنْ قَيْسٍ فَقَالَ : يَارَسُوْلَ اللّهِ ، إِلْعَنْ حِمْيَرًا ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، ثُمَّ جَاءَهُ مِنَ الشِّقِّ الآخَرِ فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، فَقَالَ النبى صلى الله عليه وسلم : رَحِمَ اللّهُ حِمْيَرًا أَفْوَاهُهُمْ سَـــلَامٌ وَأَيْدِيهِمْ طَعَامٌ وَهُمْ أَهْلُ أَمْنٍ وَإِيْمَانٍ ٠ (١)

قال المصنف : ((هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه من حديث عبد الرازق ـ ويروى عن ميناء هذا احاديث مناكير))

قلت : تقدم ان ابا حاتم كذبه ، وقال يحى : وَمَنْ مِيْنَاءُ الْمَاصُّ بَظْرَ أُمِّهِ حَتَّى يَتَكَلَّمَ فِى الصحـــابة ٠ (٢)

وهذا الحديث الذى رواه فى غاية الضعف وهو غريب مطلق لم يرو الا من هذا الوجه والحديث رواه احمد ايضا من طريق ميناء بـــه (٣)

واورده الحافظ الذهبى فى ميزانه فى ترجمة ميناء وعده من مناكيره ٠ وهذا الحديث قـــد صححه الاستاذ احمد محمد شاكر فى تعليقه على المسند ٠ (٤)

قال رحمه الله : اسناد صحيح ميناء بن ابى ميناء مولى عبد الرحمن بن عوف سبق ان رجحنـــا توثيقـــه (٥) ونزيده هنا انه ترجمة ابن ابى حاتم (٦) والظاهر من صنيعـــه انه يرجح تضعيفه ، ولكن البخارى ترجمه فى الكبير (٧) فلم يذكر جرحا كما قلنا من قبل وذكره ابـــن حبان فى الثقات ٠

قلت : توثيق ابن حبان لايقاوم تضعيف الجمهور ، قال الخطيب البغدادى رحمه الله : اتفق اهل العلم على ان من جرحه الواحد والاثنان ، وعد له مثل عدد من جرحه فان الجرح اولى ، ولعله فى ذلك ان الجارح يخبر عن امر باطن قد علمه ونصدقه المعدل ويقـــول : قد علمت من حاله الظاهرة ماعلمتها ، وتفردت بعلم لم تعلمه من اختبار أمره ، واخبار المعدل عن العدالة الظاهرة لا ينفى صدق قول الجارح فيما اخبر به فوجب لذلك ان يكـــون الجرح اولى من التعديل ٠ (٨)

---

(١) ت ٠ المناقب ٥/ ٢٨
(٢) انظر ترجمة رقم ٥٣
(٣) حم : ٢/ ٢٧٨
(٤) مسند احمد بترتيب احمد محمد شاكر ١٤/ ١٦٧
(٥) مسند احمد بترتيب احمد محمد شاكر ٦/ ٩٤٤ ٠ (٦) الجرح والتعديل ٤/ ١/ ٣٩٥ ٠
(٧) ٤/ ٢/ ٣١ (٨) الكفاية فى علم الرواية ص ١٧٥ ٠

فاذا قدم الجرح على التعديل والحالة هذه فتقديمه اذا كان الجارح اكثر اولى .
اضف الى هذا ان ابن حبان قد اتخذ منهجا غريبا فى ذكر الراوى فى كتابه الثقات، خالف فيه العلماء .
ذلك انه كان يرى ان الرجل اذا انتفت جهالة عينه برواية واحد مشهور عنه كان على العدالة الى ان يتبين جرحه .
ولهذا ذكر خلقا كثيرا فى كتابه المذكور نص عليهم ابو حاتم وغيره على انهم مجهولون . (١)
اما سكوت الامام البخارى عن جرح مينا بن ابى مينا فى كتابه التاريخ الكبير فليس تعديلا ، اذ لم ينقل عنه ان من سكت عنه فى كتابه يكون تعديلا بل العكس لو كان مينا عدلا عنده لبينه اذ المقام يقتضيه ، فان العلماء جرحوه وطعنوه فى عدالته .
والحديث ذكره السيوطى فى الجامع الصغير من رواية احمد والترمذى وصححه ولم يتكلم عليه شارحه المناوى .
والحديث ذكره شيخنا المحدث المعاصر محمد ناصر الدين الالبانى فى كتابه "الاحاديث الضعيفة والموضوعة" وحكم عليه بالوضع محتجا بان مينا كذبه ابو حاتم . (٢)
ولى فى هذا ملاحظة
وهى انى : وقفت على عبارة ابى حاتم وهى لا تدل على ان جميع مرويات مينا موضوعة مختلقة واليك عبارته ،

قال عبد الرحمن : سألت ابى عن مينا فقال : منكر الحديث، روى احاديث فى اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم مناكير لا يعبأ بحديثه كان يكذب (٣)
وغاية مايدل عليه هذا النص ان مينا متروك لا يشتغل بحديثه لانه كان يكذب، ولا يدل على ان جميع مارواه كذب اختلقه على الرسول صلى الله عليه وسلم .
نعم اذا انضمت الى حديثه قرينة تدل على الوضع نقول بذلك (٤)
= كحديث عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه قال : كان لا يولد لاحد مولود الا اتى به النبى صلى الله عليه وسلم فدعا له فدخل عليه مروان بن الحكم فقال : هو الوزغ ابن الوزغ الملعون بن الملعون".

---

(١) انظر لسان الميزان ١/ ١٤ .
(٢) الحديث رقم ٣٤٩
(٣) الجرح والتعديل : ٤/ ١/ ٣٩٥
(٤) انظر تنزيه الشريعة المرفوعة ١/ ١٠ .

رواه الحاكم من طريق ميناء وصححه على شرط الشيخين ، وتعقبه الذهبي فقال : لا والله ميناء كذبه ابو حاتم . (١)

= وحديث عبد الرحمن بن عوف قال : الا تسألوني قبل ان تشوب الاحاديث الأباطيل ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " انا الشجرة وفاطمة اصلها او فرعها ، وعلى لقاحها والحسن والحسين ثمرتها ، وشيعتنا ورقها . . . الحديث " .

رواه الحاكم (٢) وابن عدى فى الكامل من طريق ميناء بن ابى ميناء (٣)

= وحديث عبد الله بن مسعود قال : كنت مع النبى صلى الله عليه وسلم فى ليلة الجن فتنفس فقلت : ماشأنك ؟ قال : نعيت الى نفسى يا ابن مسعود قال : قلت : فاستخلف قال : من ؟ قلت : ابو بكر . قال : فسكت ، قال : ثم مضى ساعة ، ثم تنفس ، فقلت : ماشأنك بابى وامى يارسول الله ، قال : نعيت الى نفسى يا ابن مسعود .

قال : قلت : فاستخلف ، قال : من ؟ قال : قلت : عمر ، قال : فسكت ثم مضى ساعة ، ثم تنفس ، قال : قلت : ماشأنك ؟ قال : نعيت الى نفسى ياابن مسعود ، فقلت : استخلف ، قال : من ؟ قلت : على بن ابى طالب ، فقال : اما والذى نفسى بيده لئن اطاعوه ليدخلن الجنة اجمعين اكتعين " .

رواه العقيلى فى الضعفاء واحمد فى المسند من طريق ميناء بن ابى ميناء (٤) فان هذه الاحاديث وامثالها لا شك انها موضوعة .

والمتهم بوضعها ميناء لانه كان يغلوا فى التشيع وهذه الاحاديث كلها تدعيم لرأى الشيعة .

وحديث الباب الذى نحن فى صدد الحديث عنه ليس من هذا القبيل .

وفى تنزيه الشريعة المرفوعة : " قال السخاوى فى شرح التقريب : بل مجرد اتهام الراوى بالكذب مع تفرده لا يسوغ الحكم بالوضع ، ولذا جعله شيخنا ، يعنى الحافظ ابن حجر نوعا مستقلا وسماه المتروك ، وفسره بان يرويه من يتهم بالكذب ولا يعرف ذلك الحديث

---

(١) ك : ٤٧٩/٤

(٢) ك : ١٦٠/٣

(٣) انظر الميزان : ٢٣٧/٤

(٤) الضعفاء للعقيلى ص٢١٧ وحم ٤٤٩/١

الا من جهته ويكون مخالفا للقواعد المعلومة ، قال : وكذا من عرف بالكذب فى كلامه وان لم يظهر وقوعه منه فى الحديث وهو دون الاول قال ابن عراق الكنانى : وخرج بقوله من يتهم بالكذب من عرف بالكذب فى الحديث وروى حديثا لم يروه غيره فانا نحكم على حديثه ذلك بالوضع اذا انضمت اليه قرينة تقتضى وضعه كما صرح به الحافظ العلائى وغيره (١)

قلت: وللحافظ ابن حجر سلف فى هذا .

قال الدراقطنى : عبد الرحيم بن هارون متروك الحديث يكذب (٢) .

وقال عمرو بن على الفلاسى : محمد بن زياد اليشكرى متروك الحديث كذاب منكر الحديث (٣)

النتيجة :

حديث الباب ضعيف جدا تفرد به ميناء بن ابى ميناء . والله اعلم .

---

(١) تنزيه الشريعة : ١/١٠

(٢) تهذ : ٦/٣٠٨ وميز ٢/٦٠٧

(٣) تهذ : ٩/١٧٠ وميز : ٣/٥٥٢

النصر بن عبد الرحمن : أبو

(٦٣) حدثنا كريب ، حدثنا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ النَّضْرِ أَبِي عُمَرَ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عن ابن عباس ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (اللهم اعز الاسلام بأبي جهل بن هشام ، أو بعمر ، قال : فأصبح فغدا عمر على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلم) . (١) .

هذا الحديث ضعيف بهذا الاسناد والعلة فيه النضر بن عبد الرحمن أبو عمر ، وتقدم أنهم ضعفوه وأنكروا حديثه سوى ابن عدي فانه قال : يكتب حديثه مع ضعفه . (٢) .

قال المصنف بعد أن ساق هذا الحديث : هذا حديث غريب من هذا الوجه ، وقد تكلم بعضهم في النضر أبي عمر ، وهو يروى مناكير من حفظه .

وللحديث شواهد وهي مايلي :

= حديث ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (اللهم أعز الاسلام بأحب هذين الرجلين اليك : بأبي جهل أو بعمر بن الخطاب ، قال : وكان أحبهما اليه عمر) .

رواه أحمد (٣) والترمذي (٤) من طريق خارجه بن عبد الله الانصاري عن نافع عن ابن عمر . قال الترمذي : حديث حسن صحيح غريب عن حديث ابن عمر .

قلت : خارجه بن عبد الله مختلف فيه ضعفه قوم ووثقه آخرون منهم المصنف (٥) .

وقال الحافظ في التقريب : صدوق له أوهام (٦) .

= وحديث عبد الله بن مسعود رفعه : (اللهم أعز الاسلام بعمر بن الخطاب أو بأبي جهل ابن هشام ، فجعل الله دعوة رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر ، فبنى عليه ملك الاسلام وهدم به الأوثان) رواه الحاكم (٧) والطبراني في الكبير (٨) مِنْ طَرِيقِ مُجَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ عن الشعبي ، عن مسروق عن ابن مسعود . وَمُجَالِدٌ فيه كلام كثير (٩) .

وقال الحافظ في التقريب : ليس بالقوى وقد تغير في آخر عمره . (١٠) .

وقال الحاكم : وقد تفرد به مجالد عن الشعبي .

---

(١) ت : المناقب باب مناقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه ٥/٦١٨

(٢) انظر ص ٧٤ (٣) حم : ٢/٩٥ (٤) ت : ٥/٦١٧

(٥) ضعفه أحمد والدارقطني وذكره العقيلي في الضعفاء ، وقال ابن معين وابن عدي : ليس به بأس ، وقال أبو حاتم : شيخ ، حديثه صالح وقال الازدي : لابأس به وحديثه مقبول كثير المنكر والى الصدق أقرب ، انظر التهذيب ٣/٧٦ وقال المصنف : ثقة ، انظر الجامع ٥/٦١٨ . (٦) تق : ١/٢١٠ (٧) ك : ٣/٨٣

(٨) مجمع الزوائد : ٩/٦١

(٩) ضعفه يحى القطان والدارقطني وقال أحمد : ليس بشيء ، وقال النسائي : ليس بالقوى ووثقه مرة ، وقال ابن حبان : لايجوز الاحتجاج به ، وقال البخاري : صدوق ، وحديثه عند مسلم مقرون ، انظر التهذيب ١٠/٣٩ والميزان ٣/٤٣٨ .

(١٠) تق : ٢/٤٢٦

= وحديث أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا عشية الخميس : (اللهم أعز الاسلام بعمر بن الخطاب أو بعمر بن هشام ، فأصبح عمر يوم الجمعة فاسلم) .
رواه الطبراني وفي اسناده القاسم بن عثمان البصري وهو ضعيف ، قاله الهيثمي (١) ، قلت : صرح الحافظ الذهبي في ميزانه في ترجمة القاسم بن عثمان بان هذا الحديث منكر جدا (٢) .

= وحديث عمر بن الخطاب قال : قالوا لي : أبشر يا ابن الخطاب فان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا يوم الاثنين فقال :(اللهم أعز الدين بأحب الرجلين اليك : عمر بن الخطاب وأبي جهل بن هشام ، وفي اسناده أسامة بن زيد بن أسلم ، وهو ضعيف ، قاله الحافظ الهيثمي (٣) .

= وحديث عائشة قالت ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (اللهم أعز الاسلام بعمر ابن الخطاب خاصة) رواه ابن ماجه من طريق عبد الملك بن الماجشون ، حدثني الزنجي بن خالد عن هشام بن عروة ، عن أبيه عن عائشة (٤) .

وعبد الملك بن الماجشون والزنجي بن خالد تكلم فيهما غير واحد (٥) .

ورواه ايضا الحاكم من طريق ابن الماجشون عن هشام به وليس فيه الزنجي بن خالد والمعروف في مثل هذا أن يحمل حديث الحاكم على انقطاع بدليل رواية ابن ماجة (٦) .

النتيجة :

حديث ابن عباس ضعيف جدا لكن له شواهد يدل بمجموعها على أن له أصلا بل ربما يصل الى درجة الحسن لغيره . وجمع ابن عساكر بين الروايتين بأن النبي صلى الله عليه وسلم دعا أولا أن يعز الاسلام بأحب الرجلين اليه ، عمر أو أبي جهل ، فلما أوحي اليه أن أبا جهل لن يسلم خص عمر بدعائه فأجيب فيه (٧) .

---

(١) مجمع الزوائد : ٦٢/٩ (٢) الميزان : ٣٧٥/٣
(٣) مجمع الزوائد : ٦٤/٩ (٤) جـ ، : رقم ١٠٥
(٥) اما ابن الماجشون فضعفه الساجي والازدي وابو داود وأحمد بن حنبل ، واثنى عليه ابن عبد البر ويحى بن اكثم ، انظر الميزان ٦٥٨/٢ وقال الحافظ: صدوق له أغلاط في الحديث كان رفيقا للشافعي / كد س ق تقريب ٥٢٠/١
(٦) واما الزنجي فهو مسلم بن خالد الزنجي وقال فيه الحافظ : فقيه صدوق كثير الأوهام تقريب : ٢٤٥/٢ .
(٧) كذا نقل السيوطي عن ابن عساكر في الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة ص ٣٩ .

ز/جاها

نُفَيْعُ بْنُ الْحَارِثِ :

(٦٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُعَلَّى ، أَخْبَرَنَا زِيَادُ بْنُ خَيْثَمَةَ ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَخْبَرَةَ ، عَنْ سَخْبَرَةَ ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ : (مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ كَانَ كَفَّارَةً لِمَا مَضَى) (١) .

هذا الحديث ضعيف جدا بهذا الاسناد من أجل أبي داود ، نفيع بن الحارث فقد تقدم أنهم اتفقوا على تضعيفه وكذبه ابن معين (٢) .

والترمذي قد أعل الاسناد به فقال : هذا الحديث ضعيف الاسناد ، ابو داود اسمه نفيع الاعمى يضعف في الحديث ، ولا نعرف لعبد الله بن سخبرة كبير شيء ولا لأبيه . انتهى (٣) .

ومحمد بن حميد الرازي شيخ الترمذي ضعيف ايضا ، قال عنه البخاري : فيه نظر ، وكذبه أبو زرعة (٤) ، ورواه ايضا من طريق ابي داود الاعمى الدارمي (٥) والطبراني في الكبير ولفظ الطبراني هكذا (قال سَخْبَرَةُ رضي الله عنه : مَرَّ رَجُلَانِ على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جالس وهو يذكر ، فقال : اجلسا فأنكما على خير ، فلما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم وتفرق عنه أصحابه قاما فقالا : يارسول الله ، أنك قلت لنا : اجلسا فأنكما على خير . ألنا خاصة أم للناس عامة ؟ فقال : مامن عبد يطلب العلم الا كان كفارة ماتقدم) .

قال الحافظ الهيثمي بعد أن عزاه الى الطبراني في الكبير : وفيه ابو داود الاعمى وهو كذاب (٦) .

نتيجة البحث :

أ - الحديث ضعيف جدا من أجل أبي داود الاعمى وقد تفرد به ، والمصنف أعل اسناد الحديث به .

---

(١) ت : ٤٦ - كتاب العلم - ٢ - باب فضل طلب العلم ٥/٢٩

(٢) انظر ص : ٧٥

(٣) قوله " ولا نعرف .. الخ) اى لا نعرف له كثير شيء من الاحاديث ، قاله الشارح وفي التهذيب " روى - يعني عبد الله بن سخبرة - عن ابيه وعنه ابو داود الاعمى روى له الترمذي حديثا واحدا وضعفه ٣/٤٥٤ ، وقال الحافظ في التقريب : مجهول ١/٤١٨ .

(٤) انظر الميزان ٣/٥٣٠

(٥) الدارمي باب البلاغ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم النسخ ١/١٣٥

(٦) مجمع الزوائد ١/١٢٣

ب — اكتفى المصنف رحمه الله بقوله ضعيف الاسناد ، ولم يطلق على الحديث بالضعف والنكارة ، ولعل ذلك — والله أعلم — لعدم جزمه على عدم ورود الحديث من وجه آخر .

قال الشارح : قيل هذا الحديث مع مافيه من الضعف مخالف للكتاب والسنة المشهورة فى ايجاب الكفارات والحدود الآ اذا قلنا بالتخصيص — يعنى بالصغائر وهو موضع بحث ،كذا فى زين العرب نقله السيد . قال : والظاهر أن الكفارة مخصصة بالصغائر أو بحقوق الله التى ليس لها تدارك ، أو يشمل حقوق العباد التى لا يمكن تداركه لها ، ويمكن أن يكون المعنى : أن طلب العلم وسيلة الى مايكفر به ذنوبه كلها من التوبة ورد المظالم وغيرها كذا فى المرقاة . انتهى (١).

قلت : لا حاجة الى هذا التكلف ، فقد علمنا ان الحديث ضعيف جدا ، ومن شروط العمل بالحديث الضعيف لمن قال به ان لا يكون شديد الضعف. وفى فضل طلب العلم أحاديث كثيرة صحاح وحسان تغنى عن هذا الحديث الواهى بمرة . والله أعلم .

---

(١) تحفة الاحوذى ٧/٤٠٦ وانظر المرقاة ١/٢٣٤

ز/جاها

هشام بن زياد :

(٦٥) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكُوفِيّ ، أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ ، عَنْ هِشَامٍ أَبِي الْمِقْدَامِ عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

" مَنْ قَرَأَ حم الدخان فى ليلة الجمعة غفر له" (١)

قال المصنف : هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه ، وهشام ابو المقدام يضعف ، والحسن لم يسمع من ابى هريرة ، هكذا قال ايوب ويونس بن عبيد وعلى بن زيد .

الحديث أعله المصنف بوجهين .

الاول : انه من رواية هشام ابى المقدام وهو ضعيف .

قلت : بل هو متروك كما تقدم (٢)

الثانى : الارسال لان الحسن لم يسمع من ابى هريرة .

وهذا هو قول الاكثرين (٣) لكن وجدت عند النسائى رواية صحيحة تدل على انه سمع من ابى هريرة فى الجملة .

قال النسائى : اخبرنا اسحاق بن ابراهيم ، قال : انبأنا الْمَخْزُومِيّ ، وهو المغيرة بن سَلَمَة ، قال : حدثنا وُهَيْب ، عن ايوب ، عن الحسن ، عن ابى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال : " اَلْمُنْتَزِعَاتُ وَالْمُخْتَلِعَاتُ هُنَّ الْمُنَافِقَاتُ"

قال الحسن لم اسمعه من غير ابى هريرة" (٤)

ولكن قال النسائى بعد ان ساق هذا الحديث الحسن لم يسمع من ابى هريرة شيئا .

وعلى كل فالحديث الذى نحن بصدد الحديث عنه مرسل .

ورواه البيهقى من طريق المصنف (٥)

واخرجه ابن ابى داود قال : حدثنا محمد بن زكريا قال حدثنا عُثْمَان الْهَيْثَم ، حدثنا هِشَام بسنده قال : من قرأ يس فى ليلة اصبح مغفورا له ، ومن قرأ الدخان ليلة الجمعة اصبح مغفورا له" (٦)

واخرجه ابن الضريس عن ابى سفيان طَرِيفٍ السَّعْدِيّ ، عن الحسن ان النبى صلى الله عليه

---

(١) ت : ٤٦ ـ كتاب فضائل القرآن ، ٧ ـ باب فضل حم الدخان : ١٦٣/٥

(٢) انظر ترجمة ٥٨

(٣) تهذ : ٢٦٤/٢ ـ ٢٧٠

(٤) ن : كتاب الطلاق : ١٦٨/٦

(٥) عزاه اليه السيوطى فى اللآلى : ٢٣٥/١ ولعله فى شعب الايمان .

(٦) الموضوعات لابن الجوزى : ٢٤٧/١

وسلم قال : " من قرأ سورة الدخان فى ليلة غفر له ماتقدم من ذنبه " (١)

وابو سفيان ضعيف (٢)

والحديث جاء من غير هذا الوجه

رواه المصنف فى هذا الباب

حدثنا سفيان بن وكيع ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي خَثْعَمٍ ، عن يحى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من قرأ حم الدخان فى ليلة اصبح يستغفر له سبعون الف ملك " .

قال المصنف : هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه ، وعمر بن ابى خثعم يضعف

قال محمد - يعنى البخارى : هو منكر الحديث .

ورواه الدارقطنى

حدثنا ابن صاعد ، حدثنا ابو هشام الرفاعى ، حدثنا زيد بن حباب ، حدثنا عمر بن راشد عن يحى بن ابى كثير به (٣)

واخرجه محمد بن نصر فى كتاب الصلاة ، حدثنا محمد بن حميد الرازى ، حدثنا زيد بن حباب به (٤)

وعمر بن ابى خثعم فى اسناد المصنف ، وابن راشد فى اسناد الدارقطنى جعلهما ابن حبان واحدا ، وتعقبه الدارقطنى فقال : خلط ابو حاتم ، وانما هما اثنان (٥)

ووافق ابا حاتم ابو نعيم الاصبهانى (٦)

وصنيع المصنف يدل على انهما اثنان فقد اخرج عنهما وحسن حديث عمر بن راشد وضعف حديث عمر بن ابى خثعم (٧)

وعلى كل الاسناد ضعيف لانهما ضعيفان (٨)

ويحتمل ان الوهم حصل من احد الراويين اما من سفيان بن وكيع عند الترمذى او من ابى هشام الرفاعى عند الدارقطنى ،

وقد جرح كل منهما .

---

(١) عزاه اليه السيوطى فى اللآلى : نفس الصفحه .

(٢) تق : ١/٣٧٧

(٣) الموضوعات لابن الجوزى : ١/٢٤٨

(٤) اللآلى المصنوعه : ١/٢٣٤ (٨)

(٥) انظر تهذيب الكمال : ص ١٠١١

(٦) تهذ : ٧ : ٤٤٦

(٧) انظر احاديثهما فى الجامع الترمذى مستعينا بجدول الضعفاء واحاديثهم فى هذه الرساله .

(٨) انظر تق : ٢/٥٥ ، ٥٨

اما سفيان بن وكيع فصدوق إلا انه ابتلى بوراقه فادخل عليه ماليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه (١)

واما ابو هشام الرفاعى فليس بقوى قال البخارى : رايتهم مجمعين على ضعفه

وقال الطبرانى عن ابى امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ حم الدخان فى ليلة جمعة او يوم جمعة بنى الله له بيتا فى الجنة .

كذا فى اللآلى من غير اسناد . (٢)

وفى فضل قراءة هذه السورة اثار منها

مارواه الدارمى : حدثنا محمد بن مبارك ثنا صدقة بن خالد ،عن يحى بن الحارث عن ابى رافع قال : من قرأ الدخان فى ليلة الجمعة اصبح مغفورا له ، وزوج من حور العين . (٣)

ورواه محمد بن نصر المروزى : حدثنا محمد بن يحى حدثنا محمد بن المبارك به . (٤)

واسناد هذا الاثر جيد الا انه منقطع يحى بن الحارث لم يدرك ابا رافع ذلك ان ابا رافع توفى فى عهد على رضى الله عنه (٥) ويحى بن الحارث،وهو الذماري ولد فى سنه خمس وخمسين (٦)

ورواه محمد بن نصر ايضا من قول الحسن ،

حدثنا ابن يحى،ثنا وكيع،عن الفضل بن دلهم ،عن الحسن ،قال : من قرأ الدخان فى ليلة غفر له . (٧)

والفضل بن دلهم ضعفه يحى بن معين وابو داود وابن حبان . (٨)

النتيجـــة :

حديث الباب ضعيف، وجاء من طريق اخرى ضعيفة لا يعتضد به ،واما دعوى ابن الجوزى ان حديث ابى سلمة عن ابى هريرة الذى رواه الدارقطنى موضوع والمتهم به عمر بن راشد فمدفوع بامرين

الاول : جزم الذهبى فى ميزانه بان راوى حديث سورة الدخان عمر بن ابى الخثعم ،وعمر بن خثعم ضعيف لكن ليس بمتهم .

الثانى : لو فرض انه عمر بن راشد فهو لم يتفرد به فقد جاء من وجه آخر من طريق هشام ابى المقدام كما تقدم ،وهو وان كان ضعيفا لكنه ليس بمتهم .

اضف الى هذا ان الحديث ليست فيه امارة الوضع والله اعلم (٩)

---

(١) تق : ١/٣١٢ (٢) اللآلى المصنوعه : ١/٢٣٦،

(٣) سنن الدارمى ٢/٤٥٧ (٤) اللآلى : ١/٢٣٥

(٥) تجريد اسماء الصحابه للذهبى : ٢/١٦٤

(٦) كتاب معرفة القراء الكبار للذهبى : ١/٨٧-٨٨

(٧) اللآلى : الصفحه السابقه (٨) ميز : ٣/٣٥٠

(٩) انظر تنزيه الشريعه : ١/٢٩٠

هلال بن عبد الله :

(٦٦) حدثنا محمد بن يحيى القطعي (١) أخبرنا مسلم بن إبراهيم ، أخبرنا هلال بن عبد الله ، أخبرنا أبو اسحاق الهمداني ، عن الحارث الاعور ، عن علي رضي الله عنه ، قال : قال : رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من ملك زادا وراحلة تبلغه الى بيت الله ولم يحج فلا عليه أن يموت يهوديا أو نصرانيا ، وذلك ان الله يقول في كتابه " ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ") . (٢) . هذا الحديث اسناده ضعيف من أجل هلال بن عبد الله والحارث الاعور ، أما هلال فقد تقدم انهم ضعفوه لكنه لم يتهم بالكذب (٣) ، وأما الحارث فكذبه الشعبي في رأيه وفي حديثه ضعف (٤) .

قال المصنف : هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه ، وفي اسناده مقال ، والهلال ابن عبد الله مجهول ، والحارث يضعف في الحديث .

وهذا الحديث رواه ابن الجوزي في كتابه الموضوعات.(٥) وروى نحو هذا الحديث عن أبي هريرة وأبي أمامة رضي الله عنهما .

= فحديث أبي هريرة رواه ابن الجوزي من طريق عبد الرحمن القطامي عن أبي المهزم عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من مات ولم يحج حجة الاسلام في غير وجع حابس ، أو حجة ظاهرة أو سلطان جائر فليمت أي الميتتين ، اما يهوديا - أو نصرانيا) .

= وحديث أبي أمامة رواه ابن الجوزي أيضا باسنادين :

الاول من طريق عمار بن مطر ، حدثنا شريك ، عن منصور ، عن سالم بن أبي الجعد عنه .

الثاني من طريق المغيرة بن عبد الرحمن ، حدثنا يزيد بن هارون ، حدثنا شريك ، عن ليث ، عن عبد الرحمن بن سابط ، عن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم : فذكر نحو حديث أبي هريرة . قال ابن الجوزي بعد أن ساق هذه الاحاديث : «هذا حديث لا يصح .

أما حديث علي رضي الله عنه - فقال الترمذي : هلال بن عبد الله مجهول ، والحارث كذبه الشعبي وغيره . وأما حديث أبي هريرة ففيه أبو المهزم ، قال يحي : ليس حديثه بشيء ، وقال النسائي : متروك الحديث ، وفيه عبد الرحمن القطامي ، قال عمرو بن علي الفلاس: كان كذابا ، وقال ابن حبان : يجب تنكب رواياته .

وأما حديث أبي أمامة ففي الطريق الاول عمار بن مطر ، قال العقيلي : يحدث عن الثقات بالمناكير ، وقال ابن عدي : متروك الحديث ، وفي الطريق الثاني المغيرة بن عبد الرحمن ، قال يحي : ليس بشيء وفيه ليث هو ابن أبي سليم وقد ضعفه ابن عيينة ، وتركه يحي القطان ، ويحي ابن معين ، وابن مهدي وأحمد .

---

(١) القطعي : بضم القاف وفتح المهملة

(٢) ت : باب ماجاء في التغليظ في ترك الحج

(٣) انظر ترجمة رقم ٥٧ ص ٧٧

(٤) ت ق : ١٤١/١

(٥) الموضوعات : ٢٠٩/٢

وانما روى عبد الرحمن بن غُنْم عن عمر أنه قال : من أمكنه الحج فلم يحج فليمت ان شاء يهوديا أو نصرانيا» (١) وتعقب بمايلي :

أ — قال السيوطي (٢) : أن حديث علي رضي الله عنه أورده الذهبي في الميزان من طريق هلال ثم قال : قد جاء باسناد آخر أصلح من هذا (٣) . وقال السيوطي : قال القاضي عز الدين بن جماعة في مناسكه : ولا التفات الى قول ابن الجوزي ان حديث علي موضوع ، وكيف يصف بالوضع وقد أخرجه الترمذي في جامعه وقال : ان كل حديث معمول به الا حديثين ، وليس هذا أحدهما .

ب — وقال السيوطي : واخرج البيهقي حديث أبي أمامة وقال : اسناده وان كان غير قوي فله شاهد من قول عمر (٤) .

وقال الحافظ ابن حجر (٥) : هذا الحديث له طرق ، فأخرجه سعيد بن منصور ، وأحمد بن حنبل في كتاب الايمان ، وأبو يعلى ، والبيهقي من طرق عن شريك عن ليث ابن أبي سُلَيْم عن ابن سَابِط عن أبي أمامة ، وليث ضعيف ، وشريك سيئ الحفظ ، وقد خالفه سفيان الثوري فأرسله ، رواه أحمد في كتاب الايمان له عن وكيع ، عن سفيان ، عن ليث ، عن ابن سَابِط قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث. وكذا ذكره ابن أبي شيبة عن أبي الأحوص عن ليث مرسلا ... الى أن قال الحافظ: وله طريق صحيحة الا انها موقوفة رواها سعيد بن منصور ، والبيهقي عن عمر بن الخطاب قال : لقد هممت ان ابعث رجالا الى هذه الامصار ، فينظروا كل من كان له جِدَةٌ ولم يحج فيضربوا عليه الجزية ، ماهم بمسلمين ، ماهم بمسلمين . وهذا لفظ سعيد بن منصور ، ولفظ البيهقي ، ان عمر قال : ليمت يهوديا أو نصرانيا ، يقولها ثلاث مرات رجل مات ولم يحج ، ووجد لذلك سعة ، وخليته سبيله .

قلت : واذا انظم هذا الموقوف الى مرسل ابن سَابِط ، علم ان لهذا الحديث أصلا. ومحله على من استحل الترك ، وتبين بذلك خطأ من ادعى أنه موضوع . انتهى .

قلت : وحديث أبي أمامة رواه أيضا الدارمي عن يزيد بن هارون عن شريك ، عن ليث بن أبي سليم عن ابن سابط عن أبي أمامة .

قالمغيرة بن عبد الرحمن في اسناد ابن الجوزي لم يتفرد به عن يزيد بن هارون بل تابعه عليه جماعة كما قال الحافظ آنفا .

---

(١) كتاب الموضوعات : ٢/٢٠٩ — ٢١٠

(٢) اللآلي المصنوعة : ٢/١١٨ ، والفوائد المجموعة ص : ١٠٢ ، وتنزيه الشريعة : ٢/١٦٧

(٣) ميز : ٤/٣١٥

(٤) هق : ٤/٣٣٤

(٥) التلخيص الخبير : ٢/٢٢٢

لكن الرواية الموصولة فى حديث أبى أمامة منكرة ، كما أفهم كلام الحافظ ، ان شريك القاضى تكلم فيه من قبل حفظه وقد خالفه سفيان الثورى حيث انه رواه مرسلا .

النتيجة :

حديث الباب ضعيف جدا وليس بموضوع لما يأتى :

أ — تقدم أن هلال بن عبد الله ضعيف الحديث ولم يتهم بالكذب ، والحارث الأعور لم يرمه بالكذب الا الشعبى ، والأصح انه انما كذبه فى رأيه اذ كان غاليا فى التشيع (١) ، والحديث ليس فيه تدعيم لرأى الشيعة .

ب — أن متن الحديث ليس فيه نكارة بل هو موافق لقوله تعالى : (ومن كفر فان الله غنى عن العالمين) .
وهو اما من باب التنفير عن الوقوع فى هذا الأمر ، أو يحمل على من ترك الحج مستحلا لذلك ، وقد توفرت فيه شروط الاستطاعة .

جـ — جاء الحديث من عدة أوجه أمثلها حديث سفيان الثورى عن ليث عن عبد الرحمن بن سابط عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلا .
وليث بن أبى سليم وان تركه بعض العلماء لضعف فى حفظه ، لم ينته حاله الى ان يحكم على حديثه بالوضع ، قال ابن عدى : له أحاديث صالحة وقد روى عنه شعبة والثورى ، ومع الضعف الذى فيه يكتب حديثه . (٢) .

---

(١) تهذ : ٢/١٤٥ ، تق : الصفحة السابقة
(٢) تهذ : ٨/٤٦٥

ز/جاها

(٦٧) **الوليد بن محمد الموقـــرى :**

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُوَقَّرِي ، بضم الميم وبقاف مفتوحة — عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ، عن عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قال : كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إِذْ طَلَعَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، فَقَالَ رسول الله صلى الله عليه وسلم :(هَذَانِ سَيِّدَا كُهُـولِ أَهْلِ الْجَنَّةِ مِنَ الأولين والآخرين إلاّ النبيين والمرسلين ، يَا عَلِيُّ لاتخبرهمـا (١) .

هذا الحديث معلول بوجهـــين :

الاول — الوليد بن محمد الموقرى متروك الحديث ، كذبه يحى بن معـــين (٢) .

الثاني — الانقطاع ، لأن على بن الحسين زين العابدين ، لم يدرك على بن أبى طالب* وقد صـرح بهذا المصنف رحمه الله . وهذا الحديث روى عن على من غير هـذا الوجـــه . أخرجه المصنف في هذا الباب من طريق الحارث الأعور عنـــه .

والحارث ضعيف كذبه الشعى فى رأيه كان يغلو فى التشيـع (٣) وأخرجه ابن ماجه عن الحسن بن عُمَارَةَ ، عن فِرَاسٍ ، عن الشعبى عن الحارث ، عن على (٤) والحسن بن عمـارة من المتركين (٥) والحارث تقـــدم .

ورواه أحمد عَنْ وَهْبِ بْنِ بَقِيَّةَ الْوَاسِطِيِّ عَنْ عُمَرَ بْنِ يُونُسَ الْيَمَامِي ، عن عبد الله بن عمر اليمامى عن الحسن بن زيد بن حسن ، عن ابيه زيد بن الحسن ، عن الحسن بن على بن أبـى طالب عن على رضى الله عنه (٦) .

والحسن بن زيد صدوق يهـم (٧) وعبد الله بن عمر اليمامى غير معروف (٨) والحديث روى ايضا عن أنس ، وجابر ، وأبى سعد الخدرى ، وابن عمر ، وأبى جُحَيْفَةَ رضى الله عنهـم .

= فحديث أنس رواه المصنف فى هذا الباب ورواه الطبرانى وأبو يعلى ، والضياء المقدسى فى المختارة (٩) من طريق محمد بن كثير عن الأوزاعى ، عن قتادة عن أنس قال : قال رسـول الله صلى الله عليه وسلم لأبى بكر وعمر : (هذان سيدا كهول أهل الجنة من الأولين والآخريـن الاّ النبيين لاتخبرهمـا ياعلـى) .

قال المصنف : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه ، وقال الطبرانى : لم يـروه عن الأوزاعى الاّ محمد بن كثيـر . ومحمد بن كثير هذا مختلف فيه ، ضعفه احمد وغير واحـــد ووثقـه ابن معـــين (١٠) .

---

(١) ت : ٥٠ — كتاب المناقب، ١٦ — باب مناقب أبى بكر وعمر ، ٥/ ٦٠٩

(٢) انظر ص ٧٨

(٣) انظر تهذ : ٢/ ١٤٥ وتق : ١/ ١٤١

(٤) جـ : ١/ ٣٨

(٥) انظـر ص :

(٦) حم : ١/ ٨٠

(٧) تـــق : ١/ ١٦٦

(٨) تعجيل المنفعة ص : ٢٣٠

(٩) المعجم الصغير : ٢/ ٧٧ — وعزاه الى أبى يعلى والضياء السيوطى فى الجامع الصغير وصاحب تحفة الاحوذى فيه : ١٠/ ١٥١

(١٠) تهذ : ٩/ ٤١٦ — تق : ٢/ ٢٠٣ .

قال يونس بن حبيب : ذكر لابن المديني : محمد بن كثير المصيصي ، وانه حدث عن الأوزاعي عن قتادة ، عن أنس ، قال : رأى النبي صلى الله عليه وسلم أبا بكر وعمر فقال : (هذان سيدا كهول أهل الجنة .. الحديث) .

فقال علي بن المديني : كنت أشتهي أن أرى هذا الشيخ ، فالآن لا أحب أن أراه (١) .

وهذه القصة ذكرها ابن ابي حاتم لأبيه أبي حاتم ، فقال : صدق علي بن المديني فإن قتادة عن أنس لا يجيء هذا المتن (٢)

= وحديث جابر بن عبد الله رواه الطبراني عن شيخه المقدام بن داود ، وقد قال ابن دقيق العيد : انه وثق ، وضعفه النسائي وغيره وبقية رجاله رجال الصحيح كذا قال الحافظ الهيثمي (٣)

وحديث ابي سعيد الخدري رواه الطبراني في الاوسط وفيه علي بن عابس وهو ضعيف ، قاله الهيثمي (٣) — قلت : سأل ابن أبي حاتم هذا الحديث بهذا الاسناد فقال له أبوه : هذا خطأ ، يرويه تليد بن سليمان عن ابي الجحاف عن عطية ، عن ابي سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : (ان أهل الدرجات العلى .. الحديث) فاحسب علي بن عابس اراد هذا الحديث (٤) .

وحديث عبد الله بن عمر رواه البزار ثم قال : لا نعلم رواه عن عبد الله بن عمر العمري الا عبد الرحمن بن مالك بن مغول ، قال الحافظ الهيثمي : وهو متروك (٥) .

---

(١) ميز : ١٩/٤ (٢) العلل لابن أبي حاتم : ٣٩٠/٢

وبهذا تعلم أن تحسين المصنف لحديث أنس ليس بحسن ، لانه يلزم من كونه حسنا أن يعتقد صحة نسبته الى الرسول صلى الله عليه وسلم من طريق قتادة عن أنس وهذا قد نفاه ابن المديني وأبو حاتم وهما من كبار الائمة في علم الحديث وعلله .

أما ابن المديني فقال فيه عبد الرحمن بن مهدي : هو أعلم الناس بحديث رسول الله .

وقال يحي القطان : انا اتعلم من علي أكثر مما يتعلم مني — ومثله قال سفيان بن عيينة وقال البخاري : ما استصغرت نفسي عند احد الا عند علي بن المديني ، وقال النسائي : كأن ابن المديني خلق لهذا الشأن ، وقال أبو داود : ابن المديني أعلم من أحمد باختلاف الحديث .

وأما أبو حاتم فقال فيه احمد بن سلمة الحافظ : ما رأيت بعد اسحاق بن راهويه ، ومحمد ابن يحي احفظ للحديث من ابي حاتم ، ولا اعلم بمعانيه ، وقال موسى بن اسحاق الانصاري القاضي : ما رأيت احفظ من ابي حاتم الى غير ذلك من شهادة العلماء لهما بالحفظ والعلم وغير ذلك .

انظر ترجمة ابن المديني في تذكرة الحفاظ ص : ٤٢٨ وترجمة ابي حاتم كذلك ص : ٥٦٧ — ٥٦٨ وطبقات الشافعية للسبكي : ٢٩٩/١ — ٣٠٠ .

(٣) مجمع الزوائد : ٥٣/٩

(٤) العلل لابن أبي حاتم : ٣٨٢/٢

(٥) مجمع الزوائد الصفحة السابقة .

وعبد الرحمن بن مغول اتهمه ابوداود بالوضع ، وقال : كذاب ، وترجمه الذهبي في ميزانه وذكر مناكيره ، هذا الحديث احدها (١) .

وقال ابن ابي حاتم : سئل ابوزرعة عن حديث رواه ابوداود بن مهران ، عن عبد الرحمن ابن مغول ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لأبي بكر وعمر : هذان سيدا كهول أهل الجنة ... الحديث .

قال ابوزرعة : هذا حديث باطل - يعني بهذا الاسناد ، وامتنع ان يحدثنا ، وقال : اضربوا عليه (٢) .

= وحديث ابي جحيفة رواه ابن ماجه : حدثنا ابو شعيب صالح بن الهيثم الواسطي ثنا عبد القدوس بن بكر بن خنيس ثنا مالك بن مغول ، عن عون بن ابي جُحَيْفَة ، عن ابيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (أبو بكر وعمر سيدا كهول اهل الجنة ... الحديث) . (٣) .

وليس فيه (ياعلي لا تخبرهما) .

وعبد القدوس بن بكر مختلف فيه : قال أبو حاتم : لا بأس به ، وذكره ابن حبان في الثقات .

وذكر محمود بن غيلان عن أحمد وابن معين وابي خَيْثَمَة أنهم ضربوا على حديثه .

وذكره البخاري في الضعفاء ، وغمزه . (٤) .

النتيجة :

حديث علي ضعيف جدا لكن جاء من طرق أخرى تدل بمجموعها على أن له أصلا وربما يصل الى درجة الحسن لغيره . والله أعلم .

---

(١) ميز : ٥٨٤/٢

(٢) العلل لابن ابي حاتم : ٣٨٩/٢

(٣) جه : ٣٨/١

(٤) تهذ : ٣٦٩/٦ ، تق : ٥١٥/١ ، وميز : ٦٤٢/٢

يحى بن عبيد الله :

(٦٨) حدثنا سويد ، ابن المبارك اخبرنا يحى بن عبيد الله قال سمعت ابى يقول : سمعت ابا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، " يخرج فى آخر الزمان رجال يختلون (١) الدنيا بالدين ، يلبسون للناس جلود الضأن من اللين (٢) ألسنتهم احلى من السكر ، وقلوبهم قلوب الذئاب ، يقول الله عز وجل : ابى تغترون ام على تجترئون " فبى حلفت لأبعثن على اولئك منهم فتنة تدع الحليم منهم حيرانا " (٣)

والحديث ضعيف من اجل يحى بن عبيد الله فقد تقدم انه متروك الحديث (٤)

وأخرجه ابن عبد البر عن نعيم بن حماد عن ابن المبارك بسند المصنف مثله (٥) وله شاهد من حديث عبد الله بن عمر ، ومن حديث ابى الدرداء ، ومن حديث كعب رضى الله عنهم .

= فحديث ابن عمر اخرجه المصنف قال : حدثنا احمد بن سعيد الدارمى ، حدثنا محمد بن عَبَّاد ، اخبرنا حاتم بن اسماعيل ، اخبرنا حمزة بن ابى محمد عن عبد الله ابن دينار ، عن ابن عمر ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " ان الله تعالى قال : لقد خلقت خلقا السنتهم احلى من العسل وقلوبهم امر من الصبر ، فبى حلفت لاتيحنهم فتنة تدع الحليم منهم حيرانا ، فبى يغترون ام على يجترئون " (٦)

قال المصنف : " هذا حديث حسن غريب من حديث ابن عمر ، لا نعرفه الا من هذا الوجه "

قلت : حمزة بن ابى محمد ضعيف (٧)

= وحديث ابى الدرداء اخرجه ابن عبد البر قال : حدثنا احمد بن محمد بن هشام قال : حدثنا على ابن عمر بن موسى قال : حدثنا الحسن بن عبد الله ابو احمد قال : حدثنا عبد الله بن احمد ابن موسى قال : حدثنى يحى بن المغيرة الرومى اخى عن ابيه ، عن عثمان بن عبد الرحمن عن ابن شهاب ، عن ابى ادريس الخولانى ، عن ابى الدرداء قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " انزل الله فى بعض الكتب ، او اوحى الى بعض الانبياء : قل للذين يتفقهون لغير الدين ، ويتعلمون لغير العمل ، ويطلبون الدنيا بعمل الآخرة ، يلبسون للناس مسوك الكباش ، وقلوبهم كقلوب الذئاب والسنتهم احلى من العسل ، وقلوبهم امر من

يحى بن المغيرة

---

(١) يختل على وزن يضرب ، يقال ختله : اى خدعه وراوغه ، والمعنى : يطلبون الدنيا بعمل الآخرة .

(٢) قال فى تحفة الاحوذى (٧/٨٥) : هو كناية عن اظهار اللين مع الناس

(٣) ت : كتاب الزهد ٤/٦٠٤

(٤) انظر ترجمة رقم ٦

(٥) جامع بيان العلم ١/١٣٢ (٦) ٤/٦٠٥

(٧) حمزة بن ابى محمد المدنى ضعيف من السابعة / ت تقريب ١/٢٠٠

الصبر ، اياى يخادعون ، وبى يستهزئون ،لا تيحن لهم فتنة تذر الحليم فيهم حيرانا" (١)
والحديث ضعيف فيه عثمان بن عبد الرحمن متروك كذبه ابن معين وقد تقدم ترجمته (٢)
والراوى عنه وهو المغيرة بن اسماعيل المخزومى مجهول (٣)

= وحديث كعب اخرجه ابن عبد البر ايضا قال : حدثنا عبد الرحمن بن يحى قال
حدثنا عمر بن محمد قال : حدثنا على بن عبد العزيز (٤) قال : حدثنا عارم (٥)
قال : حدثنا حماد بن زيد انه بلغه عن كعب قال : " انى اجد فى بعض الكتب
نعت قوم يتعلمون لغير العمل ،ويتفقهون لغير العبادة ،ويطلبون الدنيا لعمل الآخرة
يلبسون جلود الضأن وقلوبهم امر من الصبر ،فبى يغترون ،واياى يخادعون ،فبى حلفت
لاتيحن لهم فتنة تترك الحليم حيرانا" (٦)

النتيجة :

حديث ابى هريرة ضعيف من اجل يحى بن عبيد الله كما تقدم ، وله شواهد
لا يخلو شىء منها عن مقال ، وحديث عبد الله بن عمر ارجو ان يكون حسنا
لغيره ،وعليه ينزل تحسين المصنف رحمه الله تعالى . والله اعلم .

---

(١) جامع بيان العلم ١ / ١٣١

(٢) انظر ترجمة رقم ٣٥ ص ٥٠

(٣) الميزان : ٤ / ١٥٨

(٤) على بن عبد العزيز البغوى الحافظ المجاور بمكة ثقة لكنه يطلب على التحديث ، ويعتذر بأنه محتاج الميزان ٣ / ١٤٣ .

(٥) محمد بن الفضل السدوسى ،ابو الفضل البصرى ،لقبه عارم ،ثقة ثبت ،تغير فى آخر عمره من صغار التاسعة / ع تقريب ٢ / ٢٠٠ .

(٦) جامع بيان العلم ١ / ١٣٢

(٦٩) حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ ، أَخْبَرَنَا يَحْيَ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رسول الله صلى الله عليه وسلم : " مَامِنْ أَحَدٍ يَمُوتُ إِلَّا نَدِمَ ، قَالُوا : وَمَانَدَامَتُهُ ؟ يارسول الله ، قَالَ : إِنْ كَانَ مُحْسِنًا نَدِمَ أَنْ لَايَكُونَ ازْدَادَ ، وَإِنْ كَانَ مُسِيئًا نَدِمَ أَنْ لَايَكُونَ نَزَعَ "

قال أبو عيسى : " هذا حديث انما نعرفه من هذا الوجه ، ويحى بن عُبَيْدِ الله قد تكلم فيه شعبة ، وهو يحى بن عبيد الله بن موهب مدنى " (١) ،

والحديث أورده الذهبى فى ميزانه فى جملة مناكير يحى بن عبيد الله (٢) .

وأورده أيضاً السيوطى ــ رحمه الله ــ فى الجامع الصغير (٣) من رواية الترمذى وقال : " صحيح "

وهذا عجيب أن صح منه فقد علمت أن الامام الترمذى ضعفه من أجل يحى بن عبيد الله ، وقد تقدم أن العلماء ضعفوه . والله أعلم .

---

(١) ت : كتاب الزهد : ٤/٦٠٣

(٢) الميزان : ٤/٣٩٥

(٣) جـ١ص : ١٤٨

(٧٠) حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ ـ يعنى ابن نصر ـ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : " مَا رَأَيْتُ مِثْلَ النَّارِ نَامَ هَارِبُهَا ، وَلَا مِثْلَ الْجَنَّةِ نَامَ طَالِبُهَا " .

قال أبو عيسى : " هذا حديث انما نعرفه من حديث يحى بن عبيد الله ، ويحى بن عبيد الله ضعيف عند أكثر أهل الحديث ، تكلم فيه شعبة ، ويحى بن عبيد الله هو ابن موهب وهو مدنى " (١) .

قال المنذرى : " قد رواه عبد الله بن شريك ، عن أبيه ، عن محمد الانصارى والسدّى ـ يعنى الكبير ـ عن أبيه ، عن أبى هريرة " (٢) . قلت : والد السدى عبد الرحمن بن أبى كريمة مجهول الحال ، كذا قال الحافظ فى التقريب (٣) .

وقال الذهبى فى الميزان : " لم يرو عنه سوى ولده السدى " (٤) ، والحديث أخرجه الطبرانى فى الأوسط عن أنس رضى الله عنه ، وفى اسناده محمد بن مصعب القرقسانى وهو ضعيف من غير كذب ، قاله الحافظ الهيثمى (٥)

وترجمه الذهبى فى ميزانه (٦) وقال بعد أن ذكر تضعيف غير واحد من العلماء من قبل حفظه : " قال ابن عدى : ليس عندى بروايته بأس " .

قال فى اللمعات :

" مارأيت مثل النار ، أى شدة وهولا ، ينام هاربها ، ومن شأن الهارب من مثل هذا الشىء أن لاينام ، بل يجد فى الهرب ، وذلك بالتزام الطاعة واجتناب المعاصى ، ومارأيت مثل الجنة ، أى بهجة وسرورا ، ينام طالبها وينبغى أن لاينام ولايغفل عن طلبها ، بل يعمل عملا يوصل اليها " (٧) .

النتيجة :

حديث ابى هريرة رضى الله عنه ضعيف جدا من اجل يحى بن عبيد الله وله شواهد لايخلو شىء منها من مقال والله اعلم

---

(١) ت : كتاب صفة جهنم : ٧١٥/٤ ، وذكره الذهبى فى ميزانه (٣٩٥/٤) فى جملة مناكير يحى بن عبيد الله وكذلك السيوطى ذكره فى الجامع الصغير (١٤٥/٢) من رواية الترمذى وضعفه .

(٢) الترغيب والترهيب : ٩٩/٤

(٣) تقريب التهذيب : ٤٩٦/١

(٤) ميزان الاعتدال : ٥٨٤/٢

(٥) مجمع الزوائد : ٤١٢/١٠

(٦) ميزان الاعتدال : ٤٢/٤

(٧) تحفة الأحوذى : ٣٢٨/٧

ز/جاها

يزيد بن زياد الدمشقي :

(٧١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ الفزاري ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ زِيَادٍ الدِّمَشْقِيِّ ، عن الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ خَائِنٍ وَلَا خَائِنَةٍ ، وَلَا مَجْلُودٍ حَدًّا وَلَا مَجْلُودَةٍ ، وَلَا ذِي غِمْرٍ (١) لِأَخِيهِ ، وَلَا مُجَرَّبِ شَهَادَةٍ ، وَلَا الْقَانِعِ أَهْلَ الْبَيْتِ لَهُمْ ، وَلَا ظَنِينٍ فِي وَلَاءٍ وَلَا قَرَابَةٍ " (٢)

هذا الحديث ضعيف جدا بهذا الاسناد من اجل يزيد بن زياد الدمشقي، فقد تقدم انه متروك الحديث ، ضعفوه (٣) .

والحديث اخرجه ايضا من طريق يزيد بن زياد الدارقطني ، والبيهقي (٤)

قال الترمذي : هذا الحديث غريب لا نعرفه الا من حديث يزيد بن زياد الدمشقي ، ويزيد يضعف في الحديث، ولا يعرف هذا الحديث من حديث الزهري الا من حديثه .

وهذا الحديث ذكره ابن ابي حاتم في " كتاب العلل " وسأل ابا زرعة عنه فقال : حديث منكر (٥)

حديث آخر عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده

رواه احمد وابو داود ، ومن طريقه البيهقي ، عن محمد بن راشد ، حدثنا سلمان بن موسى عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم " رَدَّ شَهَادَةَ الْخَائِنِ وَالْخَائِنَةِ ، وَذِي الْغِمْرِ عَلَى أَخِيهِ ، وَرَدَّ شَهَادَةَ الْقَانِعِ لِأَهْلِ الْبَيْتِ وَأَجَازَهَا لِغَيْرِهِمْ " (٦)

ورواه ابو داود والبيهقي عن سعيد بن عبد العزيز — اي التنوخي — عن سلمان بن موسى به " لا تجوز شهادة خائن ولا خائنه ، ولا زان ولا زانيه ، ولا ذي غمر على اخيه "

ورواه احمد وابن ماجه من طريق حجاج بن ارطاة عن عمرو بن شعيب به : " لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ، ولا محدود في الاسلام ولا ذي غِمْرٍ عَلَى أَخِيهِ " (٧)

محمد بن راشد في الحديث الاول وثقه احمد وابن معين وغير واحد وقال ابن حبان كان من اهل الورع والنسك ولم يكن الحديث من صنعه ، وكثير المناكير في روايته فاستحق الترك . وقال السَّاجِيُّ انما تكلموا فيه لموضع القدر لا غير وقال الحافظ

---

(١) الغمر ، بكسر المعجمة وسكون الميم : العداوة ،

(٢) ب : ٣٦ كتاب الشهادات ، ٢ — باب ، ٤/٥٤٥

(٣) انظر ترجمة رقم

(٤) قط : ٤/٢٤٣ ، هق : ١٠/١٥٥

(٥) العلل لابن ابي حاتم : ١/٤٧٦

(٦) حم : ٢/٢٠٤ ، ٢٢٥ ، د : ٣/٤١٥ ، هق : ١٠/ ٢٠٠

(٧) حم : ٢/١٥٢ ، جه : ٢٣٦٦

صدوق يهم ورمى بالقدر (١)

قلت: تابعه عن سليمان سعيد بن عبد العزيز التنوخي في اسناد الحديث الثاني .

وهو ثقة (٢)

وسليمان بن موسى هو الاموى وثقه الزهرى وابن معين وابن دحيم وابن عدى وغيرهم

وقال البخارى: عنده مناكير، وقال النسائى: احد الفقهاء وليس بالقوى

وقال ابن المدينى: كان من كبار اصحاب مكحول، وكان خولط قبل موته بيسير (٣)

قلت: تابعه الحجاج بن ارطاة وهو وان تكلم فيه من ناحيه حفظه لكنه يكتب حديثه

للاعتبار والمتابعة (٤)

واما رواية عمرو بن شعيب عن ابيه فقد تقدم ماقاله العلماء فيه . (٥)

منهم من رد روايته مطلقا، ومنهم من قبلها ان روى من غير ابيه، ومنهم ان روى عن ابيه

بالتحديث دون العنعنة .

والآخرون قبلوا روايته مطلقا .

ومال الذهبى والحافظ ابن حجر الى القول بصحة روايته عن ابيه عن جده (٦)

لذلك قال الحافظ فى التلخيص الخبير بعد ان ذكر هذا الحديث: سنده قوى (٧)

وقال الشوكانى فى النيل: رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده لا يخرج بها الحديث

عن الحسن والصلاحية للاحتجاج (٨)

---

(١) تهذ : ٩/١٥٨، تق: ١/١٦٠، ٢ـ تق : ١/٣٠١

(٣) تهذ : ٤/٢٢٦

(٤) صدوق كثير الخطأ والتدليس / بخ م ع تقريب: ١/١٥٢

(٥) انظر ص ـ

(٦) انظر الميزان ٣/٢٦٥ والتهذيب : ٨/٤٨ — ٥٥

(٧) التلخيص : ٤/١٩٨

(٨) النيل : ٨/٣٠١

يزيد بن عياض

(٧٢) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِي . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عِيَاضٍ عَنْ أَبِي ثِفَالٍ الْمُرِّي عَنْ رَبَاحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ حُوَيْطِبٍ عَنْ جَدَّتِهِ بِنْتِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِيهَا عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ :

" لَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ " . (١)

يزيد بن عياض ضعيف جدا ، كذبه مالك وابن معين كما تقدم . (٢)

وقال المصنف رحمه الله فى كتاب الزكاة (٣) : " يزيد بن عياض ضعيف عند اهل الحديث "

قلت : لكن لم يتفرد براوية هذا الحديث عن ابى ثفال بل تابعه عليه عبد الرحمن ابن حرملة ،

رواه عنه وُهَيْبٌ وَبِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ وَابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ وَيَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (٤) .

ورواه عنه ايضا حفص بن ميسرة وابو معشر واسحاق بن حازم لكنه قالوا :

عن عبد الرحمن بن حرملة عن ابى ثفال عن رباح عن جدته انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ اى لم يذكروا اباها (٥) .

وذكر الحافظ ابن حجر فى التلخيص الخبير ان الدارقطنى قال فى علله بعد ان ذكر الروايات السابقه : " والصحيح قول وُهَيْبٍ وَبِشْرِ بْنِ الْمُفَضَّلِ ومن تابعهما " (٥)

قلت : فى الحديث حفص بن مَيْسَرَة وابى معشر ومن تابعهما متابعة قاصرة عند الحاكم والطحاوى فانهما اخرجا هذا الحديث من طريق سليمان بن بلال عن ابى ثفال عن رباح عن جدته عن ابيها (٦) .

وجدة رباح هذه هى اسماء بنت سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل القرشية العدوية لها صحبة ولابيها صحبة (٧) .

---

(١) ت : باب ماجاء فى التسمية عند الوضوء ١ / ٣٩ .

(٢) انظر ترجمة رقم (٦١) ص ٨٣ .

(٣) انظر ص ٣٢٢ من هذه الرسالة .

(٤) ت : ١ / ٣٧ حم : ٥ / ٣٨١ - ٣٨٢ ، ابن ابى شيبة ١ / ٣ ، قط ١ / ٧٢ - ٧٣ .

(٥) كذا فى التلخيص الخبير ١ / ٧٤ -

(٦) ك : ٤ / ٦٠ ، معانى الآثار ١ / ١٥ .

(٧) الاصابة : ٤ / ٢٢٣ .

واعترض الاستاذ احمد شاكر على الترمذى بقوله : " يزيد بن عياض هذا ضعيف جدا رماه مالك وابن معين وغيرهما بالكذب وكان الاجدر بالترمذى ان يدع رواية حديثه ، وقد سبق ان رواه باسناد جيد لان عبد الرحمن بن حرملة راوى الاسناد الاول (١) ثقة فلاحاجة الى الانتقال بعده الى راو آخر ضعيف" (٢)

قلت: عبد الرحمن بن حرملة مختلف فيه ضعفه يحى القطان وابو حاتم الرازى ، وقال الساجى : " صدوق يهم فى الحديث" وذكره ابن حبان فى الثقات وقال : يخطئ . وقال ابن معين : " صالح" وقال النسائى " ليس به بأس" وقال محمد بن عمرو : " كان ثقة كثير الحديث" . روى له مسلم حديثا واحدا متابعة فى القنوت . (٣) .

على ان اختلاف اصحاب عبد الرحمن بن حرملة عليه واختلاف اصحاب ابى ثفال عليه كما تقدم كاف فى ان يكون سببا لذكر حديث يزيد بن عياض .

فان قيل ان يزيد بن عياض متهم بالكذب ومن كان كذلك لا يعتضد به ، قلت: لعل المصنف كان لا يرى صحة ذلك بدليل قوله الآنف الذكر : " يزيد بن عياض ضعيف عند اهل الحديث .

ويحتمل ان يكون انتقل اليه المصنف للاشارة الى ان الحديث روى ايضا من طريق ضعيف واه وسكت عن التصريح به اكتفاء بما ذكر فى كتاب الزكاة وهو ماذكرناه آنفا .

وحديث سعيد بن زيد هذا قد ضعفه العلماء من اجل ابى ثفال المرى ورباح ابن عبد الرحمن ، قال ابو حاتم وابو زرعة بعد ان سألهما عبد الرحمن بن ابى حاتم عن هذا الحديث من رواية عبد الرحمن بن حرملة عن ابى ثفال به : " ليس عندنا بذاك الصحيح ، ابو ثفال مجهول ورباح مجهول" . (٤) . وقال السعدى : " سئل احمد عن التسمية فقال : لا اعلم فيه حديثا صحيحا" (٥) وقال الترمذى عن احمد : لا اعلم فى هذا الباب حديثا له اسناد جيد (٦) .

وقال الذهبى فى ميزانه (٧) فى ترجمة ابى ثفال : " هو ثمامة بن وائل ماهو بقوى ولا اسناده بمضى" .

---

(١) ت : ١/٣٧ .

(٢) ت: ١/٣٩ .

(٣) التهذيب ٦/١٦١ .

(٤) علل الحديث ١/٥٢ .

(٥) كذا فى التلخيص الخبير ١/٧٣ .

(٦) ت: ١/٣٨ .

(٧) ميزان ٤/٥٠٨ .

وفي باب التسمية على الوضوء احاديث عن جماعة من الصحابة وهي كالتالي :-

حديث ابي سعيد الخذرى اخرجه احمد وابن ماجه والدارمي والحاكم ومن طريقه البيهقي واخرجه ايضا الدارقطني وابن ابي شيبة (١) كلهم من طريق كثير بن زيد عن ربيح بن عبد الرحمن بن ابي سعيد عن ابيه عن ابي سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه " .

وكثير بن زيد تكلم فيه قال ابن معين : " ليس بالقوى يكتب حديثه " ، وقال ابو زرعة : " صدوق فيه لين " ، وقال ابو حاتم : " صالح الحديث ليس بالقوى يكتب حديثه " .

واما ربيح بن عبد الرحمن فقال فيه ابو حاتم شيخ ، وقال الترمذى عن البخارى : " منكر الحديث " وقال احمد : " ليس بمعروف " ، وقال البزار : روى عنه فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ وكثير بن زيد وكثير بن عبد الله ابن عمرو بن عوف وكلما روى في هذا الباب فليس بقوى ، وقال اسحاق بن راهويه : هو اصح ما في الباب . (٢)

= وحديث عائشة رضي الله عنها اخرجه ابن ابي شيبه والدارقطني (٣) وابو يعلى والبزار (٤) وابن عدى (٥) من طريق حارثه بن محمد عن عمرة قالت ~~عائشه~~ قلت لعائشة ، كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم؟

قالت : كان اذا توضأ فوضع يده في الماء سمى فتوضأ ويسبغ الوضوء " . واللفظ لابن ابي شيبه .

وحارثة بن محمد اجمع العلماء على تضعيفه . (٦)

قال الحافظ في التلخيص الحبير (٧) : " قال ابن عدى : بلغني عن احمد انه نظر في جامع اسحاق بن راهويه فاذا أول حديث قد اخرجه هذا الحديث ، فانكره جدا وقال : اول حديث يكون في الجامع عن حارثة ؟ . وروى الحَرْبِيُّ عن احمد انه قال : هذا يزعم انه اختار اصح شيء في الباب ، وهذا اضعف شيء فيه " .

= ~~وحديث~~ وحديث ابي هريرة رضي الله عنه اخرجه احمد وابو داود وابن ماجه والدارقطني والبيهقي (٧) من طريق يعقوب بن سلمة الليثي عن ابيه عن ابي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا صلاة لمن لا وضوء له ، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله تعالى عليه " .

---

(١) حم ٣/٤١ ، جه : ٣٩٧ ، دى ١/١٧٦ ، ك ١/١٤٧ ، هق ١/٤٧ ، قط ١/٧١ ، ابن ابي شيبة ١/٢ ،

(٢) التلخيص الخبير ١/٧٣-٧٤ . وانظر ميزان الاعتدال ٢/٣٢ ، والتهذيب ٣/٣٨ .

(٣) مصنف ابن ابي شيبة ١/٣ ، قط ١/٧٢ —

(٤) مجمع الزوائد ١/٢٢٠ . (٥) التلخيص ١/٧٥

(٦) انظر تهذيب التهذيب ٢/١٦٥-١٦٦ .

(٧) حم ٢/٤١٨ ، د : ١/٥٩ ، جه : ٣٩٩ ، قط ١/٧١ ، هق ١/٤٣ .

قال الذهبي : " يعقوب بن سلمة الليثي عن ابيه عن ابي هريرة بحديث: لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه . شيخ ليس بعمدة . قال البخاري : لا يعرف له سماع من ابيه ولا لابيه من ابي هريرة" (١) .

وقال الحافظ في تقريبه : " يعقوب بن سلمة مجهول الحال" . (٢)

والحديث اخرجه الحاكم ايضا (٣) لكنه قال : عن يعقوب بن ابي سلمة عن ابيه عن ابي هريرة . ثم قال بعد ان ساق الحديث: " هذا حديث صحيح الاسناد وقد احتج مسلم . ليعقوب بن ابي سلمة الماجشون ، واسم ابي سلمة دينار ، ولم يخرجاه" وتعقبه الذهبي في التلخيص بقوله : صوابه حدثنا يعقوب بن سلمة الليثي عن ابيه عن ابي هريرة واسناده فيه لين . وقال الحافظ في التلخيص الخبير (٤) : " ورواه الحاكم فقال : يعقوب ابن ابي سلمة وادعى انه الماجشون وصححه لذلك ، والصواب انه الليثي ، قال البخاري لا يعرف له سماع من ابيه ولا لابيه من ابي هريرة" .

والحديث اخرجه الدارقطني والبيهقي من طريق محمود بن محمد ابي يزيد الظفري عن ايوب ابن النجار عن يحي بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما توضأ من لم يذكر اسم الله عليه وما صلى من لم يتوضأ وما آمن بي من لم يحبني وما احبني من لم يحب الانصار" .

قال في ميزان الاعتدال (٥) : قال الدارقطني: محمود بن محمد ليس بالقوي . وقال الحافظ في التلخيص الخبير (٦) : " وايوب قد سمعه ابن معين يقول : لم اسمع من يحي بن ابي كثير الا حديثا واحدا : التقى آدم موسى " .

وقال في تقريب التهذيب (٧) : ايوب ثقة مدلس .

قلت : والحديث رواه بالعنعنة كما رايت .

واخرجه الطبراني في الاوسط من طريق علي بن ثابت عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يا ابا هريرة اذا توضأت فقل باسم الله والحمد لله ... الحديث" .

قال الحافظ ابن حجر : تفرد به عمرو بن ابي سلمة عن ابراهيم بن محمد عنه (٨) ،

قلت : عمرو بن ابي سلمة ضعفه ابن معين والساجي وغير واحد ، وقال ابو حاتم : لا يحتج به . ووثقه الذهبي وقال : اثنى عليه غير واحد . (٩) .

---

(١) ميزان ٤/٤٥٩ . (٢) التقريب ٢/٣٧٤ . (٣) ك : ١/١٤٦ .
(٤) — ١/٧٣ . (٥) — ٤/٧٩ . (٦) ١/٧٣ .
(٧) — ١/٩١ . (٨) التلخيص ١/٧٣ .
(٩) ميزان ٣/٢٦٧ ، وخلاصة تهذيب الكمال ص ٢٨٩ .

وقال الحافظ فى تقريبه (١) : "عمرو بن ابى سلمة صدوق له اوهام".
واما ابراهيم بن محمد بن ثابت الانصارى فذو مناكير. (٢)
وعلى هذا فقول الحافظ الهيثمى فى مجمع الزوائد (٣) بعد ان ذكر الحديث من رواية الطبرانى فى الصغير: "واسناده حسن" فيه نظر.

= وحديث سهل بن سعد رضى الله عنه اخرجه ابن ماجه (٤) والطبرانى من طريق عبد المهيمن ابن عباس بن سهل بن سعد عن ابيه عن جده عن النبى صلى الله عليه وسلم قال: "لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه، ولا صلاة لمن لا يصلى على النبى صلى الله عليه وسلم، ولا صلاة لمن لا يحب الانصار".
قال الحافظ: "عَبْدُ الْمُهَيْمِنِ بْنُ عَبَّاسٍ ضعيف لكن تابعه اخوه أُبَيُّ بْنُ عَبَّاسٍ وهو مختلف فيه" (٥).
وقال الحافظ الذهبى: "أُبَيُّ بْنُ عَبَّاسٍ ضعفه ابن معين، وقال احمد: منكر الحديث، وقال النسائى والدولابى: ليس بالقوى" (٦).

= وحديث ابى سبرة رواه الطبرانى:
حدثنا محمد بن عبد الله الْحَضْرَمِيُّ. حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ سَلَمَةَ الْأَنْصَارِيُّ. ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَزِيدَ بن عبد الله بن انيس عن عبد الله بن سبرة عن جده ابى سبرة — مرفوعا: "لا صلاة الا بوضوء، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه" (٧).
ورواه الدولابى فى الكنى، والبغوى فى الصحابة، والطبرانى فى الاوسط من طريق عيسى بن سبرة ابن ابى سبرة عن ابيه عن جده.
واخرجه ابو موسى فى المعرفة فقال: عن ام سبرة.
قال الحافظ ابن حجر فى التلخيص الحبير: وهو ضعيف. (٨)
وقال الذهبى فى تجريد اسماء الصحابه (٩): "ابو سبرة الجهنى مدنى، حديثه عند حفيده عيسى بن سبرة عن ابيه عنه، وهو حديث منكر".

---

(١) تقريب : ٢/٧١.　　(٢) ميزان الاعتدال ١/٥٦.
(٣) — ١/٢٢٠.　　(٤) جه حديث رقم ٤٠٠.
(٥) التلخيص الخبير ١/٧٥.　　(٦) ميزان الاعتدال ١/٧٨.
(٧) كذا فى نصب الراية (١/٥) والدراية (١/١٥) وسكتا عنه.
(٨) الصفحة السابقة.
(٩) — ٢/١٧٠.

وحديث علي رضي الله عنه رواه ابن عدي في الكامل في ترجمة عيسى بن عبد الله بن محمد ابن عمر بن علي عن ابيه عن جده عن علي ، وقال : اسناده ليس بمستقيم . (١)

وقال الحافظ الذهبي : قال الدارقطني : عيسى بن عبد الله متروك ، وقال ابن حبان : يروى عن آبائه اشياء موضوعة . (٢)

وحديث أنس رضي الله عنه بلفظ " لا ايمان لمن لا يؤمن بي ، ولا صلاة الا بوضوء ، ولا وضوء لمن لم يسم الله " .

ذكره الحافظ في التخليص الحبير (٣) وقال : " عبد الملك شديد الضعف " .

واخرجه النسائي والدارقطني والبيهقي (٤) من طريق عبد الرزاق عن معمر عن ثابت وقتاده عنه قال : طلب بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وضوءا فقال رسول الله (ص) : هل مع احد منكم ماء؟ فوضع يده في الماء ويقول : توضئوا بسم الله . . . . الحديث "

قال البيهقي : " هذا اصح ما في التسمية " .

قلت اسناده جيد رواته من رجال الستة . وقد ثبت سماع ثابت وقتادة من انس رضي الله عنه (٥) فلا باس بعنعنتهما في هذا الحديث .

= وحديث عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من توضأ فذكر اسم الله على وضوئه كان طهورا لجسده ، قال : ومن توضأ ولم يذكر اسم الله على وضوئه كان طهورا لاعضائه " رواه الدارقطني والبيهقي (٦) وفيه عبد الله بن حكيم الداهري البصري قال احمد : ليس بشيء ، وقال ابن معين والنسائي : ليس بثقة ، وقال الجوزجاني : كذاب (٧)

= وحديث ابن مسعود قال : سمعت رسول الله (ص) يقول : " اذا تطهر احدكم فليذكر اسم الله عليه فانه يطهر جسده كله ، وان لم يذكر اسم الله في طهوره لم يطهر منه الا مامر عليه الماء " . رواه الدارقطني وضعفه من اجل يحي بن هاشم (٨) وقال الحافظ في التلخيص الحبير : يحي بن هاشم متروك . (٩)

النتيجة : احاديث التسمية على الوضوء لا يسلم شيء منها عن مقال الا مارواه النسائي والبيهقي من حديث انس فقد تقدم ان اسناده جيد .

وهو يدل على مشروعية التسمية على الوضوء ، وبه قال العلماء الا انهم اختلفوا فيها اهي سنة ام فرض؟ . والامر في ذلك سهل والله اعلم .

---

(١) التلخيص الحبير ١/٧٥ . (٢) ميزان الاعتدال ١/٣١٥ .

(٣) الصفحة السابقه . (٤) ميزان : ١/٦١ ، قط : ١/٧١ ، هق ١/٤٣ .

(٥) قال ابو حاتم : ثابت بن اسلم البناني سمع انسا وابن عمر . المراسيل : ٢١ . وقال احمد : ماأعلم قتادة سمع من احد من اصحاب النبي (ص) الا من انس . المراسيل : ١٠٦ ، التهذيب ٨/٣٥٥-٣٥٦ .

(٦) قط : ١/٧٤-٧٥ ، هق : ١/٤٣ . (٧) ميزان الاعتدال ٢/٤١٠-٤١١

(٨) قط ١/٧٣-٧٤ . (٩) التلخيص : ١/٧٦ .

حديث يزيد بن عياض :

(٧٣) حدثنا أحمد بن منيع ، حدثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا يزيد بن عياض ، عن عاصم بن عمر بن قتادة .(ح) وحدثنا محمد بن اسماعيل (١) قال : حدثنا أحمد بن خالد (٢) عن محمد بن اسحاق ، عن عاصم بن عمر بن قتادة (٣) عن محمود بن لبيد (٤) عن رافع بن خديج قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (العامل على الصدقة بالحق كالغازى فى سبيل الله حتى يرجع الى بيته) . (٥) .

الطريق الاولى لهذا الحديث ضعيفة جدا من أجل يزيد بن عياض ، فقد تقدم أن العلماء ضعفوه ورماه مالك وغيره بالكذب (٦) .

والطريقة الثانية رجالها ثقات سوى محمد بن اسحاق ، وهو صدوق يدلس ورمى بالتشيع والقدر (٧) .

قال المصنف رحمه الله : حديث رافع بن خديج حديث صحيح ، ويزيد بن عياض ضعيف عند أهل الحديث ، وحديث محمد بن اسحاق أصح .

والحديث رواه ابو داود عن مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْأَسْبَاطِيِّ ، عن عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن اسحاق عن عاصم به (٨) .

ورواه ابن ماجه عن أبى كريب ، عن عبدة بن سليمان ومحمد بن فضل ويونس بن بكير كلهم عن محمد بن اسحاق عن عاصم به (٩) .

ورواه الحاكم من طريق ابى زرعة الدمشقى ، عن أحمد بن خالد الواهبى ،عن ابن اسحاق ، عن عاصم به (١٠) .

ونحن نرى فى هذه الروايات ان ابن اسحاق رواه بالعنعنة وقد تقدم انه مدلس.

قال الحافظ نور الدين الهيثمى بعد أن ذكر الحديث وعزاه الى أحمد بن حنبل : فيه ابن اسحاق وهو ثقة ولكنه مدلس وبقية رجاله ثقات (١١) .

---

(١) هو الامام البخارى رحمه الله تعالى (٢) هو ابو سعيد الذهبى وقيل الواهبى صدوق من التاسعة /ز بخ ٤ تقريب: ١/ ١٤

(٣) هو أبو عمر المدنى ثقة عالم بالمغازى من الرابعة / ع ، تقريب : ١/ ٣٨٥

(٤) هو صحابى صغير جل روايته عن الصحابة / بخ والخمسة ، تقريب : ٢/ ٢٣٣

(٥) ت : باب ماجاء فى العامل على الصدقة : ٣/ ٣٧

(٦) [illegible] (٧) انظر التقريب : ٢/ ١٤٤

(٨) د : ٣/ ١٨٣ (٩) جه : (١٨٠٩)

(١٠) ك : ١/ ٤٠٦ (١١) مجمع الزوائد : ٣/ ٨٤

قلت : الحديث رواه أحمد بن حنبل قال : حدثنا يعقوب (١) قال : حدثنا أبي ، عن ابن اسحاق ، قال : حدثني عاصم بن عمر بن قتادة الانصاري ، عن محمود ابن لبيد ، عن رافع بن خديج الانصاري ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (العامل على الصدقة بالحق كالغازي في سبيل الله حتى يرجع الى بيته) . (٢) .

وصرح محمد بن اسحاق بالتحديث في هذه الرواية ، وعليه فالحديث حسن لذاته لأن ابن اسحاق صدوق يدلس وقد صرح بالتحديث . وبقية الرواة ثقات.

= والحديث رواه الطبراني في الكبير عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (العامل اذا استعمل فأخذ الحق واعطى الحق لم يزل كالمجاهد في سبيل الله حتى يرجع الى بيته) . وفي اسناده ذؤيب بن عمامة ، قال الحافظ الذهبي : ضعفه الدارقطني وغيره ولم يهدر (٣) .

النتيجة :

حديث رافع بن خديج رضي الله عنه رواه المصنف من طريقين :

الاولى : فيها راو كذاب متهم بالوضع ، والثانية : رجالها ثقات ، والاعتماد عليها دون الأولى .

وعلى هذا فالحديث لا يقل عن درجة الحسن لذاته . والله أعلم.

---

(١) هو يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ثقة فاضل ٠٠٠ / ع ، تق : ٣٧٤/٢ وأبوه ابراهيم بن سعد ثقة حجة ، تكلم فيه بلا قادح ٠٠٠ / ع ، تق : ٣٥/١

(٢) حم : ١٤٢/٤

(٣) مجمع الزوائد : ٨٤/٣ ، والميزان : ٣٣/١

٠٠٠ د. بن محمد

يعقوب بن الوليد

(٧٤) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ المقبري، عن ابى هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الشيطان حساس لحاس، فاحذروا على انفسكم، من بات وفى يده ريح غَمَرٍ (١) فاصابه شىء فلا يلومن الا نفسه" (٢)

قال المصنف: هذا حديث غريب من هذا الوجه، وقد روى من حديث سهيل بن ابى صالح عن ابيه عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم.

قلت: الحديث ان لم يكن موضوعا بهذا الاسناد فهو واه بمرة، والمتهم به يعقوب بن الوليد، فقد تقدم ان احمد قال: انه من الكذابين، واتهمه ابو حاتم بالوضع (٣)

وهذا الحديث رواه الحاكم ايضا وصححه على شرط الشيخين، وتعقبه الذهبى فقال: بل موضوع، يعقوب كذبه احمد والناس (٤)

والمصنف رحمه الله — اقتصر على قوله: هذا حديث غريب ولم يتعرض لعلة الحديث، وهذا على خلاف عادته، ومثل هذا فعل فى حديث يعقوب بن الوليد فى كتاب الصلاة (٥) ولم اقف على كلامه فى كتب الرجال فيما يتعلق بيعقوب بن الوليد.

وحديث سهيل بن ابى صالح الذى ذكره رواه ابو داود وابن ماجه (٦) وإسْنَادُهُ حسن.

ولكن اشار الحافظ الذهبى فى التلخيص الى ان سهيلا لم يسمع هذا الحديث من ابيه، وانما سمعه من الاعمش عن ابى صالح.

ودلل عليه بان ابراهيم بن طَهْمَانَ روى هذا الحديث عن سهيل عن الاعمش عن ابى صالح، (٧)

وما قاله الحافظ الذهبى هو طريقة اكثر المحدثين.

ذلك فيما اذا جاء الحديث باسناد واحد من طريقين مختلفتين بزيادة راو فى احداهما وكان الموضع الخالى عن الراوى الزائد بلفظ عن، يحمل الطريق الناقص على الانقطاع لأن

---

(١) الغمر، بالتحريك: الدسم والزهومة من اللحم. (النهاية)

(٢) ت: ٢٦ — كتاب الاطعمة، ٤٨ — باب ٤/٢٨٩

(٣) انظر ترجمه رقم ٦٥

(٤) ك: ٤/١٢٧

(٥) انظر ص—

(٦) د: ٣/٥٠٠، جه: ٣٢٩٧، وعزاه الى البغوى والمنذرى فى الترغيب ٣/١٥٣

لفظ عن فى الاصل يحتمل الاتصال والانقطاع، والزيادة فى الطريق الاخرى تعين احد الاحتمالين وهو الانقطاع، ويسمى الطريق الناقص بالمرسل الخفى .

وما قاله الذهبى لا يضعف الحديث فان شيخ سهيل هو الاعمش، والاعمش ثقة اشهر من ان يذكر.

فان قيل ان سهيل بن ابى صالح تكلم فيه، قلنا ؛ قد وثقه غير واحد (٢) على انه لم يتفرد بهذا الحديث بل تابعه منصور بن ابى الاسود عن الاعمش عند الترمذى والحاكم، قال الترمذى بعد ان ساقه : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث الاعمش الا من هذا الوجه (٣) وقال الحاكم : صحيح ولم يخرجاه واقره الذهبى (٤)

وفى الباب عائشة، وفاطمة، وابن عباس وابو سعيد الخدرى، وابن عمر رضى الله عنهم

= اما حديث عائشة فرواه الطبرانى عن يوسف بن واضح ، حدثنا عمر بن على المُقَدَّمِي - على وزن محمد - عن سفيان بن حسين، عن الزهرى، عن عروة، عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " مَنْ بَاتَ وَفِي يَدِهِ رِيحُ غَمَرٍ فأصابه شيء فلا يلومن الا نفسه"

قال الطبرانى : لم يروه عن الزهرى الا سفيان بن الحسن (٥)

قلت: نص جماعة من العلماء على ان سفيان بن الحسين عن الزهرى ضعيف (٦) اضف الى هذا ان عمر بن على كان شديد التدليس (٧) وهو فى هذه الروايه لم يصرح بالتحديث .

= واما حديث فاطمه فرواه ابن ماجه عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

" لا يلومن امرؤ الا نفسه يبيت وفى يده ريح غمر" (٨)

---

(٢) انظر تهذ : ٢٦٣/٤ وتق ٣٣٨/١

(٣) ت : نفس الصفحه السابقه .

(٤) المستدرك بالتلخيص ١٣٧/٤

(٥) المعجم الصغير : ١٩/٢

(٦) تهذ : ١٠٧/٤

(٧) تق : ٦١/٢

(٨) جه : ٣٢٩٦

وفيه جُبَارَةُ ـ بضم الجيم ـ ابن المُغَلِّس وهو ضعيف (١)

= واما حديث ابن عباس فرواه الطبراني في الاوسط باسنادين رجال احدهما رجال الصحيح سوى الزبير بن بكّار وهو ثقة وقد تفرد به ، قاله الحافظ الهيثمي (٢)

= واما حديث ابي سعيد الخدري فرواه الطبراني باسناد حسن ،قاله الهيثمي واما حديث ابن عمر فرواه ابو يعلى والطبراني في الاوسط،وفيه الوازع بن نافع وهو متروك ،قاله الهيثمي .

نتيجة البحث :

حديث الباب ضعيف جدا من اجل يعقوب بن الوليد لكنه جاء من اوجه اخرى لا تقل عن درجة الحسن لذاته والصحيح لغيره بل حديث ابن عباس وحده ربما يكون صحيحا على ما اشار اليه الهيثمي آنفا .

واما قول الذهبي في تعقبه على الحاكم " ان الحديث موضوع والمتهم به يعقوب بن الوليد ،فهو محمول على انه موضوع باسناده .

---

(١) جبارة بن المغلس بمعجمة بعدها لام ثقيلة مكسورة ،ضعيف من العاشرة/ ق تقريب : ١٢٤/١ وفي الميزان ،عن يحي بن معين : كذاب ٣٨٧/١

(٢) هذا وما بعده في مجمع الزوائد : ٣٠/٥

يعقوب بن الوليد :

(٧٤) ٢ـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ الْوَلِيدِ الْمَدَنِي ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضى الله عنه قَالَ : قَالَ رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الْوَقْتُ الْأَوَّلُ مِنَ الصَّلَاةِ رِضْوَانُ اللَّهِ، وَالْوَقْتُ الْآخِرُ عَفْوُ اللَّهِ ، قال المصنف: هذا حديث غريب (١)

هذا الحديث بهذا الاسناد ضعيف جدا ان لم يكن موضوعا ، والعلة فيه يعقوب بن الوليد فقد مر انه متهم بالوضع، وكذبه غير واحد من العلماء (٢) وحديث يعقوب بن الوليد هذا اخرجه ايضا .

الحاكم والبيهقى بلفظ " خير الاعمال الصلاة فى اول وقتها "

واخرجه الدارقطنى باسنادين باللفظين لفظ الترمذى ولفظ الحاكم . (٣)

قال الحاكم بعد ان اورد هذا الحديث: يعقوب بن الوليد هو: شيخ من اهل المدينه سكن بغداد ، وليس من شرط هذا الكتاب الا انه شاهد .

وتعقبه الحافظ الذهبى بان يعقوب كذاب.

وقال البيهقى : " هذا حديث يعرف بيعقوب بن الوليد ، ويعقوب منكر الحديث ، ضعفه يحى بن معين ، وكذبه احمد ، وسائر الحفاظ ، ونسبوه الى الوضع ، نعوذ بالله من الخذلان "

ونقل عن ابن عدى انه قال : " هذا الحديث بهذا الاسناد باطل "

وفى معناه الاحاديث التاليه :

= حديث ابن عباس رواه البيهقى فى كتابه " الخلافيات " وفى اسناده نافع ابو هرمز كذا قال الحافظ ابن حجر (٤)

= وحديث جرير رواه الدارقطنى باسناده عنه ـ مرفوعا : " اول الوقت رضوان الله ، وآخره عفو الله " (٥) وفى اسناده حُسَيْنُ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، اتهمه ابن عـــدى ، وقال مُطَيَّن : كذاب (٦)

---

(١) ت : ، باب ماجاء فى الوقت الاول من الفضل ١ / ٣٢١

(٢) انظر ــ ترجمة رقم ٦

(٣) ك : ١ / ١٨٩ هق : ١ / ٤٣٥ ، قط: ١ / ٢٤٩

(٤) التلخيص الخبير : ١ / ١٨٠

(٥) قط : ١ / ٢٤٩

(٦) انظر الميزان : ١ / ٥٣٣

= وحديث ابى محذورة رواه الدارقطنى والبيهقى مثل لفظ جرير بن عبد الله ، وزاد " ووسط الوقت رحمة الله" (١)

وفى اسناده ابراهيم بن زكريا ،قال ابو حاتم: هو مجهول ،والحديث الذى رواه منكر.

وقال ابن عدى: حدث عن الثقات بالبواطل (٢)

وقال ابن حجر: وهو متهم. (٣)

= وحديث انس رواه ابن عدى فى الكامل مرفوعا" اول الوقت رضوان الله ، وآخره عفو الله"

قال ابن عدى: وهذا من الاحاديث التى يرويها بقية عن المجهولين ،فان عبد الله مولى عثمان ،وعبد العزيز لا يعرفان .

= وحديث على رواه البيهقى من طريق موسى بن جعفر بن على بن الحسين عن ابيه ،عن جده ،عن على رضى الله مرفوعا .

ورواه ايضا اسماعيل بن ابى اويس عن ابيه ،عن جعفر بن محمد ،عن ابيه موقوفا عليه .

واشار البيهقى الى ان الموقوف على محمد هو المحفوظ. (٤)

وقال الحافظ فى التلخيص الخبير: بعد ان عزاه الى البيهقى باسناد السابق الى على بن ابى طالب: قال البيهقى: اسناده فيما اظن اصح ماروى فى هذا الباب، يعنى على علاته مع انه معلول ،فان المحفوظ روايته عن جعفر بن محمد عن ابيه موقوفا ، قال الحاكم: لا احفظه عن النبى صلى الله عليه وسلم من وجه ،ولا عن احد من اصحابه ،انما الرواية فيه عن ابى جعفر ، محمد ابن على الباقر،وقال الميمونى (٥): قال احمد: لا اعرف شيئا يثبت فيه ،يعنى فى هذا الباب (٦)

= وحديث ابى هريرة قال الحافظ فى التلخيص الخبير: ذكره البيهقى وقال: وهو معلول (٧)

قلت: لعله الحديث الذى اخرجه الدارقطنى (٨) من طريق ابراهيم بن الفضل عن

---

(١) قط: ١/٢٥٠ ،هق: ٤/٤٣٥

(٢) هق: الصفحه السابقه ،الميزان ١/٣١

(٣) التلخيص الخبير ١/١٨١

(٤) هق: الصفحه السابقه.

(٥) هو عبد الملك بن عبد الحميد بن ميمون ،لازم احمد سبعا وعشرين سنة ، وكان احمد يكرمه ويفعل معه مالا يفعل مع احد غيره ،روى عنه النسائى ووثقه .
التهذيب: ٦/٤٠٠

(٦) كذا فى التلخيص الخبير ١/١٨٠ ، وبحثت عن كلام البيهقى الذى حكاه الحافظ فلم اقف عليه ولعله فى كتاب الخلافيات.

(٧) التلخيص الخبير الصفحة السابقة

(٨) قط: ١/٢٤٨

المقبرى عن ابى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ان احدكم ليصلى الصلاة لوقتها وقد ترك من الوقت الاول ماهو خير له من اهله وماله"

وابراهيم بن الفضل ضعفوه ،متروك الحديث (١)

وحديث عبد الله بن مسعود رواه الحاكم (٢) والدارقطنى (٣) من طريق حجاج بن الشاعر عن على بن حفص عن شعبة عن الوليد بن الْعَيْزَارِ عَنْ أبِى عَمْرو الشَّيْبَانِى عَنِ ابْنِ مسعود قال سألت رسول الله (ص) : اى الاعمال افضل ؟

قال : " الصلاة اول وقتها " .

وحديث على بن حفص هذا شاذ ،وذلك لان اصحاب شعبة رووه عنه بغير هذا اللفظ .

ففى البخارى (٤) عن ابى الوليد هشام بن عبد الملك عن شعبة بالسند المذكور بلفظ " الصلاة على وقتها " .

وفيه ايضا فى كتاب التوحيد (٥) عن سليمان عن شعبة به بلفظ " الصلاة لوقتها "

وفى صحيح مسلم (٦) عن معاذ العنبرى عن شعبة به بلفظ " الصلاة على وقتها "

وفيه ايضا عن محمد بن جعفر عن شعبة به مثله .

قال الحاكم بعد ان روى حديث على بن حفص المذكور : " رواه عن شعبة جماعة ولم يذكر هذه اللفظه غير حجاج بن الشاعر عن على بن حفص ، وحجاج ثقة حافظ وقد احتج مسلم بعلى بن حفص المدائنى"

وقال الدارقطنى : " ما احسبه يعنى على بن حفص ـ حفظه لانه كبر وتغير حفظه ، كذا فى فتح البارى (٧)

وقال ابو حاتم : " على بن حفص لا يحتج به" (٨)

وروى عن شعبة من وجه آخر مثل لفظ على بن حفص لكنه ضعيف ايضا .

اخرجه الدارقطنى (٩) عن الحسن بن على المُعْمُرِيّ عن محمد بن المثنى عن محمد بن جعفر عن شعبة عن عُبيد المُكْتِب عن ابى عمرو الشيبانى عن ابن مسعود مرفوعا بالفظ " الصلاة فى اول وقتها"

---

(١) انظر ترجمة رقم٢ فى هذه الرساله .
(٢) ك : ١٨٩/١
(٣) قط : ٢٤٦/١
(٤) خ : ١٠٢/١
(٥) خ : ٣٠٦/٤
(٦) م : ٦٣/١
(٧) الفتح : ١٠/٢
(٨) الميزان : ١٢٥/٣
(٩) قط : ٢٤٦/١

والمحفوظ مارواه الحسين بن اسماعيل عن ابى موسى محمد بن المثنى بالسند المذكور بلفظ "الصلاة على وقتها" (١)

قال الحافظ: "والظاهر ان المعمرى وهم فيه لانه كان يحدث من حفظه، قال الدارقطني: تفرد به المعمرى، فقد رواه اصحاب ابى موسى - يعنى محمد بن المثنى - عنه بلفظ "الصلاه على وقتها" (٢)

لكن للحديث بلفظ "الصلاة فى اول وقتها" طريق اخرى اخرجها الحاكم (٣) والبيهقى (٤) عن عثمان بن عمر عن مالك بن مِغْوَلٍ عن الوليد بن العيزار عن ابى عمرو الشيبانى عن عبدالله بن مسعود مرفوعا بلفظ "الصلاة فى اول وقتها"

صححه الحاكم على شرط الشيخين واقره الذهبى.

وقال الحافظ الزيلعى: "هذا الحديث بهذا اللفظ اخرجه ابن حبان وابن خزيمة من طريق عثمان بن عمر بالسند المذكور عند الحاكم. (٥)

قال الحافظ ابن حجر: "تفرد به عثمان بن عمر بذلك، والمعروف عن مالك بن مغول كرواية الجماعة" (٦) ومثل هذا قال ابن حبان (٧)

قلت: رواه مُحَمَّدُ بْنُ سَابِطٍ عن مالك بن مِغْوَلٍ به بلفظ "الصلاة على ميقاتها" اخرجه عنه البخارى (٨)

ورواه على بن مسهر عن ابى اسحاق الشيبانى عن الوليد بن الْعَيْزَارِ عن ابى عمرو الشيبانى به بلفظ "الصلاة لوقتها" اخرجه عنه مسلم (٩)

ورواه ابو يَعْفُورٍ عن الوليد بن الْعَيْزَارِ به بلفظ "الصلاة على مواقيتها" (١٠)

وحديث أُمِّ فَرْوَةَ اخرجه الترمذى فى كتاب الصلاة (١٠) من طريق عبد الله بن عمر العمرى عن القاسم ابن غَنَّامٍ عن عمته أُمِّ فَرْوَةَ، وكانت ممن بايعت النبى صلى الله عليه وسلم، قالت: "سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اى الاعمال افضل؟ قال: الصلاة لاول وقتها" =

---

(١) قط: ٢٤٦/١
(٢) الفتح: ١٠/٢
(٣) ك: ١٨٨/١
(٤) هق: ٤٣٥/١
(٥) نصب الراية: ٢٤١/١
(٦) الفتح: ١٠/٢
(٧) نصب الراية: ٢٤١/١
(٨) خ: ١٣٤/٢
(٩) م: ٦٢/١
(١٠) م: ٦٣/١

قال الترمذى : " لا يروى الحديث الا من حديث عبد الله بن عمر العمرى ، وليس بالقوى عند اهل الحديث، واضطربوا عنه ، وهو صدوق ، وقد تكلم فيه يحى بن سعيد القطان من قبل حفظه"

الاضطراب الذى اشار اليه المصنف هو ان اصحاب عبد الله بن عمر العمرى اختلفوا عليه .
بعضهم رواه عنه عن القاسم بن غنام عن جدته امّ فروة .
والاخرون رووه عنه عن القاسم بن غنام عن جدته الدنيا عن جدته ام فروة .
ويبدو لى — والله اعلم — ان الاضطراب من قبل القاسم بن غنام . لان عبد الله بن عمر العمرى تابعه اخوه عبيد الله بن عمر العمرى فى اثبات الواسطة بين القاسم بن غنام وبين ام فروة ، اخرجه عنه الحاكم (١)
وتابعه الضحاك بن عثمان فى اسقاطها وعدم ذكرها ، اخرجه عنه الدارقطنى (٢)
وقد قال الحافظ فى تقريبه (٣) : " القاسم بن غنّام صدوق مضطرب الحديث"
والاشبه فى مثل هذا ان يحمل على ان القاسم بن غنام ذكر الواسطة — تارة ، وهو الاصل واختصر الاسناد فحذف الواسطة — اخرى ، وأتى بلفظ عن (٤)
وعليه فالحديث ضعيف للجهل بالجدة الدنيا التى هى الواسطة المذكورة آنفا .
= وحديث ابن عمر اخرجه الدارقطنى (٥) من طريق ابى عقيل عن عبد الله بن عمر العُمَرِيّ عن نافع عن ابن عمر قال : " سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم : اى الاعمال افضل ؟
قال : الصلاة لميقاتها الاول"
قال الدارقطنى : " خالف ابا عقيل جماعة عن العمرى"
والجماعة رووه عن عبد الله بن عمر العمرى عن القاسم بن غنام عن جدته عن ام فروة ،
وعن عبد الله بن عمر العمرى عن القاسم بن غنام عن ام فروه كما تقدم .
اضف الى هذا ان عبد الله بن عمر العمرى ضعيف الحديث (٦)
والحاصل ان الثابت من هذه الروايات رواية ابن مسعود بلفظ " الصلاة على وقتها "
و " الصلاه على مواقيتها " .
وهذا اللفظ ليس بنص على افضلية الصلاة فى اول وقتها .
قال الحافظ ابن حجر : " قال ابن دقيق العيد : ليس فى هذا اللفظ ما يقتضى اولا ولا آخرا ،

---

(١) ك : ١٨٩/١
(٢) قط : ٢٤٨/١
(٣) تقريب ١١٩/٢
(٤) انظر النوع السابع والثلاثين من التقريب بتدريس الراوى ص٣٩٨ ومقدمة ابن الصلاح ص٢٦٠
(٥) قط : ٢٤٧/١
(٦) تقريب : ٤٣٤/١ — ٤٣٥

وكأن المقصود به الاحترازعما اذا وقعت قضاء ،وتعقب بان اخراجها عن وقتها محرم ، ولفظ (احب) يقتضى المشاركة فى الاستحباب ،فيكون المراد الاحترازعن ايقاعها آخر الوقت.

واجيب بان المشاركة انما هى بالنسبة الى الصلاة وغيرها من الاعمال ،فان وقعت الصلاة كانت احب الى الله من غيرها من الاعمال ، فوقع الاحترازعما اذا وقعت خارج وقتها من معذور كالنائم والناسى ،فان اخراجهما لها عن وقتها لا يوصف بالتحريم ، ولا يوصف بكونه افضل الاعمال مع كونه محبوبا ،لكن ايقاعها فى الوقت احب" (١)

النتيجة :

حديث يعقوب بن الوليد ان لم يكن من وضعه فهو ضَعِيْفٌ جدا .

والاحاديث التى ذكرت بمعناه لا يسلم شيء منها عن مقال .

وفى المبادرة الى اداء الصلاة فى اول وقتها احاديث صحيحه وحسان تغنينا عن هذا الحديث الواهى .

منها مايلى :

= حديث جابر رضى الله عنه قال : كان النبى صلى الله عليه وسلم يصلى الظهر بالهاجرة ، والعصر ،والشمس نقية ،والمغرب اذا وجبت ،والعشاء احيانا واحيانا ،اذا رآهم اجتمعوا عجل ،واذا ابطئوا أخر ،والصبح كان النبى صلى الله عليه وسلم يصليها بغلس. (٢)

= وحديث أَبِى بَرْزَةَ الأَسْلَمِى مثل حديث جابر الا انه قال فى آخره : " وكان يستحب ان يؤخر من العشاء التى تدعونها العتمة . (٣)

فهذان الحديثان يدلان على افضلية المبادرة بالصلاة فى اول وقتها ماعدا العشاء فالافضل فيها التأخير الى نصف الليل اذا عدمت المشقة .

لحديث ابن عباس قال : اعتم النبى صلى الله عليه وسلم بالعشاء فخرج عمر فقال : الصلاة يارسول الله ،رقد النساء والصبيان ،فخرج ورأسه يقطر ،يقول : " لولا ان اشق على امتى لامرتهم بهذه الصلاه هذه الساعة (٤) .

---

(١) الفتح : ٢/٩ — ١٠

(٢) خ : ١/١٠٩ ، م : ٢/١١٨

(٣) خ : ١/١١٢ ، م : ١/١١٩

(٤) خ : ١/١٠٨

وخالف الحنفية الجمهور فقالوا : الافضل فى صلاة الصبح الاسفار لحديث رافع بن خديج قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " اسفروا بالفجر فانه اعظم للاجر" اخرجه الترمذى وحسنه . (١)

= وحديث على بن ابى طالب رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال : " ياعلـــى ثلاث لاتؤخرها : الصلاة اذا آنت، والجنازة اذا حضرت، والايم اذا وجدت لها كفوًا" اخرجه الترمذى واحمد بن حنبل (٢)

قال الترمذى : " هذا حديث غريب حسن .

قلت: فيه سعيد بن عبد الله الجهنى وثقه العجلى ،وذكره ابن حبان فى الثقات.

وقال ابو حاتم: مجهول ،وقال الحافظ ابن حجر: مقبول . (٣)

---

(١) ت : ١/٢٨٩.

(٢) ت : ١/٣٢٠ ، حم : ١/١٠٥.

(٣) التهذيب ٤/٥٢ ، تقريب : ١/٢٩٩.

أبو المهـــــزم :

(٧٦) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، أَخْبَرنَا وَكِيعٌ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي الْمُهَزِّمِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ ، فَاسْتَقْبَلَنَا رِجْلٌ بكسر الراء — مِنْ جَرَادٍ ، فَجَعَلْنَا نضربه بِأَسْيَاطِنَا ، وَعِصِيِّنَا فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم : (كُلُوهُ فَإِنَّهُ مِنْ صَيْدِ الْبَحْــــر (١) .

هذا الحديث ضعيف جدا من أجل أبي المهزم ، وقد مر أنه متروك الحديث (٢) .

قال المصنف عقب هذا الحديث : هذا حديث لا نعرفه الا من حديث ابي المهزم عن أبي هريرة ، وابو المهزم قد تكلم فيـــه شـــعبة .

وهذا الحديث أخرجـــه أيضا من طريق أبي المهـــــزم . أبو داود ، وابـــن ماجـــه ، واحمد بن حنبل ، وضعفه أبو داود حيث قال : الحديث وهـــم (٣) .

حديث آخر عن أبي هريرة وكعب رضي الله عنهما :

روى ابو داود والبيهقي من طريق مَيْمُونِ بْنِ جَابَانَ عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (الجراد من صيد البحـــر) .

وروى ابو داود أيضا بهذا الاسناد عن كعب مرفوعا ، وذكر مثله .

والحديث ضعفه أبو داود والبيهقي بهذا الاســـــناد (٤) .

قلت : العلة ميمون بن جابان ضعفه العقيلي وأبو الفتح الازدي ، ووثقه العجلي ، وذكره ابن حبان في الثقات . وقال الحافظ في التقريب ، مقبـــول (٥) .

حديث آخر عن جابر وأنـــس رضي الله عنهمـــا . أخرجه ابن ماجــــه عن موســـى بن محمد بن ابراهيم ، عن ابيه ، عن جابر وأنس بن مالك — مرفوعـــــا : ان الجراد نثرة الحوت في البحـــر) (٦) .

وموســـى بن محمد متروك منكـــــر الحديث (٧) .

---

(١) ت : باب ماجاء في صيد البحر للمحــــرم : ٢٠٧/٣

(٢) انظر ص : ٨٥

(٣) د : ٢٣٣ ، جه : ٣٢٢٣ ، حم : ٣٠٦/٢ ، ٣٦٤ ، ٣٧٤ ، ٤٠٧

(٤) د : الصفحة السابقة ، هق : ٢٠٧/٥

(٥) تهذ : ٣٨٨/١ ، تق : ٢٩١/٢

(٦) جـــه : ٣٢٢١

(٧) مـــيز : ٢١٨/٤

النتيجـــــــة :

حديث أبي هريـــرة من طريق أبي المهزم ضعيف جدا ، لكنه جـــــاء من طريق أخـــرى فيهـــا شـــيء من الضعـــف ، وله شـاهد الا أنه ضعيف أيضـــا .

ملاحظـــــة :

قول المصنف " هذا حديث غريب لا نعرفـــه الا من حديث أبي المهـــزم عن أبي هريرة " لا يلزم منه عدم وجود طريق أخـــرى لم يطلـع عليها المصنف ، فقـــد تقدم عند أبي داود والبيهقي أن محمد بن جعفر جابان رواه أيضـا عن أبي هريـــــرة .

مذاهب العلماء (١)

ذهب امام أحمد في احدى الروايتين عنه الى أن الجراد من صيد البحر لا جزاء فيـــه اذا قتله المحرم ، وهو قول أبي سعيد الخدري ، وابن عباس ، وعروة بن الزبير وذهب الجمهور الى أنه من صيد الـــبر لا يجوز للمحرم أن يتعرض لـــــــــــــــه . وحديث البـاب ضعيف عندهم لا تقوم به حجـــة .

قال الحافظ بن حجر : حديث أبي هريرة " خرجنا مع رسول الله .... الحديث " أخرجه أبو داود والترمذي وابن ماجه ، وسنده ضعيف ، لو صح لكان فيه حجة لمن قـــال : لا جزاء فيه اذا قتله المحـــرم . وجمهور العلماء على خلافـــــه .

---

(١) المراجـــع : الفتح : ٩/٦٢١ ، والمغني لابن قدامـــــة : ٣/٤٥٥
وشرح الزرقانـــــي : ٢/٢٨٠

ز/جاهـــا

أبو المهزم :

(٧٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الْمُهَزِّمِ قَالَ : صَحِبْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَشْرَ سِنِيْنَ ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ : (مَنْ تَبِعَ جَنَازَةً ، وَحَمَلَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ مِنْ حَقِّهَا (١) .

هذا الحديث ضعيف جدا بهذا الاسناد بل هو منكر لتفرد أبى المهزم به وأبو المهزم متروك الحديث كما تقدم

ولم أقف على طريق اخرى لهذا الحديث ، ولا من أخرجه سوى المصنف.

قال المصنف : هذا حديث غريب ، ورواه بعضهم بهذا الاسناد ولم يرفعه وأبو المهزم ضعفه شعبة.

أضف الى هذا أن الحديث يدل على سقوط الحقوق الآدمية بهذا العمل اليسير ، مع أن المعروف عدم سقوطها الاّ بأدائها أو باسقاط صاحبها ، وقال الشارح مؤولا لهذا الحديث : المراد بالحق فى الحديث حق الجنازة من جهة المعاونة لا من جهة الدين والغيبة .

وقد عد صلى الله عليه وسلم ان من جملة التى للمؤمن على المؤمن ان يشيع جنازته (٣) .

قلت : هذا التأويل يأباه الحديث ، فانه يدل على الحق بمجموع الأمرين : اتباع الجنازة ، وحملها ثلاث مرات على الاقل ، وقد صح عن الرسول صلى الله عليه وسلم ثبوت الأجر والثواب بمجرد اتباعها ، والمشى خلفها أو امامها ، وثبوت الأجر لا يكون الا بَعْدَ أَدَاءِ الْحَقِّ نحو الجنازة من جهة تشييعها .

نعم ، لو صح الحديث لابد من تأويله بما يلائمه ، وقد ثبت عن النبى صلى الله عليه وسلم احاديث كثيرة فى فضل التشييع ، تغنينا عن هذا الحديث المنكر.

والله أعلم.

---

(١) ت : ٨ — كتاب الجنائز ، ٥٠ — باب ، ٣٥٩/٣

(٢)

(٣) تحفة الاحوذى : ١٣٨/٤

ز/جاها

أبو المهزم :

(٧٨) أَخْبَرَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي الْمُهَزِّمِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ إِلاَّ كَلْبَ الصَّيْدِ . (١) .

هذا الحديث ضعيف جدا بهذا الاسناد من أجل أبي الْمُهَزِّمِ فَإِنَّهُ متروك الحديث وقد تقدم أنهم ضعفوه .

قال المصنف عقب هذا الحديث : هذا حديث لا يصح من هذا الوجه ، وأبو المهزم تكلم فيه شعبة بن الحجاج .

وحديث أبي هريرة هذا جاء من غير هذا الطريق .

= فروى البيهقي من طريق حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عن قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ ، عن عَطَاءٍ ، عن أبي هريرة قال : نهى عن مهر البغي وعَسْبِ الْفَحْلِ ، وعن ثمن السنور ، وعن ثمن الكلب الا كلب الصيد .

قال البيهقي ورواية حماد عن قيس فيها نظر (٣) .

وقال أيضا : حماد أحد أئمة المسلمين الا أنه لما كبر ساء حفظه ، فلذا تركه البخاري ، وأما مسلم فاجتهد من حديثه عن ثابت ما سمع منه قبل تغيره ، وما سوى حديثه عن ثابت لا يبلغ اثني عشر حديثا اخرجها في الشواهد (٤) .

قلت : قال أحمد : ضاع كتاب حماد عن قيس بن سعد ، وكان يحدثهم من حفظه .

وقال يحي القطان : حماد عن قيس ليس بذاك (٥) .

= وروى الدارقطني من طريق الْوَلِيدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، وَمِنْ طَرِيقِ الْمُثَنَّى بْنِ الصَّبَّاحِ كلاهما عن عطاء ، عن أبي هريرة — مرفوعا : (ثلاث كلهن سحت — فذكرها وقال — وثمن الكلب الا كلب الضاري) ، ضعفه الدارقطني من أجل الوليد بن عبيد الله ، والمثنى ابن الصَّبَّاحِ (٦) ، ووافقه البيهقي (٧) .

وفي الباب حديث عن جابر ، وعن ابن عباس :

= فحديث جابر رواه النسائي ، والدارقطني ، والبيهقي .

اما النسائي فرواه من طريق حَجَّاجِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عن أبي الزبير ، عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : (نهى عن ثمن السنور والكلب الا كلب صيد) . (٨) .

قال النسائي عقب هذا : وحديث حجاج عن حماد بن سلمة ليس هو بصحيح ، وأما

---

(١) ت : ١٢ — كتاب البيوع ، ٥٠ — باب ٥٧٨/٣

(٣) هق : ٥/٦

(٤) تهذ : ١٤/٣

(٥) تهذ : ١٤/٣ — ١٥

(٦) قط : ٧٢/٣

(٧) هق : ٥/٦

(٨) ن : ١٩٠/٧

وأما الدارقطني فرواه من عدة طـــرق :

١ ـ رواه من طريق أحمد بن يوسف السلمي ، أخبرنا عبيد الله بن موسى ، أخبرنا حَمَّادُ بْـــنُ سَلَمَةَ ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، لاأعلمه الا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عـــن ثمن الكلب والسنور الا كلب صيـــد .

٢ ـ ورواه من طريق اسحاق بن الجرّاح ، وأحمد بن الوليد بن بُرْدٍ كلاهما عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ جَمِيلٍ عن حماد بن سلمة ، عن أبي الزبير ، عن جابر قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب والسنور الا كلب صيد .

٣ ـ ورواه عن أبي كريب محمد بن العلاء ، أخبرنا سُوَيْدُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ حَمَّادٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَـــيْرِ قال: (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم(١) عن ثمن السنور والكلب الا كلب صيـــد) . (٢) .

قال الدارقطني : هذا أصح من الذي قبلــــه (٣) . ولعل ذلك لكون أبي كريـــب احفظ من غيرهم .

٤ ـ ورواه من طريق الحسن بن أبي جعفر ، عن أبي الزبير ، عن جابر قال : نهى رسول اللـــه صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب والهر الا كلب المعلـــم .

قال الدارقطني : الحسن بن جعفر ضعيف (٤) .

وأما البيهقي فرواه من طريق عبدالواحد بن غِيَاثٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، ثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ ، عَـــنْ جَابِرٍ قال : نهى عن ثمن الكلب ، والسنور الا كلب صيد .

قال البيهقي : هكذا رواه عبدالواحد ، وسُوَيْدُ بن عمرو ، عن حماد ولم يذكر النبي صلـــى الله عليه وسلم ورواه عبيدالله بن موسى عن حماد بالشك في ذكر النبي صلى الله عليه وســـلم فيه ، ورواه الْهَيْثَمُ بْنُ جَمِيلٍ عَنْ حَمَّادٍ ، وَقَالَ فِيهِ : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ورواه الحسن بن أبي جعفر ، عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وليس بالقوى ، والاحاديث الصحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم في النهي عن ثمن الكلب خالية عن هذا الاستثناء ، وانما الاستثناء في أحاديث النهي عن الاقتناء ، فلعله شبه على مـــن ذكر في حديث النهي عن ثمنه من الرواة الذين هم دون الصحابة والتابعين (٥) .

وقال الترمذي بعد أن ساق حديث أبي هريرة في الباب : وقد روى عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا ولا يصـــح اســـناده أيضـــا .

---

(١) مابين القوســين ثابت في النسخة التي اعتمدت عليها ، ولعله زائد ، والا لايستقيم مع كلام الدارقطني (هذا أصح من الذي قبله) .

(٢) قـــط : ٣/ ٧٣

(٣) اى الرواية التي ليس فيها ذكر النبي صلى الله عليه وسلم أصح من الرواية التي ذكر فيها النبي ومن الرواية التي شك فيها الراوى في ذكر النبي صلى الله عليه وسلم .

(٤) قط : الصفحة السابقة ، قلت : الحسن بن أبي جعفر اتفقوا على تضعيفه انظر ترجمته فـــي التهذيب : ٢/ ٢٦٠

(٥) هـــق : الصفحة السابقة .

قلت : وفي حديث جابر علة أخرى وهو أن أبا الزبير رواه بالعنعنة ، ولم أقف على طريق من طرقه أنه صرح فيها بالتحديث ، وهو مشهور بالتدليس (١) .

قال سعيد بن أبي مريم (٢) ثنا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، قَال : جِئْتُ أَبَا الزُّبَيْرِ فدفع لي كتابين ، فانقلبت بهما ثم قلت في نفسي : لو أني عاودته فسألته ، أسمع هذا كله من جابر ؟ قال : فسألته فقال : منه ما سمعت ومنه ما حدثت عنه ، فقلت له : أعلم لي على ما سمعت منه فاعلم لي على هذا الذي عندي (٣) ، ولهذا توقف جماعة من الائمة عن الاحتجاج بما لم يروه الليث عن أبي الزبير عن جابر (٤) . والحديث الذي نحن بصدده ليس من رواية الليث بن سعد .

= وحديث ابن عباس رواه أبو حنيفة في مسنده عن الهيثم عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثمن كلب الصيد .

وهذا الحديث رواه ابن عدي في " الكامل " من طريق أبي علي أحمد بن عبد الله الكندي ، حدثنا علي بن معبد ، حدثنا محمد بن الحسن ، عن أبي حنيفة به . وأعله بأبي علي الكندي ، قال : وله أشياء يتفرد بها من طريق أبي حنيفة . كذا ذكر الزيلعي في " نصب الراية " وقال : قال ابن القطان : اللَّجَّاجُ — يعني أبا علي الكِنْدِيّ — لم تثبت عدالته ، وقد حدث بأحاديث كثيرة لأبي حنيفة كلها مناكير لاتعرف (٥) ، وترجم الذهبي أبا علي الكندي في " ميزان الاعتدال " وعد هذا الحديث من مناكيره وذكر أن عبد الحق قال : هذا حديث باطل (٦) .

النتيجة :

حديث الباب الذي رواه الترمذي ضعيف جدا من أجل أبي المهزم ، وله متابعات وشواهد واهية ، ولم يثبت في هذا الباب الا حديث جابر موقوفا عليه ان قبلنا ماعنعنه أبو الزبير ، وقد ذكرنا أنه كان مدلسا من الطبقة الثالثة من طبقات المدلسين (٧) .

واما الاعلال الذي ذكره البيهقي بأن الاحاديث الصحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم في النهي عن ثمن الكلب خالية عن هذا الاستثناء الخ ماتقدم ، فهو احتمال لايكفي في رد حديث جابر الموقوف .

---

(١) قال الحافظ في تقريب التهذيب (٢/٢٠٧) : محمد بن مسلم .. صدوق الا انه يدلس ، وقال في طبقات المدلسين ص (٥) : محمد بن مسلم .. مشهور بالتدليس .. الخ .
(٢) سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن أبي مريم .. ثقة ثبت فقيه ، من كبار العاشرة /ع تقريب : ١/٢٩٣
(٣) ميزان الاعتدال : ٤/٣٧ .
(٤) جامع التحصيل : ص ١٩٨
(٥) نصب الراية : ٤/٥٤
(٦) الميزان : ١/١١٠
(٧) طبقات المدلسين ص — ١٥

" مذاهب العلماء في هذا البـــاب "

ذهب عطاء والنخعى الى جواز بيع كلب الصيد دون غيره لحديث جابر عند النســائى ، وهو يخصص عمــوم حديث النهى الوارد فى الصحيحين .

لكن تقدم أن النســائى ضعفه ، وان كان رجاله ثقــــات .

قال الحافظ فى " فتح البــارى " : اخرجه – أى حديث جابر – النسائى باســنا د رجال ثقات الا انه طعن فى صحتـــه .

قلت : حماد بن سلمة ثقة لكنه تغير فى آخر عمره (١) ومثله تلميذه حجاج بن محمد (٢) ولعل حجاج بن محمــــد روى عن حماد بعد ماتغير ، لذلك قال النسائى : حجاج عن حمـا د ليـــس هو بصحيح ، والنسائى من أئمة هذا الشـأن . والله أعلـــم .

وذهب الجمهــور الى تحريم بيع الكلب مطلقا ، معلما كان أو غيره ، مما يجوز اقتنـــاؤه أو لا يجوز ، وذلك لعموم النهى فى حديث أبى مسعود الانصارى رضى الله عنه ان رسول الله صــلى الله عليه وسلم (نهى عن ثمن الكلب ومهر البغى ، وحلوان الكاهن) ، رواه الجماعـــــــة .

قالوا : واستثناء كلب الصيد لم يثبت عن الرسول صلى الله عليه وسلم وذكر الحافظ فـــى " الفتـــح " ونقل عنه الشوكانى فى " النيـــل " : ان الامام أبا حنيفة رحمه الله جوز بيـــع الكلب ، وان من أتلفـــه تجب عليه القيمة ، وذكر أن ذلك قول للامام مالك رحمه الله ، وله قــول آخر كالجمهور ، وقول ثالث : لا يجوز بيعه وتجب القيمة على متلفـــه (٣) .

---

(١) حماد بن سلمة ثقة عابد ، اثبت الناس فى ثابت ، وتغيره حفظه بآخره .. /خت م ع تق : ١٧/١

(٢) حجاج بن محمد المصيصى ... ثقة ثبت لكنه اختلط فى آخر عمره .. /ع تق : ١٥٤/١

(٣) المراجع : الفتح : ٤٢٦/٤ – ٤٢٧ ، والمغنى لابن قدامه : ٢٦٦/٤

(٤ وسبل السلام : ٢١٩/٢ ، ونيل الأوطار : ١٦٣/٥ ، وزهر الربى على المجتبى : ٩٠/٧ ز/جاهـــا

كثيـــــر بن عبد الله

(   ) حدثنا زياد بن ايوب البغدادى ، حدثنا ابوعامر العقدى ، حدثنا كثير بـــن عبد الله ابن عمرو بن عوف المزنى عن ابيه عن جده عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : ((ان فى الجمعة ساعة لايسأل اليه العبد فيها شيئا الا آتاه الله اياه ، قالوا يارسول الله ، أية ساعة هى ؟ قال : حين تقام الصلاة الى الانصراف منها)) .

قال : وفى الباب عن ابى موسى ، وابى ذر ، وسلمان ، وعبد الله بن سلام ... ،

قال : حديث عمرو بن عوف حديث حسن غريب ، (١)

وهذا الحديث رواه ايضا ابن ماجه (٢) عن ابى بكر بن ابى شيبة عن خالد بن مخلد عن كثير بن عبد الله بن عمر بن عوف بسند المصنف .

ورواه البيهقى فى الشُعَب (٣) من هذا الوجه بلفظ : مابين ان ينزل الامام من المنبـر الى أن تنقضى الصلاة .

وفى اسناد هذا الحديث كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف ، وتقدم انه ضعيف جدا ، بل اتهمه الامام الشافعى بالكذب . (٤)

قال الحافظ فى الفتح (٥) بعد أن ذكر هذا الحديث من رواية الترمذى وابن ماجه : " وقد ضعف كثير رواية كثير " .

وقال الشيخ المباركفورى بعد ان ذكر تحسين الامام الترمذى : ((فى كون هذا الحديـث حسنا كلام فان فى سنده كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف)) . (٦)

قلت : وافق الترمذى شيخه البخارى فى تحسين هذا الحديث ، فقد سأله عن هذا الحديث فقال : ((هو حديث حسن إلا أن احمد كان يحمل على كثير ، يضعفه ، وقد روى يحى بن سعيد الانصارى عنه)) (٧)

وذكر ابن عراق الكنانى ان ابن خزيمة روى له فى صحيحه اربعه احاديث . (٨)

وكفى بهؤلاء الائمة شهادة للراوى ان حديثه حسن وصحيح

اضف الى ذلك ان للحديث شاهدا صحيحا رواه الامام مسلم من حديث ابى موسى الاشعرى مرفوعا بلفظ (هى مابين ان يجلس الامام الى ان تقضى الصلاة) (٩)

وذكر الحافظ فى الفتح (١٠) ان ابن ابى شيبة رواه باسناد قوى عن ابى بردة قوله وفيه ان ابن عمر استحسن ذلك منه وبرك عليه ومسح على رأسه .

---

(١) ت . باب ماجاء فى الساعة التى ترجى فى يوم الجمعة ٢/ ٣٦١

(٢) جـــه (١١٣٨) (٣) كذا فى الفتح ٢/ ٤١٩ . (٤) انظـر ص ٦١ .

(٥) ٢ / ٤١٩ . (٦) تحفة الاحوذى ٢/ ٦١٧ .

(٧) و (٨) انظر ص ٦٢ من هذه الرسالة .

(٩) م : ٦/٣ (١٠) الصفحـــة السابقـة .

(   ) حدثنا مسلم بن عمرو ابوعمرو الحذّاء المدينى ، حدثنا عبد الله بن نافع الصائغ عن كثير ابن عبد الله عن ابيه عن جده : " ان النبى صلى الله عليه وسلم كبر فى العيدين : فى الأول سبعا قبل القراءة ، وفى الاخره خمسا قبل القراءة "

قال ابوعيسى : وفى الباب عن عائشة ، وابن عمر ، وعبد الله بن عمرو .

قال : حديث جد كثير حديث حسن ، وهو احسن شئ روى فى هذا الباب عن النبى عليه السلام ... (١)

والحديث اخرجه ايضا من طريق كثير بن عبد الله ابن ماجة والدار قطنى والبيهقى (٢)

وقد انكر بعض أهل العلم تحسين الامام الترمذى هذا الحديث لكلام العلماء فى كثير بن عبد الله .

قال الزيلعى فى نصب الراية (٣) ، " قال ابن دحية فى " العلم المشهور " (٤) : وكم حسن الترمذى فى كتابه من احاديث موضوعة واسانيد واهية منها هذا الحديث " .

قلت : هذا الانتقاد مدفوع بامرين :

الاول : ان الامام الترمذى تبع شيخه الامام البخارى فى تحسين هذا الحديث .

قال فى كتابه العلل الكبرى : " سألت محمدا عن هذا الحديث فقال : ليس شئ فى هذا الباب اصح منه وبه أقول ، وحديث عبد الله بن عبد الرحمن الطائفى ايضا صحيح (٥)

وتقدم ان الامام الترمذى نقل عن الامام البخارى مايدل على ان كثير بن عبد الله ممن حسن حديثه ولم ينحط الى ان يحكم على حديثه بالضعف (٦)

الثانى : لهذا الحديث شواهد منها مايلى :-

- ما رواه احمد وابو داود وابن ماجه والبيهقى (٧) من طريق عبد الله بن عبد الرحمن الطائفى عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عبد الله بن عمرو بن العاصى قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم : " التكبير فى الفطر سبع فى الأولى وخمس فى الثانية والقراءة بعدهما كلتاهما "

وفى اسناد هذا الحديث عبد الله بن عبد الرحمن الطائفى وعمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ~~قال سمعت النبى صلى الله عليه~~ ...

---

(١) ت : باب ماجاء فى التكبير فى العيدين ٢/ ٤١٦

(٢) جه : (١٢٧٩) ، وقط ٢/ ٤٨ ، وهق ٣/ ٢٨٦ .

(٣) انظر نصب الراية ٢/ ٢١٧ .

(٤) قال فى كشف الظنون (٢/ ١٠٦١) = العلم المشور فى فضائل الايام والشهور لأبى الخطاب عمر بن دحية الحافظ ، المتوفى سنة ٦٣٣ هـ

(٥) نصب الراية ٢/ ٢١٧ . (٦)

(٦) انظر ص ٦٢ ،

(٧) حم ٢/ ١٨٠ ، ود ١/ ٤٠٩ ، وجه (١٢٧٨) ، وهق ٣/ ٢٨٥ .

" [illegible] مابين أن يجلس الامام الى أن تقضى [illegible] " .

[illegible] كثير بن عبد الله [illegible] من عادته [illegible] على الحديث [illegible] .

اما الطائفى فاختلف فيه ، وثقه ابن المدينى والدارقطنى والعجلى ، وذكره ابن حبان فى الثقات ، وتكلم فيه غير واحد : قال البخارى : فيه نظر ، وقال النسائى : ليس بذلك القوى ويكتب حديثه ، وقال ابو حاتم : ليس بقوى لين الحديث . (١)

وقال الحافظ ابن حجر : صدوق يخطئ ويهم . (٢)

واما عمرو بن شعيب فتكلم فيه طائفة من العلماء منهم يحى القطان وابن معين وابو داود وابن عدى ، وابن حبان .

قال ابن عدى : "عمر بن شعيب فى نفسه ثقة الا انه اذا روى عن ابيه عن جده يكون مرسلا لأن جده محمد لا صحبة لـه " .

وقال ابن حبان : " اذا روى عن ابيه عن جده فان شعيبا لم يلق عبد الله فيكون منقطعا وان اراد بجده محمدا فهو لا صحبة له فيكون مرسلا " . (٣)

ويجاب عنهما بان المراد بالجد عند الاطلاق هو عبد الله بن عمرو بن العاصى وأن شعيبا قد ثبت سماعه منـه .

روى النسائى (٤) من طريق همام قال : حدثنا حُسَيْنُ المُعَلِّمُ وابن جريج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبى (ص) قال فى خطبته وهو مسند ظهره الى الكعبة " الأصابع سـواء " ثم رواه النسائى (٥) من طريق خالد بن الحارث قال : حدثنا حسين المعلم عن عمرو ابن شعيب ان اباه حدثه عن عبد الله بن عمرو فذكر الحديث .

وروى الحاكم عن طريق ايوب عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال : قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا يحل سلف وبيع ... الحديث "

ثم رواه من طريق عطاء بن مسلم الخراسانى عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عبد الله بن عمرو (٦) وروى ابو داود (٧) عن سُهَيلِ بْنِ بَكَّارٍ عن وُهَيْبٍ عن ابن طاوس عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال " نهى رسول الله (ص) يوم خيبر عن لحوم الحمر الاهلية .. "

ثم رواه الحاكم (٨) من طريق احمد بن اسحاق الحضرمى عن وهيب عن ابن طاوس عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عبد الله فذكر الحديث مثله .

---

(١) انظر التهذيب ٥/ ٢٩٤ ، والجرح والتعديل ٢/ ٢/ ٩٦ . والضعفاء للنسائى ص ١٨

(٢) تقريب ١/ ٤٢٩ .

(٣) الضعفاء للعقيلى ص ٣٠٥ ، والتهذيب ٨/ ٢٥٠ والميزان ٣/ ٢٦٣

(٤) و (٥) ن : ٨/ ٥٧ .

(٦) ك ٢/ ١٧ .

(٧) د : ٣/ ٤٨٨ .

(٨) ك : ٢/ ١٠٣ .

فهذه الروايات تدل على ان المراد بالجد اذا اطلق هو عبد الله بن عمرو بن العاص .
ومما يدل على صحة سماع شعيب من جده عبد الله مارواه الدارقطني ومن طريقه الحاكم، ومن طريق الحاكم البيهقي (١) عن محمد بن عبيد الله عن عبيد الله بن عمر عن عمرو بن شعيب عن ابيه ان رجلا اتى عبد الله بن عمرو يسأله عن محرم وقع بأمرأته فأشار الى عبد الله بن عمر، فقال : أذهب الى ذاك فسله ، قال شعيب: فلم يعرفه الرجل ، فذهبت معه فسأل ابن عمر ، فقال : بطل حجك ، فقال الرجل : افأقعد ؟ قال : لا ، بل تخرج مع الناس ، وتصنع مايصنعون ، فاذا ادركت قابلا فحج وأهد ، فرجع الى عبد الله بن عمرو وانا معه ، فقال اذهب الى ابن عباس فسله ، قال شعيب فذهبت معه الى ابن عباس ..."
قال الحاكم : حديث رواته حفاظ ، وهو كالاخذ باليد في صحة سماع شعيب بن محمد من جده عبد الله .
واعلّ بعض العلماء بأنّ عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده كانت صحيفة .
قال ابن ابي شيبة : سألت ابن المديني عن عمرو بن شعيب فقال : " ماروى عنه ايوب وابن جريج فذلك كله صحيح ، وما روى عن ابيه عن جده فانما هو كتاب وجده فهو ضعيف .
وقال مُغيرة : ما يسرني ان صحيفة عبد الله بن عمرو عندي بتمرتين او بفلسين (٢)
وقال ابو زرعة : انما انكروا عليه كثرة روايته عن ابيه عن جده ، وقالوا انما سمع احاديث يسيرة ، واخذ صحيفة كانت عنده فرواها . (٣)
وقال ابن معين : عمرو بن شعيب ثقة في نفسه ، وما روى عن ابيه عن جده لاحجة فيه وليس بمتصل ، وهو ضعيف من قبل انه مرسل ، وجد شعيب كتب عبد الله بن عمرو فكان يرويها عن جده ارسالا وهي صحاح عن عبد الله بن عمرو غير انه لم يسمعها . (٤)
قلت : قد صح سماع عمرو بن شعيب من ابيه في رواية النسائي التي ذكرناها آنفا كما صح سماع ابيه من جده . والأظهر انه سمع بعض ماروى عن ابيه عن جده والباقي وجادة .
قال الذهبي بعد ان أطال الكلام في ترجمة عمرو بن شعيب في ميزانه : قد اجتمع على روايته عن أبيه عن جده بانها ليست مرسلة ولا منقطعة ، اما كونها وجادة او بعضها سماع وبعضها وجادة فهذا محل نظر ، ولسنا نقول ان حديثه من اعلى اقسام الصحيح

(١) قط ٣/ ٥٠ ، وك : ٢/ ٦٥ ، وهق ٥/ ١٦٧ .
(٢) الميزان ٣/ ٢٦٥
(٣) الميزان ٣/ ٢٦٤ .
(٤) تهذيب التهذيب : الصفحة السابقة .

بل هو من قبيل الحسن . (١)

وقال الحافظ ابن حجر وهو يعلق على كلام ابن معين المتقدم : فاذا شهد له ابن معين ان احاديثه صحاح غير انه لم يسمعها ، وصح سماعه لبعضها فغاية الباقي ان يكون وجادة صحيحة ، وهو احد وجوه التحمل (٢)

- ومن شواهد حديث كثير بن عبد الله مارواه احمد وابو داود وابن ماجه والدارقطني والحاكم (٣) من حديث عائشة قالت : " كان النبي (ص) يكبر في العيدين في الاولى بسبع تكبيرات وفي الثانية بخمس قبل القراءة سوى تكبيرة الركوع " .

وفي اسناد هذا الحديث ابن لهيعة وقد تفرد به عن عقيل كما قال الحاكم .
وقال الترمذي في العلل الكبرى : " سألت محمدا عن هذا الحديث فضعفه وقال : لا اعلم رواه غير ابن لهيعة " (٤)

- ومنها ماروا ه ابن ماجه والحاكم (٥) من حديث عَمَّارِ بْنِ سَعْدٍ الْمُؤَذِّنِ (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكبر في العيدين في الاولى سبعا قبل القراءة وفي الآخرة خمسا قبل القراءة) .

وفي اسناد هذا الحديث عبد الرحمن بن سعد وهو ضعيف . (٦) قال الشوكاني في النيل (٧) نقلا عن الحافظ العراقي : " وفي اسناده ضعف " .

- ومنها ماروا ه الدارقطني (٨) من حديث عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله (ص) : والتكبير في العيدين ، في الركعة الاولى سبع تكبيرات وفي الاخيرة خمس تكبيرات "
وفي اسناده فرج بن فضالة وهو ضعيف : قال الترمذي في العلل الكبرى : وسألت محمدا عن هذا الحديث فقال الفرج بن فضالة ذاهب الحديث ، والصحيح ماروا ه مالك وغيره من الحفاظ عن نافع عن ابي هريرة فعله " . (٩)

فهذه الاحاديث تشهد لصحة عمل الترمذي في تحسين حديث كثير بن عبد الله المتقدم . والحديث يدل على ان التكبير في العيدين سبع في الركعة الأولى قبل القراءة وخمس في الركعة الثانية قبل القراءة .

وهو قول اكثر اهل العلم روى ذلك عن عمر وعلي وابي هريرة وابي سعيد وجابر وابن عمر وابن عباس وابي ايوب وزيد بن ثابت وعائشة ، وهو قول الفقهاء السبعة من اهل المدينة وعمر بن عبد العزيز والزهري ومكحول وبه يقول مالك والشافعي وأحمد وأسحاق الا انهم اختلفوا هل تكبيرة الاحرام معدودة من السبع في الاولى ؟ ذهب الشافعي وغير واحد الى انها غير معدودة وخالفه مالك واحمد والمزني . (١٠)

---

(١) الميزان ٣/ ٢٦٨ . (٢) التهذيب ٨/ ٥٤ (٣) حم ١/ ١/ ٧٠١ ، ود : ١/ ٤٠٨ وجه : ١٢٧٧ ، وقط ١/ ١٨١، وك ١/ ٢٩٨ .
(٤) كذا في نصب الراية ٢/ ٢١٦ . (٥) جه : ١٢٧٧، وك ٣/ ٦٠٧ .
(٦) قال الحافظ : ضعيف من السابعة /ق تعريب ١/ ٤٨١ .
(٧) النيل ٣/ ٣٣٨ . (٨) قط ٢/ ٤٨ . (٩) كذا في نصب الراية ٢/ ٢١٨ .
(١٠) انظر نيل الاوطار ٣/ ٣٣٩ .

(   ) حدثنا الحسن بن على الخَلَّالُ ، حدثنا أبوعامر العَقَدِيُّ ، حدثنا كثير بن عبد الله ابن عمرو بن عوف المزنى عن أبيه عن جده أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال : ((الصلح جائز بين المسلمين الا صلحا حرم حلالا أو أحل حراما والمسلمون على شروطهم الا شرطا حرم حلالا أو أحل حراما))

قال ابوعيسى : ((هذا حديث صحيح)) . (١)

والحديث اخرجه ايضا ابن ماجه والدارقطنى والحاكم (٢) كلهم من طريق كثير بن عبد الله وقد اعترض بعض أهل العلم على الامام الترمذى فى تصحيح هذا الحديث ، قال ابن كثير فى ارشاده : ((وقد نوقش أبوعيسى فى تصحيحه هذا الحديث وما شاكله (٣) .

وقال الحافظ الذهبى : ((أما الترمذى فروى من حديث كثير بن عبد الله : الصلح جائز بين المسلمين وصححه ، ولهذا لا يعتمد العلماء على تصحيحه)) . (٤)

واعتذر الحافظ ابن حجر عن الترمذى بقوله : ((وكأنه اعتبره بكثرة طرقه)) . (٥) وكذلك الحافظ العراقى كما يأتى بيانه قريبا .

ومن شواهده الاحاديث التالية : ـ

١ ـ ماروأه الدراقطنى قال : حدثنا ابوعبد الله الفارسى من أصله ، حدثنا عبد الله ابن الحسين المِصِّيصِى ، أخبرنا عفان اخبرنا حماد بن زيد ، عن ثابت ، عن أبى رافع عن ابى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((الصلح جائز بين المسلمين))

قال الدارقطنى : كذا كان فى أصله . (٦) .

وعبد الله بن الحسين المصيص قال فيه الشوكانى : ((ثقة)) (٧)

قلت : بل هو ضعيف ، قال ابن حبان : ((يسرق الاخبار ويقلبها لا يحتج بما انفرد به))(٨)

ب ـ وما رواه كثير بن زيد عن الوليد بن رباح عن ابى هريرة مرفوعا : ((الصلح جائز بين المسلمين ...)) اخرجه ابو داود والدارقطني والحاكم (٩) وسكتوا عنه ، وأخرجه ايضا ابن حبان كما قال الحافظ (١٠) وقال ابن قدامة رحمه الله فى المغنى (١١): ((رواه الترمذى وقال : حسن صحيح)) .

قلت : لعله اشتبه عليه بحديث عمرو بن عوف المتقدم فانى لم أقف على هذا الحديث فى سنن الترمذى .

---

(١) ت : الاحكام ٣/ ٦٣٤ . (٢) ٢٣٥٣ ، قط ٣/ ٢٧ ، ك ٤/ ١٠١

(٣) كذا فى نيل الاوطار ٥/ ٢٨٧ . (٤) تقدم فى ص ٦٢ .

(٥) كذا فى سبيل السلام ٣/ ٤٠ نيل الاوطار ٥/ ٢٨٧ .

(٦) قط ٣/ ٢٧ . (٧) نيل الاوطار ٥/ ٢٨٧ . (٨) ميزان الاعتدال ٢/ ٤٠٨ .

(٩) د : ٣/ ٤١٣ ، قط ، ك : الصفحة السابقة . (١٠) التلخيص الخبير ٣/ ٤٤ .

(١١) المغنى ٤/ ٤٢٧ .

وقال الحافظ الذهبي في تلخيص المستدرك : ((كثير بن زيد عن الوليد بن رباح عن أبي هريرة ... الخ منكر والمشهور هذا :
خالد بن مخلد ، حدثنا كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن ابيه عن جده سمعت رسول الله (ص) يقول : ((الصلح جائز بين المسلمين ...)) قال الذهبي : واه)) (١)
قلت : كون الحديث عن كثير بن زيد الخ منكر فيه نظر ، لان الحديث رواه عن كثير بن زيد جماعة من الثقات منهم عبد العزيز بن أبي حازم عند الدارقطني وسليمان بن بلال عند أبي داود والدارقطني ، وعبد العزيز الدَّرَاوَرْدِي عند ابي داود والحاكم .
ثم رواه عَنِ ابْنِ أَبِي حازم اَلْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ ، وعن سليمان بن بلال عبد الله بن وهب ومروان بن محمد ، وعن الدراوردي ابراهيم بن حمزة ومروان بن محمد وهكذا .
وقال الحافظ ابن حجر في التلخيص الخبير : حديث كثير بن زيد ضعفه ابن حزم وعبد الحق (١) . ونقل الشوكاني كلام الحافظ المذكور في نيل الاوطار (٣) وسكت عنه .
وتضعيف ابن حزم هذا الحديث ليس بشيء لكونه نتج عن وهم في جعل كثير بن زيد هو كثير بن عبد الله المجمع على اطراح حديثه .
قال في المحلى (٤) : ((احتج المتأخرون المجيزون للصلح بما روينا من طريق كثير بن عبد الله - وهو كثير بن زيد - عن أبيه عن جده ، وعن الوليد بن رباح عن أبي هريرة كلاهما ان رسول الله (ص) قال : الصلح جائز بين المسلمين ...)) الى أن قال : أما الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم - فساقطه لأنه انفرد بها كثير بن عبد الله بن زيد بن عمرو وهو ساقط متفق على اطراحه وان الرواية عنه لا تحل)) انتهى كلام ابن حزم .
والواقع ان كثير بن زيد غير كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف ، فالاول ضعفه النسائي وشاه غيره كما سيأتي بيانه والثاني تقدم أن العلماء ضعفوه جدا ، بل اتهمه الشافعي وأبو داود بالكذب ، ولم يحسن حديثه الا البخاري والترمذي (٥) والظاهر والله اعلم أن حديث أبي هريرة هذا صالح للاستشهاد بل ربما يكون حسنا ، لان كثير ابن زيد قد وثقه غير واحد ، قال فيه احمد وابن عدي : ماأرى به بأسا ، وروى عبد الله ابن الدورقي عن يحى : ليس به بأس وروى ابن أبي مريم عن يحى : ثقة ، وقال ابو زرعة : صدوق فيه لين ، وقال أبو حاتم : صالح ليس بالقوي يكتب حديثه ، وذكره ابن حبان في الثقات . وتكلم فيه غير واحد ، قال النسائي : ضعيف ، وقال يعقوب بن شيبة : ليس بذاك الساقط والى الضعف ماهو . وقال الحافظ ابن حجر : صدوق يخطىء . (٦)

---

(١) تلخيص المستدرك ٤/ ١٠١ . (٢) التلخيص : ٣/ ٢٣ .
(٣) النيل : ٥/ ٢٨٧ . (٤) ٨/ ١٨٨ = ١٨٦ .
(٥) انظر ص ٦١/ ٦٢ .
(٦) التهذيب ٨/ ٤١٣ ، الميزان ٣/ ٤٠٤ ، التقريب ، ٢/ ١٣١ .

أما الوليد بن رباح فقال فيه الحافظ ابن حجر : صدوق (١)

قال الحافظ العراقى : ((ومن عادة الترمذى ان الحديث الحسن اذا روى من غير وجه ارتفع الى درجة الصحة ، وقد صرح بذلك عند حديث محمد بن عمرو عن أبى سلمة عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم ـ أنه قال : ((لولا أن أشق على أمتى لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة)) فصححه الترمذى ثم قال : وحديث أبى هريرة انما صح لأنه قد روى من غير وجه)) وعادة الترمذى تحسين حديث محمد بن عمرو ، وصحح هذا وعلل ذلك بأنه روى من غير وجه ، فحديث كثير بن عبد الله فى الصلح قد اعتضد بحديث أبى هريرة انتهى كلام العراقى . (٢)

ج ـ وما رواه الدارقطنى والحاكم من طريق عبد العزيز بن عبد الرحمن عن خُصَيْفٍ عن عروة عن عائشة عن النبى (ص) قال : ((المسلمون عند شروطهم ما وافق الحق)) (٣)

والحديث ضعيف من أجل خُصَيْفٍ .

قال أحمد : خصيف ليس بقوى فى الحديث ، وقال ايضا : خصيف شديد الاضطراب . وقال أبو حاتم : صالح يخلط ، وتكلم فى سوء حفظه ، وقال النسائى : ليس بقوى ، وقال مرة : صالح ، وقال ابن عدى : ولخصيف نسخة موضوعة وأحاديث كثيرة ، واذا حدث عن خصيف ثقة فلا بأس بحديثه وروايته الا ان يروى عنه عبد العزيز بن عبد الرحمن فان روايته عنه باطل ، والبلاء من عبد العزيز لا من خُصَيْفٍ . ووثقه ابن معين وابن سعد وقال الحافظ ابن حجر : صدوق سيئ الحفظ ورمى بالارجاء (٤) .

قلت : والحديث فيه اضطراب ، فقد رواه أيضا الدارقطنى والحاكم (٥) من طريق عبد العزيز بن عبد الرحمن عن خصيف عن عطاء بن أبى رباح عن أنس ، عن النبى صلى الله عليه وسلم .

---

(١) التهذيب ٨/ ٤١٣ ، الميزان ٣/ ٤٠٤ التقريب ٢/ ١٣١ .

(٢) التقريب ٢/ ٣٣٢ .

(٣) الفوح الشذى (ق ٧٣ ـ ٧)

(٤) قط ٣/ ٢٧ ، ك : ٢/ ٤٩ . (٥) التهذيب ٣/ ١٤٤ .

(٦) قط ، ك : الصفحة السابقة .

(   ) حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن ،اخبرنا اسماعيل بن ابى اويس، حدثنى — كثير بن عبد الله عن ابيه عن جده ان رسول الله — صلى الله عليه وسلم قال :
((ان الدين ليأرز الى الحجاز كما تأرز الحية الى جحرها وليعقلن الدين معقل الاروية من راس الجبل ، ان الدين بدأ غريبا ويرجع غريبا ، فطوبى للغرباء الذين يصلحون مافسد الناس من بعدى من سنتى)) .
قال ابوعيسى : هذا حديث حسن (صحيح) (١)
وانكر الشيخ المباركفورى على الامام الترمذى فى تحسينه هذا الحديث لكلام العلماء في كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزنى (٢)
قلت : الحديث روى عن غير واحد من الصحابة ، من ذلك مايلى : —
— حديث ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم — قال : ((ان الايمان ليأرز الى المدينة كما تأرز الحية الى جحرها)) (٣)
وقال : بدأ الاسلام غريبا وسيعود كما بدأ غريبا فطوبى للغرباء)) . (٤)
— وحديث عبد الله بن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم — قال : ((ان الاسلام بدأ — غريبا وسيعود غريبا كما بدأ وهو يأرز بين المسجدين كما تأرز الحية فى جحرها)) (٦)
— وحديث أنس بن مالك — مرفوعا : ((ان الاسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا فطوبى للغرباء (٧)
فهذه الاحاديث تشهد لصحة حكم الامام الترمذى على حديث كثير بن عبد الله المتقدم .
والله اعلم .

(   ) كذا فى النسخة التى اعتمدت عليها .
(١) ت : الايمان ١٨/٥ .
(٢) تحفة الاحوذى ٧/ ٣٨٣ .
(٣) خ : ١/ ٣٢١ ، وم : ١/ ٩٠ ، وجه : ٣١١١ .
(٤) م : ١/ ٩٠ ، وجه : ٣٩٨٦ .
(٥) م : ١/ ٩٠ .
(٦) و : الايمان ١٨/٥ ، وجه : ٣٩٨٦ .
(٧) جه : ٣٩٨٧ .

(   ) حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن ، اخبرنا محمد بن عيينة ، عن مروان بن — معاوية الفزارى عن كثير بن عبد الله — هو ابن عمرو بن عوف المزنى — عن ابيه عن جده ان النبى صلى الله عليه وسلم — قال لبلال بن الحارث ((اعلم ، قال : ما اعلم يارسول الله ؟ قال : اعلم يابلال ، قال : ما اعلم يارسول الله ؟ قال : انه من احيا سنة من سنتي قد اميتت بعدى فان له من الاجر مثل من عمل بها من غير ان ينقص من اجورهم شيئا ، ومن ابتدع بدعة ضلالة لا ترضى الله ورسوله كان عليه مثل أثام من عمل بها لا ينقص ذلك من اوزار الناس شيئا)) .

قال ابو عيسى : ((هذا حديث حسن)) . (١)

والحديث اخرجه ايضا ابن ماجه . (٢)

قال الشيخ المباركفورى : ((الحديث ضعيف لضعف كثير بن عبد الله ، وقد اعترض على تحسين الترمذى لحديثه ، قال المنذرى فى الترغيب بعد نقل تحسين الترمذى بل كثير ابن عبد الله متروك ولكن للحديث شواهد)) (٣)

ومن شواهده مايلى : —

— حديث ابى هريرة ان رسول الله (ص) قال : ((من دعا الى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من اجورهم شيئا ، ومن دعا الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا)) .

والحديث صحيح اخرجه مسلم وابو داود والمصنف . (٤)

— وحديث أنس قال : قال لى رسول الله (ص) يابُنَيَّ ، ان قدرت ان تصبح وتمسي ليس فى قلبك غِشٌ لاحد فافعل ، ثم قال لى : يابنى ، وذلك من سنتى ، ومن احيا سنتى فقد احبنى ومن احبنى كان معى فى الجنة)) .

اخرجه الترمذى (٥) من طريق على بن زيد بن جدعان عن سعيد بن المسيب عنه ، — وحسنه ثم قال : ((وعلى بن زيد صدوق الا انه ربما يرفع الشىء الذى يوقفه غيره ..))

— وحديث العرباض بن سارية مرفوعا ، وفيه : ((اوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة ، وان عبدا حبشيا ، فانه من يعش منكم بعدى فسيرى اختلافا كثيرا ، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ ، واياكم ومحدثات الامور فان كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة)) اخرجه ابو داود والمصنف وابن ماجه (٦) وسكت عنه ابو داود ، وقال المنصف : حسن صحيح .

---

(١) ت : كتاب العلم ٥/ ٤٥ .   (٢) جه حديث ٢٠٩ ، ٢١٠ .

(٣) تحفة الاحوذى ٧/ ٤٤٠ .   (٤) م ٨/ ٦٢ ، ود : ٤/ ٢٨٢ ، وت : ٥/ ٤٣ .

(٥) ت : ٥/ ٤٦ .   (٦) د : ٤/ ٢٨٠ ، وت : ٥/ ٤٤ ، وجه : ٢٠٦ .

وبالنظر الى ماتقدم نجد ان الانتقاد والطعن الموجه الى الامام الترمذى ، وهو التساهل فى تحسين احاديث كثيربن عبد الله مردود باحد أمرين : —

١ — ان كثير بن عبد الله ليس بمطروح الحديث عند الامام الترمذى خلافا لغيره من اهل العلم ، لذلك لما ذكره فى جامعه (١) لم يتكلم فيه لاجرحا ولا توثيقا ، فلو رضى بما قال فيه العلماء لنقله كعادته . والترمذى فى ذلك كله وافق شيخه الامام البخارى .

قال البخارى فى تاريخه الكبير (٢) : ((كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزنى سمع اباه ، روى عنه مروان بن معاوية واسماعيل بن ابى اويس ويحى الانصارى)) .

ولما سأله الترمذى عن حديثه فى الساعة التى ترجى فى يوم الجمعة ، وعن حديثه التكبير فى العيدين ، قال فى الاولى : ((هو حديث حسن الا ان احمد كان يحمل على كثير بن عبد الله ، يضعفه ، وقد روى عنه يحى بن سعيد الانصارى)) (٣)

وقال فى الثانى : ((ليس شىء فى هذا الباب اصح منه وبه أقول)) . (٤)

والامام البخارى لايشك احد فى رسوخه فى هذا الشأن وتقدمه على غيره ، على ان — الامام الترمذى لم يقلده تقليدا أعمى ، فكم ترك من كلام شيخه لدليل ظهر عنده بخلافه قال الترمذى فى كتاب الاشربة من جامعه (٥) بعد ان اورد حديث ابن عباس ان النبى (ص) (كان اذا شرب تنفس مرتين) قال : ((هذا حديث غريب لانعرفه الا من حديث رِشْدِيْن ابْنِ كُرَيْب ، قال : وسألت ابا محمد عبد الله بن عبد الرحمن — يعنى الدرامى — عن — رشدين بن كريب ، قلت : هو اقوى او محمد ابن كريب ؟ فقال : ما اقربهما ، ورشدين ابن كريب ارجحهما عندى .

قال الترمذى : وسألت محمد بن اسماعيل — يعنى البخارى — عن هذا فقال : محمد بن كريب ارجح من رشدين بن كريب . قال الترمذى : والقول عندى ماقال ابو محمد عبد الله : رشدين بن كريب ارجح واكبر ، وقد ادرك ابن عباس ورآه ، وهما اخوان وعندهما مناكير)) .

٢ — ان احاديث كثير بن عبد الله المتقدمة موئيده بالشواهد ، ورواية الضعيف ترتفع الى الحسن لغيره بالمتابعات او الشواهد على خلاف بينهم فى الذى يتقوى حديثه ، والترمذى صرح فى العلل الكبرى (٦) بان الضعيف يرتفع حديثه . بشرط وهى : — ان لايكون الحديث شاذا وان يروى من غير وجه ، ولا يكون فى اسناده بالكذب .

---

(١) ت : العلم ٥/ ٤٥ (٢) التاريخ الكبير ٤/ ٢١٧ .

(٣) ،(٤) انظر حديث كثير بن عبد الله الاول والثانى .

(٥) ت : ٤/ ٣٠٣ (٦) ت : ٥/ ٧٥٨ .

خاتمة الرسالـــــة

والآن بعد هذه الدراسة فى رحاب جامع الترمذى فى الرواة المتروكين ومروياتهـم تبين لنا امور هى فى غاية الاهمية نذكر منها ما يلــى :

أولا) بلغ عدد المتروكين "١" فى جامع الترمذى فى دراستنا أخذا من كتاب "تقريب التهذيب" للحافظ ابن حجر ثلاثة وستين راويا .

وهم ينقسمون الى قسمــين :

١ — من تكلم فيهم الترمذى ونسب اليهم الضعف وهم ثلاثة وخمسون راويا .

٢ — من سكت عنهم ولم يذكر فيهم جرحا ولا توثيقا وهم عشرة رواة .

أما الأول فثلاث طوائف .

الاولى : من اشتهروا بالكذب ووضع الحديث .

مثل محمد بن زياد اليشكرى و محمد بن السائب الكلبى و محمد بن سعيد المصلوب .

ونجد الامام الترمذى اخرج حديث كل من هؤلاء وامثالهم مقرونا بغيره غالبا ويبدو لى ان غرضه من اخراج حديثهم احد امرين :

— اما بيان ضعف الحديث وتكارته بلفظه كما فى حديث محمد بن زياد اليشكرى

— واما بيان علة الحديث ولفت النظر الى الاسناد الواهى لبعض الاحاديث الثابتة باسانيد جيدة .

كما مر فى حديث محمد بن السائب الكلبى و محمد بن سعيد المصلوب .

الثانية : من اشتد ضعفهم الا انهم دون الطائفة الاولى كيزيد بن عياض .

الثالثة : من احتمل ضعفهم واعتضد حديثهم بالمتابعة والشواهد . كابراهيم بن يزيد الخوزى .

---

١) تقدم فى صفحة ٨ من المراد بالمتروك فى هذه الرسالة

هذا وقد حكم الامام الترمذى على بعض الاحاديث بالحسن باعتبار ان راويه من هذا الصنف ، فاعترض عليه بان بعض الائمة اتهمه بالكذب كما تقدم فى سيف بن محمد الزهرى وكثير بن عبد الله .

والظاهر ان الامام الترمذى لم يرض كلام اهل العلم فيهما وفى امثالهما .

والغرض من اخراج حديث هذه الطائفة والتى قبلها ما يلى + :

— بيان علة الحديث وضعفه الا ان بعض اهل العلم قد عمل بمدلوله .

كما فى حديث عبد الله بن سعيد المقبرى "١" .

— اعلال الرواية الضعيفة برواية اصح منها تخالفها .

كالاعلال رواية كل من ابراهيم بن عثمان "٢" وعبد العزيز بن عمران "٣" وزياد بن المنذر "٤" وهى مرفوعة برواية اصح منها وهى موقوفة .

واعلال رواية كل من عامر بن صالح "٥" ومحمد بن القاسم "٦" وهى مسندة برواية اصح منها وهى مرسلة .

— ذكر الحديث على سبيل المتابعة والاستشهاد .

— بيان حجية الحديث لاعتضاد راويه بالمتابعة والشواهد .

كحديث ابراهيم بن يزيد الخوزى فى كتاب الحج "٧" وحديث سيف بن محمد الزهرى "٨"

واما القسم الثانى وهو من سكت عنه الترمذى فعشرة رواة وهم :

اسماعيل بن يحى — داود بن الزبرقان — بكسر الزاى وسكون الموحدة وكسر الراء — والربيع بن بدر — وعبد الحكيم بن منصور — وعبد الرحيم بن هارون — وعمر بن اسماعيل — والعلاء بن مسلمة — ومحور — على وزن محمد — ابن هارون — وعبد الله بن ابراهيم — ويعقوب بن الوليد .

---

١)
٢) انظر ص ٨٧
٣) انظر ص ٢٣٩
٤) انظر ص ٢٠٣
٥) انظر ص ٢٢٥
٦) انظر ص ٢٩٦
٧) انظر ص ٩٩
٨) انظر ص ٢١٣

وهؤلاء قد حكم الترمذى على حديثهم بالحسن سوى حديث عبد الله بن ابراهيم ويعقوب بن الوليد فانه وصفهما بالغرابة فقط .

وسوى حديث اسماعيل بن يحى فانه حكم عليه بالضعف من اجل راو آخر أضعف من اسماعيل .

ثانيا) بلغ عدد مرويات المتروكين فى دراستنا ثلاثة وثمانين حديثا وهى بعد البحث والدراسة حسب ما يظهر لنا على الاقسام التالية :

— حديثان منها ان لم يكونا موضوعين فهما قريبان منه وهما :—

أ — حديث ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال :

(من جمع بين الصلاتين من غير عذر فقد اتى بابا من ابواب الكبائر"[١]"

ب — وحديث جابر رضى الله عنه قال : أتى النبى صلى الله عليه وسلم بجنازة — ليصلى عليه فلم يصل عليه ،فقيل : يا رسول الله ، ما رأيناك تركت الصلاة على احد قبل هذا ؟ قال : انه كان يبغض عثمان فأبغضه الله"[٢]" .

— ستة وثلاثون حديثا من الواهيات التى ليست لها متابعة ولا شواهد تقويها وترفعها الى درجة الحسن لغيره"[٣]" .

ونجد الامام الترمذى قد حكم عليها بالضعف سوى خمسة احاديث حكم على ثلاثة منها بالحسن"[٤]" واستغرب حديثين"[٥]" .

— خمسة واربعون حديثا ما بين صحيح وحسن ومقبول"[٦]" .

ثالثا) الاحاديث التى حكم عليها بعض اهل العلم بالوضع والبطلان وهى مذكورة فى جامع الترمذى تسعة وثلاثون حديثا : خمسة عشر حديثا منها من رواية المتروكين واربعة وعشرون حديثا من رواية غيرهم ممن وسموا بالضعف .

---

١) انظر ص ١٤٧
٢) انظر ص ٢٨٠
٣) انظر فهرس احاديث المتروكين فى اوائل هذه الرسالة
٤) انظر ص ٢١٣ ، ٢٣٨ ، ٣١٨
٥) انظر ص ٢٢٩ ، ٣٣٥
٦) انظر فهرس احاديث المتروكين

وقد ظهر لنا بعد الدراسة "١" ان اكثر تلك الاحاديث لا ينبغى ان يحكم عليها
بالوضع لمجيئها عن الرسول صلى الله عليه وسلم من عدة طرق سوى حديثين
~~وقليل منها لا تتردد فى امرها أهى من الواهيات أم من الموضوعات ؟~~
~~كما ان منها حديثان~~ يغلب على الظن انهما موضوعان كما ذكرنا آنفا .

وقد أفادنا البحث امور اهمها ما يلى :-

أولا) شرح موقف كبار العلماء من اهل الجرح والتعديل والتعرف على كلا منهم فى جماعة من الرواة لنكون على حذر من نسبة الحديث الى الرسول صلى الله عليه وسلم وفى اسناده احد هؤلاء حتى يتبين لنا مجيئه من وجه آخر صحيح أو حسن .

ثانيا) معرفة مقاصد الامام الترمذى من رواية حديثهم فى جامعه .

ثالثا) الاطلاع على مجموعة من الاحاديث الضعيفة فى جامع الترمذى .

رابعا) ان العمل بمدلول الحديث لا يدل على صحته من حيث هو لاحتمال ان يكون مستند العمل دليلا آخر .

خامسا) الاطلاع على الاحاديث التى حكم عليها بعض العلماء بالوضع والبطلان وهى فى جامع الترمذى .

---

١) أى فى الملحق الاتى قريبا

الملحـــق الاول

هل في جامع الترمذى حديث موضوع ؟

حكم غير واحد من اهل العلم على جملة من الاحاديث بالوضع والبطلان وهي مذكـورة في جامع الترمذى ، نرى ذلك في بعض كتب الرجال والعلل والموضوعات ،ففي كتاب العلل لابن ابي حاتم الأحاديث التالية :

١) عن بكر بن يونس بن بكير ، عن موسى بن علي ، عن ابيه ،عن عقبة بن عامر مرفوعا : (لا تكرهوا مرضاكم — على الطعام — فان الله يطعمهم ويسقيهم) .

قال ابو حاتم : هذا حديث باطل ، وبكر : هذا منكر الحديث انتهى "١" .
وهذا الحديث اخرجه الترمذى من هذا الطريق وقال عقبة : " هذا حديث حسن غريب ، لانعرفه الا من هذا الوجه " "٢"

فتعقبه الشارح المباركفوري بان بكر بن يونس قال فيه البخارى : منكر الحديث وقال فيه الحافظ ابن حجر في تقريبه : " ضعيف" "٣"
وبكر بن يونس هذا ترجم له الحافظ في " تهذيب التهذيب" "٤" وقال : قال العجلي : لابأس به ، وقال البخارى : منكر الحديث ، وقال ابو زرعة : واهي الحديث ، حدث عن موسى بن علي بحديثين منكرين لم اجد لهما اصلا من حديث موسى ، وقال ابو حاتم : منكر الحديث ضعيف الحديث ، وقـال ابن عدى عامة مايرويه لايتابع عليه ، روى له الترمذى وابن ماجة حديثا واحدا من حديث عقبة بن عامر : (لا تكرهوا مرضاكم ..) وحسنه الترمذى واستغربه ، واما ابو حاتم فقال : هذا الحديث باطل . (قلت) وذكره ابن حبان فـي الثقات . انتهى .

قلت : الحديث المذكور ان لم يكن باطلا فهو واه بمرة ، ولا يقاوم توثيق ابن حبان والعجلي تجريح الجمهور . اما ابن حبان فمعروف بالتساهل ، وامـا العجلي فقال فيه الشيخ عبد الرحمن بن يحي المعلمي : متسمع جدا "٥"

---

١) علل الحديث ج ٢ ص ٢٤٢ .
٢) الترمذى ج ٤ ص ٣٨٤
٣) تحفة الاحوذى ج ٦ ص ١٩٢ .
٤) تهذيب التهذيب ج ١/ ٤٨٨ — ٤٨٩
٥) انظر تعليقه على الفوائد المجموعة للشوكاني ص ٢٢٠ .

والظاهر من قول الامام الترمذى (غريب لانعرفه الا من هذا الوجه) انه اراد به الفرد المطلق ، فلا يقال : لعله حسنه لوروده من وجه آخر مثله او نحوه . والله اعلم.

٢) عن موسى بن محمد بن ابراهيم التيمي عن أبيه عن ابي سعيد الخدرى قال ،قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (اذا دخلتم على المريض فنفسوا له في اجله فان ذلك لايرد شيئا وهو يطيب نفس المريض) ، قال ابو حاتم : هذا حديث منكر كأنه موضوع ، وموسى : ضعيف الحديث جدا وابوه محمد بن ابراهيم لم يسمع من ابي سعيد انتهى "١" .

وهذا الحديث اخرجه الترمذى من هذا الطريق واستغربه ، ولم يتكلم في موسى ولا في ابيه "٢" .

واما الشارح المباركفورى فاشار الى ضعف الحديث من اجل موسى بن محمد "٣" وموسى بن محمد هذا ترجم له الذهبي في ميزانه "٤" ، والحافظ ابن حجر في تهذيبه "٥" . وذكرا : ان العلماء ضعفوه ، ثم اورد الذهبي بعض مناكيره هذا الحديث احدها ، والظاهر ان الحديث ضعيف جدا وليس بموضوع لان موسى بن محمد لم يتهم بالكذب. والله اعلم

٣) قال ابن ابي حاتم : (سألت ابي عن حديث رواه قتيبة بن سعيد وابن ابي شيبة عن حميد بن عبد الرحمن عن الحسن بن صالح عن هارون ابي محمد عن مقاتل عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (ان لكل شيء قلبا ، وقلب القرآن يس ...) الحديث .

قال أبي : مقاتل هذا هو مقاتل بن سليمان ، رأيت هذا الحديث في اول كتاب وضعه مقاتل بن سليمان وهو حديث باطل لا اصل له . "٦" .

---

١) علل الحديث ج ٢ ص ٢٤١ .
٢) الترمذى ج ٤ ص ٤١٢
٣) تحفة الاحوذى ج ٦ ص ٢٦٣ .
٤) ميزان الاعتدال ج ٤ ص ٢١٨
٥) تهذيب التهذيب ج ١٠ ص ٣٦٨
٦) علل الحديث ج ٢ ص ٥٦ .

قلت : الحديث اخرجه الترمذى "١" والدارمي "٢" لكن في روايتهما : (مقاتل بن حيان) ،ولعل هذه الزيادة خطأ من بعض الرواة او من النساخ ، فان ابا حاتم امام حجة ، ثم ان الحديث رواه ايضا القضاعي في شهابه "٣" وابو الفتح الازدى "٤" وليس فيهما ذكر لنسب مقاتل . وممن ظن انه مقاتل بن حيان ، ابو الفتح الأزدى نفسه ، فانه ذكر عن وكيع انه قال في مقاتل بن حيان : " ينسب الى الكذب " . قال الذهبي : " كذا قال ابو الفتح ،واحسبه التبس عليه مقاتل ابن حيان ، بمقاتل بن سليمان ، فابن حيان صدوق ، قوى الحديث ، والذى كذبه وكيع بن سليمان ، ثم قال ابو الفتح : حدثنا ابو يعلى الموصلي ، حدثنا عثمان بن ابي شيبة عن حميد الرواس ، عن الحسن بن صالح ، عن هارون محمد ،عن مقاتل ،عن قتادة ، عن انس مرفوعا فذكر الحديث .

فتعقبه الذهبي بقوله :" قلت : الظاهر انه مقاتل بن سليمان " "٥".

وخلاصة القول : ان مقاتلا ان كان المراد به ابن سليمان كما جزم به ابو حاتم واستظهره الحافظ الذهبي ،فالحديث لايستبعد ان يكون موضوعا لان مقاتل بن سليمان انفرد به وهو كذاب وضاع ، واما ان قلنا انه مقاتل بن حيان فيحتمل ان يكون الحديث موضوعا ايضا ،والمتهم به هارون أبو محمد كما جزم به الذهبي في ميزانه في ترجمة هارون ابي محمد "٦" .

وفي كتاب الموضوعات لابن الجوزى الاحاديث التالية :

١) عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (من جمع بين الصلاتين من غير عذر فقد اتى بابا من ابواب الكبائر) تقدم الكلام عن هذا الحديث وما قيل فيه "٧"

٢) عن أنس بن مالك قال : (لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا ام قوما وهم له كارهون وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط ، ورجلا سمع حي على الفلاح فلم يجب) تقدم ايضا "٨" .

---

١) الترمذى ج ٥ ص ١٦٢ ، تحفة الاحوذى ج ٨ ص ١٩٦
٢) الدارمي ج ٢ ص ٤٥٦
٣) انظر ميزان الاعتدال ج ٤ ص ٢٨٨ .
٤) ميزان الاعتدال ج ٤ ص ١٧٢ .
٥) نفس المرجع السابق ج ٤ ص ١٧٢ .
٦) نفس المرجع السابق ج ٤ ص ٢٨٨
٧) انظر ص ١٤٧ من هذه الرسالة
٨) انظر ص ٢٩٦ من هذه الرسالة

٣) عن عبد الله بن أبي اوفى قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من كانت له حاجة الى الله اوالى أحد من بني آدم فليتوضأ فليحسن الوضوء ثم ليصل ركعتين ...) الحديث تقدم ايضا "١" .

٤) عن ابي رافع قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعباس : (ياعم ، ألا اصلك ، ألا أحبوك ، ألا انفعك ؟ قال : بلى ، قال : صل اربع ركعات تقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وسورة ، فاذا انقضت القراءة فقل : الله اكبر والحمد لله وسبحان الله ولا اله الا الله خمس عشرة مرة قبل ان تركع ..) الحديث

رواه ابن الجوزى من طريق موسى بن عبيدة الربذى من رواية الدارقطني وقال : موسى بن عبيدة قال فيه احمد : لا تحل عندى الرواية عنه وقال يحي ليس بشيء .

ورواه عن ابن عباس من طريق موسى بن عبد العزيز من رواية الدارقطني .

وقال : موسى بن عبد العزيز مجهول عندنا .

ورواه عنه من وجه آخر من رواية الدارقطني ايضا وفيه صدقة بن يزيد الخراساني ضعيف قال فيه البخارى : منكر الحديث "٢"

وتعقبه السيوطي وغيره بما حاصله : ان حديث ابي رافع اخرجه الترمذى "٣" وابن ماجة وغيرهما . وموسى بن عبيدة وان كان ضعيفا لكنه ليس بكذاب.

وحديث ابن عباس اخرجه ابو داود وابن ماجة والحاكم ، وموسى بن عبد العزيز الذى قال عنه ابن الجوزى مجهول وثقه ابن معين والنسائي وابن حبان .

وله شاهد من حديث ابن عمر اخرجه ابو داود باسناد لا بأس به .

قال ابن حجر : لا بأس باسناد حديث ابن عباس وهو من شرط الحسن فان له شواهد تقوية فقد أساء ابن الجوزى بذكره في الموضوعات الى غير ذلك "٤" .

٥) عن علي رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من ملك زادا وراحلة تبلغه الى بيت الله ولم يحج فلا عليه أن يموت يهوديا او نصرانيا ، تقدم ايضا "٥" .

---

١) انظر ص ١٤٧ من هذه الرسالة

٢) الموضوعات ج ٢ ص ١٤٣ — ١٤٥ .

٣) قلت : اخرجه الترمذى واستغربه من حديث ابي رافع . انظر الترمذى ج ٢ ص ٢٨ ، تحفة الاحوذى ج ٢ ص ٥٩١

٤) انظر اللآلىء ج ٢ ص ٣٨ ، كذا تنزيه الشريعة ج ٢ ص ١٠٧ وايضا الفوائد المجموعة ص ٣٧ .

٥) انظر ص ٣١٢ من هذه الرسالة

٦) (من عزى مصابا فله مثل أجره) .

رواه ابن الجوزى عن محمد بن سوقة عن ابراهيم عن الاسود عن عبد الله بن مسعود من ثلاثة طرق :

الطريق الاول : أعله بحماد بن الوليد .

والطريق الثاني : بنصر بن حماد .

والطريق الثالث: بعلي بن عاصم .

ورواه ايضا عن جابر واعله بمحمد بن عبيد الله العرزمي "١" .

وحديث عبد الله بن مسعود هذا اخرجه الامام الترمذى من طريق علي بن عاصم عن محمد بن سوقة به . ثم قال : هذا حديث غريب لا نعرفه مرفوعا الا من حديث علي بن عاصم ، وروى بعضهم عن محمد بن سوقة بهذا الاسناد مثله موقوفا ولم يرفعه ويقال : اكثر ما ابتلى به علي بن عاصم بهذا الحديث نقموا عليه انتهى "٢"

وتعقب السيوطي وغيره "٣" ابن الجوزى بأمور في بعضها نظر ، واحسنها القول بأن الحديث روى عن محمد بن سوقة من طرق كثيرة كلها ضعيفة ، لكن تدل بمجموعها على ان له اصلا من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وله شاهد من حديث ابي بُرْزَةَ رفعه (من عزى ثكلى كسى بردا في الجنة) رواه الترمذى وقال غريب وليس اسناده بالقوى "٤" ومن حديث محمد بن عمرو بن حزم رفعه : (ما من مؤمن يعزى اخاه بمصيبة الا كساه الله من حلل الكرامة) .

أخرجه ابن ماجة. قلت : وفي اسناده قيس أبو عمارة ، قال فيه البخارى : منكر الحديث "٥" .

وذكره العقيلي في الضعفاء واورد له هذا الحديث ، وآخر لم يتابع عليهما "٦"

وقال الذهبي في الكاشف : ثقة "٧" ، وذكره ابن حبان في الثقات "٨" .

وقال الحافظ في تقريبه : " فيه لين " "٩" .

---

١) الموضوعات ج ٣ ص ٢٢٣ .

٢) الترمذى ج ٣ ص ٣٨٥ ، تحفة الاحوذى ج ٤ ص ١٨٥

٣) اللآلئ ج ٢ ص ٤٢٢ ، تنزيه الشريعة ج ٢ ص ٣٦٧ ، الفوائد المجموعة ص ٢٦٦ ؟ تحفة الاحوذى ج ٤ ص ١٨٦ .

٤) الترمذى ج ٣ ص ٣٨٧ ، تحفة الاحوذى ج ٤ ص ١٩٠

٥) انظر ميزان الاعتدال ج ٣ ص ٣٩٨

٦) تهذيب التهذيب ج ٨ ص ٤٠٦ .

٧) هامش الميزان ج ٣ ص ٣٩٨ .

٨) تهذيب التهذيب ج ٨ ص ٤٠٦

٩) تقريب التهذيب ج ٢ ص ١٣٠ .

٧) عن ابن عباس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى على جماعة من التجار فقال : (يامعشر التجار ، فاستجابوا ، ومدوا اعناقهم ، فقال : ان الله عز وجل باعثكم يوم القيامة فجارا الا من صدق وصلى وأدى الأمانة) .

في اسناده الحارث بن عبيد ، قال ابن الجوزى : " قال ابن حبان : ليس لهذا الحديث أصل صحيح يرجع اليه ، والحارث بن عبيد يأتي عن الثقات بما ليس من احاديثهم " [١]

وتعقبه الامام السيوطي في اللآلئ المصنوعة [٢] بما حاصله :

ان الحارث روى له مسلم وابو داود والترمذى ، والحديث صحيح روى من عدة طرق ، اخرجه الترمذى [٣] والحاكم وصححاه ، وابن ماجة وابن حبان في صحيحه ، والضياء المقدسي في المختارة من حديث رفاعة بن رافع ، وله شاهد من حديث عبد الرحمن بن شبل ، اخرجه احمد والحاكم وصححه ومن حديث علي اخرجه مسدد في مسنده .

وزاد ابن عراق في تنزيه الشريعة فقال : " قلت : واخرج البيهقي في الشعب من حديث البراء بن عازب — اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى البقيع وقال : يامعشر التجار ؟ حتى اذا اشرأبوا قال : التجار يحشرون يوم القيامة فجارا الا من اتقى وبرّ وصدق .

وقال الحافظ بن حجر : اغتر ابن الجوزى بكلام ابن حبان فأورد الحديث في الموضوعات ، وابن حبان لم يقل ذلك الا لمخالفة الحارث بن عبيد في اسناده فانه رواه عن ابن خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ، والمحفوظ عن ابن خثيم عن اسماعيل بن عبيد بن رفاعة عن ابيه عن جده ، فرواية الحارث شاذة ، وهو صدوق اخرج له الشيخان من حديثه المستقيم ، فالحكم على مثل هذا المتن بالوضع يدل على تهور انتهى . قال شمس السخاوى : ويدل على ان كلام ابن حبان ليس على اطلاقه اخراجه للحديث في صحيحه ، قال : وقول شيخنا — يعني ابن حجر : الحارث بن عبيد سهو تبع فيه ابن الجوزى ، وانما هو الحارث بن عبيدة وليس هو من رجال الشيخين انتهى .

---

١) الموضوعات ج ٢ ص ٢٣٧ .
٢) الموضوعات ج ٢ ص ١٤١ .
٣) انظر الترمذى

فعم في اللسان ان ابن حبان ذكره في الثقات ،انتهى كلام ابن عراق "١" .

قلت : هو كما قال السخاوى لأمرين :

الاول : ان الحديث اورده الحافظ الذهبي في ميزانه "٢" في ترجمه الحارث بن عبيدة الحمصي .

الثاني : ان ابن حبان قال في الحارث الذى هو راوى الحديث : " يأتي عن الثقات بما ليس من احاديثهم " كما تقدم عن ابن الجوزى ، والمعروف ان هذا الوصف انما اطلقه ابن حبان على الحارث بن عبيدة الحمصي لا على الحارث بن عبيد البصرى .

ففي كتاب " تعجيل المنفعة " "٣" للحافظ ابن حجر في ترجمة الحارث ابن عبيدة الحمصي النص التالي : " قال ابن حبان — يعني في الضعفاء : روى عنه اهل بلده ،وأتى عن الثقات ، بما ليس من احاديثهم ، لا يعجبني الاحتجاج بخبره اذا انفرد ".

وعلى ماذكرنا فروايته منكرة لمخالفته فيها غيره من الثقات وهو ضعيف ضعفه الدارقطني ، وقال ابو حاتم : ليس بقوى "٤"

واما ذكره في ثقات ابن حبان كما قال ابن عراق ، فهو تناقض من ابن حبان لانه ذكره ايضا في الضعفاء كما تقدم عن الحافظ ،وكأن ابن حبان تردد فيه فذكره مرة في هذا ومرة في ذلك . فاذا كان توثيق ابن حبان لا يقدم على تجريح غيره لكونه متهما بالتساهل فتردده من باب اولى .

٨) عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " (اذا قال الرجل للرجل يايهودى فاجلدوه عشرين ، واذا قال : يامخنث ،فاجلدوه عشرين ، وفي رواية اخرى : يالوطي ..) .

فيه ابراهيم بن اسماعيل وداود بن الحصين ، قال ابن حبان : هذا الحديث باطل لاأصل له ، وابراهيم كان يقلب الاسانيد ويرفع المراسيل ، وداود يروى عن الثقات بما لا يشبه حديث الاثبات تجب مجانبة روايته "٥" .

---

١) تنزيه الشريعة ج ٢ ص ١٩٠ .
٢) ميزان الاعتدال ج ١ ص ٤٣٨
٣) تعجيل المنفعة ص ٥٥
٤) تعجيل المنفعة الصفحة السابقة ، والميزان ج ١ ص ٤٣٨
٥) الموضوعات ج ٣ ص ١٣٠ .

وتعقبه السيوطي بقوله : " ابراهيم هو ابن ابي حبيبة الاشهلي ، قال احمد : ثقة ، وقال ابن معين مرة : صالح الحديث ، ومرة قال : ليس بشيء" [١] ، وقال الدارقطني : ليس بالقوى ، وداود بن الحصين ثقة اخرج له الائمة الستة ، والحديث اخرجه الترمذى [٢] وابن ماجة ، والبيهقي ، وقال : تفرد به ابراهيم الاشهلي وليس بالقوى ، قال : وهو ان صح محمول عن التعزير انتهى [٣].

قلت : الحديث اورده ابن ابي حاتم في علل الحديث [٤] وفيه : " ومن وقع على ذات محرم فاقتلوه ، ومن وقع على بهيمة فاقتلوه واقتلوا البهيمة " قال : قال ابي : هذا حديث منكر لم يروه غير ابن ابي حبيبة " وحاصله ان الحديث لا ينبغي ان يذكر في الموضوعات لان روايه ليس بمتهم بالكذب بل وثقه بعض الائمة. والله تعالى اعلم.

٩) عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ان سرك اللحوق بي فلا تخالطن الأغنياء ولا تستبدلي ثوبا حتى ترقعه) تقدم [٥].

١٠) عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (تعشوا ولو بكف عن حشف فان ترك العشاء مهرمة) تقدم [٦].

١١) حديث (صنفان من امتي ليس لهما في الاسلام نصيب : المرجئة والقدرية)

قال ابن عراق : " هذا الحديث لم يذكره السيوطي في اللآلئ ولا في النكت ، وليس في النسخ التي عندى من الموضوعات ، لكن ذكر العلائي في اجوبته عن الاحاديث التي انتقدت على المصابيح ان ابن الجوزى ذكره في الموضوعات من طريق مأمون بن أحمد ، وفي الواهيات من طريق سلام بن ابي عمارة ، عن عكرمة عن ابن عباس ، ومن طريق علي بن نزار بن حيان عن ابيه عن عكرمة ، وقال : سلام ليس بشيء ، وعلي بن نزار واه ، ثم تعقبه العلائي بان حديث علي بن نزار رواه الترمذى وقال : حسن غريب [٧] ولم ينفرد به ، بل تابعه

---

١) في اللآلئ (قال مرة صالح الحديث) والتصحيح من الميزان.
٢) وقال : لا نعرفه الا من هذا الوجه ، وابراهيم يضعف في الحديث
الترمذى ج ٤ ص ٦٤ و تحفة الاحوذى ج ٥ ص ٣٠
٣) اللآلئ ج ٢ ص ٢٠٠ ، تنزيه الشريعة ج ٢ ص ٢٢٩ .
٤) علل الحديث ج ١ ص ٤٥٥
٥) انظر ص ٢١٧
٦) انظر ص ٢٦٧
٧) الترمذى ج ٤ ص ٤٥٤ ، تحفة الاحوذى ج ٦ ص ٣٦٢

ولم ينفرد به ،بل تابعه القاسم بن حبيب التمار وعبد الله بن محمد الليثي رواهما ابن ماجة "١" والقاسم بن حبيب وثقه ابن حبان وغيره ، وعبدالله الليثي لم أر من تكلم فيه ، قال الترمذى : وفي الباب عن عمر ، وابن عمر ، ورافع ابن خديج ،فهذه المتابعات ، وتحسين الترمذى له تخرجه عن ان يكون موضوعا او واهيا انتهى .

ثم قال ابن عراق : وممن حكم بوضع هذا الحديث الامام رضي الدين الصغاني ، وتعقبه الحافظالعراقي فقال : هذا حديث حسن أخرجه الترمذى وابن ماجة من حديث ابن عباس ، واخرجه ابن ماجة ايضا من حديث جابر وابن عباس معا ، وقد ضعفه ابن عدى من الطريقين معا وذكرته لتحسين الترمذى له ولا دليل على كونه موضوعا انتهى "٢"

قلت : ذكره الشوكاني في الفوائد المجموعة "٣" من حديث انس بلفظ " صنفان من امتي لا تنالهما شفاعتي : المرجئة والقدرية ، قيل يارسول الله، من القدرية ؟ قال : قوم يقولون : لا قدر ، قيل : فمن المرجئة ؟ قال : قوم يكونون في آخر الزمان اذا سئلوا عن الايمان قالوا : نحن مؤمنون ان شاءالله" قال الشوكاني : " رواه الجوزقاني عن انس مرفوعا وهو موضوع افته مأمون بن احمد السلمي وشيخه عبد الله بن مالك السعدى. انتهى.

ومأمون بن احمد السلمي هذا ترجم له الذهبي في ميزانه "٤" ونقل عن ابن حبان قال : دجال ،واورد له احاديث اتهم بوضعها وهي :

آ:ـ حديث ابي هريرة مرفوعا : " من رفع يديه في الصلاة فلا صلاة له " .

بـ ـ حديث ابن عباس مرفوعا : " الايمان قول ، والعمل شرائعه " .

جـ ـ حديث انس مرفوعا : " يكون في امتي رجل يقال له محمد بن ادريس هو العن من ابليس " .

د ـ حديث: " من قرأ خلف الامام ملئ فوه نارا " .

---

١) حديث عبد الله بن محمد رقم (٧٣) وحديث القاسم بن حبيب لم اقف عليه.

٢) تنزيه الشريعة ج ١ ص ٣١٨ .

٣) الفوائد المجموعة ص ٤٥٢

٤) اللآلى ج ٢ ص ٤٠١

١٢) (اللهم أحيني مسكينا ، وامتنى مسكينا ، واحشرني في زمرة المساكين يوم القيامة ، فقالت عائشة : يارسول الله ؟ قال : انهم يدخلون الجنة قبل اغنيائهم باربعين خريفا .. الحديث) . اخرجه ابن الجوزى عن انس من طريق الترمذى "١" واخرجه ايضا عن ابي سعيد الخدرى من طريق الدارقطني ، وقال : لا يصح .

في الاول : الحارث بن النعمان الليثي منكر الحديث ، وفي الثاني : ابو المبارك مجهول ، وعنه يزيد بن سنان قال ابن معين : ليس بشيء ، وقال ابن المديني : ضعيف الحديث ، وقال النسائي : متروك "٢" وتعقبه السيوطي بما حاصله : ان من كان منكر الحديث لا يقتضي ان يكون حديثه موضوعا . وحديث ابي سعيد شاهد له ، وله شاهد آخر من حديث عبادة بن الصامت اخرجه ابن عساكر والطبراني والبيهقي والضياء المقدسي في المختارة وصححه ، ومن حديث ابن عباس اخرجه الشيرازى في الالقاب ، وقال الحافظ ابن حجر في تخريج احاديث الرافعي : هذا الحديث رواه الترمذى من حديث أنس واسناده ضعيف ايضا ، واسرف ابن الجوزي فذكر هذا الحديث في الموضوعات ، وكأنه اقدم عليه لما رآه مباينا للحال التي مات عليها النبي صلى الله عليه وسلم لانه كان مكفيا ، قال البيهقي : ووجهه عندى انه لم يسأل حال المسكنة التي يرجع معناها الى الاحتياج بل الالتجاء والتواضع انتهى "٣" .

١٣) عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (يود اهل العافية لو ان لحومهم قرضت بالمقاريض لما يرون لاهل البلاء من جزيل الثواب) .

رواه ابن الجوزى من طريق الطبراني وفي اسناده عبدالرحمن بن مغراء ، قال ابن الجوزى : هذا حديث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال ابن المديني : عبد الرحمن بن مغراء ليس بشيء "٤" . وتعقبه

---

١) اخرجه الترمذى فى الزهد واستغربه / الترمذى ج ٤ ص ٥٧٧ ٢ وتحفة الاحوذى ج ٧ ص ١٩

٢) الموضوعات ج ٣ ص ١٤٢

٣) اللآلى

٤) الموضوعات

السيوطي وابن عراق بان الترمذى اخرجه من طريقه وكذلك البيهقي في السنن والشعب ، وصححه الضياء فاخرجه في المختارة ، وعبد الرحمن بن مغراء قال ابن عدى : ضعيف يكتب حديثه . وقال الذهبي : مابه بأس ان شاء الله ، وقال الخليلي في الارشاد : ثقة ،وجاء عن ابن مسعود موقوفا اخرجه الطبراني بسند جيد ، ومثله له حكم الرفع "١"

قلت : نقل الشارح المباركفورى عن الترغيب ان المنذرى قال في حديث ابن مسعود الموقوف : في اسناده راو لم يسم "٢" .

١٤) عن واثلة بن الاسقع عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (لا تظهر الشماتة لاخيك فيرحمه الله ويبتليك) رواه ابن الجوزى من طريق الخطيب وفيه عمر بن اسماعيل أعل الحديث به ، ثم ذكر له متابعا وهو القاسم بن امية الحذاء اخرجه عنه ابن حبان وقال : لا يجوز الاحتجاج بالقاسم ، قال : وهذا حديث باطل لا اصل له من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم "٣" .

وتعقبه السيوطي وابن عراق بان الترمذى اخرجه من الطريقين وقال : حديث حسن غريب "٤" .

وقال ابن عراق : انقلب اسم القاسم في سند الترمذى والصواب القاسم بن امية ذكر ابو حاتم وابو زرعة انه صدوق ، فبرئ عمر بن اسماعيل من عهدة الحديث ، وله شاهد من حديث ابن عباس اخرجه الخطيب في المتفق والمفترق وفيه ابراهيم بن الحكم وهو ضعيف "٥"

---

١) اللآلى ج ٢ ص ٤٠١
٢) تحفة الاحوذى ج ٧ ص ٨٤
٣) الموضوعات ج ٢ / ٤٢٨
٤) انظر الترمذى ج ٤ ص ٦٦٤ وتحفة الاحوذى ج ٧ ص ٢٠٦
٥) اللآلى ج ٢ ص ٤٢٨ ، وتنزيه الشريعة ج ٢ ص ٣٦٩

١٥) (من عير أخاه بذنب لم يمت حتى يعمله) .

أخرجه ابن الجوزى عن معاذ بن جبل مرفوعا وفي اسناده محمد بن الحسن ابن يزيد المتهم بوضع هذا الحديث . قال ابن الجوزى : قال احمد بن حنبل : ما ارى محمد بن الحسن يساوى شيئا ، وقال يحي : كان كذابا ، وقال النسائي : متروك الحديث . وقال الدارقطني : لاشيء "١" .

وتعقبه السيوطي وغيره بان الحديث اخرجه الترمذى من طريق محمد بن الحسن المذكور وحسنه . وان له الشواهد التالية :

- قول الحسن : " كانوا يقولون : من رمى أخاه بذنب قد تاب منه ، لم يمت حتى يبتليه الله " .
- وقول ابراهيم " اني لأجد نفسي تحدثني بالسيء فما يمنعني أن اتحدث به الا مخافة أن ابتلى بمثله (" اخرجهما ابن ابي الدنيا "٢"
- وقول عمر رضي الله عنه : " لا تعيروا احدا فيفشوا فيكم البلاء " اخرجه ابن عساكر .
- وقول يحي بن جابر : " ماعاب رجل قط بعيب الا ابتلاه الله مثل ذلك العيب " اخرجه البيهقي "٣" .
- حديث ابن مسعود عنه صلى الله عليه وسلم قال : (البلاء موكل بالمنطق فلو ان رجلا عير رجلا برضاعة كلبة لرضعها) اخرجه الديلمي من طريق نصر بن باب عن الحجاج عن ابي اسحاق عن عاصم عنه .
- وقول ابن مسعود : " البلاء موكل بالمنطق ، لو سخرت من كلب لخشيت أن احول كلبا " .
- وقول ابي موسى نحو قول ابن مسعود رضي الله عنهما "٤" .

قلت : ليس في بعض نسخ الترمذى لفظ حسن ، ففي النسخة التي اعتمدت عليها هكذا قال ابو عيسى : " هذا حديث غريب وليس اسناده بمتصل وخالد ابن معدان لم يدرك معاذ بن جبل " "٥" فان كان هو الواقع فالتعقب به غير وارد .

---

١) الموضوعات ج ٣ ص ٨٣ .
٢) اللآلي ج ٢ ص ٢٩٣ .
٣) تنزيه الشريعة ج ٢ ص ٢٩٥ .
٤) انظر المقاصد الحسنة ص ٤٢٢ ، كشف الخفاء ج ٢ ص ٢٦٥ .
٥) انظر الترمذى ج ٤ ص ٦٦١

١٦) عن ابي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في هذه الآية ((وفرش مرفوعة)) قال : غلظ كل فراش منها ما بين السماء والارض .

قال ابن الجوزى : " والمتهم بهذا الحديث عبد الله بن محمد بن سنان قال الدارقطني ، متروك ، وقال ابن حبان : يضع الحديث ويقلبه ويسرقه" "١"

قلت : الحديث اخرجه الترمذى باسناد آخر من حديث ابي سعيد الخدرى وقال : " هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث رشدين ابن سعد " "٢"

ورشدين بن سعد هذا ضعيف وفيه ايضا دراج ابو السمح وهو ضعيف . لكنهما لم ينحطا الى أن يحكم على حديثهما بالوضع والله اعلم .

١٧) عن علي رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ان في الجنة لسوقا ما فيها بيع ولا شراء الا الصور من النساء والرجال ، اذا اشتهى الرجل الصورة دخل فيها ، وان فيها لمجمعا للحور العين يرفعن اصواتا لم تر الخلائق مثلها ، يقلن : نحن الخالدات فلا نبيد ، ونحن الراضيات فلا نسخط ، ونحن الناعمات فلا نيأس طوبى لمن كان لنا وكنا له) .

قال ابن الجوزى : هذا لا يصح ، والمتهم به عبد الرحمن بن أسحاق ، وهو ابو شيبة ~~الوالبي~~ الواسطى ، قال احمد : ليس بشيء منكر الحديث ، وقال يحي : متروك "٣" .

وتعقبه الحافظ ابن حجر في القول المسدد فقال : أخرج الترمذى الحديث من طريق ابن اسحاق المذكور وقال غريب "٤" وحسن له غير هذا الحديث ، وصحح الحاكم من طريقه حديثا آخر واخرج له ابن خزيمة في صحيحه لكن قال : في القلب من عبد الرحمن شيء ، وله شاهد من حديث

---

١) الموضوعات ج ٣ ص ٢٥٤ ، ولم اقف عليه في اللآلىء ولا في تنزيه الشريعة وغيرهما
٢) ت ٤/٦٧٩ ، تحفة الاحوذى ٧/٢٤٧
٣) الموضوعات ج ٣ ص ٢٥٦ .
٤) ت ٤/٦٨٦ والجامع بتحفة الاحوذى ٧/٢٦٤

جابر اخرجه الطبراني في الاوسط ، وابو نعيم في صفة الجنة ، وفيه جابر ابن يزيد الجعفي ضعيف ، والمستغرب منه قوله : دخل فيها ، والذى يظهر لي ان المراد ان صورته تتغير فتصير شبيهة بتلك الصورة لا أنه دخل فيها حقيقة ، واصل ذكر سوق الجنة من غير تعرض لذكر الصور في صحيح مسلم من حديث أنس وفي الترمذى وابن ماجة من حديث ابي هريرة انتهى "١"

١٨) عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (السلام قبل الكلام) ، و (لا تدعوا أحدا الى الطعام حتى يسلم) تقدم "٢" .

١٩) عن أبي امامة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ان من تمام العيادة ان تضع يدك على المريض وتقول كيف اصبحت وكيف امسيت) اخرجه ابن الجوزى عن ابي امامة من طريق العقيلي وفيه عبد الاعلى ، قال ابن الجوزى لا يصح ، قال العقيلي : عبد الاعلى روى عن يحي بن سعيد احاديث مناكثير لا يتابع عليها ولا أصول لها منها هذا الحديث .

ثم قال ابن الجوزى : قلت وقد روى عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم — يعني ابن عبد الرحمن — عن ابي امامة مرفوعا : (من تمام عيادة المريض ان تضع يدك عليه وتسأله كيف هو ؟) ؟

اما عبيد الله فقال عنه يحي : ليس بشيء ، واما القاسم فقال احمد : يروى عنه علي بن يزيد الاعاجيب وما أراها الا من القاسم . انتهى "٣"

وتعقبه السيوطي بأن الحديث من طريق ابن زحر أخرجه الامام احمد والترمذى وله شواهد من حديث أبي رهم اخرجه الطبراني ، ومن حديث ابي هريرة اخرجه ابن ماجة .

ومن حديث عائشة اخرجه ابو يعلى ورجاله موثقون ، ومن حديث عطاء موقوفا اخرجه المروزى في الجنائز "٤" .

---

١) اللآلي ج ٢ ص ٤٥٥ ، تنزيه الشريعة ج ٢ ص ٣٨٣ .
٢) انظر ص ٢٧٠
٣) الموضوعات ج ٣ ص ٢٠٨ .

قلت : قال الترمذى بعد ان روى الحديث : " هذا اسناد ليس بالقوى قال محمد ، وعبيد الله ابن زحر ثقة ، وعلي بن يزيد ضعيف ، والقاسم بن عبد الرحمن يكنى ابا عبدالرحمن : ثقة "١" .

وحديث ابي هريرة الذى استشهده السيوطي : استغربه الحافظ في اماله كما قال ابن عراق في تنزيه الشريعة المرفوعة "٢" .

وحاصله ان الحديث لا ينبغي ان يذكر في الموضوعات لانه روى عن النبي صلى الله عليه وسلم من عدة أوجه ، والرواة الذين اتهمهم ابن الجوزى بعضهم قد وثق وبعضهم لم يوثق لكن لم ينحطوا الى ان يحكم على حديثهم بالوضع والله اعلم .

٢٠) عن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من قرأ قل هو الله أحد مائتي مرة كتب الله له الفا وخمسمائة حسنة الا أن يكون عليه دين) قال ابن الجوزى : موضوع حاتم بن ميمون لا يحتج به بحال .

وتعقبه السيوطي بامرين :

الاول : ان الحديث أخرجه من هذا الطريق الترمذى "٣" ومحمد بن نصر المروزى .

الثاني : ان حاتم بن ميمون لم يتفرد به عن ثابت فقد تابعه جماعة وهم :

محمد بن مرزوق لكنه قال : محي عنه ذنوب خمسين سنة ، كذا في ميزان الاعتدال "٤" .

والحسن بن ابي جعفر لكنه قال : غفر له ذنوب مائتي سنة اخرجه عنه ابن الضريس والبيهقي .

والاغلب بن تميم أخرجه عنه البزار وقال : لا نعلم رواه عن ثابت الا الحسن ابن ابي جعفر ، والأغلب وهما متقاربان في سوء الحفظ .

وصالح المرى اخرجه عنه ابن الضريس والبيهقي .

وام كثير الانصارية لكنها قالت : من قرأ قل هو الله احد خمسين مرة غفر له ذنوب خمسين سنة . اخرجه عنها ابو يعلي ومحمد بن نصر المروزى .

---

١) الترمذى ج ٥ ص ٧٦ ، تحفة الاحوذى ج ٧ ص ٥١٧

٢) تنزيه الشريعة ج ٢ ص ٣٥٧

٣) وقال غريب من حديث ثابت عن انس/ الترمذى ج ٥ ص ١٦٨ وتحفة الاحوذى ج ٦ ص ٢١

٤) الموضوعات ٣ / ١٦٥

الثالث : له شاهد من حديث ابن عباس اخرجه سعيد بن منصور وابن الضريس "١"

قلت : صالح المرى ضعيف ، وأم كثير الانصارية لم اقف على ترجمتها ، وحديث محمد بن مرزوق حبذا لو ذكر الاسناد اليه ، وكذلك حديث ابن عباس.

وحاصله ان الحديث لا ينبغي ان يذكر في الموضوعات لان حاتم بن ميمون لم تنته حاله الى ان يحكم على ما تفرد به بالوضع على ان الحديث روى من طرق كثيرة يدل بمجموعها على ان له اصلا من كلام الرسول صلى الله عليه وسلم — والله اعلم — .

٢١) عن عمر بن الخطاب قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ان الله تعالى يقول : من شغله ذكرى عن مسألتي أعطيته أفضل ما اعطى السائلين)

رواه ابن الجوزى من طريق صفوان بن ابي الصهباء وقال : قال ابن حبان صفوان لا يحتج به "٢" .

وتعقبه السيوطي "٣" بان الحافظ ابن حجر قال في اماليه : هذا حديث حسن اخرجه البخارى في كتاب خلق أفعال العباد ، واخرجه ابن شاهين في الترغيب كلاهما من طريق صفوان المذكور ، ولم يصب ابن الجوزى في ايراده في الموضوعات وانما استند الى ابن حبان في ذكره لصفوان في الضعفاء ولم يستمر ابن حبان على ذلك بل رجع فذكره في الثقات ، وكذا ذكره في الثقات ابن شاهين وابن خلفون ، وقال ابن خلفون : ان ابن معين وثقه ، وذكره البخارى في التاريخ فلم يحك جرحا .

وقد ورد الحديث ايضا من حديث ابي سعيد الخدرى أخرجه الترمذى وحسنه ، ومن حديث جابر اخرجه البيهقي في الشعب . انتهى .

قلت : الحديث رواه الترمذى من طريق محمد بن الحسين بن يزيد الهمداني "٤" ومحمد هذا كذبه ابن معين وابو داود ، ولهذا انتقد الذهبي على الترمذى في تحسين هذا الحديث "٥" .

---

١) انظر اللآلىء ج ١ ص ٢٣٨ ، وتنزيه الشريعة ج ١ ص ٢٩١ .
٢) الموضوعات ج ٣ ص ١٦٥ .
٣) انظر اللآلىء ج ٢ ص ٣٤٢ ، وتنزيه الشريعة ج ٢ ص ٣٢٣ .
٤) الترمذى ج ٥ ص ١٨٤ ، تحفة الاحوذى ج ٨ ص ٢٤٤
٥) انظر ميزان الاعتدال ج ٣ ص ٥١٤

ثم قال السيوطي : وجاء ايضا من حديث حذيفة اخرجه ابو نعيم في الحلية وقال : تفرد به ابو مسلم عبد الرحمن بن واقد عن سفيان بن عيينة.

وتعقبه ابن عراق بان الحديث لا يصلح شاهدا لان ابا مسلم قال عنه ابن عدى : يسرق الحديث ، وذكر السيوطي حديثا آخر اخرجه ابن ابي شيبة عن ابن نمير عن موسى بن مسلم عن عمرو بن مرة رفعه قال : من شغله ذكرى عن مسألتي اعطيته فوق ما اعطي السائلين . يعني الرب .

وحاصله ان الحديث لا ينبغي ان يذكر في الموضوعات لان صفوان الذى في رواية ابن الجوزى لم ينته حاله الى ان يحكم على ما تفرد به بالوضع اضف الى ذلك ان الحديث له شواهد ضعيفة تدل بمجموعها على ان له اصلا من كلام الرسول صلى الله عليه وسلم — والله اعلم — .

٢٢) حديث : (اتقوا فراسة المؤمن فانه ينظر بنور الله) :

اخرجه ابن الجوزى عن ابن عمر ، وعن ابي سعيد ، وعن ابي امامة ، وعن ابي هريرة ، قال ابن الجوزى : هذا حديث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

فحديث ابن عمر فيه الفرات بن السائب واحمد بن محمد اليماني متروكان .

وحديث ابي سعيد فيه محمد بن كثير ضعيف جدا وقد تفرد به عن عمرو بن قيس عن عطية العوفي .

وحديث ابي امامة فيه عبد الله بن صالح كاتب الليثي قال احمد : ليس بشيء .

وحديث ابي هريرة فيه ابو معاذ سليمان بن ارقم متروك ليس بشيء ، قال الخطيب : والمحفوظ ما رواه سفيان عن عمرو بن قيس انه قال : كان يقال : اتقوا فراسة المؤمن "١"

وتعقبه السيوطي بقوله الحديث حسن صحيح اما حديث ابن عمر فاخرجه ابن جرير من وجه آخر عن الفرات بن السائب فبرئ اليماني من عهدته .

واما حديث ابي سعيد فلم يتفرد به محمد بن كثير فقد تابعه عليه سفيان عند البخارى في تاريخه .

---

١) الموضوعات ج ٣ ص ١٤٥ — ١٤٧ .

ومصعب بن سلام عند الترمذى "١" ومحمد بن مروان عند ابن مردويه في تفسيره .

واما حديث ابي امامة فانه على شرط الحسن ، وعبد الله بن صالح كاتب الليثي لابأس به .

والحديث رواه ابن جرير في تفسيره من وجه آخر عن ثوبان رضي الله عنه مرفوعا بلفظ (احذروا فراسة المؤمن فانه ينظر بنور الله)

وله شاهد من حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ان لله عز وجل عبادا يعرفون الناس بالتوسم . انتهى "٢"

واعترض الشيخ عبد الرحمن المعلي على الامام السيوطي في هذا التعقب بما حاصله : ان حديث ابن عمر مداره الفرات بن السائب قال فيه احمد : يتهم بما يتهم به محمد بن زياد الطحان في روايتهما عن ميمون عن مهران ، وقال في الطحان : كذاب خبيث اعور يضع الحديث.

وحديث ابي سعيد اسناده صحيح الى عطية لكن عطية فيه كلام كثير كان يروى عن الكلى ويكنيه بأبي سعيد . فيقول عن ابي سعيد ليوهم الناس انه الصحابي ، وربما سمع بعضهم منه شيئا من ذلك فيذهب يرويه ويزيد (الخدرى) بناء على ظنه ولم يذكر في اللآلئ في هذا الخبر الا قوله : " عطية عن ابي سعيد " فهذا الطريق تالف كسابقه (حسابقه) . وحديث ابي امامة تفرد به بكر بن سهيل الدمياطي عن كاتب الليثي وهو ضعيف . وحديث ثوبان في اسناده اسد بن وداعة ناصبي بغيض كان هو ورهطه يسبون عليا .

وفيه المؤمل قال أبو حاتم : منكر الحديث ، وفيه سليمان بن مسلمة الحبائرى كذاب .

وحديث انس فيه ابو بشر بكر بن الحكم المزلق ، قال فيه ابو زرعة : " ليس بالقوى " وقد تفرد به عن ثابت "٣"

---

١) اخرجه الترمذى في التفسير من جامعه وقال غريب انما نعرفه من هذا الوجه

٢) اللآلئ ج ٢ ص ٣٢٩ .

٣) التعليق على الفوائد المجموعة ص ٢٤٤ — ٢٤٥ .

قلت : احتمال ان يكون ابو سعيد في هذا الخبر محمد بن السائب الكلبي بعيد ، ولايجوز طرح الحديث بمجرد هذا التوهم ،فان الترمذى رواه عن الامام البخارى ولم يشر الى شيء من ذلك علما بانه كان يسأل كثيرا الامام البخارى عن علة الحديث .

هذا وقد ذكر في جامع الترمذى في النسخة التي وقفنا عليها لفظ "الخدرى" نعم ، عطية العوفي فيه كلام لكنه ممن يعتضد حديثه بالمتابعة والشواهد .

وحاصله ان الحديث لا ينبغي ان يذكر في الموضوعات لوروده من عدة اوجه عن النبي صلى الله عليه وسلم .

٢٣) حديث (لا ينبغي لقوم فيهم ابو بكر ان يؤمهم غيره) :

اخرجه ابن الجوزى عن عائشة وفيه عيسى بن ميمون ، قال البخارى : منكر الحديث ، والراوى عنه احمد بن بشير متروك "١"

وتعقبه السيوطي بان الحديث اخرجه الترمذى من هذا الطريق "٢" ، واحمد بن بشير من رجال البخارى والاكثرون على توثيقه وعيسى وقال فيه ابن معين مرة : لابأس به ، وقال حماد بن سلمة : ثقة ، ومن ضعفه لم يتهمه بكذب ، فمن اين يحكم على الحديث بالوضع ، وشاهده الاحاديث في تقديمه اماما للصلاة في مرض وفاته صلى الله عليه وسلم ، بل قال الحافظ ابن كثير في مسند الصديق : ان لهذا الحديث شواهد تقتضي صحته ، وتابع احمد بن بشير يزيد بن هارون اخرجه ابن منيع في مسنده "٣" .

٢٤) حديث ابن عباس : قال علي بن ابي طالب يارسول الله : ان القرآن تفلت من صدرى ، فقال : الا أعلمك كلمات ينفعك الله بهن ، وينفع من علمته ؟ قلت : بلى بابي انت وامي ، قال : صل ليلة الجمعة اربع ركعات تقرأ في الركعة الاولى بفاتحة الكتاب ويس ، وفي الثانية بفاتحة الكتاب وبحم الدخان ، وفي الثالثة بفاتحة الكتاب وبألم تنزيل السجدة ، وفي الرابعة بفاتحة الكتاب وتبارك المفصل .. الحديث بطوله .

---

١) الموضوعات ج ١ ص ٣١٨ .

٢) وقال : حسن غريب وفى نسخة اخرى غريب فقط/ الترمذى ج ٥ / ٦١٤

٣) اللآلئ ج ١ ص ٢٩٩ ، تنزيه الشريعة ج ١ ص ٣٧٢ الفوائد المجموعة ص ٣٤٤

ذكره ابن الجوزى من رواية الطبراني وفيه قال : لا يصح فيه محمد بن ابراهيم مجروح وابو صالح اسحاق بن نجيح متروك .

وذكره ايضا من رواية الدارقطني : قال الدارقطني تفرد به هشام عن الوليد ابن مسلم ، ثم قال ابن الجوزى : والوليد يدلس التسوية ،ولا اتهم به الا النقاش شيخ الدارقطني "١"

وتعقبه الحافظ ابن حجر فقال : هذا الكلام تهافت ،والنقاش برىء من عهدته فان الترمذى اخرجه في جامعه من وجه آخر عن الوليد بن مسلم وحسنه انتهى .

وقال السيوطي : اخرجه الحاكم وصححه على شرط الشيخين .

قال ابن عراق : قلت : تعقبه الذهبي في تلخيص المستدرك فقال : هذا منكر شاذ اخاف ان يكون موضوعا ، وقد حيرني والله جوده سنده ،فانه ليس فيه الا الوليد بن مسلم ،وقد صرح بالتحديث وقال : حدثني ابن جريج .انتهى .

ثم قال ابن عراق : ورأيت بخط الحافظ ابن حجر علي حاشية مختصر الموضوعات لابن درباس ما ملخصه : اما قول الدارقطني تفرد به هشام عن الوليد فليس كذلك ،بل تابعه عليه سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي ، ومن طريقه اخرجه الترمذى وسليمان وان تكلم فيه فقد اخرج له البخارى ،قال الذهبي : لو لم يذكره العقيلي في الضعفاء لما ذكرته فانه ثقة مطلقا ،ثم ساق الذهبي هذا الحديث وقال عقبه حديث منكر جدا . فلعل سليمان شبه له وادخل عليه كما قال ابو حاتم : لو ان رجلا وضع له حديثا لم يفهم . انتهى .

قال ابن عراق :" وقال في اللسان : لعل الوليد دلسه على ابن جريج فقد ذكر ابن ابي حاتم في ترجمة محمد بن ابراهيم القرشي انه روى عنه الوليد بن مسلم وهشام بن عمار . انتهى ١ .

وقال السخاوى : قال المنذرى : طرق اسانيد هذا الحديث جيدة ومتنه غريب جدا ، والحق انه ليست له علة الا انه عن ابن جريج عن عطاء بالعنعنة افاده شيخنا ابن حجر ، واخبرني غير واحد انهم جربوا الدعاء به فوجدوه حقا انتهى "٢" .

---

١) الموضوعات ج ٢ ص ١٣٨ .
٢) اللآلىء ج ٢ ص ٦٥ ، وتنزيه الشريعة ج ٢ ص ١١١ .

٢٥) عن جابر قال : اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بجنازة رجل يصلى عليه ، فلم يصل عليه فقيل : يارسول الله ، مارأيناك تركت الصلاة على احد قبل هذا قال : انه كان يبغض عثمان ابغضه الله) تقدم "١"

٢٦) عن انس بن مالك قال : كان عند النبي صلى الله عليه وسلم طير فقال : اللهم ائتني باحب خلقك اليك يأكل معي هذا الطير فجاء علي فأكل معه).

قال الترمذى : هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث السدى الا من هذا الوجه وقد روى هذا الحديث من غير وجه عن انس والسدى اسمه اسماعيل بن عبد الرحمن وقد ادرك انس بن مالك ورأى الحسين بن علي "٢"

قال الشارح المباركفورى : " قال في المختصر : له طرق كثيرة كلها ضعيفة وقد ذكره ابن الجوزى في الموضوعات " "٣"

قلت: الحديث لم اقف عليه في الموضوعات ، ولا في اللالئ المصنوعة ، ولا في تنزيه الشريعة المرفوعة .

قال الذهبي في تذكرة الحفاظ في ترجمة الحاكم ابي عبد الله النيسابورى "٤"

قال الحسن بن احمد السمرقندى الحافظ : سمعت ابا عبد الرحمن الشاذيافي الحاكم يقول : كنا في مجلس السيد ابي الحسن فسئل ابو عبد الله الحاكم عن حديث الطير فقال : لا يصح ، ولو صح لما كان احد افضل من علي رضي الله عنه بعد النبي صلى الله عليه وسلم .

قال الذهبي : قلت : ثم تغير رأى الحاكم واخرج حديث الطير في مستدركه ولا ريب ان في المستدرك احاديث كثيرة ليست على شرط الصحة بل فيه احاديث موضوعة شأن المستدرك باخراجها فيه ، واما حديث الطير فله طرق كثيرة جدا افردتها بمصنف ومجموعها يوجب ان يكون الحديث له اصل " .

---

١) انظر ص ٢٨٠

٢) الترمذى ج ٥ ص ٦٣٦

٣) تحفة الاحوذى ج ١٠ ص ٢٢٤

٤) تذكرة الحفاظ ص ١٠٤٢

٢٧) حديث (أنا دار الحكمة وعلي بابها) .

أخرجه ابن الجوزي عن علي وعن ابن عباس وعن جابر .

فحديث علي اخرجه من خمسة طرق ، وحديث ابن عباس من عشرة طرق وحديث جابر من طريقين .

وقال : هذا حديث لا يصح من جميع الوجوه وأخذ يعللها واحدا بعد واحد .

ثم قال : المتهم بوضع هذا الحديث ابو الصلت الهروى وضعه على معاوية ثم سرقه منه جماعة ، قال ابن عدى : هذا الحديث موضوع ، يعرف بابي الصلت وقد رواه جماعة سرقوه عنه .

وقال ابن حبان : هذا خبر لا أصل له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس من حديث ابن عباس ولا مجاهد ، ولا الأعمش ، ولا حدث به ابو معاوية وكل من حدث بهذا المتن انما سرقه من ابى الصلت وان قلب اسناده ، وقد سئل احمد عن هذا الحديث فقال : قبح الله ابا الصلت .

قال : وقد عد الدارقطني جماعة ممن سرقه احدهم عمر بن اسماعيل ، والثانى محمد بن جعفر الفيدى ، والثالث محمد بن يوسف ، والرابع شيخ شامى حدث به عن هشام بن عمار عن ابى معاوية ، وذكر ابن حبان خامسا وهو عثمان ابن خالد العثمان روى عن عيسى بن يونس عن الاعمش ، وذكر ابن عدى سادسا فقال : وسرقه احمد بن سلمة عن ابى الصلت فحدث به عن ابى معاوية ، قال ابن الجوزى : وقد حدثنا بسابع وهو رجاء بن سلمة ، وبثامن وهو جعفر ابن محمد البغدادى ، وبتاسع وهو ابو سعيد العدوى وبعاشر وهو ابن عقبة هؤلاء رووه وحدثوا به والحديث لا اصل له . انتهى [1]

وتعقبه السيوطي بما حاصله :

أن حديث علي اخرجه الترمذى [2] وحديث ابن عباس اخرجه الحاكم من طريق ابى الصلت ومن طريق محمد بن جعفر الفيدى كلاهما عن ابى معاوية عن مجاهد عن ابن عباس .

و محمد بن جعفر الفيدى ثقة وكذلك ابو الصلت الهروى وثقهما ابن معين .

---

١) الموضوعات ١ / ٣٤٩

٢) وقال : غريب منكر . ت ٥ / ٦٣٧ ، تحفة الاحوذى ١٠ / ٢٢٥

وسئل الحافظ عن هذا الحديث في فتيا ، فكتب عليها : هذا الحديث أخرجه الحاكم في المستدرك وصححه ، وخالف ابو الفرج ابن الجوزى فذكره في الموضوعات ، والصواب خلاف قولهما ، وان الحديث من قسم الحسن ، لا يرتقى الى الصحة ، ولا ينحط الى الكذب وبيان ذلك يستدعى طولا ولكن هذا هو المعتمد ، وقال في لسان الميزان : هذا الحديث له طرق كثيرة في مستدرك الحاكم اقل احوالها ان يكون للحديث اصل ، فلا ينبغى أن يطلق عليه القول بالوضع . انتهى

وللحافظ العلائى في اجوبته عن الاحاديث التى تعقبها السراج القزوينى على مصابيح البغوى فصل طويل في الرد على ابن الجوزى وغيره ممن حكم بوضع هذا الحديث ، وحاصله الحكم على الحديث بأنه حسن "١" .

٢٨) حديث ابى سعيد (أن النبى صلى الله عليه وسلم قال لعلي : لا يحل لأحد أن يجنب في هذا المسجد غيرى وغيرك) .

أخرجه ابن الجوزى من طريق كثير النواء عن عطية عن ابى سعيد ، وقال : لا يصح فيه عطية وكثير .

أما عطية فاجتمعوا على تضعيفه ، وقال ابن حبان كان يجالس الكلبى فيقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيروى ذلك عنه ويكنيه أبا سعيد ، فيظن انه اراد الخدرى لا يحل كتب حديثه الا على التعجب .

واما كثير النواء فضعفه الرازى والنسائى وقال السعدى : زائغ وقال ابن عدى : كان غاليا في التشيع مفرطا فيه "٢" .

وتعقبه السيوطى بان الحديث اخرجه الترمذى والبيهقى في سننه من طريق سالم ابن ابى حفصة عن عطية فبرئ كثير من عهدته ، وقال الترمذى حسن غريب "٣" .

وقد سمع محمد بن اسماعيل — يعنى البخارى — منى هذا الحديث قال النووى : انما حسنه الترمذى لشواهده . انتهى

---

١) اللآلى ١ / ٣٣٠ ، وتنزيه الشريعة ١ / ٣٧٨

٢) الموضوعات ١ / ٣٦٨

٣) ت ٥ / ٦٣٩ ، تحفة الاحوذى ١٠ / ٢٣٢

وقال ابن عراق : قلت : لم أر من أتهم كثيرا وهو من رجال الترمذى وقال الحافظ بن حجر فى تقريبه : صدوق وقد ورد من حديث سعد بن ابى وقاص اخرجه البزار ومن حديث عمر بن الخطاب اخرجه ابو يعلى ، ومن حديث أم سلمة اخرجه البيهقى فى سننه ، ومن حديث عائشة اخرجه البخارى فى تاريخه ومن حديث جابر اخرجه ابن عساكر فى تاريخه "١" .

٢٩) حديث (أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بسد الابواب الشارعة فى المسجد وترك باب علي) .

أخرجه ابن الجوزى عن سعد بن ابى وقاص ، واخرج نحوه عن ابن عمر ، وعن ابن عباس ، وزيد بن ارقم ، وعن جابر رضى الله عنهم .

فحديث سعد بن ابى وقاص اخرجه من طريقين :

الاولى فيها عبد الله بن شريك عن عبد الله بن الرقيم الكنانى .

الثانية فيها عبد الله بن شريك ايضا عن الحارث بن مالك . عبد الله بن شريك كذاب .

وعبد الله بن الرقيم ، والحارث قال النسائى : لا اعرفهما .

وحديث ابن عمر فيه هشام بن سعد قال يحى : ليس بشىء ، وقال أحمد : ليس محكم الحديث . وحديث ابن عباس اخرجه من طريقين :

الاولى فيها أبو بلج يحى بن سليم قال ابن حبان : كان يخطىء ، وفيها يحى بن عبد الحميد الحمانى كان يكذب .

الثانية فيها الحسن بن عبيد الله الابزازى كان كذابا يضع الحديث .

وحديث زيد بن ارقم فيه ميمون مولى عبد الرحمن بن سمرة قال يحى ابن سعيد : هو لا شىء .

وحديث جابر تفرد به ابو عبد الله العلوى بهذا الاسناد ولا يصح اسناده وفيه مجاهيل .

قال ابن الجوزى : فهذه الاحاديث كلها من وضع الرافضة قابلوا بها الحديث الصحيح المتفق عليه فى سد الابواب غير باب أبى بكر "٢" .

---

١) اللآلى ١/٣٥٣ ، تنزيه الشريعة ١/٣٨٤

٢) الموضوعات ١/٣٦٣ — ٣٦٧

تعقبه الحافظ بن حجر فى القول المسدد فقال : " هذا اقدام على رد الاحاديث الصحيحة بمجرد التوهم ، ولا معارضة بينه وبين حديث الصحيحين ، لأن هذه قصة اخرى ، فقصة على فى الابواب الشارعة وقد كان أذن له ان يمر فى المسجد وهو جنب وقصة ابى بكر فى مرض الوفاة فى سد طاقات كانوا يستقربون الدخول منها ، كذا جمع القاضى اسماعيل فى احكامه ، والكلاباذى فى معانيه ، والطحاوى فى مشكله ، وعبد الله ابن شريك وثقه احمد وابن معين "[١] وهشام بن سعد من رجال مسلم صدوق تكلموا فى حفظه ، وحديثه يتقوى بالشواهد ، وميمون وثقه غير واحد وتكلم بعضهم فى حفظه"[٢] وقد صحح له الترمذى حديثا غير هذا انفرد به ، ويحى ابن عبد الحميد لم يتفرد بالحديث بل تابعه شعبة وغيره ، وحديث زيد بن ارقم اخرجه ايضا احمد والحاكم وصححه ، والضياء المقدسى فى المختارة ، وحديث ابن عباس اخرجه ايضا احمد والترمذى"[٣] والنسائى والكلاباذى ، ولحديث سعد طريق ثان صحيح اخرجه النسائى ، وقد ورد ايضا من حديث جابر بن سمرة اخرجه الطبرانى فى الكبير انتهى ملخصا قال السيوطى : وابو بلج وثقه ابن معين والنسائى وغيرهما ، ويحى وثقه ابن معين"[٤].

---

١) قال فى التقريب : صدوق يتشيع افرط الجوزجانى فكذبه .

٢) هو ميمون ابو عبد الله البصرى قال الحافظ فى تقريبه : ضعيف .

٣) وقال الترمذى : غريب لا نعرفه عن شعبة الا من هذا الوجه . ت ٥/٦٤١ وتحفة الاحوذى ١٠/٢٣٦

٤) اللآلى ١/٣٤٦ وتنزيه الشريعة ١/٣٨٣ والفوائد المجموعة ص ٣٦١

وفي ذيل الموضوعات الحديث الآتي

١) (من تعلم القرآن وحفظه أدخله الله الجنة وشفعه في عشرة من أهل بيته كل قد أوجب النار) رواه الخطيب عن عائشة رضي الله عنها ، وفيه احمد بن محمد ابن الحسين السقطي اتهمه به الخطيب .

قال ابن عراق : قلت : هذا الحديث اورده الذهبي في الميزان في ترجمة احمد بن الحسين ابي حنش السقطي وقال : اتهمه الخطيب بوضع هذا الحديث ثم اعاده الذهبي في ترجمة احمد بن محمد بن الحسين السقطي قال : ذكروا انه وضع حديثا فذكر الحديث بالسند بعينه ، ثم قال : قال ابن الجوزي : وضعه السقطي ، وزاد الحافظ في اللسان ترجمه علي بن الحسين السقطي وذكر فيها الحديث بسنده بعينه ، ثم قال : قال الخطيب هذا حديث منكر ، فلا ادري أهؤلاء السقطيون جماعة تواردوا على هذا الحديث بسند واحد أم واحد خبط في اسمه ونسبه ولم أر من تعرض لذلك فليحرر . انتهى كلام ابن عراق [١] .

قلت : الحديث اخرجه الترمذي من حديث علي بن ابي طالب وفيه حفص بن سليمان متروك الحديث ، قال الترمذي : يضعف في الحديث [٢] .

ورواه الطبراني في الاوسط من حديث جابر ، وفي اسناده جعفر بن الحارث ضعيف قاله الحافظ الهيثمي [٣] .

قلت : قال الحافظ في تقريبه [٤] : صدوق كثير الخطأ .

وخلاصة القول ان الحديث روى عن الرسول صلى الله عليه وسلم من غير وجه فلا ينبغي ان يحكم عليه بالوضع والله اعلم .

---

١) تنزيه الشريعة ١/٢٩٨

٢) و (٣) انظر ص ١٧٢ من هذه الرسالة .

٤) ١/١٣٠

وفى الفوائد المجموعة فى الاحاديث الموضوعة ما يلى "١" :

١) حديث (احبب حبيبك هونا ما ، عسى ان يكون بغيضك يوما ما) .
قال الصغانى موضوع "٢" .
قلت : اخرجه الترمذى من حديث ابى هريرة من رواية سويد بن عمرو الكلبى عن حماد بن سلمة عن ايوب واستغربه ثم قال : " والصحيح عن علي موقوف قوله "٣" .
وهو فى الادب المفرد عن علي قال " هل تدرى ما قال الاول ؟ أحبب حبيبك هونا ما .. الخ " .
ونقل الشارع المفاركفورى عن المناوى ان الحديث اخرجه الطبرانى فى الكبير عن ابن عمر بن الخطاب وعن ابن عمرو بن العاص "٤" .
قلت : حديث عبد الله بن عمر رواه الطبرانى فى الاوسط والكبير وفيه جميل ابن زيد وهو ضعيف ، قاله الحافظ الهيثمى "٥" .
وحديث عبد الله بن عمرو بن العاص رواه الطبرانى كذلك وفيه محمد بن كثير الفهرى وهو ضعيف ، قاله الهيثمى "٦" .
وحاصله ان الحديث روى عن النبى صلى الله عليه وسلم من طرق كثيرة فلا ينبغى ان يطلق عليه القول بالوضع .

٢) حديث (لا حليم الا ذو عثرة ، ولا حكيم الا ذو تجربة) .
قال الشوكانى : " موضوع " ٧ " .
قلت : اخرجه الترمذى والحاكم من حديث ابى سعيد الخدرى ، قال الترمذى حسن غريب "٨" . وقال الحاكم صحيح واقره الذهبى "٩" وقال الشارح المباركفورى " وأخرجه احمد فى مسنده وابن حبان فى صحيحه "١٠" .
وعلى هذا فالحديث اقل ما يقال فيه انه حسن ولا يجوز ان يطلق عليه اسم الموضـــــوع .

---

١) اعنى مما لا يذكر فى الموضوعات وذيله .
٢) الفوائد ص ٢٥٥ — ٢٥٦
٣) ت ٤/٣٦٠
٤) تحفة الاحوذى ٦/١٣٤
٥) و (٦) مجمع الزوائد ٨/٨٨
٧) الفوائد ص ٢٦٠
٨) ت ٤/ ٣٧٩ والجامع بتحفة الاحوذى ٦/١٨٢
٩) ك ٤/٢٩٣
١٠) تحفة الاحوذى ٦/١٨٢

٣) حديث (المرء على دين خليله فلينظر احدكم من يخالل) .

قال الشوكانى : " قال ابن الجوزى [١] " موضوع وتعقبه فى المقاصد فقال : اخرجه ابو داود والترمذى " [٢] .

قلت : قال الترمذى عقب الحديث : " هذا حديث حسن غريب " [٣] .

ونقل الشارح المباركفورى عن صاحب المرقاة قال : قال السيوطى : هـذا الحديث احد الاحاديث التى انتقدها الحافظ سراج الدين القزوينى علـى المصابيح وقال : انه موضوع ، وقال الحافظ بن حجر فى رده عليه : قـد حسنه الترمذى وصححه الحاكم " [٤] .

٤) حديث (القبر روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النار) .

قال الشوكانى : " لم يصب من ذكره فى الموضوعات ، فقد اخرجه الترمذى والطبرانى وفى اسناده ضعف " [٥] .

قلت : فيه عبيد الله بن الوليد الوصاف وهو ضعيف " [٦] .

وفى " الاحاديث الضعيفة والموضوعة " :

للشيخ محمد ناصر الدين البانى احاديث اخرى غير ما تقدم وهـــى :

١) حديث : ثلاث من كن فيه نشر الله عليه كنفه وادخله جنته : رفق بالضعيف وشفقة على الوالدين ، واحسان الى المملوك .

أخرجه الترمذى من طريق عبد الله بن ابراهيم الغفارى ، حدثنى ابى عن ابى بكر بن المنكدر عن جابر مرفوعا . وقال الترمذى : " هذا حديث غريب " .

قال الشيخ محمد ناصر الدين : الحديث بهذا الاسناد موضوع ، عبدالله ابن ابراهيم نسبه ابن حبان الى انه يضع الحديث ، وقال الحاكم : " روى عن جماعة من الضعفاء احاديث موضوعة لا يرويها غيره " .

اضف الى ذلك ان اباه مجهول . انتهى بتصرف يسير " [٧] .

قلت تقدم الكلام عن هذا الحديث " [٨] وابراهيم هذا من المتروكين .

---

١) لم اقف عليه فى الموضوعات .
٢) الفوائد ص ٢٦٠
٣) ت ٥٨٩/٤
٤) تحفة الاحوذى ٥٠/٧
٥) الفوائد ص ٢٦٩
٦) ت ٦٣٩/٤ وبتحفة الاحوذى ١٦٠/٧
٧) احاديث الضعيفة والموضوعة — حديث رقم ٩٢
٨) انظر ص ٢٢٩ من هذه الرسالة

٢) حديث (كان النبي صلى الله عليه وسلم يأخذ من لحيته من عرضها وطولها) .
جزم الشيخ محمد ناصر الدين بانه موضوع ، واتهم به عمر بن هارون لانه كذاب خبيث كما قال ابن معين ، وقد تفرد برواية هذا الحديث عن اسامة ابن زيد كما قال البخاري والعقيلي . اضف الى ذلك انه يخالف ما ثبت عن الرسول صلى الله عليه وسلم انه قال : (اعفوا اللحى واحفوا الشوارب)"١".
قلت : الحديث تقدم الكلام عنه"٢" وعمر بن هارون هذا من المتروكين .

٣) حديث (رحم الله حميرا افواههم سلام ، وأيديهم طعام ، وهم أهل أمن وايمان) .
جزم الشيخ بانه موضوع واتهم به ميناء بن ابى ميناء .
والحديث قد تقدم الكلام عنه فارجع اليه"٣" .

٤) حديث (يا علي أنت اخى فى الدنيا والآخرة) .
أخرجه الترمذى وابن عدى والحاكم من طريق حكيم بن جبير عن جميع بن عمير
وقال الترمذى : " هذا حديث حسن غريب "٤"
قال الشيخ محمد ناصر الدين : " موضوع " واتهم به جميع بن عمير .
ونقل عن شيخ الاسلام ابن تيمية انه قال : " وحديث مؤاخاة النبى صلى الله عليه وسلم لعلي من الاكاذيب " .
ثم قال الشيخ : وأقره الحافظ الذهبى فى مختصر السنة"٥".

وهناك ثلاثة احاديث غير ما تقدم وهي :-

١) حديث (اذا كتب احدكم كتابا فليتربه فانه انجح للحاجة) .
أخرجه الترمذى من طريق حمزة بن ابى حمزة عن ابى الزبير عن جابر مرفوعا .
وضعفه من اجل حمزة بن ابى حمزة .
والحديث حكم عليه بالوضع الحافظ سراج الدين عمر بن علي بن عمر القزوينى .
فتعقبه الحافظ ابن حجر رحمهما الله تعالى وقد تقدم الكلام عنه فارجع اليه"٦".

---

١) احاديث الضعيفة والموضوعة حديث رقم ٢٨٨
٢) انظر ص ٢٥٦ من هذه الرسالة
٣) انظر ص ٣٠١
٤) الترمذى ٥/٦٣٦
٥) انظر احاديث الضعيفة والموضوعة حديث رقم ٣٥١
٦) انظر ص ١٧٥ من هذه الرسالة

٢) حديث عبيد الله بن عِكْراش عن ابيه عكراش بن ذؤيب قال : بعثني بنو مرة بن عبيد بصدقات اموالهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدمت عليه المدينة فوجدته جالسا بين المهاجرين والانصار ، قال : ثم أخذ بيدى فانطلق بى الى بيت أم سلمة فقال : هل من طعام ؟ فأتينا بجفنة كثيرة الثريد والوذر ، وأقبلنا نأكل منها فخبطت يدى من نواحيها ، وأكل رسول الله صلى الله عليه وسلم من بين يديه فقبض بيده اليسرى على يدى اليمنى ثم قال : يا عكراش ، كل من موضع واحد فانه طعام واحد ، ثم اتينا بطبق فيه ألوان الرطب أو من الوان الرطب ، — عبيد الله شك — قال فجعلت آكل من بين يدى ، وجالت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الطبق وقال يا عكراش كل من حيث شئت فانه غير لون واحد ، ثم أتينا بماء فغسل رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ، ومسح ببلل كفيه وجهه وذراعيه ورأسه وقال + : يا عكراش هذا الوضوء مما غيرت النار .

قال الترمذى " هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث العلاء بن الفضل وقد تفرد العلاء بهذا الحديث ، ولا نعرف لعكراش عن النبى صلى الله عليه وسلم الا هذا الحديث "١" .

قلت : هذا الحديث حكم عليه بالوضع عباس بن عبد العظيم واتهم به العلاء ابن الفضل .

قال الحافظ فى تهذيب التهذيب : "قال الساجى : وحدثنى ابو زيد سمعت العباس بن عبد العظيم يقول : وضع العلاء بن الفضل هذا الحديث حديث صدقات قومه الذى رواه عن عبيد الله" "٢" .

٣) حديث (الشيطان حساس لحاس فاحذروا على انفسكم من بات وفى يده ريح غمر فاصابه شىء فلا يلومن الا نفسه) .

هذا الحديث فى اسناده يعقوب بن الوليد وهو من المتروكين . وقد تقدم الكلام عن هذا الحديث ، والذى قال انه موضوع هو الحافظ الذهبى "٣" .

وخلاصة هذا البحث :

أن بالاحاديث المتقدمة اكثرها ضعيفة على اختلاف درجاتها فى الضعف وقليل منها نتردد فيها اهى موضوعة ام من الواهيات . والله أعلم .

---

١) الترمذى ج ٤ ص ٢٨٣ ، وتحفة الاحوذى ج ٥ ص ٥٩٤

٢) تهذيب التهذيب ج ٧ ص ٣٧

٣) انظر ص ٣٣٢

الكتب المطبوعة

- الاحكام فى أصول الاحكام
  على بن حزم الاندلسى ٠ الطبعة الثانية ، مطبعة الاعلام ٠
- احكام الاحكام فى أصول الاحكام ٠
  سيف الدين على الامدى مؤسسة الحلبى للنشر عام ١٣٨٧هـ ــ ١٩٦٧ م
- الاستيعاب
  ابن عبد البر ، مجلس دائرة المعارف النظامية الطبعة الاولى عام ١٣١٨هـ
- اضواء البيان فى ايضاح القرآن بالقرآن
  الشيخ محمد الامين بن محمد مختار الجكنى الشنقيطى ، مطبعة المدنى ،الطبعة الاولى عام ١٣٨٢هـ ــ ١٩٦٢م ٠
- الاعلام
  خير الدين الزركلى ، الطبعة الثالثه ، بيروت ١٣٧٩هـ ــ ١٩٦٩ م
- الانساب
  السمعانى ، مجلس دائرة المعارف العثمانية الطبعة الاولى عام ١٣٨٢هـ
- الأم ، للامام الشافعى ، نشر ابناء مولوى السورتى ٠ الهند ٠
- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث ٠
  استاذ لأحمد شاكر ، مطبعة محمد على صبيح واولادة ، الطبعة الثالثه ٠
- بداية المجتهد ونهاية المقتصد ٠
  الامام ابن راشد ، الطبعة الاولى بمصر ٠
- البداية والنهاية
  الحافظ بن كثير ،الطبعة الاولى مطبعة كردستان العلمية مصر عام ١٣٤٨هـ
- بلوغ المرام بشرح سبل السلام
  الحافظ ابن حجر العسقلانى ٠
- تاج العروس ٠
  محمد مرتضى الزبيدى ، دار ليبيا للنشر والتوزيع ، تصوير عن الاولى ٠
- تاريخ الادب العربى وملحقه ٠
  كارل بروكلمان ، الطبعة الثانية
- تاريخ بغداد ٠
  الخطيب البغدادى ، مكتبة المثنى الطبعة الاولى ١٣٤٩ هـ ١٩٣١ م
- التاريخ الصغير
  محمد بن اسماعيل البخارى ، دائرة المعارف العثمانية الطبعة الاولى عام ١٣٦١هـ

- تبصير المنتبه ، بتحرير المشتبه .

لابن حجر العسقلاني تحقيق على محمد البجاوى .

- التاريخ الكبير

محمد بن اسماعيل البخارى ، دائرة المعارف العثمانية الطبعة الاولى عام ١٣٦١ م

- تحفة الاحوذى على جامع الترمذى

الامام ابوعلى محمد بن عبد الرحيم المشهور بالمباركفورى ، المكتبة السلفية بالمدينة ، الطبعة ~~الاولى~~ الثانية عام ١٣٨٣ هـ

- تدريب الراوى .

السيوطى ، المكتبة العلمية المدنية ، الطبعة الاولى عام ١٣٧٩ هـ - ١٩٥٩ م

- تذكرة الحفاظ .

الذهبى ، مجلس دائرة المعارف العثمانية ، الطبعة الرابعة

- تعجيل المنفعه .

الحافظ ابن حجر العسقلاني ، تحقيق عبد الله هاشم اليمانى المدنى مطبعة دار المحاسن الطبعة الاولى عام ١٣٨٦ هـ

- تفسير ابن كثير .

الحافظ ابن كثير ، مطبعة دار الاحياء الكتب العربية .

- تقريب ~~التقريب~~ التهذيب

ابن حجر العسقلاني ، المكتبة العلمية بالمدينه المنورة . الطبعة الثانية عام ١٣٨٠

- التخليص الخبير .

ابن حجر العسقلاني . شركة الطباعة الفنية المتحدة بمصر ، عام ١٣٨٤ هـ

- تلخيص المستدرك .

الذهبى مجلس دائرة المعارف العثمانية ، الطبعة الاولى عام ١٣٤٤ هـ

- التمهيد لما فى الموطأ من المعانى والاسانيد .

ابن عبد البر ، الطبعة الاولى عام ١٣٨٧ هـ ١٩٦٧ م

- تنزيه الشريعة المرفوعة ، عن الاخبار الشنيعة الموضوعة

ابو الحسن ابن عراق ، مكتبة القاهرة ، الطبعة الاولى .

- تهذيب التهذيب

ابن حجر العسقلاني دائرة المعارف النظامية الكائنة فى الهند ، تصوير عن الطبعة الاولى

- توضيح الافكار

محمد اسماعيل الامير الصنعانى .

- الجامع

الترمذى . لتحقيق احمد محمد شاكر مطبعة مصطفى البابى الحلبى ، الطبعة الاولى ١٣٥٦ هـ

- الجامع ، بشرح بتحفة الاحوذى • مطبعة الاعتمـــاد •
- الجامع لأحكام القرآن

الامام القرطبى ، مصورة عن طبعة دار الكتب المصرية ١٣٨٧هـ

- جامع البيان عن تأويل آى القرآن

الامام ابن جرير الطبرى ، مطبعة مصطفى البابى الحلبى ، الطبعة الثانية ١٣٧٣هـ ١٩٥٤م

- جامع بيان العلم واهله •

ابن عبـــد البـــر •

- الجامع الصحيح

محمد بن اسماعيل البخارى ، مطبعة دار احياء الكتب العربية لاصحابها عيسى البابى الحلبـــى •

- الجرح والتعديل

ابن ابى حاتم ، مجلس دائرة المعارف العثمانية ، الطبعة الاولى عام ١٣٧١هـ

- الجوهر النقى فى الرد على البيهقى

ابن التركمانى ، دار صـــادر بيروت

- ~~خلية الحليا~~ حلية الاولياء

ابو نعيم ، دار الكتاب العربى عام ١٣٨٧ – ١٦٦٧م

- خلاصة تذهيب الكمال

الخزرجى ، الطبعة الاولى عام ١٣٢٣هـ

- الدراية فى تخريج احاديث الهداية •

ابن حجر العسقلانى ، مطبعة الفجالة الجديدة عام ١٣٨٤هـ – ١٩٦٤م •

- ~~الدرر~~ الدرر الكامنة فى اعيان المائة الثامنه

ابن حجر العسقلانى • مجلس دائرة المعارف ، الطبعة الاولى عام ١٣٥٠هـ

- ذخائر المواريث فى الدلالة على مواضع الحديث

النابلسى ، مطبعة جمعية النشر والتأليف الازهرية الطبعة الاولى •

- ذيول تذكرة الحفاظ •

الحسينى السيوطى ، دار احياء التراث العربى تصوير عن الاولى •

- الرسالة

محمد بن ادريس الشافعى تحقيق احمد شاكر مطبعة مصطفى البابى الحلبى الطبعة الاولى عام ١٣٥٨هـ

- الرسالة المستطرفـــه

محمد بن جعفر الكتانى ، دار الفكر بدمشق الطبعة الثالثه عام ١٣٨٣هـ

ـ الرفع والتكميل

الامام محمد عبد الحى الكنوى الهندى ، تحقيق عبد الفتاح ابوغدة ،
مكتبة المطبوعات الاسلامية ـ حلب ـ القرافة

ـ سبل السلام شرح بلوغ المرام

العلامة الصنعانى ، مطبعة الاستقامة بالقاهرة ، الطبعة الثالثه عام ١٣٦٩هـ

ـ السنـــن

ابن ماجـــه ، محمد فؤاد عبد الباقى عام ١٣٧٢هـ ـ ١٩٥٢م

ـ السنـــن

ابو داود ، محى الدين عبد الحميد الطبعة الثانيه ٠عام ١٣٦٩هـ ١٩٥٠م

ـ السنـــن

الدار قطنى ، دار المحاسن للطباعة عام ١٣٨٦هـ ١٩٦٦م

ـ السنـــن

الدرامى ، مطبعة الاعتدال ، تحقيق عبد الله هاشم اليمانى المدنى عام ١٣٨٦هـ
١٩٦٦م

ـ السنـــن

سعيد بن منصور الخراسانى المكى ، تحقيق الشيخ عبد الرحمن الاعظمى مطبعة علـى
بريس (ماليكاون) ١٣٨٧هـ ـ ١٩٦٧م

ـ السنـــن الكبرى

البهيقى ، مجلس دائرة المعارف النظامية الطبعة الاولى عام ١٣٤٤هـ

ـ السنـــن

النسائى ، مكتبة التجارية الكبرى ، المطبعة المصريه بالازهـــر .

ـ سيـــر الاعلام النبـــلاء

الذهبى دائرة المعارف بمصر ، الطبعة الاولى

ـ شرح الزرقانى على الموطـأ

الامام محمد بن عبد الباقى بن يوسف الزرقانى ، مطبعة الاستقامة بالقاهرة طبـــع
عام ١٣٧٣ هـ ـ ١٩٥٤م

ـ شرح نخبة الفكر فى مصطلح اهل الاثر

الحافظ بن حجر العسقلانى ، مطبعة مصطفى البابى الحلبى عام ١٣٥٢هـ ١٩٣٤م

ـ شرح النـــووى على مســـلم

شرف الدين النووى ، المطبعـــة المصريـــة

ـ شذرات الذهب

ابن لعباد ، مكتبة المقدس، الطبعة الاولى

ـ شرف اصحاب الحديث

الخطيب البغدادى ، جمعية أهل الحديث ، المطبعة الاولى

ـ الشمائل

ابوعيسى الترمذى . . . .

ـ صحيح ابن حبان

ابوحاتم ابن حبان الطبعة الاولى ، تحقيق احمد شاكر

ـ صحيح مسلم ، مطبعة محمد على صبيح الازهر

ـ الضعفاء الصغير

الامام البخارى ، بانوى الاحمدى فى الهند عام ١٣٢٥ هـ

ـ الطبقات الكبرى

محمد بن سعد ، دار صادر بيروت عام ١٣٧٧ هـ ـ ١٩٥٧م

ـ العبر فى اخبار من غبر

الذهبى دائرة المطبوعات والنشر فى الكويت الطبعة الاولى عام ١٩٢٠م

ـ عقود الجواهر المنيفه

الامام السيد محمد مرتضى الزبيدى ، تصحيح السيد عبد الله هاشم اليمانى المدنى

ـ طرح التثريب فى شرح التقريب

عبد الرحيم بن حسين العراقى وولده ولى الدين ابو زرعة العراقى مطبعة جمعية النشر والتأليف الازهرية .

ـ علل الحديث

ابن ابى حاتم ، الطبعة السلفيه القاهرة الطبعة الاولى

ـ العلل ومعرفة الرجال

احمد بن حنبل ، تحقيق طلعت قوج ورفاقه ، الطبعة الاولى عام ١٣٠٨هـ

ـ عمرة القارى ، شرح صحيح البخارى

البدر العينى ، الشركة الصحافة العثمانيه ، الطبعة الاولى عام ١٣٠٨ هـ

ـ عمل اليوم والليله

ابو بكر احمد بن محمد بن اسحاق المعروف بابن السين ، مجلس دائرة المعارف ـ النظامية الطبعة الاولى .

ـ عون المعبود شرح سنن ابى داود

محمد اشرف ، دار الكتاب العربى ـ تصويرعن الاولى .

- فتح البارى ، شرح صحيح البخارى .
ابن حجر العسقلانى ، المطبعة السلفية ومكتبتها شارع الفتح بالروضه عام ١٣٨٠هـ
- الفتح الربانى ، فى ترتيب مسند الامـام احمد الشيبانى .
الساعاتى ، الطبعة الاولى
- فتـح المغيث .
السخاوى ، المكتبة السلفيةبالمدينة ، الطبعة الثانية عام ١٣٨٨هـ ١٩٦٨م
- ~~فتح التقدير~~ فتح القدير
ابن الهمام ، المطبعة الاميرية بمصر عام ١٣١٦هـ
- الفوائد المجموعـــة .
الامام انشوكانى ، تحقيق العلامة عبد الرحمن بن يحى المعمى اليمانى ، مطبعـــة السنة المحمدية - القاهرة - الطبعة الاولى عام ١٣٨٠هـ ١٩٦٠م
- فيض القدير ، شرح جامع الصغير
المناوى ، مطبعة مصافى محمد الطبعة الاولى عام ١٣٥٦ هـ ١٩٣٨م
الكافى ابن قدامة ، الطبعة الاولى عام ١٣٨٢هـ المكتب الاسلامى
- كشف الخفا ومزيل الالباس
- العجلونى ، مكتبة المقدسى ، الطبعة الاولى عام ١٣٥٢ هـ
- الكواكب الدرى ، على جامع الترمذى
- كشف الظنون عن اسامى الكتب والفنون .
حاجى خليفه ، المطبعة الاسلامية بطهران ، المطبعة الثالثه عام ١٣٨٧هـ
- الكفاية فى علم الروايـــة
الخطيب البغدادى . دار الكتب الحديث ، الطبعة الاولى ، مطبعة السعادة
- الكنى
محمد بن اسماعيل البخارى مطبعة دائرة المعارف العثمانية - الطبعة الاولى عام ١٣٥٦هـ
- الكنـى
- الدولابى
- اللباب فى تهذيب الانســـاب .
ابن الاثير ، مكتبة المقدس، الطبعة الاولى عام ١٣٥٦ هـ
- لســـان الميزان
ابن حجر العسقلانى ، دائرة المعارف النظامية ، الطبعة الاولى عام ١٣٣٠هـ
- المجروحين ، ابن حبان المطبعة العزيزية طبعة الاولى عام ١٣٩٠هـ
- مجمع الزوائد
نور الدين على بن ابى بكر الهيثمى ، دار الكتاب بيروت .

ـ المجموع

النووى ، مطبعة زكريا على يوسف

ـ المحلــى

ابن حزم ، المطبعة المنيرية ، الطبعة الاولى عام ١٣٤٨ هـ

ـ مختصر سنن ابى داود

الحافظ المنذرى ، مطبعة انصار السنة المحمدية عام ١٣٦٧ هـ ١٩٤٨م

ـ المدونــه الكبرى

الامام مالك ، مطبعة السعادة بمصر ، الطبعة الاولى عام ١٣٢٣هـ

ـ مختصر قيام الليل

العلامة احمد بن على المقريزى ، تصحيح عبد الشكور الاثرى المكتبة الاثرية سانكلابل .

ـ المراسيــل

ابن ابى حاتم ، تحقيق صبحى السامرائى ، الطبعة الثانية عام ١٣٨٦هـ ١٩٦٧م

ـ مراسيل

ابو داود السجتــانى ، كراتشى ، باكستان .

ـ مرعاة المفاتيــح

ابو الحسن المباركفورى ، الطبعة الاولى عام ١٣٨٢ هـ ١٩٦٣ م مرقاة على بن سلطان محمد القارى

ـ المشكاة المصابيح

لمحمد بن عبد الله الخطيب العمرى البريرى ، تحقيق الشيخ محمد ناصر الدين الالبانى .

ـ المستدرك على الصحيحين .

ابو عبيد الله الحاكم ـ مجلس دائرة المعارف العثمانيه الطبعة الاولى عام ١٣٤٤هـ

ـ المسنــد

ابو داود الطيالسى، مجلس دائرة المعارف العثمانيه ، الطبعه الاولى عام ١٣٢١هـ

ـ المسنـد

احمد بن حنبل ، المكتب الاسلامى ، دار صادر ، تصوير من الاولى .

ـ المسنــد

احمد بن حنبل ، ترتيب احمد شاكــر .

ـ مسنـد ابى عوانــه

يعقوب بن اسحاق الاسفراينى ، الطبعة الاولى عام ١٣٨٦هـ

ـ مشكل الاثار .

الطحاوى ، مجلس دائرة المعارف النظامية الطبعة الاولى عام ١٣٣٣هـ

ـ المصنف فى الاحاديث والاثار

ابن ابى شيبة مطبعة العلوم الشرفيــه ، حيدر اباد ، الطبعة الاولى ١٣٧٨هـ

- المصنـــف

عبد الرازق الصنعانى

- معجم البلدان

المعجم الصغير الحافظ ابو القاسم المعروف بالطبرانى المكتبة السلفية بالمدينة عام ١٣٨٨هـ ـ ١٩٦٨م

ياقوت الحموى ، دار صادر بيروت ، الطبعة الاولى .

- المعجم المفهرس لالفاظ الحديث .

مطبعة بريل المطبعة الاولى عام ١٣٨٧هـ ١٩٦٧م

- المعجم المفهرس لالفاظ القرآن

محمد فؤاد عبد الباقى ، مطبعة دار الكتب بالقاهرة ، عام ١٣٦٤هـ

- معرفة علوم الحديث

ابوعبد الله الحاكم ، تحقيق معظم حسين ، الطبعة الاولى

- معرفة القراء الكبـــار

الذهبى ، مطبعة دار التأليف ، الطبعة الاولى .

- المغنى

ابن قدامة المقدس، تصحيح الدكتور محمد خليل هراس، مطبعة نشر الثقافة الاسلامية بمصـــر .

- المغنى عن حمل الاسفار فى الاسفار .

الحافظ العراقى ، مطبعة شركة الكتب العربية الكبرى .

- القاصـــد الحسنة

السخـــاوى

- مقدمـــة علوم الحديث

ابن الصلاح ، المكتبة العلمية بالمدينة ، الطبعة الاولى عام ١٣٨٦هـ ١٩٦٦م

- المقنـــع

ابن قدامه ، المطبعة السادسة .

- المنتقى

الامام الحافظ محمد بن عبد الله بن على بن الجارود النيابورى ، تحقيق السيد عبد الله هاشم اليمانى المدنى ، مطبعة الفجالة الجديدة ، الطبعة الاولى عام ١٣٨٢هـ ١٩٦٣م .

- منحة المعبود فى ترتيب مسند الطيالسي .

احمد بن عبد الله . الطبعة الاولى ١٣٧٢هـ .

— منهاج الطالبين حاشيته قليوبي وعميرة .
الامام النووى ، مطبعة دار احياء الكتب العربية بمصر ،
— موارد الظمان الى زوائد بن حبان .
نور الدين الهيثمي ، المطبعة السلفية ومكتبتها ، الطبعة الاولى
— الموضوعات
جمال ابن الجوزى القرشي ، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان ، مكتبة السلفية بالمدينة الطبعة
الاولى ١٣٨٦هـ — ١٩٦٦م .
— الموضوعات الكبرى .
على ابن سلطان محمد القارى ، مطبعة عامر ، الطبعة الاولى عام ١٢٨٩هـ
— الموطأ بشرح الزرقانى
الامام مالك بن انس ، مطبعة الاستقامة بالقاهره ، طبع عام ١٣٧٣هـ — ١٩٥٤م
— ميزان الاعتدال
الحافظ الذهبى ، تحقيق على محمد البجاوى ، دار احياء الكتاب العربى
— نصب الراية
الامام الزيلعى ، مطبعة دار المأمون بمصر ، الطبعة الاولى ١٣٥٧هـ — ١٩٣٨م
— النهاية
ابن الاثير ، المطبعة الخيرية بمصر عام ١٣٠٦هـ
— نيل الاوطار
الامام الشوكانى ، مطبعة مصطفى البابى الحلبى ، الطبعة الثالثة عام ١٣٨٠هـ ١٩٦١م
— هدى السارى مقدمة فتح البارى
الحافظ ابن حجر العسقلانى ، مطبعة مصطفى البابى الحلبى الطبعة الاولى عام ١٣٨٣هـ
١٩٦٢م
— وفيات الاعيان ، وانباء ابناء الزمان .
ابن خلكان ، مكتبة النهضة المصرية ، الطبعة الاولى عام ١٣٦٧هـ ١٩٤٨م

الصفحة	السطر	الخطأ	الصواب
٢	١١	بلفت	يلفت
٣	١٩	يسيقوا	يسبقوا
٦	٨	ابا علته	بان علته
١٤	٧	اما مسجد	[illegible] امام مسجد
١٧	٦	اما	ذكر
٢٧	٩	والضعف	وكتاب الضعفاء
٣٧	٢٢	عن بالمشاهير	عن المشاهير
٥٠	٤	روى عنه	روى عن
٥٣	٤	ابن	ان
٥٣	١٨	حديثا واحدا	ثلاثة احاديث
	١٤	وابن عدى	وقال ابن عدى
٥٨	٩	رجل	رجلا
٦٧	١٠ـ١١	عباس	عياش
٦٨	١٥	قبل	فجعل
٧٦	٢٠	يقرح	يفرح
٧٧	١١	والحربى	وقال الحربى
٩١	٢٦	نقل الاوطار	نيل الاوطار
٩٢	٥	بحفظ	يحفظ
٩٢	٨	ومنها حديث	وحديث
٩٤	١٣	يعتضد	يعضد
٩٦	١٢	استدل	استدلال
٩٩	٢	فاقل	فقال
١٠٠	١١	فرواه	فروى
١٠٢	٥	الوصول	الموصول
١٠٣	١٢	شر	شرط
١٠٥	٣٢	كاه	حنكاه
١٠٨	١٥	فيه هشام	فى هشام
١١٠	٦	والعمل على هذا أهل العلم	والعمل على هذا الا عند أهل العلم
١٠٩	١٠	مسند	مستند

الصفحة	السطر	الخطأ	الصواب
١١٠	٢٦	فان ابى زائدة	فابن أبى زائدة
١١٢	٢٧	ابى حاتم	ابو حاتم
١١٣	٩	بغير	بغيره
١١٣	٢٤	جهد	جمهور
١١٣	١٢	شروب	مشروب
١١٨	٤	اخراجه	اخرجه
١٢٠	٢٤	جاما التحصيل	جامع التحصيل
١٢٦	١٦	المراوى	المرادى
١٣٠	٦	العراقى الفوح	العراقى فى الفوح
		الشذى	الشذى
١٣٠ ، ١٠٠	٢٠	ألاأن	ألا ان
١٣٧	٣	كلها	كلاهما
١٣٨	٢٢	غلف	غفلة
١٤٠	١٢	كان	كأن
١٤٠	١٨	فهى	نهى
١٤٧	٢٢	فضلا	زيادة
١٥٧	٢٢	سقطا	سقط
١٦١	٧	قال	قاله
١٦٣	١	والديمى	والديلمى
١٨٧	٧	ان ذلك	على ان ذلك
١٩٠	٥	ان ابى ليلى	ابن ابى ليلى
١٩٩	٩	تخطىء	توهيم
٢١٠	١٠	ان دقيق العيد	ابن دقيق العيد
٢١٣	١٣	وذكر	وذكره
٢٣٢	٢١	مقصوا	مقصورا
٢٤٢	١٨	الموضوعاتى	الموضوعات
٢٤١	١٣	المنهم	المنعم
٢٤٢	١٧	صوى	سوى
٢٥٠	١٧	من هذا الوجه	من غير هذا الوجه

الصفحة	السطر	الخطأ	الصواب
٢٥٧	٨	ضعف	ضعفا
٢٦١	٢	شرح	طرح
٢٦٩	١٢	عنبة ابن	عنبة بن
٢٧٤	١	شاهد	شاهدا
٢٧٤	١٧	النجاري	والنجاري
٢٧٤	٢١	شقيق ابن	شقيق بن
٢٨٢	٤	او حضر	اذا حضر
٢٨٢	٦	فأنيا	فأتيا